

T.C
İSTANBUL SABAHATTİN ZAİM ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
İSLAM İKTİSADI VE HUKUKU ANABİLİM DALI
İSLAM İKTİSADI VE HUKUKU BİLİM DALI

YUSUF EFENDİ ZADE'YE AİT SAHİHUL BUHARİ ŞERHİ
NECAHUL KARİ KİTABININ
TAHKİK VE İNCELEMESİ: BUYU' KİTABI BAŞLANGICINDAN
2068 NOLU HADİSE KADARDIR. BAB(KONU): HZ.MUHAMMED
(SALLALLAHUALEYHİVESELLEM)' İN NESİE YOLUYLA SATIR
ALMASI

YÜKSEK LİSANS TEZİ
Rehab Mohamed Elsaid Badawy Aly

İSTANBUL
AĞUSTOS ,2017

T.C.
İSTANBUL SABAHATTİN ZAİM ÜNİVERSİTESİ
SOSYAL BİLİMLER ENSTİTÜSÜ
İSLAM İKTİSADI VE HUKUKU ANABİLİM DALI
İSLAM İKTİSADI VE HUKUKU BİLİM DALI

YUSUF EFENDİ ZADE'YE AİT SAHİHUL BUHARİ ŞERHİ
NECAHULKARİ KİTABININ
TAHKİK VE İNCELEMESİ: BUYU' KİTABI BAŞLANGICINDAN
2068 NOLU HADİSE KADARDIR.BAB(KONU): HZ.MUHAMMED
(SALLALLAHUALEYHİVESELLEM)' İN NESİE YOLUYLA SATIR
ALMASI

YÜKSEK LİSANS TEZİ
Danışman: Yrd. Doç. Dr. Mohmad Adnan Darwish
Rehab Mohamed Elsaid Badawy Aly

İSTANBUL
AĞUSTOS , 2017

الجمهورية التركية
جامعة إسطنبول صباح الدين زعيم
معهد الدراسات الاجتماعية
قسم الاقتصاد الإسلامي

بحث في:

نجاح القاري لشرح صحيح البخاري

يوسف أفندي زاده

(١٠٨٥ . ١١٦٧ هـ = ١٦٧٤ . ١٧٥٤ م)

دراسة وتحقيق

من أول كتاب البيوع إلى الحديث (٢٠٦٨)، باب: شراء النبي صلى الله عليه

وسلم بالنسيئة

مقدمة من الطالبة:

رحاب محمد السعيد بدوي علي

لاستكمال متطلبات نيل درجة الماجستير في فقه الاقتصاد الإسلامي

إشراف:

الدكتور / محمد عدنان درويش

إسطنبول

أغسطس ٢٠١٧ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إهداء

الحمد لله الذي هدانا للإسلام وما كنا نهدتي لولا أن هدانا الله، والصلاة والسلام على أشرف خلق الله، وهاديهما ومعلمهما ودليلهما إلى الخير، وعلى آله وصحبه ومن والاه. ثم أما بعد:

فنهدي هذا البحث المتواضع:

إلى الأمة الإسلامية جمعاء.

وإلى رجال الاقتصاد الإسلامي وفقه البيوع الذين سعوا ويسعون إلى تطبيق الاقتصاد الإسلامي.

وإلى كل حريص على كسب الحلال وترك الحرام.

فألهم اجعل هذا العمل في ميزان حسناتنا يوم القيامة ، وتقبله منا إنك أنت السميع العليم.

Bu çalışma jürimiz tarafından İslam İktisadı ve Hukuku Anabilim Dalında YÜKSEK LİSANS TEZİ olarak kabul edilmiştir.


Başkan Yrd. Doç. Dr. M. Adnan DARWICH (Danışman)



Üye Yrd. Doç. Dr. Suhel Ahmad HAWAMDEH




Üye Yrd. Doç. Dr. Abdulkarim JAMOUS



Onay

Yukarıdaki imzaların, adı geçen öğretim üyelerine ait olduğunu onaylarım.



Prof. Dr. İbrahim GÜNEY

Enstitü Müdürü V.

شكر وتقدير

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

يقول الله سبحانه وتعالى في محكم تنزيله: (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ) سورة التوبة الآية (١٠٥) وبعد ...

فإنني أحمد الله سبحانه وتعالى وأشكره شكر الشاكرين على نعمه الكثيرة التي أنعم بها على عباده. فأحمده وأشكره تبارك وتعالى أن وفقني إلى إنجاز هذا البحث وهو ثمرة جهد كبير ما كان ليتم لولا توفيق الله سبحانه وتعالى وهديه.

ثم الشكر والتقدير والعرفان إلى أستاذي الفاضل المشرف على الرسالة الأستاذ الدكتور/ محمد عدنان درويش، الذي تفضل بالإشراف على هذه الرسالة، والذي أعطى الباحث الكثير من وقته الثمين، على الرغم من مشاغله العلمية والعملية. كما أشكره على ما أسداه إليّ من نصح وتوجيهات وإرشاد وإشراف في جميع مراحل البحث، حيث كان لذلك الأثر الواضح في إثراء هذه الرسالة ، فجزاه الله كل خير وأدام عليه التوفيق والنجاح والسداد لما يحبه ويرضاه.

كما أتقدم بالشكر والتقدير والعرفان إلى الأساتذة الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة والحكام الكرام الدكتور/ سهيل أحمد فضل حوامده، الدكتور / عبد الكريم جاموس، وذلك لرحابة وسعة صدريهما. كما أشكرهما على جهودهما التي بذلوهما والوقت الذي بذلاه لفحص هذه الرسالة، داعياً الله عز وجل أن يجعل ذلك في موازين حسناتهما، وأن يسدد بالخير خطاهما.

وأقدم بالشكر والتقدير كذلك للدكتور والمعلم الفاضل الدكتور / عبد المطلب أرباء،
رئيس قسم الإقتصاد الإسلامي في الجامعة؛ لدعمه المعنوي والعلمي المتواصل؛ لإنجاز هذا
العمل، وتشجيعه المستمر لي، وجهوده المباركة في علم الإقتصاد الإسلامي عامةً، والعاملين
عليه خاصةً.

والشكر موصول لأستاذي وشيخي الأستاذ الدكتور / توفيق محمد علوان أستاذ
التفسير وعلوم القرآن ودكتور الحديث والطبيب الجراح الذي تعلمت على يده خمسة عشرة
عاماً، والذي لم ييخل علي بعلمه ووقته ومجهوده وتوجيهاته والذي كان له أثر في تشكيل
شخصية الباحث العلمية.

وكذلك أتقدم بالشكر والعرفان للسادة أمناء المكتبات بالجامعات بمصر والمملكة العربية
السعودية وخاصة مكتبة الملك فهد بالرياض، وكل القائمين على تيسير المراجع والبيانات من
خلال شبكة الإنترنت، فجزى الله الجميع خير الجزاء.

وأخيراً أشكر كل من قدم إليّ توجيهاً أو نصحاً أو مساعدة في أية مرحلة من
مراحل هذا البحث، داعياً الله سبحانه وتعالى أن يوفق الجميع لما يحبه ويرضاه.

الباحث

رحاب محمد السعيد بدوي

٢٠١٧-٨-١٥

ÖZET

Necah el-Kari lişerh Sahih el-Buhari Tahkik Çalışması

Yüksek Lisans, İslam İktisadı ve Hukuku

Tez Danışmanı: Yoç. Dr. Mohamed Adnan Darwish

Ağustos 2017

Muhakkakki hamd sadece Allah'a aittir. Kendi nefsimizden ve günahlarımızdan Allaha sığınırız. Allah, kimi hidayete erdirirse onu yanılacak kimdir! Kim dalalete düşerse hidayete erdirecek kimdir! Allah'tan başka ilah olmadığına ve Hazreti Muhammed'in onun kulu ve elçisi olduğuna şahadet ederiz.

Hiç birimizin gözümüzden hadis el yazma eserlerinin ve el yazmaları mirasımızın önemi kaçmamaktadır. Hangi ümmet olursa olsun kültürüne ve ilmine muhafaza eden ümmet takdire şayandır. Bu eserlerde olan kültürün ümmetimize veya başka ümmetlere kattığına bakmaksızın geleceğe katkıda bulunan tüm kültürler içinde geçerlidir.

Bu yazma eser ; İmam-ı Buhari'nin Sahihi Buhari şerhlerinden (Necah el-Kari lişerh Sahih el-Buhari) müellifi; Yusuf Efendi Zade , İslam İktisadı ve Hukukunda Yüksek lisans derecesini almak için ele alınmıştır.

Necah el-Kari lişerh Sahih el-Buhari eseri bir mukaddime ve iki bölümden ve bir fihristen oluşur.

Mukaddimede :

Bu bölümde araştırma görevlisinin bu konuyu seçmesindeki sebebi ve konunun önemi, bu yazma eserler ilgili geçmiş çalışmalar , araştırma projesi ve tezi ele alınacak üslubu içerir.

Birinci bölümde: Eserin ana unsuru beş kısma ayrılır.

Birinci kısımda : İmam-ı Buhari-Allah Rahmet eylesin- tanıtıldı.

İkinci kısımda : Cami-ul Sahih (Sahih el-Buhari) kitabı tanıtıldı.

Üçüncü kısımda : Müellif Yusuf Efendi Zade tanıtıldı.

Dördüncü Kısımda : Eser tanıtıldı.(Necah elkari li-Şerh Sahih el-Buhari)

İkinci bölümde:Tahkik nassını içermektedir.

İçerisinde : Kitaba (Sahih-i Buhari) mutabık kalarak hadisin şerhedilmiş metnini.Muhakkıkın nassını Yusuf Zade'nin şerhini sonra ise haşiyenin tahkikidir.

Tahkikin içerisinde Kitabu'l Buyu' başından 2068 nolu hadise kadardır.Bab(konu): Hz.Muhammed (sallallahualeyhivesellem)'in Nesie yoluyla satın alması.Bab başlıklarını bir düzen ile İmam-ı Buhari'nin Sahihinde olan dizgisini kullanmıştır.

Yazma eserin nassını iyi bir şekilde düzenlenmiş ve dilinede ehemmiyet gösterilmiştir.Ayetlerin geçtiği sure ve ayet numaralarına işaret edilmiş ve Hadis Şeriflerin tahriç işlemleri vebiyografi ,mekan ve ülkelerin tercemeleri verildi.Nasların açıklama ve delillendirme işlemleri asıl kaynaklarından yapılmıştır.

Fihristler :

Araştırmacının tezdeki son işlemidir.Kur'an-ı Kerim fihristini ve Biyografi (A'lam) fihristini ve araştırmada geçen ravi ve rivayetleri , kaynak katalogu ve referanslarını ve araştırılacak konuları ele almıştır. Gayret bizden tevfik Allahtandır.

ملخص الرسالة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمداً عبده ورسوله، أما بعد:

فلا يخفى على الجميع أهمية تراث المخطوطات الذي ورثناها عن أجدادنا، فهي حلقة الوصل بين الماضي الحاضر، وهي رمز تقدم الأمم وحضارتها فعلم الأمة كله مدون فيها، من وحي، وتفسير، وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم وشروحاتها، وغير ذلك، وأمة بغير علم ليست أمة. والرسالة هي: دراسة وتحقيق لجزء من إحدى مخطوطات شروح كتاب "صحيح البخاري" للإمام محمد بن إسماعيل البخاري، وهو كتاب (نجاح القاري لشرح صحيح البخاري)، للمؤلف: يوسف أفندي زادة، لنيل درجة الماجستير في فقه الإقتصاد الإسلامي. وجاءت الرسالة على مقدمة، وقسمين، وفهارس.

أما المقدمة:

تتضمن سبب اختيار الباحث موضوع الرسالة، ثم أهمية اختيار الموضوع، ثم الدراسات السابقة المتعلقة بالمخطوط، ثم خطة البحث والمنهج العلمي المتبع في الرسالة.

أما القسم الأول: فهو قسم الدراسة ويتضمن خمسة فصول:

- في الفصل الأول: تم التعريف بالإمام البخاري - رحمه الله .
- وفي الفصل الثاني: تم التعريف بالكتاب " الجامع الصحيح " (صحيح البخاري).
- وفي الفصل الثالث: تم التعريف بالمؤلف يوسف أفندي زاده - رحمه الله.
- وفي الفصل الرابع: تم التعريف بكتاب (نجاح القاري لشرح صحيح البخاري).

أما القسم الثاني: فهو النص المحقق.

ويشتمل على: متن الحديث المشروح بما يطابق نصه في كتاب " صحيح الجامع"، ثم النص المحقق من شرح يوسف زاده، ثم الجزء المتعلق بتحقيقه في الحاشية.

ويبدأ الجزء المحقق من أول: (كتاب البيوع) إلى الحديث (٢٠٦٨)، باب: شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة. ذكراً الأبواب مرتبة على نسق ترتيب الأبواب التي ذكرها الإمام البخاري في صحيحه.

وقد تم ضبط نص الكتاب ضبطاً جيداً، مع الاعتناء باللغة، وعزو جميع ما ورد من آيات في النص إلى القرآن الكريم، بذكر سورها ورقمها، وتخريج الأحاديث النبوية الشريفة، وتراجم الأعلام، والأماكن والبلدان، وكل ما يستلزم النص من تعليقات وتوثيقات أخرى من المصادر الأصلية.

أما الفهارس:

فهي ختام عمل الباحث في الرسالة، فاشتملت على فهرس الآيات القرآنية، وفهرس الأعلام والرواة الواردة في البحث، وفهرس المصادر والمراجع، وفهرس موضوعات البحث.

Abstract

All thanks is to Allah, whom we seek His help and forgiveness. We seek refuge in Allah from whatever evil our hearts conceal and from the consequences of our evil deeds. Whoever Allah grants guidance will never be led astray. Whoever He leads astray will never find guidance. I attest that none is worthy of worship except Allah, who has no partners, and that Mohammad is His slave and Messenger. Either after:

The importance of AL-Hadith science manuscript and the heritage manuscript, which we inherited from our ancestors, is a known fact. It is the link between the past and the present, it is the symbol of development of the nations and civilization, all the knowledge of the nation is inscribed in it, from inspirations, and interpretations, and the annotated Prophet's Hadith, and etc., where a nation without knowledge is not a nation.

This thesis is a study and verification of part of one of the manuscripts interpreting the Sahih book of Imam Al-Bukhari. The title of the manuscript is "Nagah AL-Karea le sharh Sahih al-Bukhari" by Yusuf Effendi Zade. This thesis is introduced as a partial fulfillment of the master degree in the Islamic economy doctrine.

The thesis consists of an introduction, two modules and indexes.

The introduction section explains why the researcher chose this topic, then the importance of the selected topic, then the prior work in the selected topic, then the research plan and methodology used in the study.

The first module consists of five chapters:

Chapter 1: - an introduction about Imam Muhammad al-Bukhari.

Chapter 2: - information about "al Gamee al Sahih" book (Sahih al Bukhari).

Chapter 3: - an introduction about the author Yusuf Effendi Zade.

Chapter 4:- information about "Nagah AL-Karea le sharh Sahih al Bukhari" book.

The second module contains verified text, which includes: explanation of the text of the Hadith (as stated in Sahih al Gamee's book), then the verified text from the explanations of Yusuf Zade, then the related part which is verified in the reference.

The verified part starts from “Trades book” to the 2068th Hadith, chapter: the Prophet Mohamed purchasing on credit. Mentioning the chapters ordered according to the order of the chapters mentioned in al imam al bukhari’s book.

The text of the book has been well adjusted, while taking the language into consideration, and the ascription of all the included verses in the text to the holy Quran, mentioning its sura and number, the authentication of the prophet’s hadith, biography of the scholars, places and countries, and whatever the text requires from comments and additional attestations from the original resources.

Indexes come at the end to conclude the thesis. Indexes include an index for Quranic verses, scholar and narrator index, resources and references, and the table of content.



المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، نحمده ونستغفره ونستعينه ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا تدر له ولياً مرشداً، والصلاة والسلام على من بعث رحمةً للعالمين حبيبنا وإمامنا وقدوتنا وقرّة أعيننا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين •

قال الله تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا }^١، أما بعد:

فإن أهمية الحديث النبوي الشريف لا تخفى على عامة المسلمين فضلا عن علمائهم فالسنة النبوية - على صاحبها الصلاة والسلام - تتجاوز كونها مجرد مصدر ثان من مصادر التشريع، إلى علاقة أكثر من ذلك بالنسبة للقرآن الكريم، فهي تشرح غامضه وتفسر متشابهة.

ولقد أمرنا الله تعالى أن نطيع الرسول - عليه الصلاة والسلام - في ما أخبر وأن نعتمد على شرحه في غوامض كتاب الله، فطاعتنا لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - إنما هي فرع من طاعة الله - عز وجل، قال تعالى: { مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ }^٢. وقال: { وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا }^٣.

وقد حضنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - على الإهتمام بأحاديثه روايةً ودرايةً، وبيّن جلالة قدر المحدثين وعلو مرتبتهم في العالمين؛ لأنهم يحمون مصادر الشريعة وامتون الروايات من تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين.

ولا يزال الحديث النبوي محل عناية كبيرة من علماء المسلمين عموماً، والمحدثين على وجه الخصوص، فإنهم لم يدخروا وسعاً، ولم يألوا جهداً في سبيل المحافظة عليه، وإبقائه سليماً من تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين.

وكان من الأئمة الذين أسهموا في حفظ الحديث النبوي الإمام الكبير أمير المحدثين: " محمد بن إسماعيل البخاري" (رحمه الله تعالى)، وهو أول من صنّف في الصحيح المجرد وتلاه الإمام: " أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري"، وكان مسلم ممن أخذ عن البخاري واستفاد منه.

^١ سورة الأحزاب، الآية (٧٠ و ٧١).

^٢ سورة النساء، الآية (٨٠).

^٣ سورة الحشر، الآية (٧).

وقد اتفق علماء الأمة قديماً وحديثاً على أن صحيح الإمام البخاري وصحيح الإمام مسلم هما أصح كتابين بعد كتاب الله عز وجل، وأن الأحاديث المسندة المتصلة المذكورة فيهما أحاديث صحيحة ثابتة عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم .

قال الإمام النووي^١: " اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الأمة بالقبول. وكتاب البخاري أصحهما وأكثرهما فوائد ومعارف ظاهرة وغامضة"^٢. وقال الذهبي^٣ في تاريخ الإسلام^٤: وأما جامع البخاري الصحيح فأجل كتب الإسلام وأفضلها بعد كتاب الله تعالى .

ونظراً لأهمية كتاب الجامع الصحيح للإمام البخاري، وما يحتويه بين دفتيه من صحيح أحاديث وأخبار رسول الله - صلى الله عليه وسلم، ومن كونه أصح كتاب بعد القرآن العظيم، فقد أقبل عليه العلماء واشتغلوا فيه واعتنوا به، وبذلوا فيه الجهود العظيمة وصرفوا في خدمته الأوقات الثمينة، وأولوه ما هو جدير به من عنايتهم، فكم من شارح لجميع ما بين دفتيه بسطاً واختصاراً، فألفوا في رجاله، وصنّفوا في شرح تراجم أبوابه، وفي المناسبة بينها، وبيان مشكلاته ومبهماتِه.

وقد قام بشرح هذا الكتاب عدد من أهل العلم، منهم المقرئ المحدث المَعْرُوف بِيُوسُفْ أُنْدِي رَاَدِه، شيخ القراء: " عبد الله بن محمد بن يوسف بن عبد المنان الحنفي الرومي"، في كتابه: " نجاح القاري لشرح صحيح البخاري"، إلا أنه لم يتم طباعته حتى الآن.

ولطالما سمعت أسيافنا يقولون: إن إتمام عمل الآباء أولى من ابتداء عمل جديد، وهذا ما دفعني إلى أن أقوم بتحقيق هذا الجزء من المخطوط وإخراجه للنور بالشكل اللائق .

^١ النووي، أبو زكريا، يحيى بن شرف الحزامي النووي الشافعي، محرر المذهب ومهذبه وضابطه ومرتبته، ولد ٦٣١ هـ - ١٢٣٣م ببلدة نوى، وتوفي ٦٧٦ هـ - ١٢٧٧م، وهو محدث وفقه ولغوي، من مؤلفاته: " المنهاج شرح صحيح مسلم بن حجاج"، " رياض الصالحين"، و"الأربعين النووية"، و"منهاج الطالبين". ينظر: ("طبقات الشافعية الكبرى"، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (٣٩٥/٨) تحقيق: محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، ط٢: هجر للطباعة والنشر والتوزيع). ويشار إليه فيما بعد بـ" طبقات الشافعية الكبرى". ("طبقات الشافعيين"، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ص(٩٠٩) تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، ط: مكتبة الثقافة الدينية). ويشار إليه فيما بعد بـ" طبقات الشافعيين". ("تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ"، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (١٧٤ / ٤)، ط١: دار الكتب العلمية بيروت- لبنان). ويشار إليه فيما بعد بـ " تذكرة الحفاظ".

^٢ " المنهاج شرح صحيح مسلم بن حجاج"، للإمام النووي، (١٤/١)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: ٢، ١٣٩٢ هـ. ويشار إليه فيما بعد بـ " المنهاج شرح صحيح مسلم بن حجاج".

^٣ الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، توفي عام ٧٤٨ هـ، صاحب كتاب سير أعلام النبلاء. ينظر: ("التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز" أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي (ص: ٤٠٣)، ط١: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة). ("ذيل التقييد في رواة السنن والمسائيد"، محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسيني الفاسي (١/ ٥٣) تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط١: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان). ويشار إليه فيما بعد بـ " ذيل التقييد". ("الأعلام للزركلي" خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (٥/ ٣٢٦)، ط١: ١٥: دار العلم للملايين). ويشار إليه فيما بعد بـ " الأعلام للزركلي".

^٤ "تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام"، لمؤرخ الإسلام شمس الدين الذهبي، تحقيق: بشار عواد معروف، (٩/ ٤١)، دار الغرب الإسلامي، ط١: ١٤٢٤ هـ). ويشار إليه فيما بعد " تاريخ الإسلام".

السبب وراء اختيار هذا الموضوع:

يمكنني أن أخص أسباب اختياري لهذا الموضوع في النقاط الآتية:

١- إهتمامي وحيي لسنة النبي المصطفى صلى الله عليه وسلم، وإعتزازًا بمكانة السنة النبوية المطهرة التي تعد المصدر الثاني للتشريعات الإسلامية.

٢- مكانة كتاب صحيح البخاري بين كتب الحديث حيث أنه أصح الكتب بعد القرآن الكريم، دفعتني للاهتمام بشرحه، وخصوصًا شرح العلامة يوسف زاده لما احتواه على العديد من المسائل الفقية على المذاهب الأربعة.

٣- الإسهام في تحقيق ونشر تراثنا العلمي ومنها المؤلفات التي تخدم السنة النبوية الشريفة واستخراج الدرر الكامنة والعلوم النافعة لعلمائنا الأعلام ومنهم عالمنا الجليل يوسف أفندي زاده- رحمه الله- في كتابه هذا.

٤- التعريف بكتاب يعد من أكبر الشروح فيما أعلم لصحيح الإمام البخاري. ثم التعريف بمؤلف عالم متمكن لديه هذا العلم النافع والذي لديه الكثير من مؤلفاته التي ما زالت مخطوطة.

٥- العمل مع إخواني الباحثين في خدمة التراث الإسلامي المجيد في إخراج هذا السفر الضخم بحلة قشبية يسهل بها تناوله والإفادة منه.

وأسأل الله تعالى أن أكون موفقاً فيما قمت به في هذا البحث، والله يقول الحق وهو يهدي السبيل، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين...

الباحث

الصُّعُوبَاتِ وَالْعَقَبَاتِ الَّتِي واجهت الباحث

بعد التحقيق بذاته - بغض النظر عن النص المحقق - عملاً شاقاً لمن أراد أن يقوم به ويوفيه حقه، وقد واجهني عند العمل بهذا الكتاب:

- ١- الصعوبات العامة للتحقيق.
- ٢- صعوبة توثيق بعض النصوص التي نقل عنها المؤلف من غير إشارة إلى أربابها.
- ٣- صعوبة توثيق بعض النصوص التي نقل عنها المؤلف وأشار إلى أربابها بسبب ندرة وجود تلك الكتب.
- ٤- صعوبة توثيق بعض النصوص النبوية عن روايتها التي نقل عنهم المؤلف بسبب عدم وجود كتب تجمع رواياتهم، كرواية البخاري عن كريمة والإسماعيلي.
- ٥- صعوبة الوقوف على تراجم بعض العلماء الأعلام نظراً لذكر المؤلف لاسمه فقط دون لقب أو كنية وخصوصاً إذا كان الاسم متكرراً ويصعب تحديد الشخصية المشار إليها إلا إذا ذُكر الاسم بالكامل في كتاب آخر بنفس القول.
- ٦- صعوبة الوقوف على قائل بعض الأشعار.

منهج البحث

يتضمن النقاط التالية:

- ١- انتقاء النسخة التي بخط المؤلف " يوسف أفندي زادة "، والتي تم الحصول عليها من مكتبة السليمانية، واعتبارها أصلاً تقابل به النسخة الأخرى، ويطلق عليها في الرسالة (النسخة أ).
- ٢- مقابلة نسخة المخطوط (النسخة أ) بنسخة ثانية منسوخة من خط المؤلف وقفها حميد خليل باشا الصدر الأعظم العثماني في عهد السلطان عبد الحميد الأول، وهي نسخة مكتبة المخطوطات والآثار بتركيا، ويطلق عليها (النسخة ب)، مع إثبات الأصل في المتن والفروق في الهامش.
- ٣- مطابقة أحاديث البخاري بأربع كتب، هي:
 - أ- " الجامع الصحيح " عناية " محمد زهير بن ناصر الناصر"، دار المنهاج (جدة- السعودية) ودار طوق النجاة (بيروت- لبنان)، الطبعة الثانية ١٤٢٩ هـ، المجلد الثاني - الجزء الثالث كتاب البيوع. ويشار إليه في الرسالة بـ " الجامع الصحيح".
 - ب- "صحيح البخاري"، مراجعة الشيخ " محمد علي قطب" و" الشيخ هشام البخاري"، المكتبة العصرية (صيदा - بيروت) ٢٠٠٨م / ١٤٢٩ هـ، الجزء الثاني، باب البيوع . ويشار إليه في الرسالة بـ " صحيح البخاري".
 - ت- " فتح الباري بشرح صحيح البخاري" للإمام ابن حجر العسقلاني، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، الجزء الرابع، كتاب البيوع. ويشار إليه في الرسالة بـ " فتح الباري".
 - ث- " عمدة القاري شرح صحيح البخاري"، للإمام بدر الدين العيني، ضبطه وصححه " عبد الله محمود محمد عمر"، دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان)، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١م، الجزء الحادي عشر، كتاب البيوع. ويشار إليه في الرسالة بـ " عمدة القاري".ثم إثبات لفظ المخطوط وما سقط منه من أصل الحديث في الأصل، والفروق في الحاشية.
- 4- إثبات متن الحديث باللون الأحمر كما أثبتته يوسف زاده في كتابه، على أن يكون سائر الشرح باللون الأسود.
- 5- إضافة ما كتبه يوسف زاده من شروح على هامش كتابه أثناء مدة تحديده وجمعة للكتاب في موقعه الذي أشار له يوسف زاده ووضع بين منكسرين [] لتمييزه.
- 6- وضع هوامش يوسف زاده في هوامش التحقيق بين منكسرين، مسبوفاً بـ (قال يوسف زاده)، وتميزها بالرمز **
- ٧- كتابة المخطوط بحسب القواعد الإملائية الحديثة، وإعجام ما أهمل من الكلمات.
- ٨- وضع علامات الترقيم في مواضعها المناسبة.

- ٩- وضع ما سقط من المخطوط أو أضيف لتمام المعنى بين قوسين [] والتنبيه على ذلك في الحاشية.
- ١٠- ما ثبت خطئه بدليل لغوي أو بمقارنته بالنسخة الأخرى يثبت صححه في المتن ويذكر الخطأ في الحاشية.
- ١١- المحافظة على ضبط المؤلف للكلمات إن وجد، وإذا لم يكن جانب الصواب يتم التنبيه على ذلك في الحاشية.
- ١٢- ضبط ما أشكل من الكلمات بالرجوع إلى المعاجم المعتمدة.
- ١٣- الضبط الكامل للنصوص القرآنية، والحديثية، والأشعار، وأسماء الأعلام، وكل ما يحسن ضبطه من المقتبسات.
- ١٤- كتابة الحديث وعنوان الباب بالكامل بالخط السميك قبل شرح المؤلف.
- ١٥- وضع الآيات القرآنية ضمن قوسين { }، وعزوها إلى سورها وإلى رقم الآية في الحاشية.
- ١٦- وضع الأحاديث الشريفة ضمن قوسين مزدوجين صغيرين " "، مع تخريجها من كتب السنة المعتمدة، وذكر الألفاظ المختلفة لنفس الحديث.
- ١٧- توثيق النقول التي ينقلها المؤلف من مصادر المطبوعة ما استطعت إلى ذلك سبيلاً .
- ١٨- تخريج الأبيات الشعرية ونسبتها إلى قائلها ما أمكن.
- ١٩- شرح الألفاظ الغريبة والمصطلحات الخاصة.
- ٢٠- التعريف بالأعلام، والكتب.
- ٢١- استخدام بعض الرموز التي تشير إلى الصفحة أو الجزء أو الحاشية...، وذلك لتسهيل العمل، وهي:

- أ- (ص) للصفحة.
- ب- (ح) للحاشية.
- ت- (ج) للجزء.
- ث- (ج/ص) لرقم الجزء والصفحة.
- ج- ط: لرقم الطبعة.
- ح- م/س: للإشارة إلى أن المرجع سبق ذكره، ثم يتبعه (ف:) لرقم المرجع في فهرس المصادر والمراجع.
- خ- (ص/ح) للإشارة إلى رقم الصفحة والحاشية للمرجع أو الشرح السابق الذي يراد الرجوع إليه.

أرجوا أن أكون قد وفقت بعون الله وفضله في إنجاز هذا العمل وإتمامه على الوجه المطلوب سائلةً المولى - عز وجل - أن ينفع به كل من طالعه، والحمد لله أولاً وآخراً.

الدراسات السابقة:

تم البحث عن دراسات سابقة في هذا الموضوع، وتم التوصل إلى العديد من البحوث إلا أنها بعيدة عن كتاب البيوع موضوع الرسالة، وهذه الرسائل هي كما يلي:

١- دراسة أحمد، يوسف عزيز أسعد: «نجاح القاري شرح صحيح البخاري» لعبد الله بن محمد بن يوسف الحنفى، المعروف بيوسف أفندى زادة (١٠٨٦-١١٦٧هـ).

- دراسة وتحقيق من كتاب الأحكام (باب قول الله تعالى (أطيعوا الله و أطيعوا الرسول و أولى الأمر منكم) إلى نهاية (باب قول الله تعالى (و أمرهم شورى بينهم) من كتاب الاعتصام بالكتاب و السنة، أطروحة (ماجستير) جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، سنة ٢٠١٧م، غير منشورة.

٢- دراسة مخلوف، خالد رجب يوسف: «نجاح القاري شرح صحيح البخاري» للعلامة يوسف زادة ت (١١٦٧هـ - ١٧٥٤م).

- دراسة وتحقيق من أول كتاب السلم إلى نهاية كتاب المساقاة، أطروحة (ماجستير).
جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، سنة ٢٠١٧م، غير منشورة.

٣- دراسة مولود، شوان زاهر: «نجاح القاري شرح صحيح البخاري» ليوسف أفندى زاد (١٠٨٦-١١٦٧هـ).

- دراسة وتحقيق من أول كتاب (الشروط) إلى نهاية كتاب (الوصايا)، أطروحة (ماجستير).
جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، سنة ٢٠١٥م، غير منشورة.

٤- دراسة يوسف، محمد طاهر رسول: «نجاح القاري شرح صحيح البخاري» ليوسف زاده (١٠٨٥-١١٦٧هـ).

- دراسة وتحقيق من باب: (أبواب الكسوف) إلى آخر باب: (حكم الإشارة الواقعة في الصلاة).
جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، سنة ٢٠١٥م، غير منشورة.

٥- دراسة علي، مؤيد إسماعيل محمد: «نجاح القاري شرح صحيح البخاري» ليوسف زاده (ت ١٠٨٥ هـ ١١٦٧ هـ).

- دراسة وتحقيق من أول (باب إمامة المفتون والمبتدع) إلى آخر (باب صلاة النساء خلف الرجال)، أطروحة (ماجستير).
جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، سنة ٢٠١٥م، غير منشورة.

٦- دراسة علي، زيدان مراد خان جميل: «نجاح القاري شرح صحيح البخاري» للإمام العلامة يوسف أفندي زاده (١٠٨٥-١١٦٧هـ).

- دراسة وتحقيق من أول (كتاب الاستقراض) إلى نهاية كتاب المكاتب، أطروحة (ماجستير).
جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، سنة ٢٠١٥م، غير منشورة.

٧- دراسة الكردي، طارق توفيق أحمد: «نجاح القاري شرح صحيح البخاري» لعبدالله بن محمد بن يوسف الحنفي، المعروف بيوسف أفندي زادة (١٠٨٦-١١٦٧هـ).

- دراسة وتحقيق: من أول كتاب (المغازي) إلى نهاية غزوة ذات القزد، أطروحة (ماجستير).
جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، سنة ٢٠١٥م، غير منشورة.

٨- دراسة محمود، شاكر محمد: «نجاح القاري شرح صحيح البخاري» للإمام العلامة يوسف أفندي زاده (١٠٨٥-١١٦٧هـ).

- دراسة وتحقيق كتاب الجنائز، أطروحة (ماجستير).
جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، سنة ٢٠١٥م، غير منشورة.

٩- دراسة الهميني، جودت أنور مجيد: «نجاح القاري شرح صحيح البخاري» لمؤلفه عبدالله بن محمد بن يوسف بن عبد المنان الحنفي، المعروف بيوسف زاده (ت: ١١٦٧هـ).

- دراسة وتحقيق من أول (كتاب الغسل) إلى نهاية (كتاب التيمم)، أطروحة (ماجستير).
جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، سنة ٢٠١٥م، غير منشورة.

١٠- دراسة حسن سعدي: «نجاح القاري شرح صحيح البخاري» ليوسف زاده (١٠٨٥ - ١٢٦٧هـ).

- تحقيق ودراسة من أول باب كيف كان بدء الوحي إلى آخر باب سؤال جبريل النبي صلى الله عليه و سلم عن الإيمان و الإسلام و الإحسان، أطروحة (ماجستير).
جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، سنة ٢٠١٥م، غير منشورة.

١١- دراسة الكردى، علي أحمد محمد: «نجاح القاري شرح صحيح البخاري» للإمام العلامة يوسف أفندى زاده -١٠٨٥-١١٦٧هـ.

- دراسة وتحقيق للمجلد الثانى من لوحة (١) إلى (٨٣) ويشمل كتاب الوضوء كاملاً، أطروحة (ماجستير).
جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، سنة ٢٠١٥م، غير منشورة.

١٢- دراسة عبد الرحمن عبد المطلب: «نجاح القاري شرح صحيح البخاري» لمؤلفه عبدالله بن محمد بن يوسف بن عبدالمنان الحنفي المعروف بيوسف زاده (ت ١١٦٧هـ).

- تحقيق ودراسة من أول باب (فضل من استبرأ لدينه) من كتاب الإيمان إلى نهاية (كتاب العلم) أطروحة (ماجستير).
جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الإسلامية، سنة ٢٠١٥م، غير منشورة.

ويتبين من خلال البحث والكشف عن الدراسات السابقة أنّ الدراسة الحالية للباحث لم تُحَقَّق حتى الآن مما حدا بالباحث واستكمالاً لمنهج السابقين أن يقوم بتحقيقها حسب المنهج العلمي المتبع لمثل هذا النوع من التحقيق.

محتويات الرسالة

وتشتمل الرسالة على فصلين:

الفصل الأول: الدراسة:

وهي تشكل مقدمة التحقيق المكونة من أربعة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بصاحب المتن الإمام الحافظ أبي عبد الله " محمد بن اسماعيل البخاري " المتوفى عام ٢٥٦ هـ.

ويشمل: مولده ونشأته ورحلاته وطلبه للعلم، وشيوخه، وتلاميذه، ومؤلفاته العلمية، وثناء العلماء عليه، ووفاته.

المبحث الثاني: التعريف بالجامع الصحيح (صحيح البخاري).

ويشمل: اسمه، ونسبته إلى الإمام البخاري، وأسباب تأليفه، وعناية البخاري بتأليف الصحيح، ومكانة صحيح البخاري بين كتب السنة، ومنهج الإمام البخاري في كتابه، وشروطه في كتابه، وذكر طبعاته وشروحه وعناية العلماء به.

المبحث الثالث: التعريف بصاحب الشرح المقرئ المُحدث المُعزوف بيوسف أفندي زاده، شيخ القراء: " عبد الله بن محمد بن يوسف بن عبد المنان الحنفي الرومي "، المتوفى عام ١١٦٧ هـ.

ويشمل: اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه، ونشأته، وتعليمه، وعمله، وعصر الإمام يوسف زاده، والحالة العلمية في عصره، وأساتذته وشيوخه، وتلاميذه، ورحلته، وعقيدته ومذهبه الفقهي، ومؤلفات يوسف أفندي زاده، وأخلاقه وثناء العلماء عليه، ووفاته.

المبحث الرابع: التعريف بمخطوط " نجاح القاري في شرح صحيح البخاري ".

ويشمل: التثبيت من اسم الكتاب، ونسبة الكتاب إلى مؤلفه، وفترة تأليفه للكتاب، ومنهج يوسف زاده في الكتاب، ومصادر المؤلف في الكتاب، ووصف النسخ المخطوطة للكتاب، ونماذج مصورة من المخطوطات.

الفصل الثاني: التحقيق:

وهو مخصص للرسالة المحققة " نجاح القاري لشرح صحيح البخاري "، وذلك وفقاً لأصول التحقيق وقواعده المعمول بها في الأوساط العلمية المعاصرة.

الفصل الأول
الدراسة
مقدمة التحقيق

المبحث الأول

التعريف بصاحب المتن الإمام الحافظ أبي عبد الله، محمد بن اسماعيل البخاري.

المطلب الأول: اسمه، نسبه، كنيته، ولقبه.

المطلب الثاني: مولده، نشأته، رحلاته، وطلبه للعلم.

المطلب الثالث: شيوخه.

المطلب الرابع: تلاميذه.

المطلب الخامس: مؤلفاته العلمية.

المطلب السادس: ثناء العلماء عليه.

المطلب السابع: وفاته.

المطلب الأول

اسمه، نسبه، كنيته، ولقبه.

هو أمير المؤمنين في الحديث: الإمام الحافظ البخاري «أبو عبد الله بن أبي الحسن، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بَرْدِزْبَه، وقيل: ابن الأحنف الجعفي، أبو عبد الله الجعفي، صاحب «الصحيح»، الإمام في الحديث، والمقتدى به، والمعول على كتابه بين السلف والخلف^١.

قال النووي: وروينا عن الخطيب الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت البغدادي، قال: بردزبه مجوسي، مات عليها، قال: وابنه المغيرة أسلم على يد اليمان البخاري الجعفي والي بخارى، ويمن هذا هو أبو عبد الله محمد بن جعفر بن يمان المسند شيخ البخاري، وإنما قيل للبخاري الجعفي؛ لأنه مولى يمان الجعفي ولأهله إسلام، وأما جده إبراهيم فليس له ذكر فيما تحت أيدينا من الكتب، وأما والده إسماعيل^٢، وقال ابن حبان في كتابه (الثقات) في الطبقة الرابعة: إسماعيل بن إبراهيم والد البخاري، يروي عن حماد بن زيد ومالك^٣.

وأما البخاري: فنسبته إلى مدينة «بخارى»، وهي الواقعة في بلاد ما وراء النهر، وتقع الآن في الجزء الغربي من جمهورية «أوزبكستان»^٤.

^١ ينظر: ("فتح الباري شرح صحيح البخاري" ، لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، وقام بإخراجه و صححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، وعليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ط: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ). ويشار إليه فيما بعد بـ " فتح الباري - ط: دار المعرفة). "هدي الساري مقدمة شرح صحيح البخاري"، لابن حجر العسقلاني، ص(١٢٨٧) ، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م). ("الجرح والتعديل"، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (٢٥٩/٢)، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م). ويشار إليه فيما بعد بـ " الجرح والتعديل". ("تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي، أبي محمد القضاعي، الكلبي، المزني، تحقيق: د. بشار عواد معروف، (٤٣٠/٢٤)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١: ١٤٠٠هـ). ("البيدانية والنهائية"، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الب ر ي ثم الدمشقي (٢٥٠/١١)، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧). ("شذرات الذهب في أخبار من ذهب"، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (٢٥٢/٣)، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م). ("طبقات الشافعية الكبرى"، (٢١٢/٢)، م/س (ف: ١٨٠). ("تهذيب الأسماء واللغات"، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٦٧/١)، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان). ويشار إليه فيما بعد بـ " تهذيب الأسماء واللغات". (" سير أعلام النبلاء"، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (٣٩١/١٢)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م). ويشار إليه فيما بعد بـ " سير أعلام النبلاء".

^٢ ينظر: ("تهذيب الأسماء واللغات"، (٦٧/١)، م/س (ف: ٩١).

^٣ ينظر: ("الثقات"، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (٩٨/٨)، مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان، ط دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن - الهند، ١٣٩٣/١٩٧٣م). ويشار إليه فيما بعد بـ " الثقات".

^٤ أوزبكستان: افتتحت على يد القائد قُتَيْبَة بن مسلم الباهلي سنة (٨٧ هـ)؛ ينظر: ("معجم البلدان"، لشهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (٣٥٣/١)، دار ادر، بيروت - ط٢، ١٩٩٥ م).

المطلب الثاني

مولده، ونشأته، ورحلاته وطلبه للعلم.

أولاً: مولده:

ولد الإمام البخاري في بيت علم وفضل وصلاح، يوم الجمعة بعد صلاتها، لثلاث عشرة ليلة خلت من شهر شوال، ببخارى، سنة أربع وتسعين ومائة. قال النووي: وهذا التاريخ متفق عليه بين العلماء^١.

وقال ابن خلكان: «إن ولادته كانت لاثنتي عشرة ليلة خلت من الشهر المذكور»^٢ وهذا مقارب.

ثانياً: نشأته:

نشأ الإمام البخاري في حجر أمه، ومات أبوه وهو صغير، وكان أبوه قد ترك مالا أعان أمه على تنشأته وتربيته، وقال: لا أعلم في مالي درهماً من حرام ولا شبهة، وأصيب البخاري في صغره بذهاب عينه، فرأت أمه خليل الرحمن إبراهيم - عليه الصلاة والسلام - في المنام، فقال لها: «يا هذه، قد ردّ الله على ابنك بصره بكثرة دعائك أو بكائك»^٣، فأصبح وقد ردّ الله له بصره. فنشأ البخاري على يد هذه المرأة المباركة بذلك المال المبارك فبارك الله فيه.

وألهم البخاري - رحمه الله - الحفظ في صغر سنه، وهو في الكتاب، وعمره عشر سنين، ثم اختلف بعد التخرج منه على مجالس السماع، وكان يوماً في مجلس الداخلي، فقال يوماً فيما كان يقرأ للناس: سفيان، عن أبي الزبير، عن إبراهيم، فقال له البخاري: إن أبا الزبير لم يرو عن إبراهيم.

فانتهره الشيخ، ورده البخاري بقوله: ارجع إلى الأصل. فدخل، فنظر فيه، ثم خرج، فقال له: كيف هو يا غلام؟

قال البخاري: هو الزبير بن عدي، عن إبراهيم، فأخذ القلم، وأحكم كتابه، وقال له: صدقت. وكان عمره وقتها إحدى عشرة سنة، فلما طعن في ست عشرة سنة، حفظ كتب ابن المبارك

^١ ينظر: ("تهذيب الأسماء واللغات"، (١/ ٦٨)، م/س (ف: ٩١). ("تاريخ بغداد وذيوله"، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (٦/٢)، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١ دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٧هـ). ويشار إليه فيما بعد بـ "تاريخ بغداد وذيوله". ("طبقات الحنابلة"، أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد تحقيق: محمد حامد الفقي، (١/ ٢٧٨)، ط: دار المعرفة - بيروت). ("إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري"، لأحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي، أبو العباس، شهاب الدين (١/ ٣١)، ط٧ المطبعة الكبرى الأميرية - مصر، ١٣٢٣هـ). ويشار إليه فيما بعد بـ "إرشاد الساري". ("فتح الباري - ط: دار المعرفة)، (١/ ٤٧٧)، م/س (ف: ٢٠٢). ("سير أعلام النبلاء"، (١٢/ ٣٩٢)، م/س (ف: ١٥٣).

^٢ ينظر: (وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان"، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (٤/ ١٩٠)، تحقيق: إحسان عباس، ط دار ادر - بيروت، ١٩٩٤م)، ويشار إليه فيما بعد بـ "وفيات الأعيان".

^٣ ينظر: ("سير أعلام النبلاء"، (١٢/ ٣٩٣)، م/س (ف: ١٥٣). (طبقات الشافعية الكبرى، (٢/ ٢١٦)، م/س (ف: ١٨٠).

ووكيع، وعرف كلام هؤلاء، ثم خرج مع أمه وأخيه أحمد إلى مكة، ومكث بها لطلب الحديث^١. وقد تدرج البخاري - رحمه الله - تدرجاً علمياً سريعاً، وذلك لجودة حفظه، وسيلان ذهنه، فخرج من الكُتّاب وعمره أقل من عشر سنين، وكان يحفظ وهو صغير سبعين ألف حديث سرداً، وحفظ كتب ابن المبارك ووكيع بن الجراح وهو ابن ست عشرة سنة، وبدأ في التصنيف وهو ابن ثمان عشرة سنة في المدينة المنورة^٢.

ثالثاً: رحلاته وطلبه العلم:

وأما رحلاته العلمية فقد رحل البخاري - رحمه الله - في طلب العلم إلى سائر محدثي مصر والشام، فكانت مكة هي أول رحلاته في طلب العلم، وكان ذلك حوالي سنة عشر ومائتين، ثم رحل إلى المدينة، والشام، ومصر، ونيسابور، والجزيرة، والبصرة، والكوفة، وبغداد، وواسط، ومرو، والرّي، وبلخ، وغيرها.

قال هو عن نفسه: «خرجت مع أمي وأخي أحمد إلى مكة، فلما حججت رجع أخي بها وتخلفت في طلب الحديث، فلما طعنت في ثمان عشرة سنة جعلت أصنف قضايا الصحابة والتابعين وأقوالهم، وصنفت كتب التاريخ إذ ذاك عند قبر الرسول رسول الله صلى الله عليه وسلم»^٣.

وقال: ودخلت إلى الشام ومصر والجزيرة مرتين، وإلى البصرة أربع مرات، وأقمت بالحجاز ستة أعوام. ولا أحصي كم دخلت إلى الكوفة وبغداد، وسكن البخاري البصرة خمس سنوات معه كتبه يؤلف ويحج كل سنة، وقال وراقه محمد بن أبي حاتم: سمعته قبل موته بشهر يقول: «كُتبت عن ألف وثمانين رجلاً ليس فيهم إلا صاحب حديث»^٤.

المطلب الثالث

شيوخه

الأصل في طلب العلم أن يكون بطريقة التلقين، والتلقي، والأخذ من أفواه الرجال لا من المصحف، وبطون الكتب، وقد قيل: من دخل في العلم وحده؛ خرج وحده^٥.

وهي سنة الله في خلقه أن كل متعلم لا بد له من معلم؛ حيث إن العلم صنعة تحتاج إلى صانع، فلا بد إذاً لتعلمها من معلمها الحازق، وهذا يكاد يكون محل إجماع أهل العلم إلا من شذ منهم.

^١ ينظر ("تاريخ بغداد وذيوله"، (٧/٢)، م/س (ف:٥٧). ("سير أعلام النبلاء"، (٣٩٣/١٢) م/س (ف:١٥٣). (طبقات الشافعية الكبرى، (٢١٦/٢)، م/س (ف:١٨٠).

^٢ ينظر: ("طبقات الشافعية الكبرى" (٢١٦/٢)، م/س (ف:١٨٠).

^٣ ينظر: ("سير أعلام النبلاء"، (٤٠٠/١٢)، م/س (ف:١٥٣). ("تاريخ بغداد وذيوله"، (٧/٢)، م/س (ف:٥٧).

^٤ ينظر: ("سير أعلام النبلاء"، (٣٩٥/١٢)، م/س (ف:١٥٣).

^٥ ينظر: ("الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر"، للسخاوي (٨٥/١)، ط دار بن حزم، الطبعة الأولى (١٤١٩هـ).

هذا وقد كان الإمام البخاري- رحمه الله- أحد هؤلاء العلماء الذين تلقوا العلم عن معلمهم؛ حيث تفقه -رحمه الله- على كثير من المشايخ ، ورحل في طلب العلم إلى سائر محدثي الأمصار، وكتب بخراسان، والجبال، ومدن العراق كلها، وبالبحار، والشام، ومصر؛ وطلب العلم، وجالس الناس، ورحل في الحديث، ومهر فيه وأبصر، وكان حسن المعرفة، حسن الحفظ، وكان يتفقه^١.
وحدث محمد بن أبي حاتم عن شيوخه فقال: أنه قال: «كتبت عن ألف وثمانين رجلاً، ليس فيهم إلا صاحب حديث^٢».

المطلب الرابع

تلاميذه

لما برع الإمام -رحمه الله- في العلم والحديث، أخذ -رحمه الله- يلقي العلم كما كان يتلقنه هو قبل ذلك، وهذه هي سنة الله كما بينا قبل ذلك فقد تكفل ربنا - جل وعلا - بحفظ دينه إلى أن يشاء هو سبحانه فقال تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ}^٣.
والمتتبع لسيرة الإمام البخاري -رحمه الله- يعرف أن الإمام قد تتلمذ عليه جمع كثير من التلاميذ.

فقد روى عن البخاري - رحمه الله - تلاميذ وطلبة علم كثيرون، فهم لا يعدون ولا يحصون والآخذون عن البخاري أشهر من أن يذكرها، وأكثر من أن يحصروا.

كما روى عنه من أقرانه عددًا كثيرا منهم: أبو زرعة، وأبو حاتم الرازيان، وإبراهيم الحربي، وأبو بكر بن أبي عاصم، وموسى بن هارون الجمال، ومحمد بن عبد الله بن مطين، وإسحاق بن أحمد بن زيرك الفارسي، وحمد بن قتيبة البخاري، وأبو بكر الأعيان^٤.

ومن كبار الآخذين عنه من الحفاظ: صالح بن محمد الملقب بجزرة، ومسلم بن الحجاج صاحب الصحيح، وأبو الفضل أحمد بن سلمة، وأبو بكر بن إسحاق بن خزيمة، ومحمد بن نصر المروزي، والإمام النسائي، وأبو عيسى الترمذي وقد أكثر من الاعتماد عليه، وعمر بن محمد البحيري، وأبو بكر بن أبي الدنيا، وأبو بكر البزار، والحسين بن إسماعيل المَحَامِلِيّ البغدادي، وهو آخر من حدث عنه ببغداد^٥.

^١ ينظر: (" تاريخ بغداد وذيوله"، (٢/ ٣٢٢)، م/س (ف: ٥٧).

^٢ ينظر: (" سير أعلام النبلاء"، (١٢/ ٣٩٥)، م/س (ف: ١٥٣).

^٣ سورة الحجرات، آية (٩).

^٤ ينظر: المرجع السابق، (١٢/ ٣٩٦-٣٩٧).

^٥ ينظر: المرجع السابق، (١٢/ ٣٩٧-٤٠٣).

المطلب الخامس

مؤلفاته العلمية

منح الله الإمام البخاري نكاءً حاداً، وذاكرة قوية، وصبراً على العلم والترحال، والمثابرة في تحصيله، ومعرفة واسعة بالحديث النبوي ورواته، مما كان له أثر بينا في تأليفه وتصنيفه، ولقد صنّف البخاري مصنفات عديدة، منها:

- ١- صحيح البخاري: هو أشهر كتب البخاري، بل هو أشهر كتب الحديث النبوي قاطبة. وقد تعاهده العلماء بالشروحات، ومنهم شرح مؤلفنا (يوسف أفندي زاده) موضوع البحث؛ وبذل البخاري فيه جهداً كبيراً، وأخذ ستة عشر عاماً في تأليفه وجمعه وترتيبه وتبويبه، ويذكر البخاري السبب الذي جعله ينهض إلى هذا العمل، فيقول: كنت عند إسحاق ابن راهويه، فقال: لو جمعتم كتاباً مختصراً لصحيح سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم؛ فوقع ذلك في قلبي، فأخذت في جمع «الجامع الصحيح»^١.
- ٢- التاريخ الكبير^٢: وهو كتاب كبير في التراجم، رتب فيه أسماء رواة الحديث على حروف المعجم، وقد طبع في الهند سنة (١٣٦٢هـ / ١٩٤٣م).
- ٣- التاريخ الأوسط^٣.
- ٤- التاريخ الصغير^٤: (مفقود). وهو تاريخ مختصر للنبي (صلى الله عليه وسلم) وأصحابه ومن جاء بعدهم من الرواة إلى سنة (٢٥٦هـ / ٨٧٠م). وله كتب أخرى كثيرة غير ما ذكرت.

المطلب السادس

ثناء العلماء عليه

كان الإمام البخاري- رحمه الله- عالماً زاهداً ورعاً تقياً، أثنى عليه أقرانه، ومن ذلك: ما قاله الإمام أحمد عنه: " ما أخرجت خراسان مثل محمد بن إسماعيل " ° أي البخاري. وقال الإمام مسلم: «لا يبغضك إلا حاسد، وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك»^٦. وقال ابن خزيمة: «ما تحت أديم السماء أعلم بحديث رسول الله ﷺ من محمد بن إسماعيل»^٧.

^١ ينظر: ("سير أعلام النبلاء"، (١٢/ ٤٠١)، م/س (ف:١٥٣). ("تاريخ بغداد وذيوله" (٢/ ٣٢٥)، م/س (ف:٥٧).
^٢ ينظر: ("المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة"، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (٢٥/١)، تحقيق: محمد شكور الميادين، ط١ مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م).
ويشار إليه فيما بعد بـ " المعجم المفهرس".
^٣ ينظر: المرجع السابق، (١/ ١٦٦).
^٤ ينظر: المرجع السابق، (١/ ١٦٦).
^٥ ينظر: (طبقات الحنابلة، (١/ ٢٧٧)، م/س (ف:١٧٦).
^٦ ينظر: ("تاريخ بغداد وذيوله" (٢/ ٢٨)، م/س (ف:٥٧).
^٧ ينظر: ("إرشاد الساري"، (١/ ٣٧)، م/س (ف:١٤).

وقال قتيبة بن سعيد الثقفى: «لو كان البخاري في الصحابة لكان آية»^١.

وقال الترمذي: لم أر أعلم بالعلل والأسانيد من محمد بن إسماعيل البخاري»^٢.

وقال محمد بن بشار الملقب ببندار: «محمد بن إسماعيل أفقه خلق الله في زماننا»^٣.

وقال يعقوب بن إبراهيم: «محمد بن إسماعيل فقيه هذه الأمة»^٤.

وهذا غيظ من فيض من أقوال فطاحل العلماء ومما قيل فيه^٥:

علا عن المدح ما يزان به كأنما المدح في مقداره يضع
وكتب أهل بغداد^٦:

المسلمون بخير ما بقيت لهم وليس بعدك خير حين تفتقد

وواصل المتأخرون الثناء عليه فقالوا:

قال النووي: " واعلم أن وصف البخاري - رحمه الله - بارتفاع المحل والتقدم في هذا العلم على الأوائل والأقران متفق عليه فيما تأخر وتقدم من الأزمان، ويكفي في فضله أن معظم من أثنى عليه ونشر مناقبه شيوخه الأعلام المبرزون، والحذاق المتقنون " ^٧.

وقال: " ومناقبه لا تستقصى لخروجها عن أن تحصى ومنقسمة إلى حفظ ودراية واجتهاد في التحصيل ورواية ونسك وإفادة وورع وزهادة وتحقيق وإتقان وتمكن وعرفان وأحوال وكرامات من أنواع المكرمات " ^٨.

وقال الذهبي: " كان رأسا في الذكاء، رأسا في العلم، ورأسا في الورع والعبادة " ^٩.

وقال السبكي: " هو إمام المسلمين، وقدوة الموحدين، وشيخ المؤمنين، المعول عليه في أحاديث سيد المرسلين، وحافظ نظام الدين، صاحب الجامع الصحيح، وذيل الفضل المستميتح " ^{١٠}.

قال الحافظ ابن حجر: " محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري جبل الحفظ، وإمام الدنيا في فقه الحديث " ^{١١}.

^١ ينظر: (" إرشاد الساري"، (٣٦/١)، م/س (ف:١٤).

^٢ ينظر: (شرح علل الترمذي (٣٣٧/١)، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلمي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، ط١، مكتبة المنار - الأردن، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م).

^٣ ينظر: (إرشاد الساري"، (٣٧/١)، م/س (ف:١٤).

^٤ ينظر: (" تاريخ بغداد وذيوله" (٢١/٢)، م/س (ف:٥٧).

^٥ ينظر: (" طبقات الشافعية الكبرى"، (٢١٢/٢)، م/س (ف:١٨٠).

^٦ ينظر: (" تاريخ بغداد وذيوله"، (٢٢/٢) م/س (ف:٥٧).

^٧ ينظر: ("تهذيب الأسماء واللغات"، (٧١ /١)، م/س (ف:٩١).

^٨ ينظر: المرجع السابق، (٧٦/١).

^٩ ينظر: ("تذكرة الحفاظ"، (١٠٤/٢)، م/س (ف:٧٦).

^{١٠} ينظر: ("طبقات الشافعية الكبرى"، (٢١٢/٢)، م/س (ف:١٨٠).

^{١١} ينظر: ("تقريب التهذيب"، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (٤٦٨/١)، تحقيق: محمد عوامة، ط١ دار الرشيد - سوريا، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م. ويشار إليه فيما بعد بـ "تقريب التهذيب".

المطلب السابع

وفاته

توفى البخاري - رحمه الله- بعد حياة علمية حافلة بالعلم والعمل سنة ٢٥٦ هجرية، بعد صلاة العشاء، وحين دفن فاحت من قبره رائحة غالية أطيب من المسك، فدام ذلك أيامًا، ثم علت سوار بيض مستطيلة بحذاء قبره^١.

^١ ينظر: (البداية والنهاية (١٤ / ٥٣٣)، م/س (ف:٤٥). (" تاريخ بغداد وذيوله"، (٣٣/٢)، م/س (ف:٥٧). (وفيات الأعيان، (٤ / ١٩١ م/س (ف:٣٢٤). (سير أعلام النبلاء» للذهبي، (١٢/٤٦٤-٤٦٥)، م/س (ف:١٥٣).

المبحث الثاني

التعريف بالجامع الصحيح " صحيح البخاري " .

المطلب الأول: اسمه، ونسبته إلى الإمام البخاري.

المطلب الثاني: أسباب تأليفه .

المطلب الثالث: عناية البخاري بتأليف الصحيح.

المطلب الرابع: مكانة "صحيح البخاري" بين الكتب السنة.

المطلب الخامس: منهج الإمام (البخاري)، وشرطه في كتابه.

المطلب السادس: طبعات شروح "صحيح البخاري".

المطلب الأول

اسمه ونسبته إلى الإمام البخاري

إثبات نسبة «الجامع الصحيح» للبخاري لا يكاد ينكرها إلا جاهل بالعلوم الإسلامية، وبعلم السنة النبوية، ومؤلفيها، ورجالها، كما أن البخاري رحمه الله اعتنى ونقح كتابه وهذب غاية التهذيب قبل موته، ولم يمت إلا بعد أن تركه بصورته التي وصلت إلينا. وهذا الأمر تحدث فيه جملة من العلماء الأعلام، حيث نستخلص من كلامهم أن نسبة الكتاب إلى الإمام البخاري لا مجال لإنكارها.

كما أن أقوال العلماء تؤكد نسبة الكتاب إليه، ومن ذلك ما قاله أبو جعفر محمود بن عمر العقيلي: «لما ألف البخاري كتاب «الصحيح» عرضه على أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، وغيرهم فاستحسنوه وشهدوا له بالصحة، إلا في أربعة أحاديث، والقول فيها للبخاري وهي صحيحة^١.

وقد أكد البخاري نفسه أنه قد أتم صحيحه قبل موته، ولم يتركه إلا بعد أن هذب ونقحه فقال رحمه الله: «صنفت جميع كتبي ثلاث مرات^٢.

اشتهر الكتاب قديماً وحديثاً في أكثر الفنون، وعلى السنة جُلَّ العلماء باسم: "صحيح البخاري"، وربما ذُكر باسم: "الجامع الصحيح"، والبخاري نفسه كان يطلق عليه في كثير من الأحيان اختصاراً "الصحيح"^٣، وكذلك أطلق عليه "الجامع"، كما جاء عنه عندما قال: «ما أدخلت في كتابي "الجامع" إلا ما صحَّ»^٤.

أمَّا اسمه الذي سمَّاه به مؤلفه، فقد اختلف فيه على قولين متقاربين:

1- الأول: "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وسُنَّه وأيامه"^٥.

2- الثاني: "الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وسُنَّه وأيامه"^٦.

^١ ينظر: ("هدى الساري مقدمة فتح الباري"، ص (٥١٤)، م/س (ف: ٣٢٠). وهذا يدل دلالة قاطعة على أن البخاري رضي الله عنه صاحب «الكتاب الصحيح» ولما أتم كتابه العظيم عرضه على هؤلاء الأئمة الأعلام، ولم ينكر ذلك أحد، ومعنى نفي الصحة عن أربعة أحاديث؛ أنهم فحصوا أحاديث الكتاب قبل أن يشهدوا له بالصحة، وهؤلاء أئمة الحديث في عصره.

^٢ ينظر: ("سير أعلام النبلاء" (٤٠٣/١٢)، م/س (ف: ١٥٣).

^٣ ينظر: ("هدى الساري مقدمة فتح الباري"، ص (٩)، م/س (ف: ٣٢٠).

^٤ ينظر: ("تهذيب الكمال" (٤٤٢/٢٤)، م/س (ف: ٩٤). ("طبقات الشافعية الكبرى"، (٢/٢٢١)، م/س (ف: ١٨٠).

^٥ قاله ابن الصَّلاح في "معرفة أنواع علوم الحديث" المعروف بـ "مقدمة ابن الصَّلاح"، لعثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين، تحقيق نور الدين عنتر (ص ٢٦)، دار الفكر - سوريا، دار المعاصر - بيروت، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م). ويشار إليه فيما بعد بـ "مقدمة ابن الصَّلاح". والتَّووي في "تهذيب الأسماء واللغات" (١/٧٣)، م/س (ف: ٩١).

^٦ قاله الحافظ ابن حجر العسقلاني في "هدى السَّاري"، (ص ١٠)، م/س (ف: ٣٢٠).

المطلب الثاني

أسباب تأليف "صحيح البخاري"

ذكر الحافظ ابن حجر في مقدمة كتابه فتح الباري أسبابًا ثلاثة دعت الإمام البخاري رحمه الله إلى تأليف كتابه "الجامع الصحيح":

أ- أنه وجد الكتب التي ألقت قبله بحسب الوضع جامعة بين ما يدخل تحت التصحيح والتحسين والكثير منها يشمله التضعيف فلا يقال لغثه سمين، قال فحرك همته لجمع الحديث الصحيح الذي لا يرتاب في صحته أمين^١.

ب- قال: وقوى عزمه على ذلك ما سمعه من أستاذه أمير المؤمنين في الحديث والفقهاء إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المعروف بابن راهويه وساق بسنده إليه أنه قال: «كنا عند إسحاق بن راهويه فقال: «لو جمعتم كتابًا مختصرًا لصحيح سنة رسول الله - صلى الله عليه وسلم» قال: «فوقع ذلك في قلبي فأخذت في جمع الصحيح»^٢.

ج- قال: وروينا بالإسناد الثابت عن محمد بن سليمان بن فارس قال سمعت البخاري يقول: «رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم- وكأني واقف بين يديه وبيدي مروحة أذب بها عنه، فسألت بعض المعبرين فقال لي: «أنت تذب عنه الكذب فهو الذي حملني على إخراج الجامع الصحيح»^٣.

المطلب الثالث

عنايته البخاري بتأليف الصحيح

اعتنى البخاري رحمه الله بهذا الكتاب العظيم، ويتضح مدى هذه العناية الكبيرة مما نقله العلماء عنه؛ فقد نُقل عنه أنه قال: «ما أدخلت فيه - يعني الجامع الصحيح - حديثًا إلا بعد ما استخرت الله تعالى وصليت ركعتين وتيقنت صحته»^٤.

وله رحمه الله إلزام على نفسه التزامه قبل كتابة أي حديث في كتابه لم نقرأ في التاريخ والسير مثله عن مؤلف كما فعل هو، فاشتراط على نفسه الطهارة والصلاة بعدما استخار الله في كل حديث أدخله في صحيحه، وروي عنه أنه قال: «ما كتبتُ في كتاب الصحيح حديثًا إلا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين»^٥.

و لقد استغرق في تأليف كتابه ست عشرة سنة؛ فنقل عنه إنه قال: «صنفت كتابي الصحيح لست عشرة سنة خرجته من ستمائة ألف حديث، وجعلته حجة فيما بيني وبين الله عز وجل»^٦.

^١ ينظر: «هدي الساري»، ص(٩)، م/س (ف:٣٢٠).

^٢ ينظر: «المرجع السابق، ص(٩). (تهذيب الأسماء» (١/٧٤)، م/س (ف:٩١).

^٣ ينظر: «الموضعان السابقان».

^٤ ينظر: ("تاريخ بغداد وذيوله"، (٢/٣٣٣)، م/س (ف:٥٧). ("تهذيب الأسماء"، (١/٧٤)، م/س (ف:٩١).

^٥ ينظر: ("طبقات الشافعية الكبرى" (٢/٢٢٠)، م/س (ف:١٨٠). ("تهذيب الكمال"، (٢٤/٤٤٣)، م/س (ف:٩٤).

^٦ ينظر: ("تاريخ بغداد وذيوله"، (٢/٣٣٣)، م/س (ف:٥٧).

المطلب الرابع

مكانة صحيح البخاري بين الكتب السنة

احتل كتاب الجامع الصحيح للبخاري مكانة في القلوب؛ فكان العلماء يقرءونه في المساجد كما تتلى المصاحف، وأوتي مؤلفه من الصيت مثلما أوتي أصحاب المذاهب الأربعة، وكبار القادة والفتاحين. ولا يخفى عن الأمة الإسلامية مكانة كتاب الصحيح للإمام البخاري، فقال عنه شيخ الإسلام: «وأما كتب الحديث المعروفة: مثل البخاري ومسلم، فليس تحت أديم السماء كتابٌ أصح من البخاري ومسلم بعد القرآن»^١.

قال ابن الصلاح رحمه الله: «جميع ما حكم مسلم بصحته من هذا الكتاب فهو مقطوع بصحته، والعلم النظري حاصل بصحته في نفس الأمر، وهكذا ما حكم البخاري بصحته في كتابه؛ وذلك لأن الأمة تلقت ذلك بالقبول سوى من لا يُعتد بخلافه ووفاقه في الإجماع، والذي نختاره أن تلقي الأمة للخبر المنحط عن درجة التواتر بالقبول يوجب العلم النظري بصدقه، خلافاً لبعض محققي الأصوليين حيث نفى ذلك؛ بناء على أنه لا يفيد في حق كل واحد منهم إلا الظن، وإنما قبله لأنه يجب عليه العمل بالظن، والظن قد يخطئ. وهذا مندفع؛ لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ، والأمة في إجماعها معصومة من الخطأ»^٢.

وقال ابن الأهدل، والحافظ أبو نصر الوائلي السجزي، وإمام الحرمين الجويني بألفاظ متقاربة: «أجمع أهل العلم الفقهاء وغيرهم على أن رجلاً لو حلف بالطلاق أن جميع ما في صحيح البخاري مما روي عن رسول الله قد صح عنه، وأن رسول الله قاله لا شك فيه، أنه لا يحنث والمرأة بحالها في جبالته لذا فإن صحيح البخاري كان عند الناس - من المحققين العلماء - كالذهب الإبريز في نقاء أحاديثه متناً وسنداً، فعرف العلماء المحققون من علماء الحديث الشريف له ولمؤلفه مكانته»^٣.

^١ ينظر: ("مجموع الفتاوى"، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحرائي، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (٧٤/١٨)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م). ويشار إليه فيما بعد بـ "مجموع الفتاوى".

^٢ ينظر: ("صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقط"، لعثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (٨٥/١)، تحقيق: موفق عبدالله عبد القادر، ط٢ دار الغرب الإسلامي - بيروت، ١٤٠٨هـ).

^٣ ينظر: ("معرفة أنواع علوم الحديث" مقدمة ابن الصلاح، (٢٦/١)، م/س (ف: ٢٨٩).

المطلب الخامس

منهج الإمام البخاري، وشرطه في كتابه

قال الإمام البخاري: أخرجت هذا الكتاب - يعني الصحيح - من زهاء ستمائة ألف حديث وقال: ما أدخلت في كتابي الجامع إلا ما صح، وتركت من الصحاح لحال الطول^١.
وعنه قال: صنفت كتاب الجامع في المسجد الحرام، وما أدخلت فيه حديثاً إلا بعد ما استخرت الله تعالى، وصليت ركعتين وتيقنت صحته^٢.

وعن عبد القدوس بن همام قال: سمعت عدة من المشايخ يقولون: حول محمد بن إسماعيل البخاري، تراجم جامعة بين قبر النبي - صلى الله عليه وسلم - ومنبره، كان يصلي لكل ترجمة ركعتين^٣.

وعليه فإننا نجد البخاري - رحمه الله تعالى - قد اعتنى بهذا التفصيل في صحيحه، فيقول في الترجمة الواحدة بعض كلامه بصيغة التمریض، وبعضه بالجزم، وهذا مما يزيدك اعتقاداً في جلالته وورعه واطلاعه وتحقيقه وإتقانه^٤.

والناظر في صحيح البخاري - رحمه الله تعالى - يجد أنه كثيراً ما يصدر أبوابه بالمعلقات، وأحياناً كثيرة أيضاً نجد أنه يعلق أحاديث في ترجمة باب من الأبواب، ثم يسنده في موطن آخر من صحيحه، وأحياناً يسقط البخاري - رحمه الله تعالى - السند كله فيقول مثلاً: «قال ابن عمر، كذا..» وفي موطن أخرى نجد أنه يسقط بعض السند فحسب ويذكر باقيه إلى صاحب القول، ونلاحظ أيضاً أنه يأتي ببعض هذه المعلقات عن ثلثة من مشايخه الذين سمع منهم بلفظ: «قال فلان» ويذكر شيخه الذي سمع منه، بما يشعر أنه لم يسمع منه، وهو ما دعا كثيراً من أهل العلم إلى البحث والتفتيش في هذا الأمر والكلام على هذه المعلقات التي وقعت في الصحيح والوقوف على مدى صحتها من ضعفها، وعلى أسباب تعليق البخاري - رحمه الله تعالى - هذه الأحاديث والآثار، وتصديره إياها في تراجم أبواب الصحيح، وسوف نشير هنا إلى بعض ما ذكره عن هذا الأمر - إن شاء الله تعالى.

شرط البخاري في صحيحه:

لقد تشدد البخاري - رحمه الله تعالى - في شرطه لاتصال السند، فلم يكتف بمعاصرة الراوي لشيخه، كي يحكم على الحديث المعنعن بالاتصال؛ بل اشترط ثبوت لقاء الراوي شيخه ولو مرة

^١ ينظر: ("تاريخ بغداد ذيوله"، (٩ / ٢)، م/س (ف: ٥٧).

^٢ ينظر: ("فتح الباري" ط: دار المعرفة، (١ / ٤٨٩)، م/س (ف: ٢٠٢).

^٣ ينظر (سير أعلام النبلاء (١٢ / ٤٠٤)، م/س (ف: ١٥٣).

^٤ ينظر: ("فتح الباري" ط: دار المعرفة، (١ / ١٩)، م/س (ف: ٢٠٢).

واحدة^١.

وأما عن تحري البخاري سلامة الحديث الذي يخرج في صحيحه من العلل المؤثرة، فغاية في الظهور لمن درس كتابه، ولذا ندر التعقب عليه في ذلك، وكان لفتنته لما قد يتعقب به مما يقع من اختلاف الرواة في حديث، فإنك تراه يسوق الحديث بأحسن إسناد عنده محتجاً به، ثم يذكر بعده ما وقع من الاختلاف، كأنه يقول بذلك: قد اطلعت على الاختلاف في الرواية وعلمته، ولكن لا أثر له.

المطلب السادس

طبقات شروح "صحيح البخاري".

اعتنى العلماء والحفاظ بصحيح البخاري منذ القرن الرابع الهجري عناية بالغة، لذلك كثرت شروحه وتعددت، وزادت التعليقات عليه وتنوعت، وقد ظهر بعض هذه الشروح وطبع، وما زال أكثرها مخطوطاً يحتاج جهود العلماء، والباحثين حتى تخرج وتنتشر ويستفيد الناس منها. وهذه أسماء الشروحات التي أمكن التعرف عليها المطبوع منها والمخطوط:

أولاً: المطبوع:

- (١) «شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح».
- تأليف: محمد بن عبد الله بن مالك (ت ٦٧٢هـ). [طبع في حيدر آباد، سنة ١٣١٩هـ، ثم نشره محمد فؤاد عبد الباقي، في القاهرة، سنة ١٩٥٧م^٢].
- (٢) «الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري».
- تأليف: محمد بن يوسف بن علي الكرمانى (ت ٧٨٧هـ)^٣. [طبع بالقاهرة في خمسة وعشرين مجلداً، سنة ١٩٣٥ - ١٩٤٥م].
- (٣) «التنقيح لألفاظ الجامع الصحيح».
- تأليف: محمد بن بهادر الزركشي (ت ٩٧٤هـ)^٤. [طبع في القاهرة، سنة ١٣٥١هـ، وعليه حواشي لأحمد بن نصر بن أحمد البغدادي].

^١ ينظر: ("فتح الباري"، ط: دار المعرفة، (١٢/١). م/س (ف: ٢٠٢).

^٢ ينظر: ("معجم المطبوعات العربية والمعربة"، ليوسف بن إليان بن موسى سركيس، مطبعة سركيس (١/ ٢٣٤) - مصر، ١٣٤٦هـ/١٩٢٨م). ويشار إليه فيما بعد بـ "معجم المطبوعات العربية والمعربة".

^٣ ينظر: ("خزانة التراث"، رقم: ٨٣)، قام بإصداره مركز الملك فيصل، المملكة العربية السعودية). ويشار إليه فيما بعد بـ "خزانة التراث". فهارس المخطوطات الإسلامية في المكتبات والخزانات ومراكز المخطوطات في العالم تشتمل على معلومات عن أماكن وجود المخطوطات وأرقام حفظها في المكتبات والخزائن العالمية.

^٤ ينظر: (المرجع السابق) (رقم: ٢٨٠٠).

(٤) «فتح الباري بشرح صحيح البخاري».

■ تأليف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). [طبع عدة طبعات:

- طبع في بولاق في أربعة عشر مجلدًا، سنة 1300هـ - 1301هـ.

- وطبع في القاهرة، سنة 1329هـ.

- وطبع بالمكتبة السلفية بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، في ثلاثة عشر مجلدًا سوى المقدمة.

- وطبع بمكتبة الكليات الأزهرية بالقاهرة، في خمسة عشر مجلدًا].

وهناك مختصر من هذا الشرح، أعده المصنف نفسه، بعنوان: «النكت على صحيح البخاري». [مخطوط بمكتبة الأزهر رقم الحفظ (٢٩٥) ١].

وتجدر الإشارة إلى أن (ابن حجر) رد على نقد "فتح الباري" بكتابه: «انتقاض الاعتراض»، وهو مخطوط بالمكتبة الظاهرية، تحت رقم (٠٨٠٥-ف) ٢.

(٥) «عمدة القاري لشرح صحيح البخاري».

■ تأليف: محمود بن أحمد بن موسى العيني (ت ٨٥٥هـ). [طبع في إستانبول في

ثلاثة عشر مجلدًا، سنة ١٣٠٨هـ، ثم طبع في القاهرة في خمسة وعشرين مجلدًا، سنة ١٣٤٨هـ ٣].

(٦) «إرشاد الساري بشرح صحيح البخاري».

■ تأليف: أحمد بن محمد بن أبي بكر القسطلاني (ت ٩٢٣هـ). [طبع في بولاق عدة

طبعات، أعوام: ١٢٦٧هـ، ١٢٧٥هـ، ١٢٨٥هـ، ١٢٨٨هـ، ١٣٠٤هـ، ١٣٠٤هـ، وبهامشها صحيح مسلم مع شرح النووي عليه ٤، وطبع في القاهرة أيضًا عدة طبعات، أعوام: ١٢٧٦هـ، ١٣٠٤هـ، ١٣٠٧هـ، ١٣٢٥هـ].

وطبع وبهامشه: «نيل الأمان في توضيح مقدمات القسطلاني».

(٧) «تحفة الباري بشرح صحيح البخاري».

■ تأليف: شيخ الإسلام زكريا بن محمد الأنصاري (ت ٩١٦هـ)، [طبع في اثني

عشر مجلدًا، بالقاهرة، سنة ١٣٢٦هـ ٥].

^١ ينظر: (المرجع السابق (رقم: ١٠٢٥٦٧)).

^٢ ينظر: (المرجع السابق (رقم: ٢١٣٣٥)).

^٣ ينظر: ("معجم المطبوعات العربية والمعربة"، (٢/ ١٤٠٤). م/س (ف: ٢٨٤)).

^٤ ينظر: (المرجع السابق (٢/ ١٥١١)).

^٥ ينظر: (المرجع السابق (٢/ ٤٨٥)).

- ٨) «تشنيف المسامع لبعض فوائد الجامع» أو «الحواشي الفريدة».
- تأليف: أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن يوسف العارف الفاسي (ت ١٠٣٦هـ).
[طبع في فاس بدون تاريخ، ثم طبع ثانية بها سنة ١٣٠٧هـ^١].
- ٩) «زاد المجد الساري لشرح صحيح البخاري» أو «الحاشية على صحيح البخاري».
- تأليف: أبي عبد الله محمد التاوودي بن سوده المري (ت ١٢٠٩هـ). [طبع بالعنوان الثاني في أربع مجلدات بفاس، سنة ١٣٢٧هـ^٢].
- ١٠) «النور الساري من فيض صحيح البخاري».
- تأليف: الشيخ حسن العدوي الحمزاوي المالكي (ت ١٣٠٣هـ). [طبع بالقاهرة على هامش الصحيح، سنة ١٢٧٩هـ^٣].
- ١١) «فيض الباري على صحيح البخاري».
- تأليف: محمد أنور الكمشيري الديوبندي (ت 1352هـ). [طبع بالقاهرة، سنة 1938م].
- وطبع مع حاشية (البدر الساري إلى فيض الباري) للشيخ محمد بدر عالم الميرتهي، وذلك في أربعة مجلدات، بدار المعرفة ببيروت، بدون تاريخ^٤.
- ١٢) «شرح صحيح البخاري».
- تأليف: أبي الحسن علي بن خلف بن عبد الملك القرطبي ابن بطل (ت ٤٤٩هـ).
[طبع في الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤٢٣].

ثانياً: المخطوط:

- ١) «إعلام السنن».
- تأليف: أحمد بن محمد الخطابي (ت 386هـ).^٥ [مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم (21435 ب)، وبمكتبة الأوراق بالرابط تحت رقم (180) حديث].
- ٢) «الفيض النبوي في أصول الحديث، وفهارس البخاري، وشرح الكتابين من أول صحيح الإيمان والعمل».

^١ ينظر: ("خزانة التراث"، رقم: ٦٠١٢٦). م/س (ف: ١١٨).

^٢ ينظر: (المرجع السابق رقم: ٥٢٦٨٧).

^٣ ينظر: ("معجم المطبوعات العربية والمعربة"، (٢/ ٥٣٦). م/س (ف: ٢٨٤).

^٤ ينظر: ("خزانة التراث"، رقم: ١١٥١٢٠). م/س (ف: ١١٨).

^٥ ينظر: ("هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين"، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (١/ ٦٨) ، دار إحياء التراث العربي - بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ "هدية العارفين".

- لعمر بن محمد بن عارف النهروالي (في القرن الثاني عشر الهجري).
مخطوط بمركز الملك فيصل للبحوث - السعودية رقم الحفظ (ب ٨١٢٢-٨١٢٨)¹.
(٣) «شرح صحيح البخاري».
- تأليف: الإمام النووي (ت ٦٧٦هـ) وصل فيه لكتاب العلم ولم يتمه. مخطوط بمكتبة لبيبزج، تحت رقم (٣٠٦) ². [طبعت مقدمته ضمن مجموع شروح البخاري، وأعاد طبعه علي حسن عبد الحميد، تحت عنوان: «ما تمس إليه حاجة القارئ لصحيح الإمام البخاري)، بمطبعة دار الكتب العلمية، ببيروت، بدون تاريخ].
- (٤) «البدر المنير الساري بشرح صحيح مسند جامع البخاري».
- تأليف: محمد بن مصطفى الشهاوي (ت ١١٧٦هـ). [مخطوط بمكتبة الملك عبد العزيز - السعودية ٣٦٥ (١٦/٢٣٢) ³].
- (٥) «العقد الغالي في حل إشكال الجامع الصحيح».
- تأليف: أحمد بن أحمد الكردي (ت ٧٦٣هـ). [مخطوط بمركز الملك فيصل للبحوث - السعودية رقم الحفظ (٢/٢٦٧٧-فب) ⁴].
- (٦) «التوحيد لشرح الجامع الصحيح».
- تأليف: عثمان بن علي بن الملقن (ت ٨٠٥هـ). [مخطوط بمركز الملك فيصل للبحوث - السعودية رقم الحفظ (٠٠٣١٢) ⁵].
- (٧) «الإفهام لما في صحيح البخاري من الإبهام».
- تأليف: عبد الرحمن بن رسلان البلقيني (ت ٨٢٤هـ). [مخطوط بمكتبة أيا صوفيا - تركيا رقم الحفظ (٤٧٩) ⁶].
- (٨) «مصابيح الجامع الصحيح».
- تأليف: محمد بن أبي بكر الدماميني المالكي (ت ٨٢٧هـ). [مخطوط بمعهد المخطوطات العربية بالقاهرة رقم الحفظ (٨٤٩) ⁷].
- (٩) «الكوكب الساري في شرح البخاري».

¹ ينظر: (خزانة التراث، رقم: ١١٢٣٤٩). م/س (ف: ١١٨).

² ينظر: المرجع السابق، رقم: ٣٢٤١٣.

³ ينظر: (المرجع السابق رقم: ١٢٤١٩٢).

⁴ ينظر: (المرجع السابق رقم: ١٢٨٠٢).

⁵ ينظر: (المرجع السابق رقم: ٢١٠).

⁶ ينظر: (المرجع السابق رقم: ٦٠٠٦٥).

⁷ ينظر: المرجع السابق رقم: ٦٠٠٦٦.

محمد بن أحمد بن موسى الكفيري (ت ٨٣١هـ). [مخطوط بمكتبة برلين رقم الحفظ (١٢٠٠) ١].

(١٠): «اللامع الصبيح على الجامع الصحيح».

تأليف: محمد بن عبد الدائم موسى البرماوي (ت ٨٣١هـ). [مخطوط بمركز الملك فيصل للبحوث - السعودية رقم الحفظ (٠٠٣٣-ف) ٢].

(١١) «مجمع البحرين وجواهر الحبرين في شرح صحيح البخاري».

تأليف: يحيى بن محمد بن يوسف بن الكرمانى (ت ٨٣٣هـ). وهو جامع لشرح والده الكرمانى (المطبوع) وشرح ابن الملقن ٣. [مخطوط في ثمانية مجلدات بمكتبة أحمد الثالث بسراي تحت رقم (٤٠٢)].

(١٢) «الكوكب الساري في شرح صحيح البخاري».

تأليف: المهلب بن أحمد بن أبي صفرة. [مخطوط بمركز الملك فيصل للبحوث - السعودية رقم الحفظ (٢٦٦٠-ف) ٤].

(١٣) «التلقيح لفهم قارئ الصحيح».

تأليف: إبراهيم بن محمد بن خليل سبط بن العجمي (٨٤١هـ). [مخطوط بمركز الملك فيصل للبحوث - السعودية رقم الحفظ (٢٠٨٥-ف) ٥].

(١٤) «المتجر الربيع علي الجامع الصحيح».

تأليف: محمد بن أحمد بن محمد بن مرزوق الحفيد (ت ٨٤٢هـ). [مخطوط بمركز الملك فيصل للبحوث - السعودية رقم الحفظ (٢٠٨٦)].

(١٥) «التوضيح للأوهام الواقعة في الصحيح».

تأليف: أحمد بن إبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي (ت ٨٨٤هـ). [مخطوط بدار الكتب المصرية رقم الحفظ (١٢٩٢) ٦].

(١٦) «الكوثر الجاري إلى رياض البخاري».

تأليف: أحمد بن إسماعيل بن عثمان الجوراني (ت ٨٩٣هـ). [مخطوط بمكتبة أيا

^١ ينظر: المرجع السابق، (رقم: ٦٠٠٦٨).

^٢ ينظر: المرجع السابق، (رقم: ٧٣٢٩).

^٣ ينظر: ("هدية العارفين"، (٢/٥٢٧). م/س (ف: ٣١٩).

^٤ ينظر: ("خزانة التراث"، (رقم: ١١٩٤١٦). م/س (ف: ١١٨).

^٥ ينظر: (المرجع السابق) (رقم: ١٠٧٩٢٥).

^٦ ينظر: (المرجع السابق) (رقم: ٦٠١١١).

- صوفيا - تركيا رقم الحفظ (٦٨٦) [١].
- (١٧) «التوشيح على الجامع الصحيح».
- تأليف: الإمام جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ). [مخطوط بمركز الملك فيصل للبحوث - السعودية رقم الحفظ (٠٧٣١٢) [٢].
- ولهذا الشرح مختصر بعنوان: «روح التوشيح» لعلي بن سليمان الدمنتي الباجمعي، [طبع بالقاهرة سنة ١٢٩٨هـ [٣].
- (١٨) «معونة القاري لشرح صحيح البخاري».
- تأليف: أبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن خلف المنوفي (٩٣٩هـ). [مخطوط بمكتبة الأزهر رقم الحفظ (٨٢)، (٤٢٩) [٤].
- (١٩) «شرح عدة أحاديث صحيح البخاري».
- تأليف: محمد بن عمر بن أحمد السفيري الحلبي (ت ٩٥٦هـ). [مخطوط بمركز الملك فيصل للبحوث - السعودية رقم الحفظ (١٥٠٤٢) [٥].
- (٢٠) «فيض الباري في شرح غريب صحيح البخاري».
- تأليف: عبد الرحيم بن عبد الرحمن بن أحمد العباسي (ت ٩٦٣هـ). [مخطوط بالمكتبة المركزية - السعودية رقم الحفظ (٢٩٨، ٢٩٩) [٦].
- (٢١) «غاية التوضيح بشرح الصحيح».
- تأليف: عثمان بن عيسى بن إبراهيم الصديقي الحنفي (المتوفى في نهاية القرن العاشر الهجري). [مخطوط بالمكتب الهندي - إنجلترا رقم الحفظ (١٢٩) [٧].
- (٢٢) «الخير الجاري بشرح صحيح البخاري».
- تأليف: محمد يعقوب البتباني (في القرن الحادي عشر الهجري). [مخطوط بمركز الملك فيصل للبحوث - السعودية رقم الحفظ (ب) ٧٦٩٤-٧٦٨٢) [٨].
- (٢٣) «ضياء الساري لشرح صحيح البخاري».
- تأليف: عبد الله بن سالم بن محمد البصري (ت ١٠٣٥هـ). [مخطوط بالمكتبة

^١ ينظر: المرجع السابق (رقم: ٦٠١١٢).

^٢ ينظر: المرجع السابق (رقم: ١٠٩٠٨).

^٣ ينظر: المرجع السابق (رقم: ٤٥٦٦٥).

^٤ ينظر: المرجع السابق (رقم: ٥٢٦٦١).

^٥ ينظر: المرجع السابق (رقم: ١٥٠٤٢).

^٦ ينظر: المرجع السابق (رقم: ٦٧٣٠٣).

^٧ ينظر "خزانة التراث"، (رقم: ٦٠١٢٣). م/س (ف: ١١٨).

^٨ ينظر: المرجع السابق، (رقم: ١١٢٣٩٣).

المركزية - السعودية رقم الحفظ (٤١٢) [١].

(٢٤) «الحاشية علي البخاري».

تأليف: أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن ذكرى الفاسي (ت ١١٤٤هـ). [مخطوط

بخرانة تطوان - المغرب رقم الحفظ (٥٠) [٢].

(٢٥) «الفيض الطارئ بشرح صحيح البخاري».

تأليف: جعفر بن جلال الدين محمد مقصود عالم الشاهي (ت ١١٦٠هـ). [مخطوط

بمكتبة أصفية - الهند رقم الحفظ (٤٣٣) [٣].

(٢٦) «الفيض الجاري لشرح صحيح البخاري».

تأليف: إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي العجلوني ت (١١٦٢هـ). [مخطوط

بالمكتبة المركزية - السعودية رقم الحفظ (٤٦٩) [٤].

(٢٧) «نجاح القارئ لصحيح البخاري».

تأليف: يوسف أفندي زاده عبد الله بن محمد الحلبي (ت ١١٦٧هـ). [مخطوط بمكتبة

أيا صوفيا - تركيا رقم الحفظ (٦٨٥) [٥].

(٢٨) «الدراري في شرح صحيح البخاري».

تأليف: أبي النجاح بن علي العثماني المنيني (ت ١١٧٢هـ) [٦]. [مخطوط بالمكتبة

الظاهرية، تحت رقم (٧١١) حديث].

^١ ينظر: المرجع السابق، (رقم: ٦١٣٨٤)

^٢ ينظر: المرجع السابق، (رقم: ٨٧٤٥٤).

^٣ ينظر: المرجع السابق، (رقم: ٦٠١٣١).

^٤ ينظر: المرجع السابق، (رقم: ٥٨٤١٧).

^٥ ينظر: المرجع السابق، (رقم: ٦٠١١٨).

^٦ ينظر: ("إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون"، لإسماعيل بن محمد أمين بن سليم الباباني البغدادي، عنى بتصحيحه وطبعه: محمد شرف الدين بالتقيا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي (٩٤ / ٣)، دار إحياء التراث العربي - بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ "إيضاح المكنون".

المبحث الثالث

التعريف بصاحب الشرح شيخ القُرَّاء: يُوسُفُ أفندي زاده.

المطلب الأول: اسمه، ونسبه، وكنيته، ولقبه.

المطلب الثاني: نشأته، وتعليمه، وعمله.

المطلب الثالث: عصر الإمام يوسف زاده.

المطلب الرابع: أساتذته وشيوخه.

المطلب الخامس: طلابه وتلاميذه.

المطلب السادس: مؤلفات يوسف أفندي زاده.

المطلب السابع: أخلاقه وثناء العلماء عليه.

المطلب الثامن: وفاته.

المطلب الأول

اسمُهُ، وَكُنْيَتُهُ، وَلَقَبُهُ، وشهرته^١.

أولاً: اسمه:

هو الإمام يوسف أفندي زاده، أبو محمد، المعروف بعبد الله حلمي، عبد الله بن يوسف بن عبد الرحمن، الأيسكافي، الأماسي، الإسلامبولي، الحنفي، الرومي. عالم بالتفسير والقراءات والحديث والكلام والمنطق. وهو شيخ القراء في دار الخلافة العثمانية.

ثانياً: كنيته:

كان يكنى يوسف زاده - رحمه الله - بأبي محمد.

ثالثاً: لقبه:

لقب «العالم التركي العثماني يوسف أفندي زاده عبد الله حلمي» بالعديد من الألقاب مثل: «عمدة المُحدِّثين»، «شيخ المُحدِّثين»، «تاج المفسرين»، «شيخ القراء»، «رئيس القراء».

رابعاً: شهرته:

اشتهر رحمه الله بـ " يوسف أفندي زاده "، وكان يعتمد في تواليه، كما قال على سبيل المثال في " رسالة في حكم القراءة بالقراءات الشواذ ": " يقول أحقر خدام القرآن وأدنى أهل هذا الشأن أبو محمد عبد الله بن محمد المدعو بيوسف أفندي زاده"، وكذلك قال في الرسالة المحققة " نجاح القاري لشرح صحيح البخاري ": " فيقول العبد الفقير إلى عناية ربه القدير، أبو محمد، عبد الله بن محمد، المدعو بيوسف أفندي زاده، كتب الله لهم الحسنى وزيادة " ^٢.

المطلب الثاني

ميلاده، ونشأته، وشخصيته العلمية

اختلفت المصادر المترجمة له في سنة ولادته ومكانها؛ فنص معظمها على أنه ولد سنة ١٨٠٥م الموافقة لسنة ١١٦٧هـ، بمدينة أماسية بتركيا اليوم.

ولقد نشأ يوسف أفندي زاده نشأة علمية؛ حيث كانا والده وجده؛ كلاهما من مشايخ القراء

^١ انظر ترجمته في المراجع العربية التالية: ("معجم المؤلفين"، لعمر رضا كحالة (١٤٥/٦)، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون تاريخ الطبع.) (إمتاع الفضلاء بتراجم القراء فيما بعد القرن الثامن الهجري"، لإلياس بن أحمد حسين - الشهير بالساعاتي - بن سليمان بن مقبول علي البرماوي، تقديم: فضيلة المقرئ الشيخ محمد تميم الزعبي (٢١٠/٢ - ٢١١)، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، سنة (١٤٢١هـ). ويشار إليه فيما بعد بـ " إمتاع الفضلاء". ("معجم المفسرين من صدر الإسلام إلى عصرنا الحاضر"، للشيخ عادل نويهض (١/٣٢٥)، مؤسسة نويهض الثقافة، بيروت - لبنان، ط٣، سنة (١٤٠٩هـ).) ("التحرير الوجيز فيما ينتهجه المستجيز"، لمحمد زاهد الكوثري، ص (٢٠)، مطبعة الأنوار). ويشار إليه فيما بعد بـ " التحرير الوجيز". ("الأعلام" للزركلي، (٤/١٢٩-١٣٠)، م/س (ف:٢٩).) ("هدية العارفين"، (١/٤٨٢)، م/س (ف:٣١٩).

^٢ مقدمة المجلد الأول من مخطوط " نجاح القاري لشرح صحيح البخاري"، ليوسف أفندي زاده، وصورة المخطوط في المبحث الرابع من مقدمة التمهيد، ص (٥٧).

ومن المهتمين بعلم القراءات، وهذا أثر على يوسف أفندي زاده، وأصبح وسيلة لتوجهه إلى هذا المجال وباقي العلوم الشرعية.

وقد «تلقى يوسف أفندي» القراءات العشر والتجويد وعلوم القرآن والتفسير والحديث، وهو من المشتهرين بالقراءة والإقراء في الديار التركية العثمانية، وله جهد كبير في نشر العلوم الشرعية في الدولة العلية العثمانية وخاصة علم القراءات وعلوم القرآن، وأثرى مكتبة القرآن والقراءات بكتاباته ومؤلفاته^١.

المطلب الثالث

عصر الإمام يوسف زاده

بداية أقول: إن الإنسان يتأثر بالعصر الذي يعيش فيه، إذ الإنسان وليد بيئته، فالجو الذي يعيش فيه أي إنسان له دور كبير في تكوين شخصيته.

لذا ألقى الضوء على هذا العصر الذي عاش فيه يوسف زاده - رحمه الله - حتى يتضح لنا شخصيته ومدى تأثير الأحوال السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والفكرية عليه.

يعتبر يوسف أفندي زاده رحمه الله من مواليد القرن الثاني عشر الهجري، فقد عاش بين عامي (١٠٥٨ هـ - ١٦٧٤ م) وعام (١١٦٧ هـ - ١٧٥٣ م)، وكانت إقامته في عاصمة الدولة العثمانية «إستنبول»^٢ وقد أدرك ستة سلاطين في فترة حياته هم على التوالي:

- ١- السلطان محمد الرابع عاش بين (١٠٤٤-١١٠٤ هـ) وحكم بين (١٠٥١-١٠٩٩ هـ)^٣.
 - ٢- السلطان سليمان الثاني عاش بين (١٠٥٢-١١٠٢ هـ) وحكم بين (١٠٩٩-١١٠٢ هـ)^٤.
 - ٣- السلطان أحمد الثاني عاش بين (١٠٥٢-١١٠٦ هـ) وحكم بين (١١٠٢-١١٠٦ هـ)^٥.
 - ٤- السلطان مصطفى الثاني عاش بين (١٠٧٤-١١١٥ هـ) وحكم بين (١١٠٦-١١١٥ هـ)^٦.
 - ٥- السلطان أحمد الثالث عاش بين (١٠٨٣-١١٤٩ هـ) وحكم بين (١١١٥-١١٤٣ هـ)^٧.
 - ٦- السلطان محمود الأول عاش بين (١١٠٨-١١٦٨ هـ) وحكم بين (١١٤٣-١١٦٨ هـ)^٨.
- وأكثر من عايش من السلاطين العثمانيين واتصل بهم هم؛ السلطان أحمد الثالث (١١١٥

^١ ينظر: (إمتاع الفضلاء ، (٢/ ٢١٠)، م/س (ف:٣٧).

^٢ ينظر: (الأعلام» للزركلي (٤/ ١٢٩-١٣٠)، م/س (ف:٢٩).

^٣ ينظر: ("تاريخ الدولة العلية العثمانية"، لمحمد فريد (بك) ابن أحمد فريد (باشا)، المحامي، ص (٢٨٩-٣٠٤)، تحقيق: إحسان حقي، دار النفائس، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م).

^٤ ينظر: المرجع السابق، ص (٣٠٥-٣٠٦).

^٥ ينظر: المرجع السابق، ص (٣٠٧).

^٦ ينظر: المرجع السابق، ص (٣٠٨-٣١١).

^٧ ينظر: المرجع السابق، ص (٣١٢-٣١٩).

^٨ ينظر: المرجع السابق، ص (٣٢٠-٣٢٦).

- (١١٤٣) والسُلطان محمود الأول (١١٤٣ - ١١٦٨)، فأكرماه، وعرفا قدره على ما ينبغي حتى جعله الأخير مدرس دار الكتب التي بناها داخل السراي. بقي يدرس فيها إلى أن توفاه الله.»^١.

المطلب الرابع

أساتذته وشيوخه

تتلمذ الإمام يوسف رحمه الله على عدد كبير من المشايخ منهم:

١- محمد بن يوسف بن عبدالرحمن (ت: ٥١٣٠هـ / ١٧١٧م):

وهو والد يوسف أفندي زاده؛ حيث بدأ يوسف أفندي زاده حياته العلمية متلقيًا الدروس لأول مرة من أبيه»^٢. فدرس عن أبيه أوجه القراءة وعلوم القراءات، مثل الشاطبية، والتيسير، والدرة، والتحبير، وطيبة النشر، وتقريب النشر.^٣

٢- علي بن سليمان بن عبد الله المنصوري المصري (ت: ٥١٣٤هـ / ١٧٢٢م):

تتلمذ عليه يوسف أفندي زاده العلوم العقلية، ومن الشيخ قره خليل أفندي كذلك. وتولى المنصوري مشيخة قراء جامع السلطان أحمد التي فرغت منه بعد وفاته إلى مؤلفنا يوسف أفندي زاده، وللمنصوري مؤلفات عديدة.^٤

٣- إبراهيم بن سليمان البكتاشي (توفى ١١٢٠هـ / ١٧٠٨م):

ويعرف بـ (إبراهيم أفندي) ويشتهر بـ (خواجه باشا)، وهو شيخه في اللغة العربية والعلوم الأدبية، قرأ عليه تفسير البيضاوي من أوله إلى نهاية آية الوضوء، وأثنى عليه ثناءً عطرًا، وهكذا يحكي يوسف أفندي زاده عن تحصيله العلم من أستاذه قائلاً: «بعد ما قرأت العلوم العربية والفنون الأدبية على الأدب الكامل، العذب اللسان، الفصيح المنطق والبيان، الذي أحاديثه في التفسير مصابيح الأنوار، وذاته في التأويل مشكاة المعارف والأسرار، أعني به إبراهيم أفندي الشهير بخواجه باشا، بؤاه الله في الجنة حيث يشاء»^٥.

٥- خليل بن حسن بن محمد الرومي الحنفي^٦ التيراوي (توفى ١١٢٣هـ / ١٧١١م):

^١ ينظر: ("أجوبة يوسف أفندي زاده على عدة مسائل فيما يتعلق بوجوه القرآن"، تحقيق: أ. د. عمر يوسف عبد الغني حمدان، مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، العدد السادس، ذو الحجة ١٤٢٩هـ). ويشار إليه فيما بعد بـ "أجوبة يوسف أفندي زاده". ("الأعلام للزركلي"، (٤/ ١٣٠)، م/س (ف: ٢٩).

^٢ ينظر: ("سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر"، لمحمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، أبو الفضل، (٣/ ٨٧-٨٨)، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، ط٣: ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م).

^٣ ينظر: ("أجوبة يوسف أفندي زاده"، ص (٣٨٩)، م/س (ف: ٤).

^٤ لمعلومات أكثر عن حياته انظر: ("كتاب مشكلات الشاطبي"، ليوسف زاده، دراسة وتحقيق، هادي بهجت حسين صبري، ص (٢٨)، جامعة النجاح الوطنية، ٢٠١٠م). ("التحرير الوجيز" ص (٢٠)، م/س (ف: ٧٢). (معجم المؤلفين (١/ ٧٦٥)، مرجع سابق (ف: ٢٨٨). ("الأعلام للزركلي" (٤/ ٢٩٢)، م/س (ف: ٢٩).

^٥ ينظر: ("أجوبة يوسف أفندي زاده" ص (٣١١)، م/س (ف: ٤).

^٦ ينظر: (معجم المؤلفين، (٤/ ١١٧)، م/س (ف: ٢٨٨). ("الأعلام للزركلي"، (٢/ ٣١٧)، م/س (ف: ٢٩).

ومشهور بـ (قره خليل أفندي) ^١. وقره خليل أفندي الذي هو أحد الشخصيات المعروفة من العلماء الأتراك العثمانيين؛ ولقد درس عليه «صحيح البخاري» ^٢.

٦- سليمان الفاضل بن أحمد بن مصطفى بن محمد (توفى ١١٣٤هـ/١٧٢١م):

هو سليمان الفاضل بن أحمد، حاصل على علوم القراءات، مثل الوجوه والعشرة ^٣.

٧- الشيخ إلياس صاقيزي (توفى ١١١٨هـ/١٧٠٦م):

الشيخ إلياس صاقيزي أفندي، جاء إلى اسطنبول وانتسب إلى تلامذة الشيخ أحمد أفندي المشهور (بتشار قاجي) شيخ الطريقة الخلوتية، وأخذ الخلافة منه. وعمل خمسة عشر عامًا في خدمة هذا الشخص، ثم تم تعيينه للإمامة في جامع (قبا صاقال) ^٤.

المطلب الخامس

طلابه وتلاميذه

تتلمذ على الإمام يوسف زاده عددًا من التلاميذ منهم:

١- مصطفى بن عبد الرحمن بن محمد الإزميري الحنفي، توفي (١١٥٦هـ). وهو من أهل تركيا، نزيل مصر، قام بتحرير أوجه القراءات من جميع الطرق وهو من أشهر علماء القراءات بعد ابن الجزري ^٥.

٢- كوبريلي زاده الوزير-عبد الله باشا بن الصدر مصطفى باشا بن الصدر محمد باشا الكوبريلي الرومي الحنفي المتوفى شهيدا سنة (١١٤٨هـ)، من مؤلفاته: إرشاد المرید إلى معرفة الأسانيد، ديوان شعر عربي ^٦.

٣- العلامة المقرئ الفقيه: عبد الرحمن بن حسن بن عمر الأجهوري، توفي (١١٩٧هـ):

فقيه مالكي، أديب، مؤرخ، مقرئ؛ من أهل مصر، رحل إلى الشام وحلب وعاد إلى مصر، فدرس في الأزهر إلى أن توفي؛ من آثاره: «مشارك الأنوار في آل البيت الأخيار»، و«الملتاذ في الأربعة الشواذ» وغير ذلك ^٧.

^١ ينظر: ("معجم المؤلفين"، (١١٧ /٤)، م/س (ف:٢٨٨).

^٢ ينظر: ("أجوبة يوسف أفندي زاده"، ص (٣١١)، م/س (ف:٤).

^٣ لمعلومات أوسع عن حياته انظر: ("معجم المؤلفين"، (٢٥٤ /٤)، م/س (ف:٢٨٨). ("كتاب مشكلات الشاطبي" ص (٢٧) - (٢٨)، م/س (ف:٢١٣).

^٤ ينظر: ("سلك الدرر" (٨٨ /٣)، م/س (ف:١٤٦). ("كتاب مشكلات الشاطبي" ص (٢٨)، م/س (ف:٢١٣).

^٥ ينظر: ("إمتاع الفضلاء" (٣٩٠/٢)، مرجع سابق (ف:٣٧). ("معجم المؤلفين" (١٢ /٢٦٠)، م/س (ف:٢٨٨). ("الأعلام"

للزركلي (٧ /٢٣٦ - ٢٣٧)، م/س (ف:٢٩).

^٦ ينظر: (هدية العارفين، (١ /٤٨١)، م/س (ف:٣١٩).

^٧ ينظر: (إمتاع الفضلاء، (٢ /١٧٩)، م/س (ف:٣٧). ("الأعلام" للزركلي (٣ /٣٠٤)، م/س (ف:٢٩). ("معجم المؤلفين"

(١٤٥ /٥)، م/س (ف:٢٨٨).

٤- أحمد بن عمر الأسقاطي الشيخ العالم الفقيه، من مؤلفاته "الأسئلة في علم القراءات"، "تنوير الحال على منهج المسالك إلى ألفية الإمام ابن مالك"، توفي (١١٥٩ هـ) ١.

المطلب السادس

مؤلفات يوسف أفندي زاده رحمه الله

ألف يوسف أفندي زاده - رحمه الله - مؤلفات كثيرة منها ٢:

١- شرح لصحيح البخاري سمّاهُ: «نجاح القاري لشرح صحيح البخاري» كتابنا هذا الذي تحت أيدينا جزء منه ويقع في (٣٠) مجلداً (مخطوط).

٢- شرح لصحيح مسلم ولم يتمه، سمّاهُ: «عناية الملك المنعم في شرح صحيح مسلم». (مخطوط).

٣- تفسير سورتى البلد والكوثر:

وهي رسالة بحدود (٢١) ورقة، قدم فيها تفسير سورتى البلد والكوثر، مقسمة جزئياً آية آية، أو جزئياً أيضاً، على مجموعة آيات ٣ (مخطوط).

٤- المعراجية:

هو عبارة عن تفسير للآيات المتعلقة بالمعراج، وقد أهده المؤلف لأحد الوزراء ٤. (مخطوط).

٥- حاشية على أنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي:

حاشية جزء من تفسير القاضي البيضاوي حتى نهاية الآية العاشرة من سورة البقرة. يتناول المؤلف الجمل التي أخذها من البيضاوي تحت عنوان «قوله» من زوايا متعددة، ويفسرها بواسطة إحضار الأدلة من الأحاديث الشريفة ومن آراء العديد من العلماء ٥. (مخطوط).

٦- بذل نقد الأفكار لمطالعة مطالع الأنوار:

والمسمى بـ«النفحة الفائحة في تفسير سورة الفاتحة» ألفها أولاً تحت عنوان «بذل نقد الأفكار لمطالعة مطالع الأنوار» موسعاً إياه أثناء وجوده في وظيفة تدريس التفسير، بعد أن عينه السلطان محمود الأول كمدرس تفسير بالمكتبة التي أنشأها داخل جامع أياصوفيا في عام (١٧٤٠م). ثم أكملهما معاً وأصبحا كتابين وأطلق على عمله هذا؛

١ ينظر: ("هدية العارفين" (١/ ١٧٤)، م/س (ف: ٣١٩). سلك الدرر" (١/ ١٤٩) م/س (ف: ١٤٦).

٢ ينظر: ("أجوبة يوسف أفندي زاده"، ص (٣١٣)، م/س (ف: ٤).

٣ ينظر: ("كتاب مشكلات الشاطبي" ص (٣١)، م/س (ف: ٢١٣).

٤ لمعلومات أوسع حول تفسيره للمعراج، ينظر: المرجع السابق، ص (٣٢).

٥ ينظر: المرجع السابق، ص (٣١).

اسم «النفحة الفائحة في تفسير سورة الفاتحة»^١. (مخطوط).

٧- الائتلاف في وجوه الاختلاف في القراءات العشر:

ويعد من أشهر مؤلفاته في علم القراءات والتحريرات جمع فيه بعض الآيات التي تتضمن مجموعة من خلافات الأوجه والروايات الموجودة في قراءات الأئمة العشرة وفقاً لترتيب سور القرآن.

تم طبع هذا الكتاب في مطبعة، عارف أفندي في اسطنبول عام (١٢٩٠هـ)^٢.

٨- تحفة الطلبة في بيان مدات طرق الطيبة:

ويعرف أيضاً باسم «رسالة في بيان مراتب المد في قراءات الأئمة العشرة وتفصيل الرواية في ذلك مع تطبيق الطرق المعتمدة» ويبحث فيه المؤلف في روايات أئمة القراءات العشرة المتعلقة بالمد، كل إمام تحت عنوان منفصل.

ويكمل كتابه في الصفحة الأخيرة متمنياً «فليكن هذا الكتاب هو الرسالة الأخيرة في موضوع مدات الطرق الطيبة».

٩- رسالة في أجوبة مسائل مما يتعلق بوجوه القرآن:

ذكر المؤلف في سبب تأليف هذا الكتاب: «قد وردت عليّ عدة مسائل مما يتعلق بوجوه القرآن من قبل من أحرز قصب السبق في مضمار العلم والعرفان الوزير ابن الوزير، ذي الحساب العالي والنسب الخطير، أبو نائلة عبد الله باشا بن الصدر الشهيد عدة أسئلة لي متعلقة بأوجه القراءة؛ لجأت إلى الله وقررت كتابة هذا المؤلف...^٣. (مطبوع).

١٠- رسالة في حل بعض الإشكالات أو (مشكلات الشاطبي):

وعُرفت هذه الرسالة أيضاً بـ«رسالة في حل مشكلات الشاطبي» بقصد التخلص من المشكلات التي يتم مواجهتها في القراءات التي يتم دراستها بطريقتي الشاطبية والتيسير، والتي يمكن حلها بقليل من الجهد^٤. (مطبوع).

١١- رسالة في رد القراءة بالشواذ:

بخصوص القراءة الشاذة والقراءة المتواترة، ويقوم بتعريف القراءة الشاذة والمتواترة، ويناقش ما إذا كانت الصلاة بالقراءة الشاذة جائزة أم لا مع القيام بالنقل عن بعض

^١ ينظر: المرجع السابق، ص (٣٢).

^٢ ينظر: ("هدية العارفين" (١/ ٤٨٢)، م/س (ف: ٣١٩). ("الأعلام" للزركلي (٤/ ١٣٠)، م/س (ف: ٢٩). ("وقد قام الباحث: أحمد تيسير، بتحقيق هذا الكتاب في رسالته للماجستير بجامعة العلوم الإسلامية العالمية بالأردن، عن ملتقى أهل التفسير، التابع لمركز تفسير للدراسات القرآنية، في المملكة العربية السعودية على شبكة الانترنت.

^٣ ينظر: "أجوبة يوسف أفندي زاده"، ص (٣١٩)، م/س (ف: ٤).

^٤ وتم تحقيق ودراسة هذه الرسالة تحت اسم (مشكلات الشاطبي)، رسالة ماجستير للباحث: هادي بهجت صبري، بإشراف الدكتور: محسن سميع الخالدي، مقدمة لكلية أصول الدين - جامعة النجاح الوطنية بنابلس - فلسطين، عام (٢٠١٠م).

الشخصيات، وذلك عن طريق جلب الشواهد من أئمة القراءات^١. (مطبوع).
وغير ذلك كثير من الكتب التي تم طباعتها والتي ما زالت مخطوطةً منها.

المطلب السابع

أخلاقه وثناء العلماء عليه

حظي الشيخ يوسف أفندي زاده بين أساتذته وأقرانه وتلاميذه بمكانة علمية ودينية عالية.
قال عنه العلامة محمد بن زاهد الكوثري، في سعة علمه وثقافته: «ملاً العالمَ علمًا،
واستجازه كثيرون من أهل مصر والحجاز والشام، لا سيما في علم القراءة، كما ترى ذلك في
إجازاتهم وإجازات أهل الهند^٢.

وقال العلامة الضباع^٣ في إجابته على سؤال وجهه له العلامة إبراهيم السمنودي^٤ حول
مناهج العلماء في التحريرات، قال فيها: «محررو الطيبة فريقان: أولاً: أتباع المنصوري، ثانيًا:
أتباع يوسف أفندي...، وهؤلاء أدق نظرًا وأقوم طريقةً، لأنهم كانوا يراعون النشر مع أصوله
جزئيةً، ولا يأخذون إلا بالعزائم والتدقيق، وهم الذين ينبغي أن يرجع إليهم، ولا يؤخذ عن
سواهم»^٥.

المطلب الثامن

وفاته^٦

توفي رحمه الله في عام (١١٦٧هـ). وتجمع كافة المصادر فيما عدا السجل العثماني الذي
يدون تاريخ وفاة يوسف أفندي زاده عام (١١٦١هـ). ويذكر أيضًا في بعض المصادر أن يوسف
أفندي زاده قد توفي في شهر ذي الحجة.
ولقد أصابت وفاة هذا العالم التركي العثماني الحزن على الجميع في اسطنبول، وتم دفنه في
مقبرة العائلة التي دُفن بها والده وجدته أيضًا خارج طوب قابي.

^١ ينظر: ("كتاب مشكلات الشاطبي" ص (٣١)، م/س (ف: ٢١٣).

^٢ ينظر: ("التحرير الوجيز"، ص (٢٠)، م/س (ف: ٧٢).

^٣ الضباع، علي بن محمّد بن حسن بن إبراهيم الملقب بالضباع، ولد في مصر ما بين عام (١٣٠٠هـ وعام ١٣١٣هـ)، فحفظ القرآن الكريم وهو ما زال صغيرًا، وانكب بعد ذلك في تلقي القراءات وعلوم القرآن من رسم وضبط وعد الآي وفنون التجويد، ودرس واطلع كثيرًا من كتب المتولي حتى أصبح بحرًا في العلم لا يزال يفيض، وكتب في كل ما له صلة بالقرآن، فأحسن وأجاد وأفاد؛ وعين عضواً لمراجعة المصحف الشريف، وولي مشيخة عموم المقارئ والإقراء بالديار المصرية، توفي في مصر في نحو عام ١٣٧٦ هـ. انظر: ("إمتاع الفضلاء"، (٢/٢٣٦)، م/س (ف: ٣٧).

^٤ السمنودي: هو الإمام إبراهيم علي بن علي شحاتة السمنودي، ولد في سمنود بجمهورية مصر العربية في (١٩١٥م)، وله مؤلفات كثيرة منها: «النبأ العظيم في تحرير أوجه القرآن الكريم»، و«المعتمد في مراتب المد»، وغير ذلك. ينظر: («إمتاع الفضلاء»، (٨٠/٢)، م/س (ف: ٣٧).

^٥ ينظر: ("كتاب مشكلات الشاطبي"، ص (٢٦-٢٧)، م/س (ف: ٢١٣).

^٦ ينظر: ("سلك الدرر"، (٣/٨٧-٨٨)، م/س (ف: ١٤٦). معجم المؤلفين (٤/١٤٥)، م/س (ف: ٢٨٨). ("الأعلام" للزركلي، (٦/١٣٠)، م/س (ف: ٢٩). ("أجوبة يوسف أفندي زاده"، ص (٣١٣)، م/س (ف: ٤).

المبحث الرابع

التعريف بكتاب " نجاح القاري لشرح صحيح البخاري".

المطلب الأول: التثبت من اسم الكتاب .

المطلب الثاني: نسبة الكتاب إلى مؤلفه.

المطلب الثالث: فترة تأليفه للكتاب.

المطلب الرابع: منهج يوسف زاده في الكتاب.

المطلب الخامس: مصادر يوسف زاده في كتابه.

المطلب السادس: وصف النسخ المخطوطة للكتاب، ونماذج مصورة

من المخطوطات.

المطلب الأول

ذكر اسم الكتاب، والتثبت منه

اسم الكتاب هو: " نجاح القاري لشرح صحيح البخاري "، وهو الاسم الذي ورد كتابته في مقدمة الكتاب؛ حيث قال المؤلف: و«سميته بنجاح القاري لشرح صحيح البخاري»^١.

وقد ذكر الشيخ عمر رضا كحالة^٢، والزركلي^٣: أنه (نجاح القاري في شرح صحيح البخاري) إذا حرف الـ (في) بدل حرف اللام على الاسم الذي وضعه مؤلفه، وهذا قد ينظر له من باب الذكر بالمعنى أو تمت زيادة حرف خطأ^٤. وبهذا يتضح لنا اسم الكتاب.

المطلب الثاني

نسبة الكتاب إلى مؤلفه

بمراجعة الفهارس، وكتب المؤلفات، التي ذكرت الكتاب، وكتب التراجم، وجدنا نسبة كتاب «نجاح القاري» إلى مؤلفه، فقد:

- جاء في كتاب «خزانة التراث» الذي أصدره مركز، الملك فيصل، أن مخطوطتان لكتاب «نجاح القاري» مثبتت نسبتهما إلى يوسف زاده .

الأولى: «نجاح القاري لشرح صحيح البخاري» لأبي محمد، يوسف زاده، رقم حفظها: ٥٣٩ - ف ح °.

والثانية: «نجاح القاري لشرح صحيح البخاري»، أو «شرح صحيح البخاري»

^١ وهذا هو الاسم كما هو مكتوب في النسخة الأم - نسخة مكتبة الفاتح (وسياي وصفها لاحقاً) - بخط مؤلفه في المجلد الأول، لوحة رقم (٢)، الوجه الثاني. وورد إثبات صحة الاسم كذلك في: ("تاريخ التراث العربي"، لفؤاد سزكين (١ / ٢٤٢)، باسم: «نجاح القاري لصحيح البخاري»، طبع على نفقة الأمير سلمان عبد العزيز، سنة (١٤١١هـ - ١٩٩١م).

^٢ عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة، عالم، ومؤرخ، وأديب، وباحث موسوعي متميز؛ من مشاهير العلماء المؤلفين في القرن العشرين. ولد في دمشق عام ١٣٢٣هـ، حصل تعليمه في المدرسة السلطانية (مكتب عنبر) وسط دمشق، ثم في الجامعة العربية بعاليه بلبنان، وعاد بعدها إلى دمشق؛ ليكمل تعليمه في المدرسة العازارية والمدرسة البطريركية، ثم تتلمذ على عدد من علماء دمشق. من مصنفاته: " معجم المؤلفين"، "أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام"، توفي عام ١٤٠٨هـ. ينظر: (" إتمام الأعلام" ذيل لكتاب الأعلامخير الدين الزركلي، لنزار أباطة ومحمد رياض المالح، ص (١٩١)، دار صادر - بيروت، ١٩٩٩م).

^٣ الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي (بكسر الزاي والراء) الدمشقي، ولد ببيروت عام ١٣١٠هـ، ثم نشأ بدمشق، من مؤلفاته " الأعلام"، توفي ١٣٩٦هـ. ينظر: (" الأعلام للزركلي، (٨/٢٦٧-٢٧٠)، م/س (ف:٢٩).

^٤ ينظر: (معجم المؤلفين (٢ / ٢٩٤)، م/س (ف:٢٨٨). (" الأعلام" للزركلي، (٤ / ١٣٠)، م/س (ف:٢٩).
° ينظر: (خزانة التراث (رقم: ٥٥٨٩٦). م/س (ف:١١٨).

لعبد الله بن محمد بن يوسف زاده الشهير بيوسف زاده^١.

- ذكر الزركلي، عند ترجمته ليوسف زاده وسرد مؤلفاته: «له كتب كثيرة، منها...

و«نجاح القاري في شرح البخاري»، عشرون مجلدا، منه جزء في طوب قبي»^٢.

- وذكر البغدادي^٣، في كتابيه «إيضاح المكنون» و«هدية العارفين» ما نص عليه الزركلي قبله^٤.

- ذكر محمد رضا كحالة، في كتابه «معجم المؤلفين» ما نص عليه: يوسف أفندي زاده

(أبو محمد) من تصانيفه الكثيرة: «نجاح القاري في شرح صحيح البخاري» في ثلاثين

مجلدا^٥.

ومما سبق يتبين: نسبة المخطوط إلى يوسف زاده، وأن العلماء قد نصوا في كتبهم على ذلك،

ولا يعرف أحد قد شكك في نسبته إليه.

ومما يؤكد ذلك أيضاً ما كتبه يوسف زاده بخطه في بداية كتابه " نجاح القاري لشرح صحيح

البخاري، مقدمة المجلد الأول^٦:

فيقول العبد الفقير إلى عناية ربه القدير، أبو محمد، عبد الله بن محمد، المدعو بيوسف أفندي

زاده، كتب الله لهم الحسنى وزيادة: لما شرفنت بتشريف خدمة التدريس والتعليم لخدمة عتبة سلطاننا

الأعظم، ...سالك السبيل السوي، متقلد السيف الحيدري، أبو الفتوح والمغازي، السلطان: احمد

خان بن السلطان محمد خان الغازي... اتفق لي أن أحدث بصحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن

اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن بردزيه الجعفي البخاري - رحمه الله الباري - لأتوسل به

إلى الدعاء بالخير لذلك السلطان العالي، وسنح لي أن أجمع مما في بعض الشروح مع ما فتح الله

لي من السنوح؛ ليكون ذلك معيناً لهذا العبد الفقير في أمر التدريس والتقرير. فشرعت فيه مستعيناً

^١ ينظر: المرجع السابق، (رقم: ٦٠١١٨).

^٢ ينظر: ("الأعلام" للزركلي، (٤/ ١٣٠)، م/س (ف: ٢٩).

^٣ البغدادي، إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني، باباني الأصل، بغدادي المولد والمسكن، أقام زمناً في " مقرى كوي" بقرب الأستانة مشغلاً بإكمال كتابه " إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون"، وله "هدية العارفين"، أسماء المؤلفين وأثار المصنفين"، توفي عام ١٣٣٩هـ؟ ينظر: ("نثر الجواهر والدرر في علماء القرن الرابع عشر"، إعداد دكتور يوسف مرعشلي، (١/ ٢٤١)، دار المعرفة بيروت - لبنان، ط١: ١٤٢٧هـ).

^٤ ينظر: ("إيضاح المكنون"، (٤/ ٦٢٦)، م/س (ف: ٤١). ("هدية العارفين"، (١/ ٤٨٣)، م/س (ف: ٣١٩).

^٥ ينظر: (معجم المؤلفين (٦/ ١٤٥)، م/س (ف: ٢٨٨).

^٦ كتب هذا في بداية المخطوط من النسخة الأم، في المجلد الأول، لوحة [٢/أب]، ينظر: ص (٥٣).

من المولى المعين الذي هو مولينا وهو خير الناصرين، وسميته: "نجاح القاري لصحيح البخاري" والله ابتهل في شأن الإتمام.

المطلب الثالث

بداية تأليفه للكتاب ونهايته (١١٢٣ - ١١٦٣هـ).

ذكر يوسف زاده في كتابه بداية تأليفه للكتاب ونهايته، قائلاً:

«وقد بدئ في هذه القطعة الأولى ليلة البراءة من ليالي شهر شعبان المعظم المنسلك في

سلك شهور السنة الثالثة والعشرين بعد المائة والألف»^١ أي في العام: (١١٢٣هـ).

أما تاريخ الانتهاء منه، فقال يوسف زاده في نهاية المخطوط أو ما يسمى بـ (حرد المتن)^٢

لـ«نجاح القاري لشرح صحيح البخاري»:

«وبعد: فيقول العبد الفقير أشد الاحتياج إلى عناية ربه الصمد، أبو محمد، عبد الله بن محمد، المدعو بيوسف أفندي زاده، جعل الله الهدى والتقى زاده: قد تيسر بتوفيق الله العزيز الوهاب تحديث هذا الكتاب المستطاب، وتقريره، وجمع ما اشتمل عليه في الأسفار وتحريره، الموسوم بصحيح البخاري، رحم جامعه ربه البارئ.

ووافق ختمه وإتمامه: يوم الاثنين الحادي والعشرين من أيام شهر ربيع الآخر المنسلك، في عقد شهور السنة الثالثة والستين بعد المائة والألف من تاريخ هجرة من يأخذ بالعفو ويأمر بالعرف، وقد بوشر في تدريسه وتقريره...، وَكَانَتْ مُدَّةَ تحديثي وجمعي مقدار أربعين سنة، مع تخلل بعض الأيام لما عرض من حوادث الأعوام.

ولما كان العبرة بالخواتم، فقد صادف تمامه، وتشرفنا ختامه، بيمين عهد سلطاننا المؤيد...، السلطان ابن السلطان، أبو الفتوح والمغازي، السلطان: محمودخان الغازي أدامه الله في سرير سلطانه محفوفاً بعناية ربه ووقايته»^٣. أي في العام: (١١٦٣هـ).

^١ كتب هذا في النسخة الأم، في آخر المجلد الثلاثين، لوحة [٢٢٩/أ]، ينظر: ص (٥٤).

^٢ حرد المتن: وهو الهامش الموجود في آخر النص والمتعلق بالنسخة وبياناتها، ويذهب «عصام الشنطي» إلى أن حرد المتن هو تاريخ النسخ من النسخة بعد تمام مادة المؤلف. أنظر: (معجم مصطلحات المخطوط العربي، لأحمد شوقي بنين، ص (١٢٨)، المطبعة والوراقة الوطنية-مراكش-المغرب، ط ٣، ٢٠٠٥م).

^٣ كتب هذا في نهاية المخطوط من النسخة الأم، في آخر المجلد الثلاثين، لوحة [٣٣٩/أ]، ينظر: ص (٥٤).

وعلى ضوء ما تقدم من قوله، وبكل وضوح استغرق تأليف هذا الكتاب، (٤٠) أربعين عامًا، بدايةً من عام، (١١٢٣هـ) حتى الثلث الأول من عام، (١١٦٣هـ).

المطلب الرابع

منهج يوسف زاده في كتابه

من خلال قراءة النص الخاص بي في تحقيق المخطوط تبين لي ما يلي:

- ١- تتبع المؤلف يوسف أفندي زاده - رحمه الله - في شرحه لصحيح البخاري منهج الإمام البخاري من ناحية ترتيب الكتب والأبواب.
- ٢- اهتمامه كثيرًا بألفاظ الرواة واختلافهم باللفظ، فتجده يهتم بألفاظ الأداء والتحمل بكل وضوح، والفرق بين ألفاظ الرواة فيهما، فمثلاً تجده مرة يقول: (حدثنا) وفي رواية: (حدثني)، أو يقول: (حدثه)، وفي رواية: (أخبرنا).
- ٣- يُعرّف بالرواة إذا لم يكن قد ترجم لهم سابقًا في الأجزاء السابقة، من خلال التعريف ب: الاسم، والكنية، واللقب، حتى أنه يذكر التشكيل الصحيح للاسم، ثم يذكر وفاته لو عُلمت، وشيء عن حياته أحيانًا، ثم يذكر أقوال العلماء فيه وفي علمه أو حاله من جرح أو تعديل، وحيثما ورد اسم الراوي مرةً أخرى فيكتفي بذكر: الكنية، أو الاسم، أو ما يعرف به.
- ٤- يذكر موضع الرواية عنده للحديث، ولا يذكر موضعه المكرر، فلا يأتي على ذكر جميع مواضع الحديث في صحيح البخاري، ومن منهجه كذلك أن عزاه للكتب الستة فقد يذكر بعض منها، وأحيانًا يذكر غير الكتب الستة. كالمسانيد والمستخرجات وغيرها...؛ وحيث هو لم يلزم نفسه بذلك، فلا يؤخذ عليه هذا بأن يذكر جميع المواضع للحديث ويعزوه إلى مصادره.
- ٥- يذكر المعاني اللغوية للمفردات، ويذكر أحيانًا وجه القراءة؛ وأحوال الكلمة من ناحية الإعراب، وأحيانًا يذكر المعنى الاصطلاحي لهذه المفردة ووجه العلاقة بين المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي.
- ٦- ويذكر ما جاء في صحيح مسلم: ب: أخرجه مسلم، في كتاب كذا، فيذكر (الكتاب) وأحيانًا يذكر الباب الوارد فيه دون الكتاب وأحيانًا يذكر الاسم مجردًا.
- ٧- ومن منهجه أحيانًا ذكر مواضع بعض الأبواب أو الكتب ووجه المناسبة بينه وبين ما تقدمه. ويمهد بشرح في بداية كلّ كتاب وما له صلة وعلاقة به من الموضوعات.
- ٨- ويذكر أحيانًا عبارة: «مطابقة بين الحديث والترجمة»، للتأكيد على استدلاله وقوة حفظه وذاكرته لما سبق من مواضع.

٩- المناقشات بين آراء العلماء عموماً وبين ابن حجر والعيني والقسطلاني والكرماني وابن بطال وابن التين خصوصاً، يهتم بها كثيراً و يأتي على ذكرها ويرجح ما يراه راجحاً، وأحياناً يخالف أو يتفق مع بعضها وبأسلوب الباحث العلمي، بعرضه للأراء الغنية وأدلتها ومناقشتها في هذا الجزء؛ ويختم شرحه في الأبواب بالرأي الراجح.

١٠- أثناء نقله لآراء العلماء تراه يعلق على البعض منهم؛ بتعليقات نافعة وأشياء مفيدة تضيف على أقوالهم إضافات مهمة؛ ويذكر ما يؤخذ من هذا الباب من فائدة ومنفعة فقهية مستخلصة.

١١- يذكر كل ما يتعلق بالأحكام الفقهية والحديثية، بالحديث في جوانبها العلمية الأخرى والتي لها علاقة بالباب، فيستعرضه ويناقشه، ويأتي بأقوال العلماء الذين لهم رأي في هذا المسألة.

١٢- يأتي بكلام العلماء حول الحديث سنداً أو متناً، وينقل كلامهم في رجاله مفصلاً جرحاً أو تعديلاً، ويوثقه من كلام أهل العلم ومصادرهم في نقولاته، ومن ثم يذكر الحكم على بعضها بالصحة أو الضعف ومبيناً درجة الحديث، وهذا العمل تجده للمؤلف في هذا الجزء بكثرة. حيث يأتي بالحكم على الحديث وينقل قول من حكم علي الحديث.

١٣- يشير في بعض المواضع إلى ما يوافق مذهبه ويصرح بقوله: وهذا مذهب (أصحابنا)، أو قال: (أصحابنا)، أو عند (أصحابنا)... ويقصد به مذهب أبي حنيفة رحمه الله كما أن من منهجه في بعض المواضع؛ أن لا يعقد بالجزم على ما يقوله، ولكنه لتواضعه دائماً يقول في نهاية كلامه: والله أعلم.

المطلب الخامس

مصادر يوسف زاده في الكتاب

أعتمد يوسف أفندي زاده أثناء شرحه لصحيح البخاري على مصادر متعددة، منها كتب تتعلق بالقرآن الكريم وعلومه، وكتب الحديث النبوي الشريف، وكتب الفقه، وكتب اللغة، وغيرها من المصادر، ومن ذلك:

أولاً: مصادر المتعلقة بالقرآن الكريم.

١- «جامع البيان في تأويل القرآن»^١، لابن جرير الطبري (ت: ٣١٠هـ). ينقل عنه، ويقول: وقال: محمد بن جرير الطبري. وأحياناً: قال الطبري، وأحياناً يقول: قال في

^١ «جامع البيان في تأويل القرآن» لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملبي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١: ١٤٢٠ هـ. ويشار إليه فيما بعد بـ "جامع البيان".

أحكام الطبري.

- ٢- «الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل»^١ للزمخشري (ت: ٥٣٨هـ). ينقل عنه فيقول: قال: الزمخشري.
- ٣- «أحكام القرآن»^٢ لابن العربي المالكي (ت: ٥٤٣هـ). ينقل عنه: فيقول: «قال: ابن العربي».
- ٤- «زاد المسير في علم التفسير»^٣، لابن الجوزي (ت: ٥٩٧هـ). ينقل عنه بقوله: «ذكر ابن الجوزي».
- 5- «التبيان في آداب حملة القرآن»^٤، للإمام: النووي (ت: 676هـ). ينقل عنه، فيقول: «قال النووي».

ثانياً: ما يتعلق بالحديث النبوي الشريف.

قمت بترتيب مصادر الحديث النبوي الشريف التي أعتمد عليها يوسف زاده في أبواب حسب أسماء مصنفاتها العلمية في علوم الحديث، وهي كالتالي:

الصاحح والسنن الحديثية:

- ١- «مصنف عبد الرزاق»، للإمام: لأبي بكر عبد الرزاق الصنعاني (ت: ٢١١هـ).^٥
- ٢- «سنن سعيد بن منصور»، للإمام: سعيد بن منصور الجوزجاني (ت: ٢٢٧هـ). وينقل عنه المؤلف فيقول: أخرجه، أو رواه: سعيد بن منصور.^٦
- ٣- «مصنف ابن أبي شيبة»، للإمام: أبي بكر بن أبي شيبة (ت: ٢٣٥هـ).^٧ ينقل عنه ويقول: قال، أو روى، أو أخرج، أو أخرجه، أو حكاه، أو وصله، ابن أبي شيبة.
- ٤- «صحيح البخاري»، للإمام البخاري (ت: ٢٥٦هـ).^٨ والشرح في كتابنا هذا هو

^١ «الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل»، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، دار الكتاب العربي - بيروت، ط٣: ١٤٠٧هـ.

^٢ «أحكام القرآن» لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الحج الحنفي، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: ١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

^٣ «زاد المسير في علم التفسير»، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي - بيروت، ط١ - ١٤٢٢هـ.

^٤ «التبيان في آداب حملة القرآن»، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، حققه وعلق عليه: محمد الحجار، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، ط٣، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

^٥ «المصنف»، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ. ويشار إليه فيما بعد بـ "مصنف عبد الرزاق".

^٦ «سنن سعيد بن منصور»، لأبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الدار السلفية - الهند، ط١، ١٤٠٣هـ-١٩٨٢م.

^٧ «الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار»، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.

^٨ «الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري»، لمحمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، تحقيق: د. م طفي ديب البغا، أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة

لصحيح البخاري.

- ٥- «الأدب المفرد»، للإمام البخاري (ت: ٢٥٦هـ). ذكره المؤلف برواية واحدة عنه^١.
- ٦- «كتاب الضعفاء»، للإمام: البخاري (ت: ٢٥٦هـ)^٢.
- ٧- «صحيح مسلم»، للإمام مسلم (ت: ٢٦١هـ)^٣.
- ٨- «سنن أبي داود»، للإمام أبي داود السجستاني (ت: ٢٧٥هـ)^٤.
- ٩- «سنن ابن ماجه»، للإمام: ابن ماجه (ت: ٢٧٣هـ)^٥.
- ١٠- «سنن الترمذي»، للإمام: الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)^٦.
- ١١- «سنن النسائي»، للإمام: النسائي (ت: ٣٠٣هـ)^٧.
- ١٢- «صحيح ابن خزيمة»، للإمام: محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (ت: ٣١١هـ)^٨.
- ١٣- «صحيح ابن حبان»، للإمام: ابن حبان (ت: ٣٤٥هـ)^٩.
- ١٤- «سنن الدارقطني»، للإمام الدارقطني (ت: ٣٨٥هـ)^{١٠}.
- ١٥- «المستدرک علی الصحیحین»، للإمام: الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥هـ)^{١١}.

دمشق، دار ابن كثير، اليمامة - بيروت ط٣، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م

^١ «الأدب المفرد بالتعليقات»، لسمير بن أمين الزهيري، في مكتبة المعارف - الرياض، ط١، سنة ١٤١٩هـ.

^٢ «الضعفاء» لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبي عبد الله، تحقيق: أبي عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العيينة/ مكتبة ابن عباس. ط١: سنة ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

^٣ «المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم»، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت. ويشار إليه فيما بعد بـ "المسند الصحيح للنيسابوري".

^٤ «سنن أبي داود»، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية - صيدا - بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ "سنن أبي داود".

^٥ «سنن ابن ماجه»، لابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي. ويشار إليه فيما بعد بـ "سنن ابن ماجه".

^٦ «الجامع الصحيح - سنن الترمذي»، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، ط: مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر ، ط٢: ١٣٩٥هـ). ويشار إليه فيما بعد بـ "سنن الترمذي".

^٧ «المجتبي من السنن = السنن الصغرى للنسائي»، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، التحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م. ويشار إليه فيما بعد بـ "المجتبي من السنن للنسائي".

^٨ «صحيح ابن خزيمة» لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن بكر السلمي النيسابوري. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي-بيروت، ط٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

^٩ «الإحسان في ترتيب صحيح ابن حبان»، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

^{١٠} «سنن الدارقطني» لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦هـ - ١٩٦٦م.

^{١١} «المستدرک علی الصحیحین» محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م. ويشار إليه فيما بعد بـ "المستدرک".

- ١٦- «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»، لأبي نعيم الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ) ^١ .
- ١٧- «السنن الكبرى»، للإمام أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) ^٢ .
- ١٨- «السنن الصغرى للبيهقي»، أو ما يسمى: بـ«السنن الصغير للبيهقي»، للإمام أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) ^٣ .
- ١٩- «معرفة السنن والآثار»، للإمام: أبو بكر البيهقي (٤٥٨هـ) ^٤ .
- ٢٠- «شعب الإيمان» للإمام أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) ^٥ .
- ٢١- «الأسماء والصفات» للإمام أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) ^٦ .
- ٢٢- «الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث»، للإمام أبي بكر البيهقي (ت: ٤٥٨هـ) ^٧ .

كُتُبُ الْمَسَانِيدِ:

- ١- «الجامع»، للإمام: عبد الله بن وهب المصري (ت: ١٩٧هـ) ^٨ .
- ٢- «مسند أبي داود الطيالسي»، للإمام: أبي داود الطيالسي (ت: ٢٠٤هـ) ^٩ .
- ٣- «مسند الإمام الشافعي»، للإمام: الشافعي (ت: ٢٠٤هـ) ^{١٠} .
- ٤- «مسند الحميدي»، للإمام: أبي بكر الحميدي (ت: ٢١٩هـ) ^{١١} .

(١) «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م. ويشار إليه فيما بعد بـ " الحلية " .

(٢) «السنن الكبرى» لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ٣، ١٤٢٤هـ . ويشار إليه فيما بعد بـ " السنن الكبرى للبيهقي " .

(٣) «السنن الصغير للبيهقي»، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى، أبو بكر البيهقي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان، ط١، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م.

(٤) «معرفة السنن والآثار»، لأحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي/ دار الوعي - ودار قتيبية، كراتشي بباكستان - حلب - دمشق. ط١: سنة: ١٩٩١م.

(٥) «شعب الإيمان» لأحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر، البيهقي، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، بالتعاون مع دار السلفية بيومباي الهند، ط١: ١٤٢٣هـ). ويشار إليه فيما بعد بـ " شعب الإيمان " .

(٦) «الأسماء والصفات» لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، مكتبة السوادي، جدة - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.

(٧) «الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث»، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق: أحمد ع ام الكاتب، دار الأفاق الجديدة - بيروت، ط١، ١٤٠١هـ.

(٨) «الجامع»، لأبي محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: الدكتور. رفعت فوزي عبد المطلب - والدكتور علي عبد الباسط مزيد، الناشر: دار الوفاء، ط١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م.

(٩) «مسند أبي داود الطيالسي» لسليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي، الناشر: دار المعرفة - بيروت.

(١٠) «مسند الإمام الشافعي»، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، رتبته على الأبواب الفقهية: محمد عابد السندي، عرف للكتاب وترجم للمؤلف: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٣٧٠هـ - ١٩٥١م.

(١١) «مسند الحميدي»، لعبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي، تحقيق: حسن سليم أسد الداراني، دار السقا - دمشق - سوريا، ط١: ١٩٩٦م. يشار إليه فيما بعد بـ " مسند الحميدي " .

- ٥- «مسند الإمام أحمد» للإمام: أبي عبد الله أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١هـ) ^١.
- ٦- «مسند البزار/ المنشور باسم البحر الزخار»، لأبي بكر أحمد بن عمرو، المعروف بالبزار (ت: ٢٩٢هـ) ^٢.
- ٧- «مسند أبي يعلى»، للإمام: أبي يعلى الموصلي التميمي، (ت: ٣٠٧هـ) ^٣.

كُتُبُ الْمُوطَأِ وَالْمَعَاجِمِ الْحَدِيثِيَّةِ:

- ١- «الموطأ» للإمام مالك (ت: ١٧٩هـ)، برواية يحيى بن يحيى الليثي.
- ٢- «موطأ الإمام مالك»، للإمام: مالك (ت: ١٧٩هـ)، برواية: أبي مصعب الزهري ^٤.
- ٣- «المعجم الكبير»، للإمام: أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) ^٥.
- ٤- «المعجم الأوسط»، للإمام: أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) ^٦.
- ٥- «المعجم الصغير»، للإمام: أبو القاسم الطبراني (ت: ٣٦٠هـ) ^٧.

الْمُسْتَخْرَجَاتُ الْحَدِيثِيَّةُ:

- ١- «مستخرج الطوسي على جامع الترمذي»، للإمام: أبي عليّ الحسن بن عليّ بن نصر الطوسي، الملقّب: بـكردوش، (ت: ٣١٢هـ) ^٨.
- ٢- «مستخرج أبي عوانة» لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق النيسابوري الإسفراييني (ت: ٣١٦هـ) ^٩.
- ٣- «مستخرج الإسماعيلي على صحيح البخاري» (ت: ٣٧١هـ) ^{١٠}.

(١) «مسند الإمام أحمد بن حنبل»، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ. مؤسسة الرسالة، ط١: ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م. ويشار إليه فيما بعد "مسند الإمام أحمد".

(٢) «مسند البزار/ المنشور باسم البحر الزخار»، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خالد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط١، ٢٠٠٩م.

(٣) «مسند أبي يعلى»، لأحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

(٤) «موطأ الإمام مالك» - للإمام: مالك بن أنس بن مالك بن عامر أبو عبد الله الأصبحي، رواية: أبي مصعب الزهري، تحقيق: بشار عواد معروف - محمود خليل، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ.

(٥) «المعجم الكبير» لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢. ويشار إليه فيما بعد بـ "المعجم الكبير للطبراني".

(٦) «المعجم الأوسط»، لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني دار الحرمين - القاهرة، ١٤١٥هـ.

(٧) «المعجم الصغير»، لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمير، المكتب الإسلامي، دار عمار - بيروت، عمان، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.

(٨) «مستخرج الطوسي على جامع الترمذي»، لأبي عليّ الحسن بن عليّ بن نصر الطوسي، تحقيق: أنيس الأندونيسي، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة- السعودية ط١، سنة ١٤١٥هـ.

(٩) «مستخرج أبي عوانة» لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي- ط: دار المعرفة - بيروت، ط١. ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

(١٠) لم أجده. لكن المباركفوري ذكر: «أنّ منه نسخة مكتوبة بخط الحافظ ابن حجر موجودة في الخزانة الجرميزية، وأنّ

شروح صحيح البخاري:

- قد مرَّ علينا ذكر الشروحات المتعلقة بصحيح الإمام البخاري، فكثرت شروحه وتعددت، وزادت التعليقات عليه وتنوعت، وقد ظهر بعض هذه الشروح وطبع، ولا زال كثير منها مخطوطاً يحتاج جهود العلماء، والباحثين حتى تخرج وتنتشر^١. وهنا نذكر ما نقل منه المؤلف:
- ١- «الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري»، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى (المتوفى: ٧٨٦هـ)^٢.
 - ٢- «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي (ت: ٨٥٢هـ)^٣.
 - ٣- «عمدة القاري شرح صحيح البخاري» لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، (ت: ٨٥٥هـ)^٤.
 - ٤- «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري»، لأحمد ابن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني (ت: ٩٢٣هـ)^٥.
 - ٥- «أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري»، لأبو سليمان حمد بن محمد الخطّابي (ت: ٣٨٨هـ)^٦.
 - 6- «التلويح شرح الجامع الصحيح»، لمغلطاي (ت: ٧٢٦هـ).
 - 7- «التوضيح شرح الجامع الصحيح»، لابن الملقن (ت: ٨٠٤هـ)^٧.

الحافظ اختصر هذا الكتاب ولخصه وسماه «المنتقى». انظر: «معجم المصنفات الواردة في فتح الباري» ص (٣٦٥). مشهور بن حسن آل سلمان، دار الهجرة، ط١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.

(١) قد تقدم ذكر أسماء الشروحات التي أمكن التعرف عليها المطبوع منها والمخطوط في هذه الرسالة، ص (٢٥-٣١).

(٢) «الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري»، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى، دار إحياء التراث العربى، بيروت- لبنان، ط٢: ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م.

(٣) «فتح الباري شرح صحيح البخاري»، م/س (ف: ٢٠١).

(٤) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، للإمام بدر الدين العيني، تحقيق: "عبد الله محمود محمد عمر"، دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان)، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م، ويشار إليه فيما بعد بـ "عمدة القاري".

(٥) «إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري»، م/س (ف: ١٤).

(٦) «أعلام الحديث» في شرح صحيح البخاري، للإمام الخطّابي، تحقيق ودراسة: الدكتور محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩ هـ / ١٩٨٨ م.

(٧) «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» لابن الملقن، تحقيق دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر. نشر دار النوادر - دمشق - سوريا. الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م. ويشار إليه فيما بعد بـ "التوضيح".

المطلب السادس

وصف نسخ المخطوط

للمخطوط موضع الرسالة " نجاح القاري لشرح صحيح البخاري " ليوسف أفندي زاده العديد من النسخ الموجودة في المكتبات المختلفة على مستوى العالم^١.

اعتمدت في رسالتي منها على نسختين:

النسخة الأولى: (النسخة أ) وهي نسخة مكتبة السيلمانية بفتح، استنبول – تركيا. وهي النسخة الأم، الثابت أنها بخط المؤلف، بإقرار المكتبة، وإقرار يوسف زاده نفسه في مواضع عديدة من المخطوط^٢. وكذلك أثبتته فؤاد سزكين في كتابه " تاريخ التراث العربي " حيث قال: (ويوجد مخطوطاً في آيا صوفية...فاتح ٨٤٤ – ٨٧٣ (١١٢٥هـ - ١١٦٢هـ. بخط المؤلف)^٣.

وهي مكونة من ثلاثين مجلداً، الأول منها يبدأ من باب: كيف كان بدأ الوحي إلى الموضوع وهو مسجل بالمكتبة تحت رقم (٨٤٤)، والثاني يبدأ من كتاب الموضوع إلى كتاب الصلاة، ومسجل تحت رقم (٨٤٥)، والثالث من كتاب الصلاة إلى كتاب الأذان، ومسجل تحت رقم (٨٤٦)، وهكذا إلى المجلد الثلاثين الذي يبدأ من كتاب الإعتصام إلى نهاية كتاب البخاري، والمسجل تحت رقم (٨٧٣).

أما المجلد موضوع الرسالة فهو المجلد العاشر الذي يبدأ بكتاب البيوع إلى كتاب الوكالة، والمسجل تحت رقم (٨٥٣)، وهو يشتمل على ٢٩٤ لوحة، كل لوحة (أ - ب)، تتكون اللوحة الواحدة من سبعة وعشرين سطر، يحتوي السطر على عشر كلمات تقريباً.

قمت بتحقيق بداية المجلد إلى اللوحة ٣٣، أي أربعة وستون صفحة من المخطوط. وهي النسخة التي اعتمدها للنسخ والتحقيق.

النسخة الثانية (النسخة ب): نسخة مكتبة الآثار والمخطوطات بتركيا، وهي منسوخة من خط المؤلف، وهذا ثابت من قول ناسخها في آخر المجلد: " هذه آخر القطعة العاشرة من شرح صحيح البخاري أمليتها من خط المصنف أبي محمد عبد الله بن محمد الشهير بيوسف أفندي زاده كتب الله لهم الحسنى وزيادة"^٤، وقد وقفها حميد خليل باشا الصدر الأعظم العثماني في عهد السلطان عبد الحميد الأول^٥. وهي النسخة التي اعتمدها للمقابلة.

^١ ملحق " نسخ مخطوط " نجاح القاري لشرح صحيح البخاري " ينظر: ص(٥٦).

^٢ كتب هذا في بداية المخطوط من النسخة الأم، في المجلد الأول، لوحة [٢/١]، ينظر: ص (٥٣).

^٣ ينظر: " تاريخ التراث العربي"، (٢٤٢/١)، م/س (ف:٥٨).

^٤ ينظر: ص (٥٥).

^٥ كتب هذا في نهاية المجلد العاشر من نسخة مكتبة الآثار والمخطوطات، لوحة [١/٦٢٠]، ينظر: ص (٥٨).


^٦ يظهر ختم حميد خليل باشا في نهاية المجلد الثلاثين، لوحة [١/٦٦٤]، ينظر: ص (٥٩).

بعض الصور من نسختي المخطوط

النسخة (أ)

المجلد الثلاثين

الصفحة الأخيرة ويثبت فيها تاريخ الإنتهاء والإبتداء في كتابه المخطوط



النسخة (أ)

المجلد العاشر

الصفحة الأولى ويثبت فيها تاريخ البدء في كتابة كتاب البيوع

بسم الله الرحمن الرحيم وابتدع

كتاب البيوع لما فرغ المؤلف

رحمة من بيان العبادات التي المقصود منها التحصيل الاخرى كما
 شرع في بيان المعاملات التي المقصود منها يجب الظاهر التحصيل
 الديني فقد تم العبادات للاهتمام بها ثم تنى بالمعاملات لانها
 ضرورية واخر النكاح لان شهوته متأخرة عن الكل والشرب
 وكحونها واخر اجبايات والمخاصمات لان وقوع ذلك في الغالب
 انما هو بعد الفراغ من شهوة البطن والفرج واغرب ابن بطال فذكر
 هنا الجهاد واخر البيوع الى ان فرغ من الايمان والندوة وقال صاحب
 التوضيح ان الملقن ولا ادري لم فعل ذلك وكذلك قدم العموم على الحج
 ايضا وقال العبد لعلة نظر الى ان اجها وايضا من العبادات فان حل
 المقصود منه التحصيل الاخرى فغنى عنه كلمة الله تعالى واخرها الدين
 ونشر الاسلام وبعض اصحابنا قدم النكاح على البيوع في مصنفاتهم
 نظر الى انه مشتمل على المصالح الدينية والدينيوية الا ترى انه
 افضل من التحليل في النواقل وبعضهم قدم البيوع على النكاح نظرا
 الى ان احتياج الناس الى البيوع اكثر من احتياجهم الى النكاح فكان اول
 بالترتيب هذا ولما كان مدار امور الدين على خمسة اشياء هي
 الاعتقادات والعبادات والمعاملات والزواج والآداب
 فالاعتقادات محلها علم الكلام والعبادات قد تقدمت شرح في بيان
 المعاملات وقد تم منها البيوع نظرا الى كثرة احتياج اليه كما مر انفا
 ثم اشر ذكر لفظ الكتاب لانه مشتمل على الاسباب ورجوع البيوع في كل
 انواعه وهي البيوع المسمى بالبيع والبيع بالدين والبيع بالمال
 ان كان بيع عين بعين والبيع بالدين ان كان بيع دين بعين والبيع
 ان كان بيع عين بشئ والبيع بالمال ان كان بالتمتع مع زيارة والتمتع
 ان كان بيع بشئ بشئ

قد بين بحمد الله تعالى في تحريره
 القطعة العاشرة من شرح كتاب
 الصحيح ليلية الجمعة الثانية عشر
 من ليالي شهر رجب المحب شهر
 سنة ست وثمانين وثمان مائة
 ليلة اربعه ايامها واما تليها
 الى آخر الكتاب بحمد النبي
 صلى الله عليه وسلم والاله والاعلى
 رضوان الله عليهم اجمعين

ان

النسخة (أ)

المجلد العاشر

صفحة من منتصف المجلد يظهر فيها ما كتبه يوسف زاده من شروح على هامش كتابه أثناء مدة تحديثه وجمعة للكتاب

جعلوا الربوا اصلا وقاسوا به البيع والفرق بين فان من اعطى
 درهمين بدرهم من بيع درهمين وذا اشترى سلعة تساوى درهمين درهمين
 فله على من اسس الحاجة اليها وتوقع رواجها بحجة هذه العين فرد الله
 تعالى عليهم بقوله واحل الله البيع وحرم الربوا انكارا
 لتسويتهم وايضا لا للقياس لمعارضة النسخ وكان ابن كثير
 قوله واحل الله البيع وحرم الربوا يحتمل ان يكون من تمام كلامهم
 اعترضوا على الشرع ان هذا مثل هذا وقد احل هذا وحرم هذا
 ويحتمل ان يكون من كلام الله تعالى ردا عليهم انتهى وقال الامام الشافعي
 للعلماء في هذه الآية اربعة اقوال احدها انها طاعة فان لفظها
 لفظ عموم يتينا وان كل بيع وتقتضي اباية جميعها الا ما خصته
 الدليل قال في الامم وهذا النظر معاني الآية الكريمة وقال صاحب
 الحاوي والدليل لهذا القول ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعوع
 كانوا يعتادونها ولم يبين انما نهى عن ذلك على ان الآية تناولت
 اباية جميع البيوع الا ما خص منها وبين صلى الله عليه وسلم المخصوص
 منها القول الثاني ان الآية مجملة لا يعقل منها صحة بيع من فساد
 الآيبان من رسول الله صلى الله عليه وسلم القول الثالث
 يتينا وانما جميعا فيكون عاما دخله التخصيص ومجمل الحق التفسير
 لقيام الدلالة عليهما القول الرابع انها تناولت بيعا معهودا
 ونزلت بعد ان احل النبي صلى الله عليه وسلم بيعا وحرم بيعا
 فقوله احل الله البيع اي البيع الذي بينه صلى الله عليه وسلم من قبل
 وعرف المسلمون فتناولت الآية بيعا معهودا ولهذا دخلت
 الامم العهدية ومباحث الشافعي وغيره تدل على ان البيوع الفاسدة
 تسمى بيوعا وان كان لا يقع بها الحث لئلا والايان على العرف
 وقال الغزالي واجمعت الامة على ان المبيع ببيع صحيا يصير بعد
 انقضاء اختيار ملك المبتاع وان البيع سبب لا فائدة للمالك
 من هذه الآية دلالة على مشروعية البيع وان سبب الملك وان الربوا
 الذي يعمل بصورة البيع حرام **وقوله تعالى** عطف على قوله وقول الله
 ان الربوا بائنه اي يبيح الربوا بائنه
 ان الربوا بائنه اي يبيح الربوا بائنه


جعلوا الربوا اصلا وقاسوا به البيع والفرق بين فان من اعطى
 درهمين بدرهم من بيع درهمين وذا اشترى سلعة تساوى درهمين درهمين
 فله على من اسس الحاجة اليها وتوقع رواجها بحجة هذه العين فرد الله
 تعالى عليهم بقوله واحل الله البيع وحرم الربوا انكارا
 لتسويتهم وايضا لا للقياس لمعارضة النسخ وكان ابن كثير
 قوله واحل الله البيع وحرم الربوا يحتمل ان يكون من تمام كلامهم
 اعترضوا على الشرع ان هذا مثل هذا وقد احل هذا وحرم هذا
 ويحتمل ان يكون من كلام الله تعالى ردا عليهم انتهى وقال الامام الشافعي
 للعلماء في هذه الآية اربعة اقوال احدها انها طاعة فان لفظها
 لفظ عموم يتينا وان كل بيع وتقتضي اباية جميعها الا ما خصته
 الدليل قال في الامم وهذا النظر معاني الآية الكريمة وقال صاحب
 الحاوي والدليل لهذا القول ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعوع
 كانوا يعتادونها ولم يبين انما نهى عن ذلك على ان الآية تناولت
 اباية جميع البيوع الا ما خص منها وبين صلى الله عليه وسلم المخصوص
 منها القول الثاني ان الآية مجملة لا يعقل منها صحة بيع من فساد
 الآيبان من رسول الله صلى الله عليه وسلم القول الثالث
 يتينا وانما جميعا فيكون عاما دخله التخصيص ومجمل الحق التفسير
 لقيام الدلالة عليهما القول الرابع انها تناولت بيعا معهودا
 ونزلت بعد ان احل النبي صلى الله عليه وسلم بيعا وحرم بيعا
 فقوله احل الله البيع اي البيع الذي بينه صلى الله عليه وسلم من قبل
 وعرف المسلمون فتناولت الآية بيعا معهودا ولهذا دخلت
 الامم العهدية ومباحث الشافعي وغيره تدل على ان البيوع الفاسدة
 تسمى بيوعا وان كان لا يقع بها الحث لئلا والايان على العرف
 وقال الغزالي واجمعت الامة على ان المبيع ببيع صحيا يصير بعد
 انقضاء اختيار ملك المبتاع وان البيع سبب لا فائدة للمالك
 من هذه الآية دلالة على مشروعية البيع وان سبب الملك وان الربوا
 الذي يعمل بصورة البيع حرام **وقوله تعالى** عطف على قوله وقول الله
 ان الربوا بائنه اي يبيح الربوا بائنه
 ان الربوا بائنه اي يبيح الربوا بائنه

عطف
 حاء مو
 وقام الآية فمن القرآن
 اي وعطف من دية في
 في بيان حريم الربوا فاستوى
 عن اكل الربوا فله ما سلف
 يعني ليس عليه ردة فيما مضى
 انتهى ولا يتم عليه قبل النهي لان
 الحجة لم تقم عليه ولم يعلم بحرمته
 واما اليوم فمن تاب عن الربوا
 فلا بد له من ان يرد الفضل
 ولا يكون له ما سلف لان
 حرم الربوا ظاهرة ثابتة
 بين المسلمين لان كتاب الله
 وامره الى الله في المتاستف
 ان تارعه وان تارعه
 ومن عاد الى التحلل الربوا
 فاولئك اصحاب النار هم
 فيها حال دون تارعه
 ومن عطف اكل الربوا وموكله
 وكاتبه وشاهده لمعدون على
 لسان محمد صلى الله عليه وسلم
 صلى الله عليه وسلم سياتي على الناس
 زمان لا يبقى احد الا اكل الربوا
 ومن لم ياكل الربوا اصابه من النار
 وروى عنه صلى الله عليه وسلم
 انه قال اكل الربوا يبيع

النسخة (أ)


المجلد العاشر

الصفحة الأخيرة ويثبت فيها تاريخ الإنتهاء من كتابة كتاب البيوع



النسخة (ب) المجلد العاشر

الصفحة الأخيرة ويثبت فيها أن النسخ تم من النسخة الأصلية التي بخط المصنف.



الفصل الثاني

الرسالة المحققة

نجاح القاري لشرح صحيح البخاري

ليوسف أفندي زادة

بسم الله الرحمن الرحيم

بدأ شرح لطيف جليل، وتأليف منسق جميل، على كتاب صحيح البخاري الذي ألفه بتوفيق الله الباري شيخ مشايخ القراء والمحدثين، أعلم المعاصرين من المفسرين، صاحب الفضل والإفادة، المشهّر بيوسف أفندي زاده، وقد عرضه على حضرة سلطاننا الأعظم، الأبر الحارث حكمه في البحر والبر، صاحب الكتب والكتائب، جامع المآثر والمناقب، السلطان ابن السلطان الغازي محمود خان، دامت دولته، بحرمة صاحب التاج والعلم والدولة والقلم، فتوجه لعدوله بالاقبال والتبجيل، وفقه لمن حدث وروى وسمع فوعى جعل الله أجر واقفه الجليل موفقراً، وسعي مؤلفه مشكوراً وأنا العبد الفقير إلى شفاعته سيد الكون نعمة الله ... غفر له.

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

كتاب البيوع *

لما فرغ المؤلف رَجَمَهُ اللهُ من بيان العبادات التي المقصود منها التحصيل الأخرى، شرع في بيان المعاملات التي المقصود منها بحسب الظاهر التحصيل الدنيوي، فقدم العبادات للاهتمام بها، ثم تثنى بالمعاملات؛ لأنها ضرورية، وأخر النكاح؛ لأن شهوته متأخرة عن الأكل والشرب ونحوهما، وأخر الجنايات والمخاصمات؛ لأن وقوع ذلك في الغالب إنما هو بعد الفراغ من شهوة البطن والفرج. وأغرب ابن بطلال^٢ فذكر هنا^٣ الجهاد، وأخر البيوع إلى أن فرغ من الإيمان والنذور^٤.

* قد بُدئ بحمد الله تعالى في تحرير هذه القطعة العاشرة من شرح "الجامع الصحيح" ليلة الجمعة الثانية عشر من ليالي شهر رجب المرجب من شهور سنة ست وثلاثين ومائة وألف. يسر الله بالخير إتمامها، وإتمام ما يتلوها إلى آخر الكتاب، بحرمة النبي صلى الله عليه وسلم، والآل، والأصحاب رضوان الله عليهم أجمعين.

^٢ ابن بطلال، أبو الحسن علي بن خلف بن بطلال البكري، القرطبي، ثم البلبليسي، ويعرف بابن اللجام، شارح صحيح البخاري، قال ابن بشكوال كان من أهل العلم والمعرفة، توفي سنة ٤٤٩ هـ. ينظر: ("سير أعلام النبلاء"، ج ١٨، الطبعة ٢٤)، م/س (ف:).

^٣ "شرح صحيح البخاري لابن بطلال"، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، ط: ٢٠٠٣/هـ ١٤٢٣ م. وترتيب الأبواب فيه: الصيام (٥/٤)، الحج (١٨٥/٤)، الجهاد (٥/٥)، الإيمان والنذور (٨٨/٦)، البيوع (١٨٩/٦) وهذا خلاف ترتيب أبواب البخاري في صحيحه وفي الشروح. ويشار إليه فيما بعد بـ "شرح ابن بطلال".
^٤ الجهاد في اللغة: مأخوذ من الجهد، أو الجهد؛ وهو: بذل الوسع، والعمل ببذل الطاقة؛ قال تعالى: {وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ} [التوبة: ٧٩]. ينظر: ("مقاييس اللغة"، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، كتاب (الجم) باب (الجم) والهاء وما يثلثهما) مادة (جهد) (٤٨٦/١) تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط: دار الفكر). ويشار إليه فيما بعد بـ "مقاييس اللغة". ("مختار الصحاح"، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، باب (الجم) مادة (جهد) (ص: ٦٣) تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا). ويشار إليه فيما بعد بـ "مختار الصحاح". ("تاج العروس من جواهر القاموس"، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي، دار الهداية، فصل (الجم) مع الدال المهملة) مادة (جهد) (٥٣٤/٧). ويشار إليه فيما بعد بـ "تاج العروس". وفي الاصطلاح: بذل الوسع والطاقة بالقتال في سبيل الله - عز وجل - بالنفس والمال واللسان، أو غير ذلك، أو المبالغة في ذلك. أو هو: بذل الوسع في القتال في سبيل الله مباشرة أو معاونة بالمال أو بالرأي أو تكثير السواد. ينظر: ("بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع"، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (٩٧/٧) ط: دار الكتب العلمية). ويشار إليه فيما بعد بـ "بدائع الصنائع". ("النهر الفائق شرح كنز الدقائق"، سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (١٩٨/٣) تحقيق: أحمد عزو عناية. ط: دار الكتب العلمية). ويشار إليه فيما بعد بـ "النهر الفائق". ("رد المحتار على الدر المختار"، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين دمشقي الحنفي (١٢١/٤) ط: دار الفكر-بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ "رد المحتار".

^٥ الإيمان في اللغة: جمع اليمين، ويراد به: القوة والقدرة؛ قال الله تعالى: {لأخذنا منه باليمين} [الحاقة: ٤٥]. ينظر: ("النهاية في غريب الحديث والأثر"، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، باب (الياء مع اللام والميم) مادة (يمن) (٣٠١/٥)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، ط: المكتبة العلمية). ويشار إليه فيما بعد بـ "النهاية في غريب الحديث". ("المغرب في ترتيب المعرب"، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي الموطرزي، دار الكتاب العربي، باب (الياء) (الياء مع الميم) (ص: ٥١٥). ويشار إليه فيما بعد بـ "المغرب في ترتيب المعرب". ("لسان العرب"، حرف (النون) فصل (الياء المثناة تحتها) (٤٦١/١٣)، دار صادر - بيروت، ط: ١٤١٤ هـ).

واصطلاحاً: عقد قوي به عزم الحالف على الفعل أو الترك. ينظر: ("العناية شرح الهداية"، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرقي (٥٩/٥) ط: دار الفكر). ويشار إليه فيما بعد بـ "العناية شرح الهداية". ("الجوهرة النيرة"، أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليمني الحنفي (١٩٠/٢) ط: ١: المطبعة الخيرية). ويشار إليه فيما بعد بـ "الجوهرة النيرة". ("البحر الرائق شرح كنز الدقائق"، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (٣٠٠/٤) ط: دار الكتاب الإسلامي). ويشار إليه فيما بعد بـ "البحر الرائق".

^٦ النذور في اللغة: جمع نذر، وهو: النَّحْبُ، أو ما أوجبه الإنسان على نفسه؛ يقال: نذرت أنذر، وأنذر نذراً، إذا أوجبت على نفسك شيئاً تبرعاً؛ من عبادة، أو صدقة، أو غير ذلك. ينظر: ("الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية"، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، باب (الراء) فصل (النون) مادة (نذر) (٨٢٦/٢)، ط: ٤. دار

وقال صاحب " التوضيح " ^١ " ابن الملقن ^٢: ولا أدري لم فعل ذلك، وكذلك قدّم الصوم على الحجّ أيضاً. وقال العيني ^٣: لعله نظر إلى أن الجهاد و [هو] أيضاً من العبادات فإنّ جُلّ المقصود منه التحصيل الأخرى فيه إعلاء كلمة الله تعالى، وإظهار الدين، ونشر الإسلام ^٥.

وبعض أصحابنا قدّم النِّكاح ^٦ على البيوع في مصنفاتهم ^٧ نظراً إلى أنّه مشتمل على المصالح الدينية والدينيّة ألا ترى أنّه أفضل من التخلي في النوافل، وبعضهم قدّم البيوع على النكاح نظراً إلى أنّ احتياج النَّاس إلى البَيْع أكثر من احتياجهم إلى النِّكاح فكان أولى بالتقديم هذا.

العلم للملايين - بيروت). ("النهاية في غريب الحديث" حرف النون، باب (النون مع الذال) مادة (نذر) (٣٨/٥)، م/س (٣١٢:ف).

واصطلاحاً: إيجاب عين الفعل المباح على نفسه؛ تعظيماً لله تعالى. ينظر: ("شرح مختصر الطحاوي"، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (٤٨٦/٧) تحقيق: عصمت الله عنايت الله محمد - أ. د. سائد بكداش - د. محمد عبيد الله خان - د. زينب محمد حسن فلاتة، ط١: دار البشائر الإسلامية - ودار السراج). ويشار إليه فيما بعد بـ "شرح مختصر الطحاوي". ("الاختيار لتعليق المختار"، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (٧٧/٤) تحقيق: الشيخ محمود أبو دقيقة. ط: مطبعة الحلبي - القاهرة). ويشار إليه فيما بعد بـ "الاختيار لتعليق المختار". ("بدائع الصنائع" (٨١/٥)، مرجع سابق (٤/٧٧).

^١ "التوضيح" (١٣/١٤) م/س (٩٦:ف).

^٢ ابن الملقن، سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي، المعروف بابن المُلقن، (٧٢٣ - ٨٠٤ هـ)، سمع على عبد الرحمن بن محمد بن عبد الهادي المقدسي "صحيح مسلم"، وقرأ على المحدث زين الدين أبي بكر بن قاسم الرجي "صحيح البخاري" ينظر: ("طبقات الشافعية"، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة (٤٣/٤) تحقيق: الحافظ عبد العليم خان، ط١: عالم الكتب - بيروت) ويشار إليه فيما بعد بـ "طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة" .. ("حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة"، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (٤٣٨/١) تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه - مصر). ويشار إليه فيما بعد بـ "حسن المحاضرة". ("ذيل التقييد"، (٢٤٧/٢) م/س (١٣٢:ف).

^٣ العيني، أبو محمد، محمود بن أحمد بدر الدين العيني الحنفي رحمه الله تعالى المتوفى عام ٨٥٥ هـ، صاحب كتاب "عمدة القاري في شرح صحيح البخاري" ومن تصانيفه: "البنية شرح الهداية"، و"شرح معاني الآثار". ينظر: ("بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة"، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (٢٧٥/٢) تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: المكتبة العصرية - لبنان / صيدا). ويشار إليه فيما بعد بـ "بغية الوعاة". ("شذرات الذهب"، (٤١٨/٩)، م/س (١٥٧:ف). ("حسن المحاضرة"، (٤٧٣/١)، م/س (١١٥:ف).

^٤ إضافة لم تكن في الأصل لتام المعنى.

^٥ عمدة القاري "، كتاب البيوع، (٢٢٦/١١)، م/س (١٩٠:ف).

^٦ النكاح لغة: الضم والجمع؛ يقال: نكحت الأشجار؛ إذا التف بعضها على بعض، وكثر استعماله في الوطء، وسمي بالعقد؛ لأنه سببه؛ أي: ويسمى به العقد مجازاً؛ لكونه سبباً له. ينظر: ("طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية"، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي (ص: ٣٨)، مادة (نكح)، ط: المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد). ويشار إليه فيما بعد بـ "طلبة الطلبة". ("أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء"، قاسم بن عبد الله بن أمير علي القنوي الرومي الحنفي (ص: ٥٠) تحقيق: يحيى حسن مراد، ط: دار الكتب العلمية). ويشار إليه فيما بعد بـ "أنيس الفقهاء". ("المغرب في ترتيب المعرب"، مادة (نكح)، ص (٤٧٣)، م/س (٢٩٣:ف).

واصطلاحاً: عقد يرد على تملك منفعة البضع قصداً. ينظر: ("البنية شرح الهداية"، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (٣/٥) ط١: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان). ويشار إليه فيما بعد بـ "البنية شرح الهداية". ("الاختيار لتعليق المختار" (٨١/٣)، م/س (٤٨:ف).

^٧ غالب كتب الأحناف كصاحب الهداية، وبدائع الصنائع وغيرهم قدموا كتاب النكاح على كتاب البيوع تبعاً لمحمد بن الحسن في الجامع الصغير، غير أن محمد بن الحسن قدم كتاب البيوع على كتاب النكاح في المبسوطه - الأصل - وهو ما جرى عليه القدوري وشراحه.

ينظر: ("الجامع الصغير"، وشرحه "النافع الكبير" لمن يطالع الجامع الصغير، مؤلف الجامع الصغير: أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني، مؤلف النافع الكبير: محمد عبد الحي بن محمد عبد الحليم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات (ص: ٣٢٢) ط١: عالم الكتب - بيروت. (الأصل المعروف بـ "المبسوط"، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (٣٧٠/٢) تحقيق: محمّد بوينوكان، ط١: دار ابن حزم، بيروت - لبنان). ("المبسوط"، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (١٩١/١٢) ط: دار المعرفة - بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ "المبسوط". ("الهداية في شرح بداية المبتدي"، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين (٢٣/٣) تحقيق: طلال يوسف، ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان). ("بدائع الصنائع" (٢٢٨/٢)، م/س (٤٤:ف). ("البحر الرائق"، (٣٧٦/٥)،

ولَمَا كَانَ مدار أمور الدين على خمسة أشياء هي: الاعتقادات، والعبادات، والمعاملات، والزواجر والآداب، فالاعتقادات محلها علم الكلام، والعبادات قد بَيَّنَّهَا، شرع في بيان المعاملات، وَقَدَّمَ مِنْهَا البيوع نظراً إلى كثرة الاحتياج إليه كما مرَّ آنفاً، ثم أَنَّهُ ذكر لفظ الكتاب؛ لأنه مشتمل على الأبواب، وجمع البيع لاختلاف أنواعه، وهي: البيع المطلق: إن كان بيع العين بالثمن^١. والمقايضة: إن كان بيع عين بعين^٢. والسلم: إن كان بيع دين بعين^٣. والصرف: إن كان بيع ثمن بثمن^٤. والمرابحة: إن كان بالثمن مع زيادة^٥. والتولية: إن لم يكن مع زيادة^٦.

وَالْوَضِيعَةُ: إن كان بالنقصان^٧. واللازم: إن كان باتاً. وغير اللازم: إن كان بالخيار. والصحيح، والباطل، والفاقد^٨.

م/س (ف: ٤٢). ("رد المحتار"، (٣/٣)، (٥٠٠/٤) م/س (ف: ١٣٥).

^١ ينظر: ("تحفة الفقهاء"، محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (٧/٢) ط: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان). ويشار إليه فيما بعد بـ "تحفة الفقهاء". ("تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق"، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي (١١٠/٤)، ط: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة). ويشار إليه فيما بعد بـ "تبيين الحقائق". ("البنية شرح الهداية"، (٣/٨)، م/س (ف: ٤٨).

^٢ ينظر: ("بدائع الصنائع"، (١٣٤/٥)، م/س (ف: ٤٤) ("تبيين الحقائق"، (٢/٤)، م/س (ف: ٦٨). ("البنية شرح الهداية"، (٣/٨)، م/س (ف: ٤٨).

^٣ السلم لغة: الاستعجال، ويستعمل في اللغة بمعنى السلف، وزناً ومعنى، يقال: أسلمت إليه كذا، أي: أسلفته. ينظر: ("مختار الصحاح" (مادة - سلم)، ص (١٥٣)، م/س (ف: ٢٣٩). ("لسان العرب"، حرف (الميم) فصل (السين المهملة) مادة (سلم) (٢٩٥/١٢)، م/س (ف: ٢٢٦).

وإصطلاحاً: هو عقد يثبت الملك في الثمن عاجلاً، وفي الثمن آجلاً. ينظر: ("تحفة الفقهاء"، (٨/٢)، م/س (ف: ٧٤). ("تبيين الحقائق"، (١١٠/٤)، م/س (ف: ٦٨).

^٤ الصرف لغة: الدفع والرد، يقال: صرف الدينار إلى الدراهم، إذا أخذها بدلاً منها، كأن الدينار رجع إلى الدراهم. ينظر: ("الصحاح تاج اللغة"، (١٣٨٦/٤)، باب (الفاء) مادة: (صرف)، م/س (ف: ٢٩٧). ("كتاب التعريفات"، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، المتوفى: ٨١٦هـ، ص (١٣٢) ط: ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان). ويشار إليه فيما بعد بـ "التعريفات".

وإصطلاحاً: اسم لبيع الأثمان المطلقة بعضها ببعض وهو بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة وأحد الجنسين بالآخر. ينظر: ("المبسوط"، (٢/١٤)، م/س (ف: ٢٢٩). ("تحفة الفقهاء"، (٧/٢)، م/س (ف: ٧٤). ("بدائع الصنائع"، (٢١٥/٥)، م/س (ف: ٤٤). ("الاختيار لتعليق المختار"، (٣٩/٢)، م/س (ف: ١٠).

^٥ المرابحة لغة: مأخوذة من الربح، وهو الزيادة والنماء، يقال: ربح في تجارته إذا زاد ماله بها، وبعث كذا مرابحة على كل عشرة دراهم درهم. ينظر: ("الصحاح تاج اللغة"، باب (الحاء) مادة (ربح) (٣٦٣/١)، م/س (ف: ١٧٠). ("طلبة الطلبة" (ص: ١١١) مادة (ربح)، م/س (ف: ١٨٧).

وإصطلاحاً: نقل ما ملكه بالعقد الأول بالثمن الأول مع زيادة ربح. ينظر: ("الجوهرة النيرة"، (٢٠٩/١)، م/س (ف: ١١٤). ("البحر الرائق"، (١١٦/٦)، م/س (ف: ٤٢).

^٦ التولية لغة: مصدر ولي غيره؛ إذا جعله والياً، وسمي به؛ لأن البائع كأنه يجعل المشتري والياً لما اشتراه بما اشتراه. ينظر: ("طلبة الطلبة" (مادة - ولي) (ص: ١١١)، م/س (ف: ١٨٧). ("كتاب التعريفات" (ص: ٧١)، م/س (ف: ٢١١).

وإصطلاحاً: نقل ما ملكه بالعقد الأول بالثمن الأول من غير زيادة ربح. ينظر: ("الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار"، محمد بن علي بن محمد الحصني المعروف بعلاء الدين الحسكي الحنفي (ص: ٤٢٤) تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، ط: دار الكتب العلمية). ("العناية شرح الهداية" (٤٩٥/٦)، م/س (ف: ١٩٢). ("الجوهرة النيرة" (٢٠٩/١)، م/س (ف: ١١٤).

^٧ الوضعية لغة: الحطيطة؛ وهي: الخسارة وعدم الربح، يقال: واضعته في البيع على كذا؛ إذا اتفقت معه على أمر فيه. ينظر: ("شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم"، نشوان بن سعيد الحميري اليميني (٧١٩٩/١١) تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرياني - د يوسف محمد عبد الله، ط: دار الفكر المعاصر (بيروت - لبنان)، دار الفكر (دمشق - سورية). يشار إليه فيما بعد بـ "شمس العلوم". ("الصحاح تاج اللغة"، باب (العين) مادة (وضع)، (١٢٩٩/٣)، م/س (ف: ١٧٠).

وإصطلاحاً: تمليك المبيع بمثل الثمن الأول مع نقصان شيء مسمى منه. ينظر: ("المبسوط" (٨٣/١٣)، م/س (ف: ٢٢٩). ("بدائع الصنائع" (١٣٥/٥)، م/س (ف: ٤٤). ("تبيين الحقائق" (٧٣/٤)، م/س (ف: ٦٨).

^٨ الفاسد لغة: مأخوذ من فسد الشيء يفسد فساداً، فهو فاسد، وقوم فسدى، كما قالوا: ساقط وسقطى. وكذلك فسد الشيء بالضم، فهو فسيد، ولا يقال انفسد. وهو: ضد الصالح، كما أن المفسدة خلاف المصلحة، وهو عبارة عن: تغيير الشيء من الحال السليمة

ثمَّ إنَّ للبيع تفسيراً لغتياً، وشرعاً، وركناً، وشرطاً، ومحلاً، وحكماً، وحكمةً، أمَّا تفسيره لغةً: فمطلق المبادلة، وهو ضدُّ الشِّراء بمعنى الاشتراء، ويقال للبيع أيضاً: الشراء، يقال: باعه الشيء وباعه منه وشراه بمعنى، وابتاع الشيء وشراه بمعنى اشتراه، وأباعه عرَّضه للبيع، وبيَّعه مَبَّاعَةً وبيَّاعاً عارضه بالبيع، والبيَّعان: البائع والمشتري، وجمعه: باعة، والبيَّاعات: الأشياء المبتاعة للتجارة، ورجل يبيع: جيّد البيع، وبيَّاع: كثير البيع، ذكره سيبويه^١ فيما قاله^٢ ابن سيده^٣، وحكى النووي عن أبي عبيدة^٤: أباغ: بمعنى باع، قال: وهو غريب شاذّ. وفي "الجامع"^٥: أبعثه أبيعته إباعاً إذا عرَّضته للبيع، ويقال: بعته وأبعته بمعنى واحد^٦.

إلى الحالة الأخرى، بخروجه عن حدِّ الاعتدال. ينظر: ("الصحاح تاج اللغة"، باب (الدال) فصل (الفاء) مادة (فسد) (٥١٩/٢)، م/س (ف: ١٧٠). ("مختار الصحاح"، باب (الفاء) مادة (فسد) ص(٢٣٩)، م/س (ف: ٢٣٩).

واصطلاحاً: هو: ما شرع بأصله دون وصفه، بخلاف الباطل، فهو: ما لم يشرع بأصله ولا بوصفه. ينظر: ("أصول السرخسي"، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة (٨٩/١) ط: دار المعرفة - بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ "أصول السرخسي". ("كشف الأسرار شرح أصول البزدوي"، لعبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي (٢٧٠/١) ط: دار الكتاب الإسلامي). ويشار إليه فيما بعد بـ "كشف الأسرار".

^١ سيبويه، أبو بشر، عمرو بن عثمان بن قنبر، الفارسي، ثم البصري، إمام النحو، وحجة العرب، طلب الفقه والحديث مدة، ثم أقبل على العربية، تتلمذ على يد الخليل بن أحمد الفراهيدي، قيل توفي سنة ١٨٠ هـ، وهو الأصح، وقيل سنة ١٨٨ هـ أشهر مؤلفاته "الكتاب" وهو يعتبر أول كتاب منهجي ينسق ويدون قواعد اللغة العربية. وقال عنه الجاحظ أنه: "لم يكتب الناس في النحو كتاباً مثله وجميع كتب الناس عليه عيال"، ينظر: ("مسالك الابصار في ممالك الامصار"، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري، شهاب الدين، (٨٦/٧)، المجمع الثقافي - أبو ظبي - ط ١٤٢٣ هـ). ("تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم"، أبو المحاسن المفضل بن محمد بن مسعر التنوخي المعري (ص: ٩٠) تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو. ط: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة). ("تاريخ بغداد"، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (٩٩/١٤) تحقيق: بشار عواد معروف. ط: ١: دار الغرب الإسلامي - بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ "تاريخ بغداد". (سير أعلام النبلاء، ج ٨، الطبقة ٧، م/س (ف: ١٥٣).

^٢ ينظر: ("المحكم والمحيط الأعظم"، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، حرف (العين) مقلوبة (ب ي ع) (٢٦٢/٢) تحقيق: عبد الحميد هندواوي، ط: ١: دار الكتب العلمية - بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ "المحكم والمحيط".

^٣ ابن سيده، أبو الحسن، علي بن إسماعيل المرسي الضرير، صاحب كتاب "المحكم" في لسان العرب، وأحد من يضرب بذكائه المثل، توفي ٤٥٨ هـ وعمره نحو الستين. ينظر: ("وفيات الأعيان"، (٣/ ٣٣٠)، م/س (ف: ٣٢٤). (سير أعلام النبلاء، ج ١٨، الطبقة ٢٤، م/س (ف: ١٥٣).

^٤ أبو عبيدة، معمر بن المثنى، التيمي، مولا هم البصري، النحوي، ولد في سنة ١١٠ هـ، وكان من أعلم الناس باللغة وأتسبب العرب وأخبارها، وهو أول من صنف غريب الحديث، وكان يضاهاه الأصمعي في زمانه، ومن مصنفاته: "غريب الحديث" و"مجاز القرآن" و"إعراب القرآن" وغير ذلك الكثير، وتوفي سنة ٢٠٨ هـ، وقيل ٢٠٩ هـ. ينظر: ("معجم الأدباء: إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب"، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (٢٧٠٤/٦) تحقيق: إحسان عباس، ط: ١: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١ سنة ١٩٩٣). ويشار إليه فيما بعد بـ "إرشاد الأريب". ("وفيات الأعيان"، (٢٣٥/٥) م/س (ف: ٣٢٤). (سير أعلام النبلاء، ج ٩، الطبقة ١٠، م/س (ف: ١٥٣).

^٥ ينظر: ("تحرير ألفاظ التنبيه" أبو زكريا محبي الدين يحيى بن شرف النووي (ص: ١٧٥)، تحقيق: عبد الغني الدقر، ط: ١: دار القلم - دمشق). ويشار إليه فيما بعد بـ "تحرير ألفاظ التنبيه".

^٦ «كتاب الجامع» في اللغة وهو كتاب كبير حسن، مرتب على حروف المعجم، للإمام "محمد بن جعفر القزاز القيرواني، أبو عبد الله التيمي"، مات بالقيروان سنة ٤١٢ هـ، وقد قارب التسعين. وقد قال حاجي خليفة في كشف الظنون عن الكتاب: "هو كتاب معتبر لكنه قليل الوجود". اهـ. ينظر: ("كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون" لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (٥٧٦/١)، مكتبة المثنى - بغداد-العراق، (١٩٤١م). ويشار إليه فيما بعد بـ "كشف الظنون".

^٧ لم أقف عليه، وينظر: ("عمدة القاري" (٢٢٦/١١). م/س (ف: ١٩٠).

وقال ابن طريف^١ في باب: فعل وأفعل باتفاق معنى باع الشيء وأباعه عن أبي زيد^٢ وأبي عبيدة^٣. وفي "الصَّحَّاح" ^٤: والشَّيْءُ مَبِيعٌ مَبْيُوعٌ، والبياعة: السلعة، ويقال: بيع الشيء على البناء للمفعول إن شئت كسرت الباء، وإن شئت ضممتها، وقلبت الياء واوًا، وإن شئت أشممتها^٥.

وقال ابن قتيبة^٦: بعث الشيء بمعنى بعته وبمعنى اشتريته، وشريت الشيء بمعنى اشتريته وبمعنى بعته، ويقال: استبعته أي: سألته البيع^٧.

^١ ابن طريف، عبد الملك بن طريف الأندلسي، أبو مروان، النحوي اللغوي، أخذ عن أبي بكر بن القوطية، وكان حسن التصرف في اللغة، وله كتاب حسن في الأفعال، مات في حدود الأربعمئة. ينظر: ("إنباه الرواة على أنباه النحاة"، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف الفقهي (٢٠٨/٢) تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١: دار الفكر العربي - القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية - بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ "إنباه الرواة". ("بغية الوعاة" (١١١/٢)، م/س (ف:٤٧).

^٢ أبو زيد الأنصاري، سعيد ابن أوس بن ثابت بن بشير، البصري، النحوي، ولد سنة نيف وعشرين ومائة، وتوفي سنة خمس عشرة ومائتين، من مصنفاته: "اللغات"، "النوادر"، "الجمع والتنثية"، "لغات القرآن"، "التثنية"، "القوس والترس"، وغيرها الكثير. ينظر: ("الطبقات الكبرى"، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، المعروف بابن سعد (٧/٢٠)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط١: دار الكتب العلمية - بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ "الطبقات الكبرى". ("إنباه الرواة" (٢٧٦/٣)، م/س (ف:٣٨). ("سير أعلام النبلاء"، ج ٩، الطبعة ١٠، م/س (ف:١٥٣). ("بغية الوعاة" (٥٨٢/١)، م/س (ف:٤٧).

^٣ لم أقف عليه، وينظر: ("عمدة القاري" (٢٢٦/١١)، م/س (ف:١٩٠).

^٤ ينظر: ("الصحاح تاج اللغة"، باب (العين) فصل (الباء) مادة (بيع) (١١٨٩/٣). م/س (ف:١٧٠). ("مختار الصحاح" باب الباء، (٤٣/١)، م/س (ف:٢٣٩).

^٥ الإشمام في اللغة: مأخوذ من شَمَّ الشيء يشمُّه بالفتح شمًّا، وشميماً أيضاً من باب (رد) لغة فيه، وأشمُّه الطيب فشمُّه وأشمُّه بمعنى وتشمُّ الشيء شمُّه في مهلة، وإشمام الحرف مستقصى في الأصل، وهو أن تشمُّه الضمة أو الكسرة، وهو أقل من روم الحركة، لأنه لا يُسمع، وإنما يتبين بحركة الشفة ولا يعتد بها حركة لضعفها، والحرف الذي فيه الإشمام ساكن. ينظر: ("الصحاح تاج اللغة"، باب (الميم) فصل (الشرين) مادة (شمم) (١٩٦١/٥)، م/س (ف:١٧٠). ("المحكم والمحيط"، حرف (الشرين) باب (الثنائي المضاعف الصحيح) مادة (شمم) (٦٢٩/٧)، م/س (ف:٢٣٦).

وفي الاصطلاح: عبارة عن ضم الشفتين بعد سكون الحرف من غير صوت، ويدرك ذلك الأصم دون الأعمى، ويعبر عنه ويراد به خلط حرف بحرف. ينظر: ("الدر النثير والعذب النмир"، عبد الواحد بن محمد بن علي ابن أبي السداد الأموي الماقي (١٤٠/٤) تحقيق: أحمد عبد الله أحمد المقرئ، ط: دار الفنون للطباعة والنشر - جدة). ("سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي"، أبو القاسم (أو أبو البقاء) علي بن عثمان بن محمد بن أحمد بن الحسن المعروف بابن القاصح العذري البغدادي، ثم المصري الشافعي المقرئ (ص: ١٢٥) تحقيق: الشيخ علي الضباع، ط: مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر).

^٦ ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن عبد المجيد بن مسلم الدينوري، وقيل المروزي، روى عن اسحاق ابن راهوي، ورؤى عنه جمع غير؛ ومنهم: ابنه أحمد بن عبد الله، وعبيد الله السكري، وخلق، وتوفي سنة (٢٧٦هـ). من تصانيفه: "غريب القرآن"، "غريب الحديث"، "جامع النحو". ينظر: ("طبقات النحويين واللغويين"، محمد بن الحسن بن عبيد الله بن مذجح الزبيدي الأندلسي الإشبيلي، أبو بكر (ص: ١٨٣)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١: دار المعارف). ويشار إليه فيما بعد بـ "طبقات النحويين واللغويين". ("تاريخ العلماء النحويين"، ص (٢٠٩)، م/س (ف:٦٣). ("سير أعلام النبلاء"، ج ١٣، الطبعة ١٥، م/س (ف:١٥٣).

^٧ ينظر: ("أدب الكاتب"، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ص: ٢١٢) تحقيق: محمد الدالي، ط: مؤسسة الرسالة). ("غريب الحديث"، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (٢٥٣/١) تحقيق: عبد الله الجبوري، ط: مطبعة العاني - بغداد). ويشار إليه فيما بعد بـ "غريب الحديث لابن قتيبة".

قال الخليل^١: المحذوف من مبيع واو مفعول؛ لأنها زائدة فهي أولى بالحذف، وقال الأخفش^٢: المحذوف عين الكلمة، وقال المازري^٣: كلاهما حسن وقول الأخفش أقيس^٤. وقيل: سمي البيع بيعاً؛ لأنَّ البائع يمدُّ باعه إلى المشتري حالة العقد غالباً، وردَّ هذا بأنَّه غلط؛ لأنَّ الباع من نوات الواو والبيع من نوات الياء.

وأما تفسيره شرعاً فهو: مبادلة المال بالمال على سبيل التراضيواً ركنه: فالإيجاب والقبول. وأما شرطه: فأهلية المتعاقدين. وأما محلُّه فهو: المال؛ لأنَّه ينبئ عنه شرعاً. وأما حُكْمُه فهو: ثبوت الملك للمشتري في المبيع، وللبيع في الثمن إذا كان تاماً، وعند الإجازة إذا كان موقوفاً. وأما حِكْمَتُه فهي: اتساق أمور الدنيا، ونظام المعاش، وبقاء العالم إلى ما شاء الله تعالى، فإن حاجة الإنسان تتعلق غالباً بما في يد صاحبه، وصاحبه قد لا يبذله له، ففي تشريع البيع وسيلة إلى بلوغ الغرض من غير حرج، وإلا فقد يفضي الأمر إلى التقاتل، والتنازع، والنَّهْب^٥، والسرقة^٦، والطيْر^٧، والخيانات، والحيل المكروهة، وغير ذلك فيختل نظام المعاش، ففي تشريع البيع إطفاء نار المنازعات.

ومشروعية البيع ثابتة بالكتاب لما سيجي في الآيات، وبالسنة أيضاً وهي: أن النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - بُعِثَ والنَّاسُ يتعاملون فأقرهم عليه، وقد أجمع المسلمون من لُدُن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى يومنا هذا على مشروعيته والله أعلم.

^١ الخليل بن أحمد الفراهيدي، البصري، أبو عبد الرحمن، صاحب العربية، ومنشئ علم العروض، حدث عن: أيوب السخيتاني، وأخذ عنه سيبويه النحو، ولد سنة مائة ومات سنة بضع وستين ومائة وقيل: بقي إلى سنة سبعين ومائة ومن مؤلفاته: "العين" "العروض"، "معاني الحروف". ينظر: ("سير أعلام النبلاء"، ج ٧، الطبعة ٧، م/س (ف: ١٥٣).) "وفيات الأعيان" (٢/ ٢٤٤)، م/س (ف: ٣٢٤). ("طبقات النحويين واللغويين" ص (٤٧)، م/س (ف: ١٨٦).) ("إنباه الرواه" (١/ ٣٧٦)، م/س (ف: ٣٨).

^٢ الأخفش، أبو الحسن سعيد بن مسعدة البلخي ثم البصري مولى بني مجاشع، أخذ عن الخليل بن أحمد، ولزم سيبويه حتى برع، من مؤلفاته: "تفسير معاني القرآن"، "شرح أبيات المعاني"، "الاشتقاق"، توفي سنة: (٢١٥ هـ). ينظر: ("سير أعلام النبلاء"، ج ١٠، الطبعة ١٠، م/س (ف: ١٥٣).) ("طبقات النحويين واللغويين" ص (٧٢)، م/س (ف: ١٨٦).) ("إنباه الرواه" (١/ ٣٦ / ٢)، م/س (ف: ٣٨).

^٣ المازري، أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر بن محمد النَّمِيمِي، إمام المالكية في عصره، تُوفِّي يوم ١٨ ربيع الأول سنة ٥٣٦ هـ، ألف في الفقه والأصول، وشرح كتاب مسلم، وكتاب "التلقين"، وشرح "البرهان" لأبي المعالي الجويني. ينظر: ("الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب"، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمرى (٢/ ٢٥٠)، تحقيق: الدكتور محمد الأحمد أبو النور، ط: دار التراث للطبع والنشر، القاهرة)، ويشار إليه فيما بعد بـ "الديباج المذهب". "وفيات الأعيان" (٤/ ٢٨٥)، م/س (ف: ٣٢٤). ("سير أعلام النبلاء"، ج ٢٠، الطبعة ٢٨، م/س (ف: ١٥٣).

^٤ ينظر: ("المطلع على ألفاظ المقنع" محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلبي، أبو عبد الله، شمس الدين، تحقيق: محمود الأرنؤوط وباسين محمود الخطيب، ص (٢٧١)، مكتبة السوادى للتوزيع، ط ١ - ٤٢٣ هـ). ويشار إليه فيما بعد بـ "المطلع على ألفاظ المقنع". ("تحرير ألفاظ التنبيه" (ص: ١٧٥)، م/س (ف: ٧١). نقلاً عن الخليل والأخفش.

^٥ نهب، بـ نهب، نهباً، فهو ناهب، ونهب مالا أو متاعاً: أخذه قهراً، أو سلبه بالخداع والغش، والنَّهْبُ: للسرقة المفصوحة القائمة على الاستيلاء قهراً أو غصباً. ينظر: ("الصحاح تاج اللغة" (فصل النون)، مادة (نهب) (١/ ١١٩)، م/س (ف: ١٧٠).) ("مقاييس اللغة"، باب (النون والهاء)، مادة (نهب) (٥/ ٣٦٠)، م/س (ف: ٢٩٧).) ("تاج العروس"، فصل (النون مع الباء) مادة (نهب) (٤/ ٣١٨)، م/س (ف: ٥٢).

^٦ طَرَّ المال: خلسه وسلبه. وَ (الطَّرُّ) الشَّقُّ وَالْقَطْعُ وَمِنَهُ (الطَّرَّارُ). وَطَرَّرْتُ النَّاقَةَ، أي: طردتها، وطَرَّرْتُ يَدَهُ، أي: سَقَطْتُ، وَطَرَّرْتُ النَّبِيَّتَ، أي: نَبَّت. ينظر: ("معجم ديوان الأدب"، أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي (٣/ ١٢٢)، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، ط: مؤسسة دار الشعب للطباعة والنشر، القاهرة). ويشار إليه فيما بعد بـ "ديوان الأدب". ("الصحاح تاج اللغة"، فصل (الطاء)، مادة (طرر) (٢/ ٧٢٥)، م/س (ف: ١٧٠).) ("مختار الصحاح"، باب (الطاء)، مادة (طرر) ص (١٨٩)، م/س (ف: ٢٣٩).

وقول الله - عز وجل: { وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا }^١.

وقوله تعالى: { إِلَّا أَنْ تَكُونَ * تِجَارَةً حَاضِرَةً * تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ * فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ إِلَّا تَكْتُبُوهَا }^٢.

وقول الله - عز وجل - بالرفع عطفًا على المضاف في كتاب البيوع، وقيل: ليس فيه واو العطف وإنما أصل النسخة هكذا كتاب البيوع.

قال الله تعالى: { وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا }، قد ذكر الله - عز وجل - قبل هذا النظم الجليل أكلة الربا بقوله: { الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا } أي: الآخذون له، وإنما ذكر الأكل؛ لأنه أعظم منافع المال؛ ولأن الربا شائع في المطاعم، وهو: زيادة في الأجل، بأن يباع مطعوم بمطعوم أو نقد بنقد إلى أجل، أو في العوض، بأن يباع أحدهما بأكثر منه من جنسه، { لَا يَفُومُونَ } إذا بُعثوا من قبورهم، { إِلَّا كَمَا يَفُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ } أي: إلا قياماً كقيام المصروع، وهو وارد على ما يزعمون أن الشيطان يتخبط الإنسان فيصرعه، والخبط: ضرب على غير اتساق كخبط العشواء، { مِنْ الْمَسِينِ } أي: الجنون، وهذا أيضاً من زعماتهم أن الجن يمسهم فيختلط عقله، ولذلك قيل: جُنَّ الرجل، وهو متعلق بلا يقومون، أي: لا يقومون من المس الذي بهم بسبب أكل الربا، أو بيقوم، أو بيتخبط فيكون نهوضهم وسقوطهم كالمصروعين لا لاختلال عقولهم، ولكن لأن الله تعالى أربا في بطونهم ما أكلوه من الربا فأثقلهم [يقال أنهم يُبعثون يوم القيامة قد انتفخت بطونهم كالحيات، وكُلَّمَا قاموا اسقطوا، والناس يمشون عليهم فيكون ذلك علامة أكل الربا، ويُقال يكون بمنزلة الجنون]، { ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا } أي: ذلك العقاب بسبب أنهم نظّموا الربا والبيع في سلك واحد؛ لإفضائهما إلى الربح، فاستحلّوه استحلالاً. وكان الأصل إنما الربا مثل البيع، ولكن عكس للمبالغة كأنهم جعلوا الربا أصلاً وقاسوا به البيع، والفرق بين فإن من أعطى درهمين بدرهم ضيع درهماً، ومن اشترى سلعةً تساوي درهماً بدرهمين فعل مساس الحاجة إليه، وتوقع رواجها يجبر هذا العُبن^٣. فردّ الله تعالى عليهم بقوله: { وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا } إنكاراً لتسويتهم وإبطالاً للقياس لمعارضته النص.

وقال ابن كثير^٤: قوله: { وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا } يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ تَمَامِ كَلَامِهِمْ اعْتِرَاضاً عَلَى

^١ سورة البقرة، الآية (٢٧٥)، من أول قوله تعالى: { الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا }، إلى قوله تعالى: { فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ }.

^٢ سورة البقرة، آية (٢٨٢).

^٣ الغبن لغة: غبن الرجل في بيعه، فهو يغبن غبناً، وذلك إذا اهتضم فيه، والغبن بالتسكين في البيع، والغبن بالتحريك في الرأي. يقال: غبنته في البيع بالفتح، أي خدعته. ينظر: ("الصحاح تاج اللغة" (٦/ ٢١٧٢)، م/س (ف: ١٧٠). ("مقاييس اللغة" (٤/ ٤١١)، م/س (ف: ٢٩٧). ("تاج العروس" (٣٥/ ٤٦٨)، م/س (ف: ٥٢).

^٤ ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضو بن درع القرشي البصري ثم الدمشقي، أبو الفداء، عماد الدين، حافظ مؤرخ فقيه، برع في الفقه والتفسير والحديث، وسمع بدمشق من عيسى المطعم، وغيرهم، من مؤلفاته: "البداية والنهاية"، "طبقات الفقهاء الشافعيين"، "تفسير القرآن الكريم"، توفي سنة: ٧٧٤ هـ. ينظر: ("الرد الوافر"، محمد بن عبد الله أبي بكر، الشهير بابن ناصر الدين (٩٢/١)، تحقيق: زهير الشاويش، ط١: المكتب الإسلامي - بيروت)، ("الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة"، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (١/ ٤٤٥)، تحقيق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، ط٢: مجلس دائرة المعارف العثمانية - جيدر اباد/ الهند). ويشار إليه فيما بعد بـ "الدرر الكامنة". ("ذيل طبقات الحفاظ"، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي ص(٢٣٨)، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، ط: دار الكتب العلمية).

الشرع، أي: هذا مثل هذا وقد أحلَّ هذا وحرَّم هذا، ويُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ كَلَامِ اللَّهِ تَعَالَى رَدًّا عَلَيْهِمْ. انتهى، [وتمام الآية { فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ } أي: واعظ { مِنْ رَبِّهِ } في القرآن في بيان تحريم الرِّبَا، { فَانْتَهَى } عن أكل الرِّبَا، { فَلَهُ مَا سَلَفَ } يعني ليس عليه ردة فيما مضى قبل النهي.

ولا إثم عليه قبل النهي؛ لأن الحجة لم تقم عليه، ولم يعلم بحرمة، وأما اليوم فمن تاب عن الرِّبَا فلا بد له من أن يرد الفضل، ولا يكون له ما سبق؛ لأن حرمة الرِّبَا ظاهرة ثابتة بين المسلمين؛ لأن كتاب الله فيهم، وأمره إلى الله في المستأنف إن شاء الله عصمه، وإن شاء لم يعصمه، والمعنى والله أعلم أن يجازيه على انتهائه إن كان عن قبول الموعظة بصدق النية. ومن عاد إلى استحلال الرِّبَا { فَأَوْلَيْكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ }، قال ابن مسعود^١ - رضي الله عنه: " أكل الرِّبَا وموكله وكاتبه وشاهده ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم " ^٢

وروي عنه صلى الله عليه وسلم: " سيأتي على الناس زمان لا يبقى أحد إلا أكل الرِّبَا، ومن لم يأكل الرِّبَا أصابه من غباره " ^٣ ، وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: " الرِّبَا بضع وسبعون باباً أداها كإتيان الرجل أمه " ^٤ ، يعني الرِّبَا بأمه [.

وقال الإمام الشافعي^٥: للعلماء في هذه الآية أربعة أقوال:

^١ ابن مسعود، هو الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن، أسلم بمكة قديماً، وهاجر الهجرة، وشهد بدرًا والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي سنة: (٣٢ أو ٣٣ هـ). ينظر: (" أسد الغابة في معرفة الصحابة " أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد، المعروف بابن الأثير، (٣/ ٣٨١)، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥ هـ)، ويشار إليه فيما بعد بـ " أسد الغابة ". (" الاستيعاب في معرفة الأصحاب " أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (٣/ ٩٨٧) تحقيق: علي محمد الجاوي، ط ١: دار الجيل، بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ " الاستيعاب ". ("الإصابة في تمييز الصحابة "، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (٤/ ١٩٨)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١: ١٤١٥ هـ). ويشار إليه فيما بعد بـ " الإصابة ".

^٢ الحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه عن ابن مسعود بلفظ: " أكل الرِّبَا وموكله وكاتبه وشاهداه [إذا علموا به، والواشمة والمسنو شمة للحسن، ولأوي الصدقة، والمرئذ أعرابياً بعد هجرته] ملعونون على لسان محمد صلى الله عليه وسلم يوم القيامة " (٤٤/٨)، حديث (٣٢٥٢)، وأخرجه مسلم من حديث جابر قال: " لعن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - أكل الرِّبَا وموكله وكاتبه وشاهداه، وقال: (هُم سَوَاءٌ) "، كتاب المساقاة، باب لعن أكل الربا وموكله، حديث (١٥٩٨).

^٣ أخرجه أبو داود في كتاب الصيد، باب في اجتناب الشبهات (٣/ ٢٤٤)، حديث (٣٣٣١)، وابن ماجه في كتاب التجارات، باب التغليظ في الربا (٢/ ٧٦٥)، حديث (٢٢٧٨)، والحاكم في المستدرک (٢/ ١٣)، حديث (٢١٦٢)، عن أبي هريرة بلفظ "ليأتين على الناس زمان، لا يبقى فيه أحد إلا أكل الرِّبَا، فإن لم يأكله أصابه من غباره"، وقال: "وقد اختلف أئمتنا في سماع الحسن عن أبي هريرة فإن صح سماعه منه فهذا حديث صحيح".

^٤ أخرجه الحاكم في المستدرک بلفظ: " الرِّبَا ثَلَاثَةٌ وَسَبْعُونَ بَابًا، أَيْسَرُهَا مِثْلُ أَنْ يَنْكَحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ، وَإِنْ أَرَبَى الرَّبَا عَرَضُ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ » وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، (٢/ ٤٣) حديث (٢٢٥٩) دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١ - ١٩٩٠، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا. ورواه ابن ماجه بإسناد فيه مقال ولكنه صحيح بالمتابعات عن أبي هريرة بلفظ: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " الرِّبَا سَبْعُونَ حَوْبًا، أَيْسَرُهَا أَنْ يَنْكَحَ الرَّجُلُ أُمَّهُ "، الحوب الإثم. والمراد أنها سبعون نوعاً من الإثم. كتاب التجارات، باب التغليظ في الربا (٢/ ٧٦٤)، حديث (٢٢٧٤)، طبعة دار الفكر - بيروت. قال البوصيري في "مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه"، (٣/ ٣٤): "هذا إسناد ضعيف أبو معشر هو نجيح بن عبد الرحمن متفق على تضعيفه".

^٥ الشافعي، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، ولد بغزة عام ١٥٠ هـ، وأخذ العلم ببلده عن: مسلم بن خالد الزنجي مفتي مكة، وعمه محمد بن علي بن شافع، وأنس بن مالك، ومن أهم مصنفاته " الأم "، " الرسالة "، توفي عام ٢٠٤ هـ. ينظر: ("طبقات الفقهاء"، أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي (ص: ٩٧)، تحقيق: إحسان عباس، ط ١: دار الرائد العربي، بيروت - لبنان). ويشار إليه فيما بعد بـ " طبقات الفقهاء ". ("وفيات الأعيان" (٤/ ١٦٣)، م/س (ف: ٣٢٤). ("سير أعلام النبلاء" ج ١٠ الطبقة ١٠، م/س (ف: ١٥٣).

أحدها: أنها عامة فإن لفظها لفظ عموم^١ يتناول كل بيع، ويقتضي إباحتها جميعها إلا ما خصه الدليل، قال في " الأم " ^٢: وهذا أظهر معاني الآية الكريمة^٣، وقال صاحب " الحاوي " ^٤: والدليل لهذا القول أن النبي - صلى الله عليه وسلم - نهى عن بيوع كانوا يعتادونها ولم يُبيِّن الجائز، فدل على أن الآية تناولت إباحتها جميع البيوع إلا ما خصَّ منها وبَيَّن صلى الله عليه وسلم المخصوص منها^٥.

القول الثاني: أن الآية مُجَمَّلة^٦ لا يُعقل منها صحة بيع من فساده إلا ببيان من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

القول الثالث: تتناولهما جميعاً، فيكون عاماً دخله التخصيص، ومجماً لحقه التفسير؛ لقيام الدلالة عليهما.

القول الرابع: أنها تناولت بيعاً معهوداً، ونزلت بعد أن أحلَّ النبي - صلى الله عليه وسلم - بيوعاً، وحرَّم بيوعاً، فقله: { أَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ } أي: البيع الذي بيَّنه صلى الله عليه وسلم من قبل وعرفه المسلمون، فتناولت الآية بيعاً معهوداً ولذلك دخلت اللام العهدية^٧.

^١ العام لغة: الشامل، من عمَّ يعم عاماً. يقال: عمهم بالعطية. أي: شملهم والعموم الشمول، يقال: هذا الكساء يعم من تحته، أي: يشملهم. ينظر: ("معجم ديوان الأدب" (٣/ ١٣٣)، م/س (ف: ٢٧٨). ("الصاحح تاج اللغة" (٥/ ١٩٩٣)، م/س (ف: ١٧٠). ("لسان العرب"، (١٢/ ٤٢٦)، م/س (ف: ٢٢٦).

العام اصطلاحاً: هو اللفظ المستغرق لجميع أفرادها بلا حصر بحسب وضع واحد دفعة، ينظر: ("أصول السرخسي"، (١/ ١٢٥)، م/س (ف: ٢٦). ("كشف الأسرار" (١/ ٣٣)، م/س (ف: ٢١٧). ("البحر المحيط في أصول الفقه" أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (٤/ ٥)، ط: دار الكتبي). ("مذكرة في أصول الفقه" لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجنكي الشنقيطي، ص (٢٤٣)، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: ٥٠١ (٢٠٠١ م). ويشار إليه فيما بعد بـ "المذكرة".

^٢ " الأم " للإمام محمد بن إدريس الشافعي، جمع كتاب " الأم " بين دفتيه جميع أبواب الفقه؛ وقد رتبته على كتب وجعل تحت منها عدة أبواب، يفتح الكتاب والباب غالباً، بأية أو حديث يعد أصلاً لما سيورده من أحكام، ثم يقرر أحكام المذهب بأسلوب مشرق، وعبارة بيّنة، وهو من آخر مؤلفاته الفقهية، ألفه بمصر في أواخر حياته. ينظر: ("المحات في المكتبة والبحث والمصادر"، محمد عجاج بن محمد تميم بن صالح بن عبد الله الخطيب (ص: ٢٤٨) ط: مؤسسة الرسالة). ("كشف الظنون" (٢/ ١٣٩٧)، م/س (ف: ٢١٨).

^٣ ينظر: (" الأم "، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (٣/ ٣)، ط: دار المعرفة - بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ " الأم ".

^٤ الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري، المتوفي سنة ٤٥٠ هـ، صاحب كتاب " الحاوي الكبير " في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني. ينظر: ("كشف الظنون" (١/ ٦٢٨)، م/س (ف: ٢١٨).

^٥ " الحاوي الكبير " للماوردي، في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٣١٩ هـ / ١٩٩٩ م. كتاب البيوع، باب ما أمر الله به ونهى عنه من المبايعات وسنن النبي صلى الله عليه وسلم فيه، بتصريف، (٨/٥). ويشار إليه فيما بعد بـ " الحاوي الكبير ".

^٦ المجمل لغة: من أجملت الحساب وهو المبهم والمجموع، وقيل هو المشتغل على جملة أشياء كثيرة غير ملخصة. ينظر: ("المفردات في غريب القرآن"، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني ص (٢٠٣)، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، ط: ١: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت). ("التوقيف على مهمات التعاريف"، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، ص (١٢٩)، عالم الكتب - القاهرة، ط: ١٤١٠ هـ. ("تاج العروس"، (٢٨/ ٢٤٣)، م/س (ف: ٥٢).

اصطلاحاً: هو ما ازدهمت فيه المعاني ولم تتضح دلالاته وتوقف فهم المراد منه على غيره إما في تعيينه، أو بيان صفته، أو مقداره. ينظر: ("الشرح الكبير" لمختصر الأصول من علم الأصول للعلامة محمد بن صالح العثيمين، تأليف أبي المنذر: محمود بن محمد بن مصطفى المنيوي، (١/ ٦١-٦٢)، ط ١-٤٣٢ هـ. ("بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب" محمود بن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد، شمس الدين الأصفهاني (٢/ ٣٥٧)، تحقيق: محمد مظهر، ط: ١: دار المدني، السعودية). ("أصول السرخسي"، (١/ ١٢٧)، م/س (ف: ٢٦). ("كشف الأسرار" (١/ ٥٤)، م/س (ف: ٢١٧).

^٧ ال عهدية إما أن تكون للعهد الذكري: وهي ما سبق لمصحبها ذكر في الكلام، ومنه قوله تعالى: {كَمَا أَرْسَلْنَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ رَسُولًا فَعَصَىٰ فِرْعَوْنَ الرَّسُولَ}. وإما أن تكون للعهد الحضورى: وهو ما يكون مصحبها حاضراً، مثل: (جئت اليوم)،

ومباحث الشافعي وغيره تدل على أن البيوع الفاسدة تسمى ببوعاً، وإن كان لا يقع بها الحنث^١؛ لبناء الأيمان على العرف، وقال الغزالي^٢؛ وأجمعت الأمة على أن المبيع بيعاً صحيحاً يصير بعد انقضاء الخيار ملكاً للمشتري، وأن البيع سبب لإفادة الملك^٣، وفي هذه الآية دلالة على مشروعية البيع، وأنه سبب للملك، وأن الربا الذي يعمل بصورة البيع حرام.

وقوله تعالى: (عطف على قوله: وقول الله عز وجل): **{إِلَّا أَنْ تَكُونَ}** {استثناء [منقطع] من قوله تعالى: {فَاكْتُبُوهُ} في أوائل آية المداينة، أعني قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى فَاكْتُبُوهُ}، **{تِجَارَةً حَاضِرَةً}** بالرفع على أنه الاسم والخبر، **{تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ}** {أي: تتعاطون إياكم يداً بيد.

والمعنى لكن إذا كان البيع بالحاضر يداً بيد **{فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا}**؛ لبعده عن التنازع والنسيان، ويحتمل أن يكون قوله تامّةً فحينئذ يكون قوله تعالى: **{تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ}** {صفة لقوله: {تِجَارَةً حَاضِرَةً}، والتجارة الحاضرة تعمّ المبايعة بدين، أو عين؛ لأن كون أحد العوضين ديناً ثابتاً في الذمة لا ينافي كون التجارة حاضرة؛ لأن التجارة حاضرة؛ لأن التجارة عبارة عن التصرف.

وقرأ عاصم^٤ بنصب (تجارة حاضرة) على أنه خبر والاسم مضمّر تقديره (إلّا أن تكون التجارة تجارة حاضرة)، كقوله^٥:

أي: اليوم الحاضر الذي نحن فيه. وإما تكون للعهد الذهني: وهي ما يكون مصحوبها معهوداً ذهنياً، فينصرف الفكر إليه بمجرد النطق به، ومنه قوله تعالى: {إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ}. ينظر: ("جامع الدروس العربية"، الشيخ: مصطفى غلابي (١/١٤٧-١٤٨)، ط ٢٨٨: المكتبة العصرية - صيدا - بيروت)، ("ضياء السالك إلى أوضح المسالك"، محمد عبد العزيز النجار (١/١٨١)، ط ١: مؤسسة الرسالة).

^١ الحنث في اللغة: الإثم والذنب، وبلغ الغلام الحنث أي المعصية والطاعة، ومن ذلك الحنث في اليمين، وهو الخلف فيه. ينظر: ("الصاحح تاج اللغة"، باب (الثاء)، فصل (الحاء)، مادة (حوث) (١/٢٨٠)، م/س (ف: ١٧٠). ("مقاييس اللغة"، مادة (حنث) (٢/١٠٨)، م/س (ف: ٢٩٧). ("النهاية في غريب الحديث"، باب (الحاء مع النون)، مادة (حنث) (١/٤٤٩)، م/س (ف: ٣١٥).

وإصطلاحاً: هو مخالفة المحلوف عليه، أو فعل ما حلف على تركه. ينظر: ("الاختيار لتعليل المختار" (٤/٥٧)، م/س (ف: ١٠). ("اللباب في الجمع بين السنة والكتاب"، جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي (٢/٦٠٢)، تحقيق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد، ط ٢: دار القلم - الدار الشامية - سوريا / دمشق - لبنان / بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ " (اللباب في الجمع بين السنة والكتاب". ("البنية شرح الهداية"، (٦/١٣٧)، م/س (ف: ٤٨).

^٢ الغزالي، أبو حامد، محمد بن محمد الغزالي الطوسي، توفي عام ٥٠٥ هـ. أخذ عن: إمام الحرمين وغيره، وعنه: أبو طاهر الجرجاني وطائفة. من مصنفاته " إحياء علوم الدين"، و" بداية الهدايا". إحياء علوم الدين"، " البسيط في المذهب"، " المستصفي في الأصول". ينظر: ("وفيات الأعيان" (٤/٢١٦)، م/س (ف: ٣٢٤). ("طبقات الشافعية الكبرى"، (٦/١٩٥)، م/س (ف: ١٨٠). ("طبقات الشافعية"، (١/٣٠٠)، م/س (ف: ١٧٩).

^٣ ينظر: ("الوسيط في المذهب"، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (٣/٣)، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر، ط ١: دار السلام - القاهرة).

^٤ عاصم بن أبي النجود بهذلة الكوفي الأسدي بالولاء، أبو بكر، تابعي من أهل الكوفة، كان أحد القراء السبعة والمشار إليه في القراءات، أخذ القراء عن: أبي عبد الرحمن السلمي وزر بن حبيش، وأخذ عنه: أبو بكر ابن عياش وأبو عمر البزار، توفي سنة: (١٢٧ هـ). ينظر: ("تاريخ دمشق"، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، تحقيق: عمرو بن غرامة العمري، (٢٥/٢٢٤)، ط: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ويشار إليه فيما بعد بـ " تاريخ دمشق". ("وفيات الأعيان"، (٣/٩)، م/س (ف: ٣٢٤). ("سير أعلام النبلاء" (٥/٢٥٦)، م/س (ف: ١٥٣).

^٥ قول الشاعر عمرو بن شاس الجاهلي من قصيدة: الطويل، ينظر: ("خزانة الأدب ولب لبان لسان العرب"، عبد القادر بن عمر البغدادي (٨/٥٢١)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط: مكتبة الخانجي، القاهرة).

بني أسدٍ هل تعلمون بلاءنا إذا كان يوماً ذا كواكباً أشنعا

أي: إذا كان اليوم يوماً .

وقال بعض المفسرين قوله: { حَاضِرَةٌ } يعني يدا بيد^١، وقوله: { تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ } يعني ليس فيها أحد، أي: أباح الله تعالى ترك الكتابة فيها؛ لأن ما يخاف من النساء، والتأجيل يؤمن في هذه الحالة. وأشار المؤلف رحمه الله بهذه القطعة من الآية الكريمة إلى مشروعية البيع بهذه الآية أيضاً، ثم أن هاتين الآيتين هنا وجدتا في أكثر الروايات ولم يذكرهما^٢ النسفي^٣ ولا أبو ذر^٤.

١- باب: ما جاء في قول الله عز وجل:

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ * فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ }^٥.

وقوله: { لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ }^٦.

باب ما جاء في قول الله عز وجل في سورة الجمعة: { فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ }، أي: أُدِيَتِ وُفِّرَغَ منها، والقضاء يجئ بمعنى: الأداء أيضاً، { فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ } للتجارة والتصرف في حوائجكم،

^١ ينظر: ("درج الدرر في تفسير الآي والسور"، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار (١/ ٣٧١)، تحقيق: طلعت صلاح الفرحان، محمد أديب شكور أمير، ط١: دار الفكر - عمان، الأردن)، ("تفسير البغوي"، لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي (٣٩٦/١)، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ط١: دار إحياء التراث بيروت)، ويشار إليه فيما بعد بـ "تفسير البغوي". ("تفسير ابن كثير"، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (١/ ٧٢٥)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، ط٢: دار طيبة للنشر والتوزيع).

^٢ ينظر: ("الجامع الصحيح للبخاري من رواية أبي ذر الهروي"، عن مشايخه الثلاثة: الكشميني - المستملي - السرخسي، تحقيق وتقديم وتعليق: عبد القادر شيبه الحمد، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ط١ - ١٤٢٩هـ، ص (٥٥٩)). ويشار إليه فيما بعد بـ "الجامع الصحيح للبخاري من رواية أبي ذر". لم أقف على رواية النسفي.

^٣ النسفي، عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، أبو البركات، حافظ الدين، فقيه حنفي، مفسر: صاحب التصانيف المفيدة في الفقه والأصول، تفقه على شمس الأئمة الكردي وروى الزيادات عن أحمد بن محمد العنابي سمع منه الصغناقي، من مؤلفاته: "مدارك التنزيل وحقائق التأويل" في تفسير القرآن، "كنز الدقائق" في الفقه، "المنار" في أصول الفقه، توفي سنة ٧١٠هـ. ينظر: ("الجواهر المضية في طبقات الحنفية" عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (١/ ٢٧٠)، ط١: مير محمد كتب خانة - كراتشي). ويشار إليه فيما بعد بـ "الجواهر المضية". ("تاج التراجم" أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن فطوبغا السوداني (ص ١٧٤)، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، ط١: دار القلم - دمشق). ويشار إليه فيما بعد بـ "تاج التراجم". ("الدرر الكامنة"، (٣/ ١٧)، م/س (ف: ١٢٣).

^٤ أبو ذر عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن غير الهروي، الإمام العلامة الحافظ صاحب التصانيف، وراوي الصحيح عن الثلاثة: المستملي، والحموي، والكشميني، سمع بهراً أبا الفضل بن خميرويه، وبشر بن محمد المزني، وجماعة، روى عنه: ابنه عيسى، وعلي بن محمد بن أبي الهول، وغيرهم، مؤلفاته: "المستخرج على الإلزامات"، "كتاب الجامع"، "كتاب فضائل مالك"، توفي سنة ٤٣٥هـ. ينظر: ("إكمال الإكمال لابن نقطة"، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة (٤/ ٣٧٧)، تحقيق: د. عبد القيوم عبد ريب النبي، ط١: جامعة أم القرى - مكة المكرمة). ("تذكرة الحفاظ" (٣/ ٢٠١)، م/س (ف: ٧٦). ("سير أعلام النبلاء" ج ١٧ الطبعة ٢٣، م/س (ف: ١٥٣).

^٥ سورة الجمعة، الآية (١٠-١١).

^٦ سورة النساء، الآية (٢٩).

{ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ } أي: الرزق، **{ وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا }**، في مجامع أحوالكم، ولا تخصوا ذكره بالصلاة، **{ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ }** بخير الدارين، ولعل من الله واجب.

أطلق الله تعالى ورخص لهم بما حظر عليهم بعد قضاء الصلاة من الانتشار وابتغاء الرزق مع التوصية بإكثار الذكر، وأن لا يلهيهم شيء من التجارة وغيرها عنه، والأمر فيهما للإباحة والتخيير كما في قوله تعالى: **{ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا }** ^١، واحتج به من جعل الأمر بعد الحظر للإباحة، [ونكتتها مخالفة لليهود في منع ذلك يوم السبت، فلم يحظر ذلك على المسلمين]، وقال الداودي ^٢: هو على الإباحة لمن له كفاف ^٣، أو لا يطيق التكسب، وفرض على من لا شيء له، ويطيق التكسب، [لئلا يحتاج إلى السؤال الذي هو محرّم عليه مع القدرة على التكسب]، وقيل: من يعطف عليه بسؤال، أو غيره ليس طلب الكفاف عليه بفرض ^٤.

وفي الحديث: " وابتغوا من فضل الله ليس بطلب الدنيا وإنما هو عيادة، وحضور جنازة، وزيارة أخ في الله " ^٥.

{ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا } أي: تفرّقوا، **{ إِلَيْهَا }** أي: إلى التجارة، وأفراد التجارة برّد الكناية إليها؛ لأنها المقصودة، فإن المراد من اللهو: الطُّبْل الذي كانوا يستقبلون به العير، والترديد للدلالة على أن منهم من انفَضَ لمجرد سماع الطُّبْل ورؤيته، أو للدلالة على أن الانفضاض إلى التجارة مع الحاجة إليها والانتفاع بها إذا كان مذمومًا، كان الانفضاض إلى اللهو أولى بذلك، وقيل: تقديره: (إذا رَأَوْا تجارة انفَضُوا إليها وإذا رَأَوْا لهوا انفَضُوا إليه)، **{ وَتَرَكَوْكَ }** الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم **{ قَائِمًا }** أي: على المنبر، **{ قُلْ }** يا محمد **{ مَا عِنْدَ اللَّهِ }** من الثواب **{ خَيْرٌ مِّنَ اللَّهْوِ }** الذي لا خير فيه بل **{ وَمِنَ التِّجَارَةِ }** التي فيها نفع في الجملة فإن ذلك محقق مخذ

^١ سورة المائدة، الآية (٢).

^٢ الداودي، أحمد بن نصر الداودي الاسدي التلمساني، أبو جعفر، من أئمة المالكية، وهو أول من شرح كتاب صحيح البخاري. من مصنفاته: "النامي في شرح الموطأ"، "الواعي في الفقه"، "النصيحة في شرح البخاري"، توفي سنة (٤٠٢ هـ). ينظر: ("تاريخ الإسلام"، (٩ / ٤١)، م/س (٥٤). ("الديباج المذهب" (١٦٥/١)، م/س (١٢٩).

^٣ الكفاف في اللغة: قدر الحاجة من الرزق، يقال نفقته كفاف: أي ليس لها فضل، وهو ما كف عن الناس أي: أغنى. ينظر: ("أساس البلاغة"، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، (٢ / ١٤١)، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ط١: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان). ("الصاحح تاج اللغة" (فصل الكاف)، مادة (كففت) (٤ / ١٤٢٣)، م/س (ف: ١٧٠). ("شمس العلوم" (٩ / ٥٧٢٤)، م/س (ف: ١٦٩).

واصطلاحًا: ما كف عن الاحتياج وكفى، والكفاف: الكفاية بلا زيادة ولا نقص. ينظر: ("المحيط البرهاني في الفقه النعماني"، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي (٢ / ٤١٨)، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، ط١: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان). ("دررالحكام شرح غرر الأحكام"، محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا (٢ / ٤١)، ط: دار إحياء الكتب العربية). ("البحر الرائق" (٤ / ٢٣٠)، م/س (ف: ٤٢).

^٤ لم أفق عليه مطبوع، وينظر: "التوضيح" (١٤ / ١٤)، م/س (ف: ٩٦). ("عمدة القاري" (١١ / ٢٢٩)، م/س (ف: ١٩٠).
^٥ أخرجه الطبري في تفسيره "جامع البيان" (٢٢ / ٦٤٤)، عن أنس: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في قوله: **{ فَإِذَا فُضِّيتِ الصَّلَاةُ فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله }** قال: "ليس لطلب دنيا، ولكن عيادة مريض، وحضور جنازة، وزيارة أخ في الله"، قلت: إسناده لا يصح؛ فيه أبو خلف متهم بالكذب. م/س (ف: ١٠٢).

بخلاف ما يتوهمون من نفعها، { **وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ** }؛ لأنه مُوجِد الأرزاق فتوكلوا عليه، وإياه فاسألوا، ومنه فأطلبوا، وقيل: لم يكن يفوتكم الرزق لو أقمتم؛ لأن الله هو خير الرازقين.

وقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ } أي: بغير حق، وقام الاجماع على أن التصرف في المال بالحرام: باطل حرام، سواء كان أكلاً، أو بيعاً، أو هبةً أو غير ذلك، والباطل: اسم جامع لكل ما لا يحل في الشرع، كالربا، [والقمار]، والغصب، والسرقه، والخيانة، وكل محرّم.

وردّ به الشرع: { **إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً** } فيه قرأتان متواترتان: الرفع على أن تكون تامة، والنصب على تقدير أن تكون الأموال أموال تجارة فحذف المضاف، وقيل: الأجود الرفع؛ لأنه أدلّ على انقطاع الاستثناء؛ ولأنه لا يحتاج إلى إضمار، { **عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ** } أي: يرزى كل واحد منكم بما في يده، والمعنى لكن كون تجارة صادرة عن تراضي المتعاقدين غير منهي عنه، [أي: إن حصلت بينكم تجارة وتراضيتهم فليس ذلك باطلاً]، أو المعنى لكن أقصد وأكون تجارة عن تراضي، أي: وقوعها.

وقال أكثر المفسرين هو أن يُخَيَّر كل واحد من البايعين صاحبه بعد العقد^١، ولا يحل لمسلم أن يغش مسلماً [وروى الترمذي من حديث أبي سعيد^٢ - رضي الله عنه - مرفوعاً: " إنما البيع عن تراضي"^٣، وهو طرف من حديث طويل، وروى الطبري^٤ من مرسل أبي قتادة^٥ أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: " لا يَتَفَرَّقُ بَيْعَانِ إِلَّا عَنْ رِضَى " ^٦، ورجاله ثقات، ومن طريق أبي زرعة

^١ ينظر: ("تفسير الماوردي = النكت والعيون" (١/ ٤٧٥)، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، ط: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان). ("جامع البيان" للطبري، (٨/ ٢٢٦)، م/س (ف: ١٠٢).

^٢ أبو سعيد الخدري، سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة بن عبيد بن الأجر بن عوف بن الحارث بن الخزرج. حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن أبي بكر وعمر، وروى عنه ابن عمر وأنس، توفي سنة ٧٤هـ. ينظر: ("سير أعلام النبلاء"، ج(٣)، الصحابة رضوان الله عليهم، م/س (ف: ١٥٣). ("معرفة الصحابة"، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، (٣/ ١٢٦٠)، دار الوطن للنشر - الرياض، ط: ١٩٤١هـ). ويشار إليه فيما بعد بـ "معرفة الصحابة".

^٣ هذا الحديث بهذا اللفظ أخرجه ابن ماجه في "سننه" من حديث أبي سعيد الخدري، كتاب التجارات، باب بيع الخيار (٢/ ٧٣٧)، حديث (٢١٨٥)، م/س (ف: ١٥٢). ولم أجده في الترمذي إلا من حديث أبي هريرة (٢/ ٥٤٢)، حديث (١٢٤٨) بلفظ: "لا يَتَفَرَّقُ عَنْ بَيْعٍ إِلَّا عَنْ تَرَاضٍ"، "الجامع الكبير - سنن الترمذي"، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ١٩٩٨م. قال البوصيري في مصباح الزجاجة (٣/ ١٧): هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.

^٤ الطبري، أبو جعفر، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، الطبري الإمام، روى عن: يونس بن عبد الأعلى، وإسحاق بن أبي إسرائيل، وغيرهم، وروى عنه: أبو عمرو محمد بن أحمد بن حمدان النيسابوري، وأبو الطيب الحسيني، وغيرهم، له: "جامع البيان في تفسير القرآن"، "اختلاف الفقهاء"، "المسترشد"، وغير ذلك، توفي: سنة (٣١٠هـ). ينظر: ("طبقات الشافعية الكبرى" (٣/ ١٢٠)، م/س (ف: ١٨٠). ("سير أعلام النبلاء"، ج ١٤، الطبقة ١٧، م/س (ف: ١٥٣).

^٥ لم أقف عليه من مرسل أبي قتادة، ولعله خطأ في المخطوط يراجع، والحديث في تفسير الطبري من مرسل أبي قلابه وليس قتادة. وكذا في "المصنف" لأبو بكر، عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي - الهند، المكتب الإسلامي - بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ. ويشار إليه فيما بعد بـ "مصنف عبد الرزاق".

^٦ **أبو قلابه:** عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي، الإمام، شيخ الإسلام، مولده بالبصرة، روى عن: أنس بن مالك الأنصاري، وأنس بن مالك الكعبي، وغيرهم، روى عنه: أشعث بن عبد الرحمن الجرمي وأيوب السخيتاني، وغيرهم، توفي سنة ١٠٤هـ. ينظر: ("تهذيب التهذيب" أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (٥/ ٢٢٤)، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ). ويشار إليه فيما بعد بـ "تهذيب التهذيب". ("تهذيب الكمال" (٤/ ٥٤٢)، م/س (ف: ٩٤).

^٧ الحديث أخرجه من مرسل أبي قلابه: الطبري في تفسيره (٨/ ٢٢٥)، حديث (٩١٦٢)، "جامع البيان" م/س (ف: ١٠٢). و عبد الرزاق في مصنفه (٨/ ٥١)، حديث (١٤٢٦٨) م/س (ف: ٢٦٩). وقال ابن حجر: (رجاله ثقات). ينظر: ("فتح الباري

بن عمرو^١ أنه كان إذا بايع رجلاً يقول له: "خيرني! ثم يقول: قال أبو هريرة^٢ - رضي الله عنه -: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: " لا يفترق اثنان يعني في البيع إلا عن رضى"، وأخرجه أبو داود^٣ أيضاً، ومن طريق شعبة عن قتادة أنه تلا هذه الآية فقال: " التجارة رزق من رزق الله فمن طلبها تصرفها " [٥].

وتخصيص التجارة من الوجوه التي يحلّ بها تناول مال الغير لأنها أغلب وأرفق لذوي المروات، ويجوز أن يراد بها الانتقال مطلقاً، وقيل: المقصود بالنهي المنع عن صرف المال فيما لا يرضاه الله تعالى، وبالتجارة صرفه فيما يرضاه، والله أعلم.

والآيتان الأوليتان بتمامهما مذكورتان في رواية كريمة^٦، وأمّا في رواية النَّسْفِي وأبي ذرّ هكذا: { فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ } إلى آخر السورة^٧.

وسبب نزولها ما روي عن جابر بن عبد الله^٨ - رضي الله عنهما - قال: " أقبلت عيرٌ ونحنُ نصلّي مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الجمعة فأنفض الناس إليها فما بقي غير أنني عشر رجلاً وأنا فيهم فنزلت: { إذا رأوا تجارة } الآية^٩. وروى أن أهل المدينة أصابهم جوعٌ وغلاءٌ شديدٌ فقدم دحية بن خليفة بتجارةً من زيت الشّام، والنبي - صلى الله عليه وسلم - يحطّب يوم

شرح صحيح البخاري"، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، وقام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية، كتاب البيوع، (٤/ ٢٨٩). ويشار إليه فيما بعد بـ "فتح الباري".

^١ أبو زرعة بن عمرو، بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي، حدث عن جده جرير وعن أبي هريرة حدث عنه عمه إبراهيم، وحفيده جرير ويحيى، ينظر: ("سير أعلام النبلاء"، الطبقة ٢، م/س (ف: ١٥٣). ("تحفة الأحوذى"، محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، ص (٣٧٨) دار الكتب العلمية - بيروت).

^٢ أبو هريرة، الدوسي اليماني، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، اختلف في اسمه، واسم أبيه اختلافاً كثيراً، فقيل: اسمه عبد الرحمن بن صخر، وقيل غير ذلك، وروى عنه أنه قال: إنما كنييت بأبي هريرة أتى وجدت هرة فحملتها في كمي، فقيل: ما هذه؟ فقلت: هرة، قيل فأنت أبو هريرة، وقال عمرو بن علي: نزل المدينة، وكان مقدمه وإسلامه عام خيبر، وكانت خيبر في المحرم سنة سبع، توفي سنة (٥٧)، وقيل: (٥٨ أو ٥٩). ينظر: ("معرفة الصحابة"، (٤/ ١٨٨٥)، م/س (ف: ٢٩٠). ("الاستيعاب" (٤/ ١٧٦٨)، م/س (ف: ٢٠). ("تهذيب الكمال" (٣٤/ ٣٦٦)، م/س (ف: ٩٤).

^٣ أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، روى عن: أبي الوليد الطيالسي، ومحمد بن كثير العبدي، روى عنه: أبو علي محمد بن أحمد اللؤلؤي، وأبو عمرو أحمد بن علي بن الحسن البصري، من مصنفاته: «السنن»، «المراسيل»، «كتاب الزهد»، توفي سنة (٢٧٥ هـ). ينظر: ("تاريخ بغداد" (١٠/ ٧٥)، م/س (ف: ٥٦). ("تهذيب الكمال" (١١/ ٣٥٥)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٤/ ١٦٩)، م/س (ف: ٩٢).

^٤ "سنن أبي داود"، كتاب البيوع، باب خيار المتبايعين (٣/ ٢٧٣)، حديث (٣٤٥٨)، م/س (ف: ١٤٨). "مسند الإمام أحمد"، (١٦/ ٥٣٧)، حديث (١٠٩٢٢)، م/س (ف: ٢٦٠).

^٥ أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (٥/ ٤٣٢)، حديث (١٠٣٩٦)، م/س (ف: ١٥١).

^٦ لم أقف على روايتها في الكتب المطبوعة، ينظر: "فتح الباري"، (٤/ ٢٨٨)، م/س (ف: ٢٠١).

كريمة: كريمة بنت أحمد بن محمد المروزي، المجاورة بمكة، امرأة عفيفة سالحة مشهورة، روت (صحيح البخاري) عن الكشميهني، وسمعت عن أبي علي زاهر بن أحمد السرخسي وعن طبقة المشايخ، روى عنها: أبو عبد الله الفارسي، توفيت سنة ٤٦٣ هـ. ينظر: ("العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين" (٦/ ٤٣٨)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط١: دار الكتب العلمية، بيروت). ("تاريخ الإسلام" (١٠/ ١٩٥)، م/س (ف: ٥٤). ("سير أعلام النبلاء" ج ٨، الطبقة ٢٤، م/س (ف: ١٥٣). ينظر: ص (٧٢) ح (٢).

^٨ جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة، شهد هو وأبوه العقبة، غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم تسعة عشرة غزوة، من المكثرين في الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم وروى عنه جماعة من الصحابة. توفي سنة (٧٨ هـ). ينظر: ("معرفة الصحابة"، (٢/ ٥٢٩)، مرجع سابق ح (٢). ("الاستيعاب" (١/ ٢١٩)، م/س (ف: ٢٠). ("أسد الغابة" (١/ ٤٩٢)، م/س (ف: ٢١).

^٩ البخاري - كتاب البيوع - باب: {وإذا رأوا تجارة أو لها انفضوا إليها} [الجمعة: ١١] حديث (٢٠٦٤)، وفي كتاب الجمعة، باب: إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة، فصلاة الإمام ومن بقي جائزة حديث (٩٣٦).

الجمعة، فلما رأوه قاموا إليه بالبيع خشوا أن يُسبَّحوا إليه فلم يبق مع النبي - صلى الله عليه وسلم - إلا رهط منهم أبو بكر وعمر - رضي الله عنهما - قيل: ثمانية، وقيل: احدى عشر، وقيل: اثنى عشر، وقيل: أربعون فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "والذي نفس محمد بيده لو تبايعتم حتى لم يبق أحد منكم لسال بكم الوادي ناراً" ١. وكانوا إذا أقبلت العير استقبلوها بالطبل والتصفيق فهو المراد باللهو.

وعن قتادة ٢ فعلوا ذلك ثلاث مرات في كل مَقْدِم عير، وقال بعض الشراح: أن الآيات المذكورة ظاهرة في إباحة التجارة إلا قوله تعالى: { وإذا رأوا تجارة أو لهوا } الآية فإنها عتب عليها، فهي إلى النهي عنها أقرب منها إلى الإباحة لها؛ إلا أن مفهوم النهي عن تَرْكِهِ صلى الله عليه وسلم قائماً يُشعر بأنها لو خلت من العارض الراجح لم يدخل في العتب بل كانت حينئذ مباحة. وقد أباح الله التجارة في كتابه وأمر بالابتغاء من فضله، وكان أفاضل الصحابة - رضي الله عنهم - يتجرون ويحترفون في طلب المعاش.

وقد نهى العلماء والحكماء عن أن يكون الرجل لا حرفة له وصناعة خشية أن يحتاج إلى الناس فيدل لهم. وقد روى عن لقمان أنه قال لابنه: " يا بني خذ من الدنيا بلاغك، وانفق من كسبك لأخرتك، ولا ترفض الدنيا كل الرفض فتكون عيالاً، وعلى أعناق الرجال كلالاً " ٣.

٢٠٤٧- حدثنا أبو اليمان: حدثنا " شعيب، عن الزهري قال: أخبرني سعيد بن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن: أن أبا هريرة - رضي الله تعالى عنه - قال: إنكم تقولون: إن أبا هريرة يُكثر الحديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم، وتقولون: ما بال المهاجرين والأنصار لا يحدثون عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمثل حديث أبي هريرة - رضي الله عنه، وإن إخواني من المهاجرين كان بطني، فأشهد إذا غابوا، وأحفظ إذا نسوا، وكان يشغل إخواني من الأنصار عمل أموالهم، وكنت امرأ مسكيناً من مساكين الصقة، أعي حين ينسون، وقد قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في حديث يحدثه: "إنه لئن يبسط أحد ثوبه حتى أضي مقاتلي هذه، ثم يجمع إليه ثوبه إلا وعى ما أقول". فبسطت نمرة

١ أخرجه الطبري في تفسيره " جامع البيان " (٢٣ / ٣٨٦)، م/س (ف: ١٠٢).

٢ قتادة بن دعامة السدوسي، ويكنى أبا الخطاب، وكان ثقة مأموناً حجة في الحديث، وكان يقول بشيء من القدر، روى عن أنس بن مالك، وعبد الله ابن سرجس، وأبي الطفيل، روى عنه: جري بن كليب السدوسي البصري، هشام الدستوائي، وهمام، وكان مشهوراً بالتدليس، توفي سنة (١١٧ هـ) . ينظر: ("طبقات المدلسين"، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر الكنايني العسقلاني ص (٤٣)، تحقيق: د.عاصم بن عبد الله القريوني، ط١: مكتبة المنار - الأردن). ("الطبقات الكبرى" (١٧٣/٧)، م/س (ف: ١٨٣). ("تذكرة الحفاظ" (٩٢/١)، م/س (ف: ٧٦).

٣ ينظر: ("شرح ابن بطال" (١٩٠ / ٦)، م/س (ف: ١٦١). ("التوضيح" (١٧ / ١٤)، م/س (ف: ٩٦). ("عمدة القاري" (١١ / ٢٣٠)، م/س (ف: ١٩٠).

٤ في حديث البخاري (٢٠٤٧): بلفظ " أخوتي " في: " الجامع الصحيح " ص (٥٢). و"صحيح البخاري"، ص (٦٠٩ - ٦١٠). و" فتح الباري "، ص (٢٨٧). ولفظ " إخواني " في: " عمدة القاري " ص (٢٣٠).

عَلَيْ، حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَقَالَتهُ جَمَعَهَا إِلَى صَدْرِي، فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةٍ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تِلْكَ مِنْ شَيْءٍ^١.

حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع الحمصي^٢ قال: **حدثنا شعيب** هو ابن أبي حمزة الحمصي^٣ عن **الزهري** محمد بن مسلم بن شهاب^٤ أنه قال: **أخبرني سعيد بن المسيّب**^٥، وأبو سلمة بن عبد الرحمن^٦ أي ابن عوف - رضي الله عنه - [كذا في رواية شعيب وقد تقدم في أواخر كتاب العلم من طريق مالك عن الزهري فقال عن الأعرج وهو صحيح عن الزهري عن كلِّ منهم، وطريقه عن الأعرج مختصره وسيأتي في الاعتصام من طريق سفيان عن الزهري أتم منه] **أنَّ أبا هريرة - رضي الله عنه قال: " أنكم تقولون إنَّ أبا هريرة يُكثِر الحديث بضم الياء من الاكثار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقولون: مابال المهاجرين والأنصار أي: ما حالهم وشأنهم لا يُحدِّثون عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بمثل حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - وأنَّ إخواني أي: في الدين من المهاجرين كان يشغلهم بفتح الياء فعل مُنَعَدَّ صفق^٧ بالأسواق بالصاد المهملة كذا في رواية أبي ذر^٨، وعند غيره سفق بالسين^٩، وقال الخليل: كلَّ صاد تجئ قبل القاف، وكل سين تجئ بعد القاف، فللعرَب فيه لُغَتَان سين وصاد، ولا يبالون اتَّصَلت أو انْفَصَلت بعد أن تكون في كلمة، إلَّا أن الصَّاد في بعض أحسن، والسين في بعض أحسن^{١٠}.**

^١ أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب ما جاء في قول الله تعالى: {إذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض...} حديث (٢٠٤٧)، وفي: كتاب المزارعة - باب: كراء الأرض بالذهب، حديث (٢٣٥٠).

^٢ أبو اليمان، الحكم بن نافع، الحمصي، سمع صفوان بن عمرو وشعيب بن أبي حمزة وابن حنبل، توفي سنة ٢٢٢ هـ، ينظر: ("الطبقات الكبرى" (٧/٣٢٨)، م/س (ف: ١٨٣). ("التاريخ الكبير" (٢/٣٤٤)، م/س (ف: ٦٤). ("تهذيب الكمال" (٧/١٤٦)، م/س (ف: ٩٤).

^٣ شعيب بن أبي حمزة، ثقة عابد، من كبار أتباع التابعين، توفي ١٦٢ هـ. ينظر: ("الكاشف" شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، (١/٤٨٦)، تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، ط١: دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة). ويشار إليه فيما بعد بـ "الكاشف". ("تهذيب الكمال" (٥١٦/١٢)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٣٥١/٤)، م/س (ف: ٩٢).

^٤ الزهري، محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة القرشي، أبو بكر المدني، روى عن: عباد بن تميم، ثابت بن قيس الزرقعي، روى عنه: ابن عيينة، سليمان بن موسى، توفي (١٢٥ هـ)، ينظر: ("الثقات" (٥/٣٤٩) م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" (٢٦/٤١٩)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٩/٤٤٥)، م/س (ف: ٩٢).

^٥ سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم بن يقظة، الإمام، العلم، أبو محمد القرشي، المخزومي، عالم أهل المدينة، وسيد التابعين في زمانه، رأى عمر، وسمع: عثمان، وعلياً، وزيد بن ثابت، وغيرهم، روى له الجماعة توفي سنة ٩٤ هـ. ينظر: ("الطبقات الكبرى" (٢/٢٨٩)، م/س (ف: ١٨٣). ("تهذيب الكمال" (١١/٦٦)، م/س (ف: ٦٦). ("سير أعلام النبلاء" ج ٤ الطبقة ١، م/س (ف: ١٥٣).

^٦ أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف بن عبد بن الحارث بن زهرة بن كلاب، كان من أفاضل قريش وعبادهم وفقهاء أهل المدينة وزهادهم، توفي سنة ١٠٤ هـ. ينظر: ("الطبقات الكبرى" (٥/١١٨)، م/س (ف: ١٨٣). ("أسد الغابة" (٦/٤١١)، م/س (ف: ٢١). ("سير أعلام النبلاء" ج ٤ الطبقة ٢، م/س (ف: ١٥٣).

^٧ الصفق في اللغة: الضرب الذي يسمع له صوت، يقال: صفقت الشيء بيدي صفقا، إذا ضربته بها، وتصافق القوم، إذا تبايعوا. ينظر: ("جمهرة اللغة"، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (٢/٨٩٠)، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، ط١: دار العلم للملايين - بيروت)، ويشار إليه فيما بعد بـ "جمهرة اللغة". ("الصاحح تاج اللغة" (٤/١٥٠٧)، م/س (ف: ١٧٠). ("مقاييس اللغة" (٣/٢٩٠)، م/س (ف: ٢٩٧).

^٨ "الجامع الصحيح للبخاري من رواية أبي ذر"، ص (٥٥٩)، حديث (١٩٩٤). م/س (ف: ١٠٤).

^٩ ينظر: ("مشارك الأنوار على صحاح الآثار" عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى (٢/٢٢٧)، ط: المكتبة العتيقة ودار التراث). ويشار إليه فيما بعد بـ "مشارك الأنوار". ("التوضيح" (١٤/١٨)، م/س (ف: ٩٦).

^{١٠} ينظر: ("العين"، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، (١/١٢٩)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. ابراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال). ويشار إليه فيما بعد بـ "العين".

وقال الخطابي^١: وكانوا إذا تبايعوا اتصافقوا بالأكف إمارة لانتراع البيع يعني أنهم اعتادوا عند لزوم البيع ضرب كف أحدهم بكف الآخر إشارة إلى أن الأملاك إنما تضاف إلى الأيدي والقبوض تبع لها فإذا تصافقت الأكف انتقلت الأملاك واستقرت كل يد منهما على ما صار لكل واحد منهما من ملك صاحبه. وكان المهاجرون تجاراً والأنصار أصحاب زرع فيغيبون لذلك عن حضرة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في أكثر أحواله ولا يسمعون من حديثه إلا ما كان يُحَدِّثُ بِهِ فِي أَوْقَاتِ شُهُودِهِمْ وَأَبُو هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - كان حاضراً دَهْرَهُ لَا يَفُوتُ شَيْئاً مِنْهَا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ لَا يَسْتَوْلِي عَلَيْهِ النَّسِيانُ لَصَدَقَ عَنَائِيهِ بِضَبْطِهِ وَقَلَّةِ انشغاله بغيره وقد لحقته دعوة رسول الله - صلى الله عليه وسلم^٢ - فقامت له الحجة على من أنكر أمره واستغرب شأنه^٣.

أي: فلم يكن لي غيبة عنه - صلى الله عليه وسلم - فَأَشْهَدُ أَي: أحضر إِذَا غَابُوا وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا ، بفتح النون وضم السين المخففة وأصله نَسِيُوا فاعل فَبَقِيَ نَسُوا على وزن فَعُوا، وَكَانَ يَشْغَلُ، بفتح الياء من الشغل بالفتح، إِخْوَانِي مِنَ الْأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ بالرفع على أنه فاعل يشغل، وأخواني نصب على المفعولية، [والمراد بعمل أموالهم الزراعة]، وَكَانَتْ أَمْرًا مَسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصُّفَّةِ أَي: فقيراً من فقراء صُفَّةِ مسجد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - التي كانت منزل غرباء فقراء أصحابه - رضي الله عنهم. وقال ابن الأثير^٤: أهل الصُّفَّةِ هم فقراء المهاجرين ومن لم يكن له منهم منزل يسكنه فكانوا يأوون إلى موضع مظلل في مسجد المدينة يسكنونه^٥، وكان أبو هريرة - رضي الله عنهم - رئيسهم، أَعِي، أي: أحفظ، مَنْ وَعَى يَعِي وَعِيًا إِذَا حَفِظَ، حِينَ يَنْسُونَ، وجملة أعي استينافية، ولو جعلت حالاً لصحَّ أيضاً، فيكون التعبير بلفظ المضارع مع أنها حال من فاعل كُنْتُ الماضي لحكاية الحال الماضية. وإنما اختصر في حق الأنصار بهذا وترك ذكر قوله: أشهد إذا غابوا؛ لأن غيبة الأنصار كانت أقل، وكيف لا والمدينة بلدهم ومسكنهم، ووقت الزراعة وقت معلوم، فلم يعتد بغيبتهم لقلتها، ويمكن أن يُقَدَّرَ في قضية الأنصار أيضاً بقريظة السَّبَّاقِ^٦، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي حَدِيثٍ يُحَدِّثُهُ إِنَّهُ لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْمَعُ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ إِلَّا وَعَى مَا أَقُولُ فَبَسَطْتُ نَمْرَةً ، بفتح النون وكسر الميم، أي: كساء ملوناً، وقال

^١ الخطابي، أبو سليمان، حمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي، كَانَ إِمَامًا فِي الْفِقْهِ وَالْحَدِيثِ وَاللُّغَةِ، مِنْ مَوْلَفَاتِهِ: "معالم السنن" في شرح سنن أبي داود، و"غريب الحديث"، و"شرح صحيح البخاري"، توفي سنة ٣٨٨ هـ. ينظر: ("وفيات الأعيان" (٢/ ٢١٤)، م/س (ف: ٣٢٤). ("تاريخ الإسلام" (٨ / ٦٣٢)، م/س (ف: ٥٤). ("طبقات الشافعية الكبرى" (٣ / ٢٨٢)، م/س (ف: ١٨٠).

^٢ روى البخاري في كتاب العلم، باب حفظ العلم، حديث (١١٩)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أُنْسَاءُ؟ قَالَ: «إِسْطُ رَدَاءَكَ» فَبَسَطْتُهُ، قَالَ: فَعَرَفْتُ بِيَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «ضُمَّهُ» فَضَمَّمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ . ينظر: "أعلام الحديث"، (٩٩٢/٢-٩٣٢)، الحديث ٢٠٤٧، م/س (ف: ٢٨).

^٣ ابن الأثير، المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري، أبو السعادات، مجد الدين، ولد ونشأ في جزيرة ابن عمر، من مَوْلَفَاتِهِ: "النهاية في غريب الحديث والأثر"، "جامع الأصول في أحاديث الرسول"، جمع فيه بين الكتب الستة، "الإنصاف في الجمع بين الكشف والكشاف"، توفي سنة ٦٠٦ هـ. ينظر: ("وفيات الأعيان" (١٤١/٤)، م/س (ف:). ("تاريخ الإسلام" (١٤٦/١٣)، م/س (ف: ٥٤). ("سير أعلام النبلاء" ج ٢١ الطبقة ٣٢، م/س (ف: ١٥٣).

^٤ "النهاية في غريب الحديث" (٣٧ / ٣)، م/س (ف: ٣١٥).

^٦ السَّبَّاقِ فِي اللُّغَةِ: فَعَالٌ مِنْ قَوْلِهِمْ: سَبَقَ يَسْبِقُ سَبْقًا، وَالسَّبَّاقُ: مَصْدَرُ السَّبَّاقِ، وَالسَّبَّاقُ الرَّهْنُ بَيْنَ الْمُتَسَابِقِينَ، وَيُقَالُ: فَلَانٌ سَبَقَ فَلَانًا، إِذَا سَابَقَهُ. ينظر: ("جمهرة اللغة"، (١ / ٣٣٨)، م/س (ف: ١١٠). ("مقاييس اللغة"، باب (السين والياء)، مادة (سبق) (٣ / ١٢٩)، م/س (ف: ٢٩٧). ("المطلع على ألفاظ المقنع"، باب (السبق) ص(٣٢١)، م/س (ف: ٢٧٢).

ثعلب: هي ثوبٌ مخطَّطٌ. ولعله أُخِذَ مِنَ النَّمْرِ لَمَّا فِيهِ مِنْ سَوَادٍ وَبَيَاضٍ^١، **عَلَيَّ حَتَّى إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَقَالَتَهُ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ مِنْ شَيْءٍ^٢**، ومطابقة الحديث للترجمة مِنْ أَنَّهُ ذُكِرَ فِيهِ صَفَقٌ بِالْأَسْوَاقِ، ووجه الدلالة مِنْهُ وَقُوعُ ذَلِكَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وإطِّلاعه عَلَيْهِ وتقريره له. وفي الحديث الحرص على التَّعَلُّمِ وإيثار طلبه على المالِ، [وإنَّ طلب الدنيا وتحصيل العلم قلما يجتمعان].

وفيه فضيلة ظاهرة لأبي هريرة - رضي الله عنه، فإن قيل: إذا كان أبو هريرة - رضي الله عنه - أكثر أخذاً للعلمِ وازهد، يكون أفضل من غيره؛ لأن الفضيلة ليست إلا بالعلم والعمل، فالجواب أَنَّهُ لا يلزم من أكثرية الأخذ كونه أعلم، ولا باشتغالهم عدم زهدهم، مع أن الأفضلية معناها أكثرية الثواب عند الله، وأسبابه لا تنحصر في أخذ العلم ونحوه، فقد يكون بإعلاء كلمة الله وأمثاله كذا قيل، والأحسن أن يقال: أن الأفضليَّة في نوع لا يستلزم الأفضلية في كل الأنواع، والله أعلم.

٢٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ: قَالَ لِي^٣ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - رضي الله عنه: لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالاً، فَاقْسِمْ لَكَ نِصْفَ مَالِي، وَاَنْظُرْ أَيَّ زَوْجَتِي هَوَيْتَ نَزَلْتَ لَكَ عَنْهَا، فَإِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتَهَا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ^٤ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ، هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ قَالَ: سُوقٌ قَيْنَقَاعَ، قَالَ: فَعَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَتَى بِسَمْنٍ وَأَقِطٍ^٥، قَالَ: ثُمَّ تَابَعَ الْغُدُوَّ، فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ [عَبْدُ الرَّحْمَنِ]^٦ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " تَزَوَّجْتَ ". قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " وَمَنْ ". قَالَ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: " كَمْ سُقَّتْ ". قَالَ: زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ [لَهُ]^٧ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ "^٨.

^١ ينظر: (المحكم والمحيط الأعظم" (١٠ / ٢٦٩)، م/س (ف: ٢٣٦). ("لسان العرب" (٥ / ٢٣٤)، م/س (ف: ٢٢٦).

^٢ سبق تخريجه (١/٧٧).

^٣ حديث البخاري (٢٠٤٨) بدون " لي " في: " الجامع الصحيح " ص (٥٢-٥٣). و " صحيح البخاري " ص (٦١٠). و " فتح الباري " ص (٢٨٨). و " عمدة القاري "، ص (٢٣٢).

^٤ في حديث البخاري (٢٠٤٨): بدون " له " في " الجامع الصحيح " ص (٥٢-٥٣). و " صحيح البخاري " ص (٦١٠). و " فتح الباري " ص (٢٨٨). وهي ثابتة في " عمدة القاري " ص (٢٣٢).

^٥ في حديث البخاري بلفظ: " بِأَقِطٍ وَسَمْنٍ "، في المراجع السابقة ح (٣).

^٦ سقط من المخطوط " عبد الرحمن " ظهر لي ذلك بعد مطابقة الحديث بالمراجع السابقة ح (٣).

^٧ سقط من المخطوط " له " ظهر لي ذلك بعد مطابقة الحديث بالمراجع السابقة ح (٣).

^٨ أخرجه البخاري في باب البيوع، باب ما جاء في قول الله تعالى: {فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض...}، حديث (٢٠٤٨)، وفي كتاب مناقب الأنصار، باب إزاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين، والأنصار، حديث (٣٧٨١)، وفي كتاب النكاح، باب قول الرجل لأخيه: انظر أي زوجتي شئت حتى أنزل لك عنها حديث (٥٠٧٢)، وفي كتاب الأدب، باب الإخاء والطف، حديث (٦٠٨٢)، وفي كتاب الدعوات، باب الدعاء للمتزوج، حديث (٦٣٨٦).

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بن يحيى بن عمرو بن أويس القرشي العامري الأويسي المدني^١، وهو من أفرادِه قال: **حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ** بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف^٢ كان على قضاء بغداد، **عَنْ أَبِيهِ**^٣ سعد بن إبراهيم أبي إسحق الزهري القرشي المدني، **عَنْ جَدِّهِ**^٤ إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف أبي إسحق المدني^٥ **قَالَ: قَالَ لِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ**^٦ - **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، وفي رواية أبي النعيم في المستخرج من طريق يحيى الجماني^٧ عن إبراهيم بن سعد بسنده عن عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - أيضاً، [فهو من مسند عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه] .

وقد أخرجه المصنف في فضائل الأنصار^٨ عن إسماعيل بن عبد الله وهو ابن أبي أويس^٩ عن إبراهيم بن سعد فقال عن أبيه عن جده قال: **لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ الْخَ، وَظَاهَرَهُ الْإِرْسَالُ؛ لِأَنَّهُ إِنْ كَانَ الضَّمِيرُ فِي جَدِّهِ يَعُودُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَيَكُونُ الْجَدُّ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَإِبْرَاهِيمُ لَمْ يَشْهَدْ أَمْرَ الْمُوَاخَاةِ؛ لِأَنَّهُ تُوْفِي بَعْدَ التَّسْعِينَ بِغَيْرِ خِلاَفٍ وَعَمْرُهُ خَمْسَ وَسَبْعِينَ سَنَةً، وَعَلَى تَقْدِيرِ صِحَّةِ قَوْلِ مَنْ قَالَ وَلَدَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَمْ تَصِحْ**

^١ عبد العزيز الأويسي، أبو القاسم، المدني الفقيه، من كبار الأَخْذِينَ عن تبع الأَتْبَاعِ، ثقة متفق عليه، روى عن: مالك ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، روى عنه: البخاري، وروى له أبو داود والترمذي والنسائي، توفي في القرن الثاني. ينظر: ("تهذيب الكمال"، (٦/٣٥)، م/س (ف:٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٦/٣٤٥)، م/س (ف:٩٢).

^٢ إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، روى عن: أبيه وعن الزهري، روى له: البخاري، مسلم، وأبو داود، الترمذي، النسائي، ابن ماجه، ثقة حجة تكلم فيه بلا قادح، من كبار العلماء، توفي سنة ١٨٥ هـ. ينظر: ("الجرح والتعديل"، (٢/١٠١)، م/س (ف:١٠٩). ("الثقات"، (٧/٦)، م/س (ف:٩٨). ("تهذيب الكمال" (٢/٨٨)، م/س (ف:٩٤).

^٣ سعد بن إبراهيم، القرشي، الزهري، ويقال أبو إبراهيم المدني، الفقيه الحجة. رأى عبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله - رضي الله عنهم- وكان من كبار العلماء، ثقة، كثير الحديث، روى عن أنس وأبي أمامة بن سهل، وعنه ابنه إبراهيم وشعبة وابن عيينة ثقة إمام. توفي سنة ١٢٥ هـ، وقيل بعدها. ينظر: ("تهذيب الكمال" (١٠/٢٤٠)، م/س (ف:٩٤). ("الكاشف" (١/٤٢٧)، م/س (ف:٢١٥). ("تهذيب التهذيب" (٣/٤٦٣)، م/س (ف:٩٢).

^٤ إبراهيم بن عبد الرحمن الزهري، روى عن: أبيه وسعد بن أبي وقاص وأبي بكر، روى عنه: الزهري، قال العجلي: "تابعي ثقة"، توفي سنة (٩٥ هـ)، وقيل (٩٦ هـ). ينظر: ("الجرح والتعديل"، (٢/١١١)، م/س (ف:١٠٩). ("الثقات" (٤/٤)، م/س (ف:٩٨). ("تهذيب التهذيب" (٢/١٣٤)، م/س (ف:٩٢).

^٥ في أصل المخطوط (النسخة أ) وفي (النسخة ب): المدني، والصواب: المدني، كما هو ثابت في اسم الراوي.
^٦ عبد الرحمن بن عوف بن عوف بن الحارث، أبو محمد القرشي الزهري من كبار الصحابة، أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وأحد الستة أصحاب الشورى الذين جعل عمر الخلافة فيهم. أسلم قديماً، وهاجر الهجرتين، وشهد المشاهد، وممن عرف برواية الحديث الشريف، توفي سنة ٣٢ هـ. ينظر: ("معرفة الصحابة" (١/١١٦)، م/س (ف:٢٩٠). ("الاستيعاب" (٢/٨٤٤)، م/س (ف:٢٠). ("أسد الغابة" (٣/٤٧٥)، م/س (ف:٢١).

^٧ يحيى بن عبد الحميد ابن عبد الرحمن بن عبد الرحمن، أبو زكريا بن المحدث الثقة أبي يحيى الحماني الكوفي الحافي صاحب "المسند" الكبير، حدث عن أبيه، وحدث عنه أبو قلابة، وثقة يحيى بن معين وغيره، وأما أحمد فقال: كان يكذب جهاراً، توفي سنة ٢٢٨ هـ. ينظر: ("ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، شمس الدين، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: علي محمد الجاوي، (٤/٣٩٢)، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط١، ١٣٨٢ هـ). ويشار إليه فيما بعد بـ "ميزان الاعتدال". ("ديوان الضعفاء" شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، (ص:٤٣٦)، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، ط٢: مكتبة النهضة الحديثة - مكة)، ("كنوز الذهب في تاريخ حلب" أحمد بن إبراهيم بن محمد بن خليل، موفق الدين، أبو ذر سبط ابن العجمي (٢/٩٧)، ط١: دار القلم، حلب). ("سير أعلام النبلاء"، ج ١٠، الطبعة ١٢، م/س (ف:١٥٣).

^٨ الجامع الصحيح، للإمام البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب إِيَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَالْأَنْصَارِ، الحديث (٣٧٨٠).

^٩ إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبد الله بن أبي أويس المدني، روى عن: إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة الأشهلي، وإبراهيم بن سعد الزهري، وغيرهم، روى عنه: البخاري، ومسلم، وإبراهيم بن سعيد الجوهري، وغيرهم. توفي سنة ٢٢٦ هـ. ينظر: ("تهذيب الكمال" (١/٢٤٧)، م/س (ف:٩٤). ("الكاشف" (١/٤٢٧)، م/س (ف:٢١٥). ("تهذيب التهذيب" (١/٣١٠)، م/س (ف:٩٢).

له رواية عنه وأمر المؤاخاة كان حين الهجرة^١، وإن عاد الضمير إلى جد سعد فيكون على هذا سعد روى عن جده عبد الرحمن وهذا لا يصح؛ لأن عبد الرحمن بن عوف توفي سنة اثنتين وثلاثين وتوفي سعد سنة ست وعشرين ومائة عن ثلاث وسبعين سنة ولكن الحديث المذكور هنا متصل؛ لأن إبراهيم قال فيه قال عبد الرحمن بن عوف كما ترى. ويوضح ذلك ما رواه أبو نعيم الحافظ^٢ عن أبي بكر الطلحي^٣ ثنا أبو حصين الوادعي^٤ ثنا يحيى بن عبد الحميد^٥ ثنا إبراهيم بن سعد عن إبيه عن جده عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: لما قدمنا المدينة الحديث، وكذا ذكره أبو العباس الطريقي^٦ وأصحاب الأطراف^٧.

لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَحَىٰ مِنَ الْمُوَاخَاةِ. قَالَ الْقُرْطُبِيُّ^٨: الْمُوَاخَاةُ مَفَاعَلَةٌ مِنَ الْأَخُوَّةِ، وَمَعْنَاهَا: أَنْ يَتَعَاقَدَ الرَّجُلَانِ عَلَى التَّنَاصُرِ وَالْمُوَاسَاةِ حَتَّىٰ يَصِيرَا كَالْأَخَوَيْنِ نَسْبًا، رَسُوْلُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

^١ قال المزي في "تهذيب الكمال" (٢/ ١٣٤): "توفي سنة ست، وقيل: سنة خمس وتسعين، وهو ابن خمس وسبعين". م/س (ف: ٩٤).

^٢ أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الإمام الجليل الحافظ الصوفي الجامع بين الفقه والتصوف والتهاية في الحفظ والضبط، سمع من: خيثمة بن سليمان، جعفر الخدي، سمع منه: الحافظ أبو صالح المؤذن، توفي سنة (٤٣٠ هـ)، ينظر: ("طبقات الشافعية الكبرى" (٤/ ٢٠)، م/س (ف: ١٨٠). ("سير أعلام النبلاء" ج ١٧، الطبقة ٢٣، م/س (ف: ١٥٣).

^٣ أبو بكر، عبد الله بن يحيى بن معاوية الطلحي، سمع عبيد بن غنم، وثقه الحافظ محمد بن أحمد بن حماد، روى عنه: أبو الحسن الدارقطني، وأبو محمد بن يوسف الأصبهاني، وأخرج له أبو نعيم في مستخرجه، توفي سنة ٣٦٠ هـ. ينظر: ("تاريخ أصبهان"، أبو محمد عبد الرحمن التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (١/ ٢٢٢)، ط١: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند دار إحياء التراث العربي - بيروت)، ("تهذيب الكمال" (٢٧/ ٤٠٢)، م/س (ف: ٩٤). ("تاريخ الإسلام" (٢٦/ ٢١٠)، م/س (ف: ٥٤).

^٤ أبو حصين الوادعي، محمد بن الحسين بن حبيب القاضي، سمع: أحمد بن يونس، ويحيى الحماني، وعون بن سلام، وطبقتهم، طال عمره، وصنف "المسند"، روى عنه: عثمان ابن السماك، وأبو بكر النجاد، وجعفر بن محمد بن عمرو، وأبو بكر عبد الله الطلحي، وأبو القاسم الطبراني، وطائفة، وثقه الدارقطني، توفي سنة ٣٠٠ هـ. ينظر: ("تاريخ بغداد"، (٣/ ١٥)، م/س (ف: ٥٦). ("تاريخ الإسلام" (٦/ ١٠٢٢)، م/س (ف: ٥٤). ("تهذيب الكمال" (١٠/ ٤٦٥)، م/س (ف: ٩٤).

^٥ سبق ترجمته تحت اسم (يحيى الحماني) (ف: ٢٦٤).

^٦ الطريقي، أبو العباس أحمد بن ثابت بن محمد الأصبهاني، وطرق من قرى أصبهان، وكان متفتناً، له تصانيف، إلا أنه جهل، وقال يقدم الروح، توفي سنة ٥٢١ هـ. ينظر: ("لسان الميزان"، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، (١/ ١٤٣)، تحقيق: دائرة المعارف النظامية، الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط٢: ١٣٩٠ هـ). ويشار إليه فيما بعد بـ "لسان الميزان". ("ميزان الاعتدال" (١/ ٨٦)، م/س (ف: ٣٠٧). ("سير أعلام النبلاء"، ج ١٩، الطبقة ٢٨، م/س (ف: ١٥٣). ("تاريخ الإسلام" (٦/ ١٠٢٢)، م/س (ف: ٥٤).

^٧ الأطراف: جمع طرف، وطرف الحديث هو الجزء الدال على بقيته، مثل: حديث الأعمال بالنيات، وحديث سؤال جبريل. وكتب الأطراف: هي كتب يقتصر مؤلفوها على ذكر طرف الحديث الدال عليه، ثم ذكر أسانيدِهِ في المراجع التي ترويه بإسنادها، وبعضهم يذكر الإسناد كاملاً، وبعضهم يقتصر على جزء منه فقط. لكنها لا تذكر متن الحديث كاملاً، كما أنها لا تلتزم أن يكون الطرف المذكور من نص الحديث حرفياً. وتفيد هذه الطريقة في الكشف عن أسانيد الحديث الواحد، ومن أخرجها، والباب الذي أخرجوه فيه. ومن أشهر كتب الأطراف: "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف"، للحافظ أبي الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزني المتوفى سنة ٧٤٢ هـ. ينظر: ("المذهب الحنبلي" دراسة في تاريخه وسماته وأشهر أعلامه ومؤلفاته"، عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن التركي، (١/ ١٤٠). ط١، مؤسسة الرسالة ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٢ م.

^٨ القرطبي، أبو العباس، أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاري المالكي المحدث الشاهد، يعرف بابن المزين، كان بارعاً في الفقه العربية، عارفاً بالحديث، من مؤلفاته: "المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم"، "اختصار صحيح البخاري"، "مختصر الصحيحين" توفي سنة: (٦٥٦ هـ). ينظر: ("الوافي بالوفيات"، صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي (٧/ ١٧٣)، تحقيق: أحمد الأرنؤوط وتركي مصطفى، ط: دار إحياء التراث - بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ "الوافي بالوفيات". ("المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي"، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين (٢/ ٤٤)، تحقيق: دكتور محمد أمين، ط: الهيئة المصرية العامة للكتاب)، ("التقاة ممن لم يقع في الكتب الستة، أبو الفداء زين الدين قاسم بن فطويع السؤدوني (١/ ٤٣٨)، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، ط١: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن). ويشار إليه فيما بعد بـ "التقاة ممن لم يقع في الكتب الستة".

وَسَلَّمَ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيِّ النَّقِيبِ الْعَقْبِيِّ الْبَدْرِيِّ^١، استشهد يوم أحد، وهذه المؤاخاة [على ما] ذكرها ابن إسحق^٢ كانت في أول سنة من سني الهجرة بين المهاجرين والأنصار^٣. وقالوا: إن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - آخى بين أصحابه مرتين، مرة بمكة قبل الهجرة، وأخرى بعد الهجرة^٤، وقال أبو عمر^٥: الصحيح أن المؤاخاة كانت في المدينة بعد بناء المسجد، فكانوا يتوارثون بذلك دون القرابات حتى نزلت: {وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ} ^٦. وقيل كان ذلك والمسجد بيني، وقيل بعد قدومه المدينة بخمسة أشهر^٧. وفي تاريخ " ابن أبي خيثمة "^٨ عن زيد بن أوفى^٩ أنها كانت في المسجد وكانوا مائة خمسون من المهاجرين وخمسون من الأنصار^{١٠}. وقال أبو الفرج^{١١}: وللمؤاخاة سببان. أحدهما: أنه أجراهم على ما كانوا ألفوا في

^١ سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير بن مالك بن امرئ القيس بن مالك الأغر بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج الأنصاري الخزرجي، كان نقيب بني الحارث بن الخزرج هو وعبد الله بن رواحة، وكان كاتباً في الجاهلية، شهد العقبة الأولى والثانية، وقتل يوم أحد شهيداً، كان النبي صلى الله عليه وسلم آخى بينه وبين عبد الرحمن بن عوف، توفي سنة (٣ هـ). ينظر: ("معرفة الصحابة" (١٢٤٨/٣)، م/س (ف: ٢٩٠). ("أسد الغابة" (٤٣٢/٢)، م/س (ف: ٢١). ("الإصابة" (٤٩/٣)، م/س (ف: ٢٥).

^٢ ابن إسحاق، محمد بن يسار المطلبي بالولاء، المدني، من أقدم مؤرخي العرب، وكان قديماً، ومن حفاظ الحديث، من مؤلفاته: "السيرة النبوية"، "كتاب الخلفاء"، "كتاب المبدأ"، توفي سنة: (١٥١ هـ). ينظر: ("تهذيب الكمال" (٢٤ / ٤٠٥)، م/س (ف: ٩٤). ("سير أعلام النبلاء" (ج ٧، الطبقة ٦)، م/س (ف: ١٥٣). ("تهذيب التهذيب" (٩ / ٣٤)، م/س (ف: ٩٢).

^٣ ينظر: ("سيرة ابن هشام"، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين (٢ / ١٠٨)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ط: شركة الطباعة الفنية المتحدة). ويشار إليه فيما بعد بـ "سيرة ابن هشام".

^٤ ينظر: ("زاد المعاد في هدي خير العباد" محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (٣ / ٣٣٣)، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت).

^٥ أبو عمر، ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري، الأندلسي، القرطبي، المالكي. الإمام، العلامة، حافظ المغرب، شيخ الإسلام، ولد بقرطبة، فقيه، حافظ، عالم بالقراءات، وبالخلاف في الفقه، وبعلم الحديث والرجال، قديم السماع، كبير الشيوخ، سمع من أكابر أهل الحديث بقرطبة وغيرها ومن الغرباء القادمين إليها، وألف مما جمع تواليف نافعة سارت عنه، وكان يميل في الفقه إلى قول الشافعي رحمه الله. من مؤلفاته: "الاستنكار"، "التمهيد"، "الكافي"، توفي سنة (٤٦٣ هـ). ينظر: ("وفيات الأعيان" (٧ / ٦٦)، م/س (ف: ٣٢٤). ("سير أعلام النبلاء" ج ١٨، الطبقة ٢٤)، م/س (ف: ١٥٣). ("طبقات الشافعيين" ص (٤٥٨)، م/س (ف: ١٨١).

^٦ سورة الأنفال، الآية (٥٧).

^٧ ينظر: ("الدرر في اختصار المغازي والسير"، أبو عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ص: ٨٩/٨٨)، تحقيق: د. شوقي ضيف، ط: دار المعارف - القاهرة).

^٨ "التاريخ الكبير" المعروف بـ "تاريخ ابن أبي خيثمة"، لأبي بكر أحمد بن أبي خيثمة، المتوفى سنة ٢٧٩ هـ. وهو كتاب كبير، نقل فيه كثيراً عن يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وابن المديني، وابن إسحاق. وفيه نقص واضطراب؛ وهو مليء بالفوائد الغزيرة؛ اعتمد في النقل عن كبار المحدثين والإخباريين، ونقلت عنه كثيراً كُتِب الرجال المُصنفة بعده. ينظر: ("الفهرست"، أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعتزلي الشيعي المعروف بابن النديم (ص: ٢٨٢)، تحقيق: إبراهيم رمضان، ط: دار المعرفة بيروت - لبنان)، ("المعجم المفهرس" ص (١٦٧)، م/س (ف: ٢٨٦).

^٩ لم أقف عليه.

^{١٠} ينظر: "التاريخ الكبير"، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة (٢ / ٦٧٣)، تحقيق: صلاح بن فتحي هلال، ط: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة). ويشار إليه فيما بعد بـ "تاريخ ابن أبي خيثمة".

^{١١} أبو الفرج، جمال الدين، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، سمع من ابن الحسين، وعلي بن عبد الواحد الدينوري، روى عنه ابنه محيي الدين يوسف، وسبطه شمس الدين يوسف الواعظ، من مؤلفاته: "زاد المسير" في التفسير، "جامع المسانيد"، "المغني في علوم القرآن" توفي عام ٥٩٧ هـ. ينظر: ("ذيل طبقات الحنابلة"، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (٢ / ٤٦١)، تحقيق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ط: مكتبة العبيكان - الرياض). (سير أعلام النبلاء، ج ٢١، الطبقة ٣١، م/س (ف: ١٥٣). ("تاريخ الإسلام" (١٢ / ١١٠١)، م/س (ف: ٥٤). ("تذكرة الحفاظ" (٤ / ٩٢)، م/س (ف: ٧٦).

الجاهلية من الحلف^١، فإنهم كانوا يتوارثون به، فقال صلى الله عليه وسلم: "لا حلف في الإسلام"^٢، وأثبت المؤاخاة؛ لأن الإنسان إذا فطم عمًا يألفه يعلل بجنسه. والثاني: أن المهاجرين قدّموا محتاجين إلى المال، وإلى المنزل، فنزلوا على الأنصار، فأكد هذه المخالطة بالمؤاخاة، ولم تكن بعد بدر مؤاخاة؛ لأن الغنائم استغني بها^٣.

فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا، فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي، وَانظُرْ أَيَّ رَوْجَتِي بَلْفِظِ المثنى المضاف إلى ياء المتكلم، وأي إذا أضيف إلى المؤنث يُدَكَّرُ، ويُؤنَّثُ، يقال: أي امرأة، وأيّة امرأة، **هَوَيْتَ** أي: أردت نكاحها، من هوى بالكسر، يهوى، هوى، إذا أحب، **نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا** أي: طلقته لأجلك، **فَإِذَا حَلَّتْ** أي: انعقدت عدتها، **تَزَوَّجْتَهَا**، [قال ابن التين^٥: كان هذا القول من سعد قبل أن يسأل النبي - صلى الله عليه وسلم - الأنصار أن يكفوا المهاجرين العمل، ويعطوهم نصف الثمرة^٦.] **قَالَ** أي: الراوي: **فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ؟ قَالَ: سُوقٌ قَيْنَفَاعٌ**^٧ بفتح القاف الأولى، وسكون المثناة التحتية، وضم النون، وبالقاف، وآخره عين مهملة، منصرفاً، وغير منصرف، وهو بطن من يهود [نسب السوق

^١ والحلف، بالكسر، العهد يكون بين القوم. وقد حالفه أي: عاهده، وتحالفوا أي: تعاهدوا، والجمع أحلاف. وفي حديث أنس: حالف رسول الله، صلى الله عليه وسلم، بين المهاجرين والأنصار في دارنا مرتين أي: أخی بينهم، قال ابن الأثير: أصل الحلف المعاهدة والمعاهدة على التعاضد والتساعُد والاتفاق. ينظر: ("تهذيب اللغة" محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور (٥/٤٤)، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط١: دار إحياء التراث العربي - بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ "تهذيب اللغة". ("النهاية في غريب الحديث والأثر" (١/٤٢٤)، م/س (ف: ٣١٥). ("لسان العرب" (٩/٥٣)، م/س (ف: ٢٢٦).

^٢ هو جزء من حديثين رواهما مسلم: الأول: حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، قَالَ: قِيلَ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ بَلَعَكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ؟" فَقَالَ أَنْسٌ: "قَدْ خَالَفَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ فُرَيْشٍ، وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِهِ"، الحديث (٢٥٢٩)، والثاني: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو أَسْمَاءَةَ، عَنْ زَكَرِيَّاءَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ، وَأَيُّمَا حِلْفٍ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً"، الحديث (٢٥٣٠).

^٣ ينظر: ("كشف المشكل من حديث الصحيحين"، لأبي الفرج الجوزي، من مسند أبي محمد عبد الرحمن بن عوف، المحقق: علي حسين البواب، (١/٢٢٠)، دار الوطن - الرياض).، ويشار إليه فيما بعد بـ "كشف المشكل".

^٤ "يقال" مكررة في أصل المخطوط (نسخة أ)، والصواب ما أثبت كما في (نسخة ب).

^٥ ابن التين، أبو محمد، عبد الواحد بن عمر بن عبد الواحد بن ثابت، المعروف بابن التين الصفاقسي، التونسي، المالكي، توفي سنة ٦١١هـ. من مؤلفاته "الخير الفصيح الجامع لفوائد مسند البخاري الصحيح"، وقد عده ابن خلدون في المقدمة من أسبق شروح البخاري. ينظر: ("العمر" في المصنّفات والمؤلفين التونسيين، حسن حسني عبد الوهاب، (١/٣٠٠)، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٠م). ("نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار" محمود مقديش، (٢/٢٩٧)، تحقيق: علي الزواري، محمد محفوظ، ط١: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان). ("شجرة النور الزكية في طبقات المالكية" محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف (١/٢٤٢)، علق عليه: عبد المجيد خيالي، ط١: دار الكتب العلمية، لبنان). ويشار إليه فيما بعد بـ "شجرة النور الزكية".

^٦ لم أفق على كتاب ابن التين في شرح البخاري الموسوم بـ "الخير الفصيح الجامع لفوائد مسند البخاري الصحيح" مطبوعاً، وظاهر الأقوال أنه ما زال مخطوطاً، وقد نقل عنه هذا الكلام ابن حجر العسقلاني في "فتح الباري"، (٤/٢٩٠)، م/س (ف: ٢٠١).

^٧ ينظر: ("مشارك الأنوار" (٢/١٩٨)، م/س (ف: ٢٦٨). ("النهاية في غريب الحديث والأثر" (٤/١٣٦)، م/س (ف: ٣١٥).

إليهم. وذكر ابن التين: أنه ضبط قينقاع بكسر النون في أكثر نسخ القابسي^١، وهو صواب أيضاً، وقد حكى فتحها أيضاً] **قَالَ: فَعَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَتَى بِسَمْنٍ وَأَقِطٍ^٢**، بفتح الهمزة وكسر القاف.

قَالَ الراوي: **ثُمَّ تَابَعَ** أي: ألحق العُدُوَّ بلفظ المصدر، والمعنى: ثمَّ غدا اليوم الثاني [أي داوم الذهاب إلى السوق للتجارة]، والمتابعة إلحاق الشيء بغيره، ويروى بلفظ: الغد ضد الأمس، **فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ** أي: فما مكث مجيئه حال كونه، **عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ^٣** أي: من الطيب الذي استعمله عند الزفاف، وفي لفظ له على ما يأتي: (وعليه وضر من صفرة)^٤، بفتح الواو والضاد المعجمة: هو التلطح بخلوق أو طيب له لون. وقد صرح في بعض الروايات بأنه: أثر زعفران، فإن قيل: جاء النهي عن التزعفر، فالجواب: أنه كان يسيراً فلم ينكره صلى الله عليه وسلم. وقيل: أن ذلك علق من ثوب المرأة من غير قصد، وقيل: كان ذلك في أوّل الإسلام أن من تزوج لبس ثوباً مصبوغاً لسروره وزواجه. وقيل: كانت المرأة تكسوه إياه. وقيل: إنه كان يفعل ذلك ليعان على الوليمة. وقال ابن العباس رضي الله عنهما: أحسن الألوان الصفرة. وقال عز وجل: { صَفْرَاءَ فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّظِيرِينَ }^٥، قال: فقرن السرور بالصفرة. ولما سئل عبد الله^٦ عن الصبغ بها قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - يصبغ بها فأنا أصبغ بها وأحبها^٧. وقال أبو عبيد^٨: كانوا

^١ القابسي، أبو الحسن، علي بن محمد بن خلف المعافري القروي، صاحب "الملخص"، عالم المالكية بإفريقية في عصره، كان حافظاً للحديث وعلمه ورجاله، فقيها أصولياً من أهل القيروان، سمع من رجال إفريقية أبي العباس الإيباني، وأبي الحسن بن مسرور الدباغ، توفي سنة (٤٠٣ هـ). ("طبقات الحفاظ"، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ص: ٤١٩)، ط ١: دار الكتب العلمية - بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ "طبقات الحفاظ". ("ترتيب المدارك وتقريب المسالك"، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليحصبي (٩٢/٧)، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، ط ١: مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب). ويشار إليه فيما بعد بـ "ترتيب المدارك". (سير أعلام النبلاء، ج ١٧، الطبقة ٢٢، م/س (ف: ١٥٣)).

^٢ أقط: هو لبن مجفف يابس مستحجر يطبخ به. ينظر: ("مقاييس اللغة"، باب (الهمزة والقاف)، مادة (أقط) (١/ ١٢١)، م/س (ف: ٢٩٧). ("النهاية في غريب الحديث"، باب باب (الهمزة مع القاف)، مادة (أقط) (١/ ٥٧)، م/س (ف: ٣١٥). ("لسان العرب"، حرف (طاء)، مادة (أقط) (٧/ ٢٥٧)، م/س (ف: ٢٢٦)).

^٣ أثر صفرة: أي: من طيب استعمله عند زفاف. ينظر: ("الإبانة في اللغة العربية" أبو المنذر سلمة بن مسلم بن إبراهيم الصحاري العوتبي، حرف (الضاد)، مادة (وضر) (٤/ ٢٦٤)، تحقيق: د. عبد الكريم خليفة، وآخرون، ط ١: وزارة التراث القومي والثقافة - مسقط - سلطنة عمان). ("مجمع بحار الأنوار"، جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتي الكجراتي، حرف (الضاد)، مادة (صفر) (٣/ ٣٣٠)، ط ٢: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية). ("النهاية في غريب الحديث"، باب باب (الواو مع الضاد)، مادة (وضر) (١/ ٥٧)، م/س (ف: ٣١٥)).

^٤ البخاري - كتاب مناقب الأنصار، باب إزاء النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين، والأنصار حديث (٣٧٨١)، وفي كتاب النكاح، باب قول الرجل لأخيه: انظر أي زوجتي شئت حتى أنزل لك عنها حديث (٥٠٧٢). سورة البقرة، الآية (٩٦).

^٥ عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، حبر الأمة، وإمام التفسير، وكان يسمى البحر، لسعة علمه، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، حدث عنه وعن عمر وعلي، وروى عنه ابنه علي وأنس، توفي سنة: (٦٨ هـ). ينظر: ("معرفة الصحابة" (٦/ ٣٠٩٤)، م/س (ف: ٢٩٠). ("أسد الغاية" (٣/ ٢٩١)، م/س (ف: ٢١). ("الإصابة" (٤/ ١٣١)، م/س (ف: ٢٥)). (سير أعلام النبلاء، ج (٣) من صغار الصحابة، م/س (ف: ١٥٣)).

^٦ البخاري - كتاب الوضوء - باب غسل الرجلين في النعلين، ولا يمسح على النعلين حديث (١٦٦)، وفي كتاب اللباس - باب النعال السبئية وغيرها حديث (٥٨٥١)، ومسلم - كتاب الإيمان - باب الإهلال من حيث تنبت الراحلة، حديث (١١٨٧).

^٧ أبو عبيد، القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي الأزدي الخزاعي، الخراساني البغدادي، صاحب كتاب "غريب الحديث"، من كبار العلماء بالحديث والأدب والفقه، روى عن: أزهر بن سعد السمان، وإسحاق بن سليمان الرازي، وغيرهم، روى عنه: أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري الكاتب، وغيرهم، من مؤلفاته: "الغريب المصنف"، "الاجناس من كلام العرب"، "فضائل القرآن" توفي سنة (٢٢٤ هـ). ينظر: ("تهذيب الكمال" (٢٣/ ٣٥٥)، م/س (ف: ٩٤). ("ميزان الاعتدال" (٣/ ٣٧١)، م/س (ف: ٣٠٧). ("طبقات الشافعية الكبرى" (٢/ ١٥٣)، م/س (ف: ١٨٠). (سير أعلام النبلاء، ج ١٠، الطبقة ١٢، م/س (ف: ١٥٣)).

يرخصون في ذلك للشباب أيام عرسه^١. وقيل: يحتمل أن ذلك كان في ثوبه دون بدنه. ومذهب مالك^٢ جوازُه وحكاه عن علماء بلده^٣. وقال الشافعي^٤ وأبو حنيفة^٥: لا يجوز ذلك للرجال.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " تَزَوَّجْتَ "، على معنى الاستفهام، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " وَمَنْ " أي: ومن التي تزوجت بها. وفي لفظ له يأتي: (فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: " مَهَيْم؟ "، قال: تزوجت). ومهيم بميم مفتوحة وهاء ساكنة وفتح المثناة التحتية وآخره ميم كلمة يمانية معناها: ما هذا؟ وما أمرك؟ وما حالك؟ أو أَوَحَدَثَ شَيْءٌ؟ ذكره الهروي وغيره **قَالَ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ هي ابنة^٦ أبي الحَيْسَرِ أنس بن رافع بن امرئ القيس بن زيد بن عبد الأشهل^٧. قال الزبير^٨: ولدت له القاسم، وأبا عثمان عبد الله بن عبد الرحمن بن عوف^٩، **قَالَ - صلى الله عليه وسلم - كَمْ سَفَّتْ أَي: كم أعطيت، يقال: ساقه إليه كذا أي: أعطاه، قَالَ عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه: زَنَّةُ****

^١ " غريب الحديث"، لأبي عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي، المحقق د. محمد عبد المعيد خان،، (١٩١/٢) مطبعة دائرة المعارف العثمانية- حيدر آباد - الدكن، ط١: ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م. ويشار إليه فيما بعد بـ " غريب الحديث لأبي عبيد".

^٢ مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي الحميري، أبو عبد الله المدني الفقيه (إمام دار الهجرة)، روى عن: ابن شهاب، سالم أبي النضر، روى عنه: يحيى بن قزعة، يحيى بن سعيد القطان، توفي سنة (١٧٩هـ)، ينظر: ("الطبقات الكبرى" (٥/٤٦٥)، م/س(ف:١٨٣). ("تهذيب الكمال" (٩١/٢٧)، م/س(ف:٩٤). ("تهذيب التهذيب" (١٠/٥)، م/س(ف:٩٢). ينظر: ("التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (١٧٩/٢)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، ط: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب). ويشار إليه فيما بعد بـ "التمهيد". ("المنتقى شرح الموطأ"، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (٣/٣٤٧)، ط: مطبعة السعادة - جوار محافظة مصر). ويشار إليه فيما بعد بـ "المنتقى شرح الموطأ". ("البيان والتحصيل" أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (١٧/٢٣٨)، تحقيق: د محمد حجي وآخرون، ط٢: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان).

^٤ ينظر: ("المجموع شرح المهذب"، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (٤/٤٥٠)، ط: دار الفكر). ("كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار"، أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن الحسيني الحصري، تقي الدين الشافعي (ص:١٦٢)، تحقيق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، ط١: دار الخير - دمشق).

^٥ ينظر: ("الجوهرة النيرة"، (٢/٢٨١)، م/س(ف:١١٤). ("الدر المختار"، (ص:٦٥٤)، م/س(ف:١٢٤). ("تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق"، (٦/٢٢٩)، م/س(ف:٦٨).

أبو حنيفة: النعمان بن ثابت بن زوطى بن ماه أبو حنيفة الكوفي، إمام أصحاب الرأي، وفقه أهل العراق، وهو أحد أئمة المذاهب الأربعة المشهورين، وإليه ينسب المذهب الحنفي، وكان فقيها زاهدا ورعا لم يرض أن يلي القضاء لأحد، ومن المصنفات التي نسبت إليه: (الفقه الأكبر)، (الفقه الأبسط)، (المسند)، توفي سنة (١٥٠هـ). ينظر: ("منزل الأئمة الأربعة"، أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن أحمد بن محمد أبو بكر بن أبي طاهر الأزدي السلماسي (ص:١٦٣)، تحقيق: محمود بن عبد الرحمن قدح، ط١: مكتبة الملك فهد الوطنية). ("الجواهر المضوية في طبقات الحنفية" (١/٢٦)، م/س(ف:١١٢). ("الطبقات الكبرى" (٦/٣٤٨)، م/س(ف:١٨٣).

^٦ أم إياس بنت أبي الحيسر الأنصارية، زوج عبد الرحمن بن عوف التي تزوجها، فقيل له: "أولم ولو بشاة"، سماها ابن القدام في أنساب الأوس، لم تذكر التراجم تاريخ وفاتها. ينظر: ("الطبقات الكبرى" (٨/٢٤٣)، م/س(ف:١٨٣). ("الإصابة" (٨/٣٥٨)، م/س(ف:٢٥).

^٧ أبي الحَيْسَر - يفتح المهملة وسكون التحتانية وفتح السين المهملة بعدها راء - أنس بن رافع الأنصاري الأوسي الأشهلي، قدم على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قتيبة من بني عبد الأشهل، فأتاهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدعوهم إلى الإسلام، لم تذكر التراجم تاريخ وفاته. ينظر: ("الاستيعاب" (٢/٧٠٤)، م/س(ف:٢٠). ("أسد الغابة" (١/٢٨٩)، م/س(ف:٢١).

^٨ الزبير بن بكار، بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي الزبيري أبو عبد الله المدني، روى عن: سفيان بن عيينة، عبد الله بن نافع الصائغ، روى عنه: جعفر بن مصعب بن الزبير (ابنه)، ابن ماجه، توفي عام ٢٥٦ هـ، من مصنفاته " جمهرة نسب قريش وأخبارها". وهو من نسل عبد الله بن الزبير ابن العوام، ذكر اسمه بالكامل في كتاب: "المنتقى شرح موطأ مالك"، لأبي الوليد سليمان الباجي، تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، (٥/١٦٤)، حديث (١١٢٧)، ح(١): (قال الزبير بن بكار: المرأة التي تزوجها ابنة أنس بن رافع الأنصارية ولدت له القاسم وأبا عثمان عبد الله)، توفي سنة (٢٥٦هـ)، ينظر: ("الجرح والتعديل" (٣/٥٨٥)، م/س(ف:١٠٩). ("تهذيب الكمال" (٩/٢٩٣)، م/س(ف:٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٣/٣١٢)، م/س(ف:٩٢). (سير أعلام النبلاء، ج ١٢، الطبعة ١٤، م/س(ف:١٥٣).

^٩ لم أقف على أسماء الأبناء.

نَوَاةٌ، بكسر الزاي أي: وزن نواة **مِنْ ذَهَبٍ**. قال أبو عبيد: النواة زنة خمسة دراهم^١، قال الخطابي: ذهباً كان أو فضة^٢. وعن أحمد بن حنبل^٣ زنة ثلاثة دراهم^٤. وقيل: وزن نواة التمرة من ذهب^٥. وفي الترمذي عن أحمد زنة ثلاثة دراهم وثلاث^٦. وعن بعض المالكية هي ربع دينار^٧. وقيل: ثلاثة مثاقيل^٨ ونصف^٩. وقال التيمي^{١٠}: النواة خمسة دراهم إما أن يكون اسم صنجة توزن بها، أو يسمّى هذا القدر من الذهب نواة^{١١}. وذلك كما أن البسر اسم لعشرين درهماً، والأوقية لأربعين درهماً. أو **نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ**، شكّ من الراوي، أي: وزن نواة من ذهب.

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْلِمَ بفتح الهمزة وسكون الواو وكسر اللام أمر من الوليمة، أي: اتخذ وليمة، وهي: الطعام الذي يصنع عند العرس **وَلَوْ بِشَاةٍ** وَمَنْ ذَهَبَ إِلَى إيجابها أخذ بظاهر الأمر وهو محمول عند الأكثر على الندب. وفي "التلويح" ^{١٢} لمغلطاي^{١٣}: والوليمة في العرس مستحبة^{١٤}. وبه قال الشافعي^{١٥}، وفي رواية عنه: واجبة^{١٦}، وهو قول داود^{١٧}. ووقفتها بعد الدخول،

^١ ينظر: "غريب الحديث لأبي عبيد" (٢/ ١٩٠)، م/س (ف: ١٩٧).

^٢ ينظر: "أعلام الحديث" (٢/ ٩٩٥)، م/س (ف: ٢٨).

^٣ أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس الشيباني، المروزي، ثم البغدادي هو: الإمام حقا، وشيخ الإسلام صدقا، أحد الأئمة الأعلام، من مؤلفاته: "المسند"، "الزهد"، "والجرح والتعديل"، توفي سنة (٢٤١هـ). ينظر: ("طبقات الحنابلة"، (٤/١)، م/س (ف: ١٧٦). ("التاريخ الكبير" (٥/٢)، م/س (ف: ٦٤). ("منازل الأئمة الأربعة" ص (٢٣٢) م/س (ف: ٢٥٧).

^٤ ينظر: ("مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه"، إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج (٤/ ١٧١٣)، ط ١: عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية). ويشار إليه فيما بعد بـ "مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه".

^٥ ينظر: ("التمهيد" (٢/ ١٨٦)، م/س (ف: ٩٠). ("التوضيح" (٤/ ١٤)، م/س (ف: ٩٦).

^٦ ينظر: (الجامع الكبير "سنن الترمذي" (٣/ ٣٩٤)، م/س (ف: ١٠٧).

^٧ ينظر: ("الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار"، أبو عمر يوسف بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (٥/ ٤٦٥)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ط ١: دار الكتب العلمية - بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ "الاستذكار".

^٨ ("التمهيد" (٢/ ١٨٦)، م/س (ف: ٩٠). ("التوضيح" (٢/ ١٨٦)، م/س (ف: ٩٦).

في الأصل "مشاكل، والصواب ما أثبتت كما في معاجم اللغة العربية، وكما هو ثابت في كتب الشروح.

مثاقيل: جمع مثقال، والمثقال واحد والمثاقيل الذهب ومثقال الشيء ميزانه من نفسه، ينظر: ("الصاحح تاج اللغة"، باب اللام فصل الناء، (٤/ ١٦٤٧)، م/س (ف: ١٧٠). ("مختار الصحاح"، باب الناء، ث ق ل، (١/ ٩٤)، م/س (ف: ٢٣٩).

^٩ ينظر: ("المغني لابن قدامة"، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد، الشهير بابن قدامة المقدسي (٩/ ٤٧٠)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، ط ٣: عالم الكتب، الرياض - السعودية)، ("فتح الباري"، (٩/ ٢٣٤)، م/س (ف: ٢٠١).

^{١٠} التيمي، إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي، أبو أسماء، الإمام القدوة الفقيه، عابد الكوفة، روى عن أنس بن مالك، وأبي عائشة الحارث بن سويد، وغيرهم، وروى له الجماعة، قيل توفي سنة: (٩٢هـ). ينظر: ("الثقات" (٤/ ٧)، م/س (ف: ٩٨).

("تهذيب الكمال" (٢/ ٢٣٢)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (١/ ١٧٦)، م/س (ف: ٩٢).

^{١١} ينظر: ("الكواكب الدراري"، (٩/ ١٨١)، م/س (ف: ٢٢٤).

^{١٢} "التلويح في شرح الجامع الصحيح"، في شرح البخاري، ويقع في عشرين مجلدة، لصاحبه: "علاء الدين مغلطاي"، ويشار إليه فيما بعد بـ "التلويح".

^{١٣} مغلطاي، أبو عبد الله علاء الدين مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري الحكري. تركي الأصل، مستعرب، مصري النشأة، حنفي المذهب، من مؤلفاته: "التلويح في شرح الجامع الصحيح"، "شرح سنن ابن ماجه"، "إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، توفي سنة (٧٦٢هـ). ينظر: ("الوفيات"، تقي الدين محمد بن هجرس بن رافع السلامي (٢/ ٢٤٣)، تحقيق: صالح مهدي عباس، د. بشار عواد معروف، ط ١: مؤسسة الرسالة - بيروت). ("تهذيب الكمال" (١/ ٥٧)، م/س (ف: ٩٤). ("اللسان الميزان" (٨/ ١٢٤)، م/س (ف: ٢٢٧).

^{١٤} ينظر: "بدائع الصنائع" (٥/ ٧٢)، م/س (ف: ٤٤).

^{١٥} ينظر: "الأم للشافعي" (٦/ ١٩٥)، م/س (ف: ٣٦).

^{١٦} ينظر: ("أسنى المطالب في شرح روض الطالب"، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، أبو يحيى السنيكي (٣/ ٢٢٤)، ط: دار الكتاب الإسلامي)، ("الدرر البهية والروضة"، أبو الطيب محمد صديق خان (٣/ ١٣٨)، تحقيق: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، ط ١: دار ابن القيم للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية).

^{١٧} ينظر: ("المحلى بالآثار"، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (٩/ ٢٣)، ط: دار الفكر

وقيل: عند العقد. وعن ابن حبيب^١: استحبابها عند العقد وعند الدخول، وأن لا ينقص عن شاة^٢. قال القاضي^٣: الإجماع على أنه لا حد لقدرها المجزىء^٤. وقال الخطابي: إنها قدر الشاة لمن قدر عليها، فمن لم يقدر فلا حرج عليه، فقد أوْلَم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بالسويق والتمر على بعض نسائه^٥. وكرهت طائفة الوليمة أكثر من يومين^٦، وعن مالك أسبوعاً^٧. وسيأتي تمام الكلام على هذا الحديث في الوليمة في كتاب النكاح إن شاء الله تعالى.

٢٠٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا حَمِيدٌ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ فَأَخَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ سَعْدٌ ذَا غِنَى فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ أَقَاسِمُكَ مَالِي نِصْفَيْنِ وَأَزْوَاجُكَ، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ، وَمَالِكَ دُلُونِي عَلَى السُّوقِ، فَمَا رَجَعَ حَتَّى اسْتَفْضَلَ أَقِطًا وَسَمْنَا فَأَتَى بِهِ أَهْلًا مَنْزِلِهِ فَمَكَّنُنَا يَسِيرًا، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ فَجَاءَ وَعَلَيْهِ وَضُرٌّ مِنْ صُفْرَةٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهَيْمٌ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ: مَا سَفَتَ إِلَيْهَا قَالَ نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ.

- بيروت).

داود الظاهري: داود بن علي بن خلف، الإمام، البحر، الحافظ، العلامة، عالم الوقت أبو سليمان البغدادي، المعروف بالأصبهاني، أحد الأئمة المجتهدين في الإسلام، أخذ العلم عن إسحاق بن راهويه وأبي ثور وغيرهما، إليه تنسب الطائفة الظاهرية، توفي سنة: (٢٧٠ هـ). ينظر: "تاريخ بغداد"، (٩/ ٣٤٢)، م/س (ف: ٥٦). ("وفيات الأعيان" (٢/ ٢٥٥)، م/س (ف: ٣٢٤). ("سير أعلام النبلاء" ج ١٥/ الطبقة ١٣، م/س (ف: ١٥٣).

^١ ابن حبيب، أبو مروان، عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون بن جاهمة بن العباس بن مرداس، السلمي العباسي الأندلسي القرطبي المالكي، ولد في حياة الإمام مالك، قيل توفي عام ٢٣٨ وقيل ٢٣٩ والله أعلم. ينظر: ("الإحاطة في أخبار غرناطة" محمد بن عبد الله السلماني، أبو عبد الله، الشهير بلسان الدين ابن الخطيب (٤/ ٥٧٧)، ط ١: دار الكتب العلمية، بيروت). ("تاريخ الإسلام" (٥/ ٨٧٥)، م/س (ف: ٥٤). ("سير أعلام النبلاء" ج ١٢، الطبقة ١٣، م/س (ف: ١٥٣).

^٢ ينظر: ("إكمال المعلم بفوائد مسلم" القاضي، عياض بن موسى اليحصبي السبتي (٤/ ٥٨٨)، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، ط ١: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر). ويشار إليه فيما بعد بـ "إكمال المعلم بفوائد مسلم". ("رياض الأفيام في شرح عمدة الأحكام"، أبو حفص عمر بن علي بن سالم المالكي، تاج الدين الفاكهاني (٤/ ٦٧٤)، تحقيق ودراسة: نور الدين طالب، ط ١: دار النوادر، سوريا).

^٣ القاضي، شيخ الإسلام، أبو الفضل، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض اليحصبي الأندلسي، ثم السبتي المالكي، عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته، من مؤلفاته: "الشفاء بتعريف حقوق المصطفى"، "الغنية"، شرح صحيح مسلم" توفي سنة (٥٤٤ هـ). ينظر: ("ترتيب المدارك" (٣/ ١)، م/س (ف: ٧٧). ("الديباج المذهب" (١/ ٤٥)، م/س (ف: ١٢٩). شجرة النور الزكية" (١/ ٢٠٥)، م/س (ف: ١٥٦). ("سير أعلام النبلاء" ج ٢٠، الطبقة ٢٩)، م/س (ف: ١٥٣). دُكِر اسمه بالكامل في كتاب: "نيل الأوطار"، للإمام محمد بن علي الشوكاني، كتاب الوليمة والبناء على النساء وعشرتهم، باب استحباب الوليمة بالشاة فأكثر وجوازها بدونها: (قال القاضي عياض: وأجمعوا على أنه لا حد لأكثر ما يولم به، وأما أقله فكذا، ومهما تيسر أجزاء، والمستحب أنها على قدر حال الزوج).

^٤ ينظر: ("نيل الأوطار"، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (٦/ ٢١٠)، تحقيق: عصام الدين الصبابي، ط ١: دار الحديث، مصر).

^٥ ينظر: "أعلام الحديث" ص (٩٩٥/٢)، م/س (ف: ٢٨).

^٦ ينظر: ("إكمال المعلم" (٤/ ٥٨٨)، م/س (ف: ٣٥).

^٧ ينظر: ("شرح الزرقاني على الموطأ"، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني (٣/ ٢٤٣)، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ط ١: مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، ويشار إليه فيما بعد بـ "شرح الزرقاني على الموطأ". ("الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني"، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي (٢/ ٣٢٢)، ط: دار الفكر).

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، هو: أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله، أبو عبد الله التميمي اليربوعي الكوفي^١، قال: **حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ**^٢ - مصغر زهر - هو: ابن معاوية الجعفي، قال: **حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ**^٣، هو: الطويل، **عَنْ أَنَسٍ**^٤ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: **قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ** - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَيُرْوَى لِمَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَآخَى النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ. وَكَانَ سَعْدٌ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - **ذَا غَنَى. فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَقَاسِمُكَ مَالِي نِصْفَيْنِ، وَأَرْوَجُكَ. قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، ذُلُونِي** بضم الدال - أمر من الدلالة - **عَلَى السُّوقِ، فَمَا رَجَعَ** - فيه حذف تقديره: فدلوه على السوق، فما رجع - من السوق **حَتَّى اسْتَفْضَلَ** أي: ربح. يقال: أفضلت منه الشيء، واستفضلته إذا أفضل منه شيئاً وربح، **أَقْطَا وَسَمَّنَا، فَآتَى بِهِ أَهْلَ مَنْزِلِهِ فَمَكَّنْنَا يَسِيرًا أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ فَجَاءَ وَعَلَيْهِ وَضُرٌّ** (قد مرَّ ضبطه وتفسيره آنفاً) **مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَهَيْمٌ** (قد مرَّ ضبطه وتفسيره أيضاً آنفاً) **قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَا سُفِّتَ إِلَيْهَا. قَالَ: نَوَاةٌ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ وَزْنُ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، شَكَ مِنَ الرَّاوي، قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَوْلِمَّ وَلَوْ بِشَاةٍ.**

والغرض من إيراد هذين الحديثين: بيان اشتغال بعض الصحابة - رضي الله عنهم - بالتجارة في زمن النبي - صلى الله عليه وسلم، وتقريره على ذلك.

وفي الحديثين: ما يدل على أنه لا بأس للشريف أن يتصرف في السوق بالبيع والشراء، ويستغنى بذلك عما يبذل له من المال وغيره. وفيهما: الأخذ بالثبوت على نفسه في أمر معاشه. وأن العيش من الكسب والصناعات أولى بنزاهة الأخلاق من العيش من الهبات والصدقات وشبههما. وفيهما: البركة للتجارة. وفيهما: المؤاخاة على التعاون في أمر الله تعالى، وبذل المال لمن يواخى عليه والله أعلم.

٢٠٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَتْ عَكَظُ، وَمَجَنَّةُ، وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَأًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَمَّا كَانَ

^١ أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي اليربوعي، أبو عبد الله الكوفي، روى عن: الثوري وابن عيينة وزائدة، وغيرهم، وروى عنه: البخاري ومسلم، كان ثقة متقناً، توفي سنة: (٢٢٧هـ). ينظر: (تهذيب الكمال" (١/ ٣٧٥)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (١/ ٥١)، م/س (ف: ٩٢). ("طبقات الحفاظ" (ص: ١٧٨)، م/س (ف: ١٧٧).

^٢ زهير بن معاوية بن حديج بن الرحيل بن زهير بن خيثمة، أبو خيثمة الجعفي، من كبار حفاظ الحديث. من أهل الكوفة، روى عن أبي إسحاق الهمداني، وأبي الزبير، روى عنه: أبو نعيم وأبو الوليد، توفي سنة: (١٧٣هـ). ينظر: ("الجرح والتعديل، (٣/ ٥٨٨)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" (٩/ ٤٢٠)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٣/ ٣٥١)، م/س (ف: ٩٢).

^٣ حميد الطويل: حميد بن أبي حميد، وأبو حميد اسمه تيرويه، يكنى أبا عبيدة ويقال حميد بن عبد الرحمن ويقال حميد بن داود، روى عن: إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن نوفل، وأنس بن مالك، روى عنه: أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري، وغيرهم، توفي سنة: (١٤٢هـ). ينظر: ("الطبقات الكبرى" (٧/ ١٨٧)، م/س (ف: ١٨٣). ("تهذيب الكمال" (٧/ ٣٥٥)، م/س (ف: ٩٤). ("ميزان الاعتدال" (١/ ٦١٠)، م/س (ف: ٣٠٧).

^٤ أنس بن مالك بن النضر بن مضمم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر، نزيل البصرة، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، خدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، عشر سنين، روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، أبي بن كعب، روى عنه: طلحة بن مصرف، شريك بن عبد الله، توفي سنة (٩٢هـ، وقيل: ٩٣هـ)، ينظر: ("معرفة الصحابة" (١/ ٢٣١)، م/س (ف: ٢٩٠). ("الاستيعاب" (١/ ١٠٩)، م/س (ف: ٢٠). ("أسد الغابة" (١/ ٢٩٤)، م/س (ف: ٢١).

الإِسْلَامَ فَكَانَتْهُمْ تَأْتُمُوا فِيهِ فَنَزَلَتْ { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ } فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ.

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الجعفي البخاري، المعروف بالمسندى^١ قال: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، هو: ابن عيينة^٢، عَنْ عمرو بن دينار المكي^٣، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: كَانَتْ عُكَاظُ بضم العين المهملة وتخفيف الكاف وآخره ظاء معجمة، وَمَجَنَّةٌ^٥: بفتح الميم والجيم وتشديد النون، وَدُو الْمَجَازِ أَسْوَأًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ [يقيمونها مواسم الحج، وكانت معانثهم منها].

فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامَ كان تامة، فَكَانَتْهُمْ تَأْتُمُوا أي: اجتنبوا الأثم، يعني تركوا التجارة فيها احترازاً عن الأثم فيه [من حيث أنها كثيراً ما تفضي إلى المنازعات والجدال في الإيفاء والاستيفاء]، فَنَزَلَتْ: { لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ }^٦ عطاءً ورزقاً منه، يريد الربح بالتجارة في مَوَاسِمِ الْحَجِّ، جمع موسم، سُمِّيَ به؛ لأنه مَعْلَمٌ يجتمعُ النَّاسُ إليه، [قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ]، أي: قرأ ابنُ عَبَّاسٍ - رضي الله عنهما - هذه اللفظة في جملة القرآن زائدة على ما هو المشهور.

٢- بَابُ الْحَلَالِ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ.

بَابُ (بالفتوين): الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا مُشَبَّهَاتٌ، بضم الميم، وفتح الشين المعجمة، وتشديد الموحدة المفتوحة. وفي نسخة: مُشَبَّهَاتٌ، بضم الميم، وسكون الشين المعجمة، وفتح المثناة الفوقية، وكسر الموحدة^٧. وسيأتي تفسيرها إن شاء الله تعالى.

٢٠٥١- حَدَّثَنَا^٨ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى: أَخْبَرَنَا^٩ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَحَدَّثَنَا (حدثني) عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي قُرَّةٍ،

^١ عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر الجعفي المسندي البخاري، حافظ للحديث، ثقة، وهو أستاذ البخاري، روى عن ابن عيينة وهشام بن يوسف، وغيرهم، روى عنه: أبو زرعة، و محمد بن إسماعيل البخاري، توفي سنة: (٢٢٩ هـ). ينظر: ("الجرح والتعديل" (١٦٢ / ٥)، م/س (ف: ١٠٩). ("الثقات" (٣٥٤ / ٨)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" (٥٩ / ١٦)، م/س (ف: ٩٤). (سير أعلام النبلاء، ج ١٠، الطبقة ١٢، م/س (ف: ١٥٣).

^٢ سفیان ابن عيينة بن أبي عمران، واسمه: ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، روى عن: الزهري وأبان بن تغلب، روى عنه: أبو نعيم الفضل بن دكين، وإبراهيم بن دينار، توفي (١٩٨ هـ)، ينظر: ("الثقات" (٤٠٣ / ٦)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" (١١١ / ١٧٧)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (١١٧ / ٤)، م/س (ف: ٩٢).

^٣ عمرو بن دينار الجمحي بالولاء، أبو محمد الأثرم، فقيه، كان مقفي أهل مكة، روى عن: ابن عباس، وابن الزبير، وابن وغيرهم، توفي سنة: (١٢٦ هـ). ينظر: ("الجرح والتعديل"، (٢٣١ / ٦)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" (٥ / ٢٢)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٢٨ / ٨)، م/س (ف: ٩٢).

^٤ ينظر: ("العين"، (١٩٥ / ١)، م/س (ف: ١٩٣). ("مشارق الأنوار"، (١٠٨ / ٢)، م/س (ف: ٢٦٨).
^٥ ينظر: ("مشارق الأنوار" (٣٩٤ / ١)، م/س (ف: ٢٦٨). ("النهاية في غريب الحديث" (٥٢١ / ٢)، م/س (ف: ٣١٥).

^٦ سورة البقرة، الآية (١٩٨).
^٧ ينظر: لسان العرب (٥٠٣ / ١٣)، م/س (ف: ٢٢٦).

^٨ في حديث البخاري (٢٠٥١): بلفظ "حَدَّثَنِي" في "الجامع الصحيح" ص (٥٣). و "صحيح البخاري"، ص (٦١١). و "فتح الباري" ص (٢٩٠). و "عمدة القاري"، ص (٢٣٥).

^٩ في حديث البخاري (٢٠٥١): بلفظ "حَدَّثَنَا" في "الجامع الصحيح" ص (٥٣). و "صحيح البخاري" ص (٦١١). و "عمدة القاري" ص (٢٣٥). و بلفظ "حَدَّثَنِي" في "فتح الباري" ص (٢٩٠).

عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَحَدَّثَنِي ١ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ، سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٢، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ [رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ]؛ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنَ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ، فَمَنْ تَرَكَ مَا شَبَّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ أَتْرَكَ، وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُ فِيهِ مِنَ الْإِثْمِ أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ، وَالْمَعَاصِي حِمَى اللَّهِ، مَنْ يَزْتَعْ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ " .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ٦ قال: **أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ٧** هو: محمد بن أبي عدي بفتح العين المهملة، وكسر الدال المهملة، واسم أبي عدي إبراهيم البصري، مولى بني سليم. **عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ٨** هو: عبد الله بن عون بفتح العين المهملة، وسكون الواو وبالنون ابن ارطبان **عَنْ** عامر بن شراحيل **الشَّعْبِيِّ ٩** بفتح الشين وسكون العين ، أنه قال: **سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ ١٠ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**

وَحَدَّثَنَا (أَوْ حَدَّثَنِي) وفي نسخة ح. وحَدَّثَنَا (أَوْ حَدَّثَنِي) **عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ١١** المعروف بابن المدني قال: **حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ سُفْيَانُ عَنْ أَبِي فَرْوَةَ** بفتح الفاء وسكون الراء، هو: عروة بن الحارث

^١ في حديث البخاري (٢٠٥١): بلفظ " حَدَّثَنَا " في " الجامع الصحيح " ص (٥٣). و"صحيح البخاري" ص (٦١١). و " عمدة القاري " ص (٢٣٥). وباللإفرد كالمخطوط " حَدَّثَنِي " في " فتح الباري " ص (٢٩٠).

^٢ في حديث البخاري بلفظ: " عَنْهُمَا "، في المراجع السابقة (٩/٨٩).

^٣ في حديث البخاري بلفظ: " حَدَّثَنَا " بدون " و "، في المراجع السابقة (٩/٨٩).

^٤ ثابتة في أصل حديث البخاري في المراجع السابقة (٩/٨٩)، إلا أنها في (نسخة أ) و (نسخة ب) مكتوبة ضمن شرح المؤلف للحديث لا ضمن المتن.

^٥ أخرجه البخاري كتاب البيوع، باب الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات حديث (٢٠٥١)، وفي كتاب الإيمان، باب فضل من استبرأ لدينه حديث (٥٢)، ومسلم في كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات حديث (١٥٩٩).

^٦ محمد بن المثني بن عبيد بن قيس أبو موسى الزمن العنزي من أهل البصرة، روى عن: ابن أبي عدي، وأميه بن خالد، روى عنه: الجماعة، وأبو يعلى أحمد بن علي بن المثني، توفي سنة (٢٥٢هـ، وقيل: ٢٥٠)، ينظر: ("الثقات" (١١١ / ٩)، مرجع سابق (٣/١٢). ("تهذيب الكمال" (٣٥٩ / ٢٦)، مرجع سابق (٣/٢). ("تهذيب التهذيب" (٤٢٥ / ٩)، مرجع سابق (٦/٨٩).

^٧ محمد بن إبراهيم بن أبي عدي السلمي، قيل: اسم أبي عدي: إبراهيم، مولاهم، أبو عمرو البصري، ويقال له القسلي، روى عن: ابن عون، هشام بن حسان، روى عنه: محمد بن المثني، عمرو بن علي، توفي: سنة (١٩٤هـ). ينظر: ("تهذيب الكمال" (٣٢١ / ٢٤)، م/س (ف: ٩٤). ("الكاشف" (١٥٤ / ٢)، م/س (ف: ٢١٥). ("تهذيب التهذيب" (١٢ / ٩)، م/س (ف: ٩٢).

^٨ عبد الله بن عون بن أرتبان المزني، أبو عون البصري، روى عن: الشعبي، إبراهيم النخعي، روى عنه: ابن أبي عدي، شعبة، توفي سنة ٢٥١هـ. ينظر: ("الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة"، (٤٨ / ٦)، م/س (ف: ٩٩). ("الثقات" (٣ / ٧)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" (٣٩٤ / ١٥)، م/س (ف: ٩٤). (سير أعلام النبلاء، ج ٦، الطبقة ٥، م/س (ف: ١٥٣).

^٩ الشَّعْبِيُّ، غَامِرُ بْنُ شَرَّاحِيلِ بْنِ عَبْدِ بْنِ ذِي كِبَارٍ، وَقِيلَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرَّاحِيلِ، وَقِيلَ: ابْنُ شَرَّاحِيلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، الشَّعْبِيُّ، أَبُو عمرو الكوفي، وَكَانَتْ أُمُّهُ مِنْ سَبْيِ جُلُولَاءَ، رَوَى عَنْ: النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَخِيهِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، رَوَى عَنْ: ابْنِ عَوْنٍ، إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، تَوَفَّى عَامَ ١٠٤هـ. ينظر: ("تهذيب الكمال" (٢٨ / ١٤)، مرجع سابق (٣/٢). (سير أعلام النبلاء، ج ٤، الطبقة ٢، م/س (ف: ١٥٣). ("تهذيب التهذيب" (٥ / ٦٥)، م/س (ف: ٩٢).

^{١٠} النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ بْنُ سَعْدِ بْنِ ثَعْلَبَةَ بْنِ الْجَلَّاسِ وَيُقَالُ ابْنُ خَلَّاسِ الْأَنْصَارِيِّ الْخَزْرَجِيُّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ (أُمُّهُ عَمْرَةُ بِنْتُ رُوَاحَةَ)، رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ، رَوَى عَنْ: عَامِرِ الشَّعْبِيِّ، حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، يَنْظُرُ: ("معرفة الصحابة" (٢٦٥٨ / ٥)، م/س (ف: ٢٩٠). ("الاستيعاب" (١٤٩٦ / ٤)، م/س (ف: ٢٠). ("أسد الغابة" (٣١٠ / ٥)، م/س (ف: ٢١).

^{١١} علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيع السعدي، أبو الحسن ابن المدني البصري، مولى عروة بن عطية السعدي، وشهرته: علي بن المدني، روى عن: ابن عيينة، سعيد بن عامر، روى عنه: البخاري، أبو داود، توفي: (٢٣٤هـ)، ينظر: ("الطبقات الكبرى" (٣٠٨ / ٧)، م/س (ف: ١٨٣). ("التاريخ الكبير" (٢٨٤ / ٦)، م/س (ف: ٦٤). ("تهذيب الكمال" (٥ / ٢١)، م/س (ف: ٩٤).

الهمداني الكوفي، المشهور بأبي فروة الأكبر^١، [ولهم أبو فروة الأصغر الجهني الكوفي وسمه مسلم بن سالم، ماله في البخاري سوى حديث واحد في أحاديث الأنبياء عليهم السلام]، **[عَنْ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.**

وَحَدَّثَنِي بِالْإِفْرَادِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ بِالسَّنَدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي فَرَوَةَ] أنه قال: **سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^٢.**
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ^٣ - ضَدَّ الْقَلِيل - قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ [أي: الثوري]، عَنِ أَبِي فَرَوَةَ عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وفي الرواية الأولى سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، وقد تقدم في الإيمان الردُّ على مَنْ نفى سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم: **" الْحَلَالُ بَيْنٌ وَالْحَرَامُ بَيْنٌ وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ،** أي: على بعض الناس، [بدليل قوله في رواية لا يعلمها كثير من الناس،] لا أنها مشتبهة في أنفسها غير محرمة أو مُحَلَّلَةٌ؛ لأن الله تعالى بعث الرَسُول - صلى الله عليه وسلم - مُبَيِّنًا لَأَمْتِهِ جَمِيعَ مَا بِهِمُ الْحَاجَةُ إِلَيْهِ مِنْ أُمُورِ دِينِهِمْ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ.

قالوا: الأشياء ثلاثة أقسام: حلال واضح: كأكل الخبز، وحرام واضح: كالسرقة، والذي ليس بواضح الحَلِّ والحُرْمِ، ولا يعرفه إلا العلماء°. وهذا التقسيم صحيح؛ لأن الشئ إمَّا أَنْ يُنُصَّ عَلَى فِعْلِهِ [مع الوعد على فعله أو معه]، ومع الوعد على تركه، أو يُنُصَّ عَلَى تَرْكِهِ مع الوعد على فعله، أو لا يُنُصَّ عَلَى وَاحِدٍ مِنْهُمَا. فالأوَّل: الحلال البين. والثاني: الحرام البين. فمعنى قوله: " الحلال بين " أي: لا يحتاج إلى بيانه أو يشترك في معرفته كل أحد. وكذا قوله: " الحرام بين ".
وأما الثالث: فهو مشتبه لخفائه فلا يدري هل هو حرام أو حلال؟ [فإن الأصل في الأشياء مختلف فيه حظر أو إباحة، وقد يردان على شئ واحد جميعاً فإن علم المتأخر منهما وإلا فقد اشتبه]. وما كان هذا سبيله ينبغي اجتنابه؛ لأنه إن كان في نفس الأمر حراماً فقد برئ من تبعته، وإن كان حلالاً فقد أُجِرَ عَلَى تَرْكِهِ بهذا القصد.

وهذا هو المراد من قوله صلى الله عليه وسلم: **فَمَنْ تَرَكَ مَا شُبِّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ،** أي: [من جهة الإثم هل فيه إثم أو لا؟] **[كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ]** أي: ظهر تحريمه [**أَتَرَكَ، وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُ فِيهِ مِنَ الْإِثْمِ أَوْشَكَ أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ]**؛ لأن متعاطي الشبهات قد يصادف الحرام وإن لم يتعمده أو يقع فيه لا اعتياده التساهل [، **وَالْمَعَاصِي جَمَى اللَّهُ مَنْ يَزْتَعِ حَوْلَ الْجِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ "**.

^١ عروة بن الحارث الهمداني الكوفي، روى عن: الشعبي، أبي زرعة بن عمرو بن جرير، روى عنه: بن عيينة، الثوري، ينظر: ("الجرح والتعديل"، ٦/ ٣٩٨)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" ٦/ ٢٠)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ١٧٨ / ٧) م/س (ف: ٩٢).

^٢ سند الحديث الثالث بالكامل ثابت في (النسخة أ)، وساقط من (النسخة ب).

^٣ محمد بن كثير العبدى، أبو عبد الله البصرى (أخو سليمان بن كثير، وكان سليمان أكبر منه بخمسين سنة)، روى عن: سفیان الثوري، سليمان بن كثير (أخيه)، روى عنه: البخاري، علي بن المديني، توفي سنة (٢٢٣هـ)، ينظر: ("الجرح والتعديل" ٧٠ / ٨)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" ٢٦ / ٣٣٤)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ٩ / ١٧٤)، م/س (ف: ٩٢).

^٤ سفیان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي (من ثور بن عبد مناة بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد)، روى عن: أبي فروة، إبراهيم بن عبد الأعلى، روى عنه: محمد بن كثير، إسحاق بن يوسف، توفي: (١٦١هـ)، ("الجرح والتعديل" ٤ / ٢٢٢)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" ١١ / ١٥٤)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ٤ / ١١١)، م/س (ف: ٩٢).

^٥ ينظر: ("المنهاج شرح صحيح مسلم بن حجاج" للنووي، ١١ / ٢٧)، م/س (ف: ٣٠٠).

قال الخطابي: كل شئ يشبه الحلال من وجهه، والحرام من وجهه فهو شبهة. فالحلال البين: ما علم ملكه يقيناً لنفسه. والحرام البين: ما علم ملكه يقيناً لغيره. والشبهة: ما لا يدري أهو له أو لغيره فالورع اجتنابه. ثم الورع على أقسام: واجب، كالذي قلنا، ومستحب: كاجتناب معاملة من أكثر ماله حرام، ومكروه: كالاجتناب عن قبول رخص الله والهدايا، ومن جملته أن يدخل الخراساني مثلاً بغداد ويمتنع من التزوّج بها مع الحاجة إليه بزعم أن أباه كان ببغداد فربّما تزوّج بها وولدت له بنت فتكون هذه المنكوحة أختاً له انتهى^١.

وقد يتقدم هذا الحديث والكلام عليه في فضل من استبرأ لدينه وعرضه في كتاب الإيمان، وقد توارد أكثر الأئمة المخرجين على إيرادهم في كتاب البيوع؛ لأن الشبه في المعاملات تقع فيها كثيراً، وله تعلق أيضاً بالنكاح، وبالصيد، والذبائح، والأطعمة، والأشربة، وغير ذلك مما لا يخفى. واستنتب منه بعضهم منع اطلاق الحلال والحرام على ما لا نصّ فيه؛ لأنه من جملة ما لم يستبين، لكن قوله صلى الله عليه وسلم: " لا يعلمها كثير من الناس " كما في رواية، يشعر بأنّ منهم من يعلمها، والله أعلم.

فائدة:

هذا الحديث أخرجه المؤلف من أربع طرق [للتقوية والتأكيد] : أورده أولاً من طريق عبد الله بن عوّن عن الشعبي. ثم من طريق ابن عيينة عن أبي فروة عن الشعبي من طريقين: طريق علي بن عبد الله ابن المدني، وطريق عبد الله بن محمد المسندي، صرح تارة بالتحديث لابن عيينة من أبي فروة، وثانياً بالتصريح بسماع أبي فروة من الشعبي.

وقد أخرجه الحميدي في^٢ "مسنده"^٣ عن ابن عيينة فصرّح فيه بتحديث أبي فروة له وبسماع أبي فروة من الشعبي وبسماع الشعبي من النعمان - رضي الله عنه - على المنبر وبسماع النعمان - رضي الله عنه - من الرسول - صلى الله عليه وسلم^٤.

ثم ساق المؤلف من طريق سفيان الثوري عن أبي فروة بلفظه كما صرح بذلك أبو نعيم في "المستخرج"^٥. وأمّا لفظ ابن عيينة فقد أخرجه ابن خزيمة في "صحيحة"، والإسماعيلي^٦ من طريقه

^١ ينظر: " أعلام الحديث " ص (٩٩٦/٢-١٠٠١)، م/س (ف: ٢٨).

^٢ " في " مكررة في أصل المخطوط (نسخة أ)، والصواب ما أثبت كما في (نسخة ب).

^٣ " مسند الحميدي "، لأبي بكر، عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله القرشي، الأسدي، الحميدي، المكي، المتوفى عام

٢١٩ هـ. رتب أحاديثه على مسانيد الصحابة رضي الله عنهم، والتصنيف على طريقة المسانيد، وقد اشتمل الكتاب على

١٣٠٠ حديثاً، غالبها أحاديث مرفوعة، والقليل منها موقوف على الصحابة والتابعين. ينظر: ("كشف الظنون" (٢/ ١٦٨٢)،

م/س (ف: ٢١٨). ("إيضاح المكنون" (٤/ ٤٨١)، م/س (ف: ٤١).

^٤ ينظر: ("مسند الحميدي" (٢/ ١٦٣)، حديث (٩٤٣)، م/س (ف: ٢٦٣).

^٥ " المستخرج على صحيح البخاري "، للإمام: أبي نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران، الأصبهاني،

نقل منه الكثير من شراح البخاري كابن حجر العسقلاني في "فتح الباري"، والعيني في "عمدة القاري"، والشهاب القسطلاني

في "إرشاد الساري"، ويقال أنه فقد ولا يوجد نسخة منه ولم يطبع. وهو جزء ضخم يشتمل أكثره على تعليقات البخاري.

ينظر: ("المعجم المفهرس" ص (٤٤). م/س (ف: ٢٨٦).

^٦ الإسماعيلي، أبو بكر، أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجرجاني، الشافعي، إمام أهل جرجان، توفي عام ٣٧١ هـ، صاحب

كتاب " مستخرج أبي بكر الإسماعيلي على صحيح البخاري ". ينظر: (" الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة

المشرفة"، للإمام السيد محمد بن جعفر الكتاني، ص (٢١)، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة). ("مكانة الصحيحين" لخليل

إبراهيم ملا خاطر، ص (١٧٤)، المطبعة العربية الحديثة - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢ هـ).

ولفظه: " حلال بيِّن وحرام بيِّن ومشتبهات بيِّن ذلك "، فذكره وفي آخره " ولكلِّ ملك حمى وحمى الله في الأرض معاصيه " ^١.

وأما لفظ ابن عَوْنٍ فأخرجه أبو داود والنسائي ^٢ وغيرها بلفظ: " أن الحلال بيِّن وأن الحرام بيِّن وبينهما أمور مشتبهات "، وأحياناً يقول: " مشتبهة "، وسأضرب لكم في ذلك مثلاً أن الله تعالى حمى حمى وأن حمى الله ما حرَّمه، وأنه من يَرع حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أن يُخَالِطَهُ، وأن من يُخَالِطَ الرِّيْبَةَ يُوشِكُ أن يَخْسَرَ ^٣.

٣- باب تفسير المُشَبَّهَات

بضم الميم، وفتح الشين المعجمة، والباء الموحدة المشددة، جمع مُشَبَّهَةٌ، وهي: التي فيها شبه طرفين مُتخالفين فتشبه هذا مرة، وذلك أخرى ^٤. ومنه قوله تعالى: { إِنَّ البَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا } ^٥، أي: اشتبه. وفي رواية النسفي: " الشبَّهَات بضمَّتين بغير ميم ^٦. وفي رواية ابن عساكر المُشَبَّهَات من اشتبه، من باب الافتعال ^٧.

أَرَادَ المُؤَلِّف - رَحِمَهُ اللهُ - أن يُعرِّف الطَّرِيقَ إِلَى مَعْرِفَتِهَا لِتُجْتَنَّبَ، فَذَكَرَ أَوَّلًا مَا يَضْبِطُهَا. ثُمَّ أوردَ أَحَادِيثَ يُؤخِّدُ مِنْهَا مَرَاتِبَ مَا يَجِبُ اجْتِنَابُهَا مِنْهَا. ثُمَّ تَنَى بِبَابٍ فِيهِ بَيَانٌ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْهَا. ثُمَّ تَلَّتْ بِبَابٍ فِيهِ بَيَانٌ مَا يُكْرَهُ. وَشَرَحَ ذَلِكَ أَنَّ الشَّيْءَ إمَّا أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ التَّحْرِيمُ أَوِ الإِبَاحَةُ أَوْ يُشَاكُّ فِيهِ كَمَا مرَّ ^٨.

فَالأَوَّلُ: كَالصَّيِّدِ، فَإِنَّهُ يَحْرُمُ أَكْلُهُ قَبْلَ ذَكَاتِهِ، فَإِذَا شَاكَّ فِيهَا لَمْ يَزُلْ عَنِ التَّحْرِيمِ إِلاَّ بِبَيِّنٍ، وَإِلَيْهِ الإِشَارَةُ بِحَدِيثِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ^٩.

^١ ينظر: ("شعب الإيمان" ٧/ ٤٩٣)، حديث (٥٣٥٧)، م/س (ف: ١٦٧). ("مسند الحميدي" ٢/ ١٦٣)، حديث (٩٤٣)، م/س (ف: ٢٦٣). ولم أقف عليه عند ابن خزيمة، ولا الإسماعيلي.

^٢ النسائي، أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار، أبو عبد الرحمن، سمع بخراسان، والعراق، والحجاز، ومصر، والشام، والجزيرة من جماعة، وأحمد بن إبراهيم بن فيل، وأحمد بن بكار، روى عنه: إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب بن يوسف الإسكندراني، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن صالح بن سنان القرشي الدمشقي، ينظر: ("تهذيب الكمال" ١/ ٣٢٨)، م/س (ف: ٩٤). ("سير أعلام النبلاء" ج ١٤، الطبقة ١٧، م/س (ف: ١٥٣). ("تهذيب التهذيب" ١/ ٣٦)، م/س (ف: ٩٢).

^٣ ينظر: ("سنن أبي داود"، كتاب البيوع، باب في اجتناب الشبهات ٢/ ٢٦٣)، برقم (٣٣٢٩)، م/س (ف: ١٤٨). ("المجتبي من السنن" ٧/ ٢٤١)، حديث (٤٤٥٣). م/س (ف:).

^٤ ينظر: ("لسان العرب" ١٣/ ٥٠٤)، م/س (ف: ٢٦٦). ("تاج العروس" ٣٦/ ٤١١)، م/س (ف: ٥٢). سورة البقرة، الآية (٧٠).

^٥ لم أقف عليه عند النسفي، ينظر: ("فتح الباري" ٤/ ٢٩٢)، م/س (ف: ٢٠١).

^٦ ينظر: ("الأربعون حديثاً من المساواة مستخرجة عن ثقات الرواة" لابن عساكر، ص (١٢٣)، تحقيق: طه بو سريح أبو علي، ط: ١٤١٤هـ).

^٧ زيادة في (النسخة ب): مَنْ شَاكَّ أَنَّهُ فَعَلَ شَيْئاً أَمْ لا، فالأصل فيه أَنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ، وَمَنْ تَيَقَّنَ الفِعْلَ وشكَّ في القليل والكثير، حمل على القليل؛ لأنه المُتَيَقَّنُ، وعليه مسائل منها: شكَّ أَنَّهُ طَلَّقَ امرأته أَمْ لا، لا يقع، ولو شكَّ أنه واحدة أو أكثر، بنى على الأقل كما ذكره الاسبيجاني، إلا أن يَتَيَقَّنَ الأكثر أو يكون أكبر ظَنِّه على خلافه. (اشباه في القاعدة الثانية "البقين لا يزول بالشك").

^٨ أخرجه البخاري كتاب الذبائح، باب التسمية على الصيد، حديث (٥٤٧٥)، ومسلم كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب الصيد بالكلاب المعلمة حديث (١٩٢٩).

وَالثَّانِي: كَالطَّهَّارَةِ، إِذَا حَصَلَتْ لَا تُرْفَعُ إِلَّا بِبِقِيْنِ الْحَدَثِ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِحَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فِي الْبَابِ الثَّلَاثِ. وَمِنْ أُمَّتِهِ مَنْ لَهُ زَوْجَةٌ أَوْ عَبْدٌ وَشَكَ هَلْ طَلَّقَ أَوْ أَعْتَقَ، فَلَا عِبْرَةَ بِذَلِكَ، وَهُمَا عَلَى مَلِكِهِ.

وَالثَّلَاثُ: مَا لَا يَتَحَقَّقُ أَصْلُهُ، وَيَتَرَدَّدُ بَيْنَ الْحَظَرِ وَالْإِبَاحَةِ، فَالْأَوْلَى تَرْكُهُ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِحَدِيثِ التَّمْرَةِ السَّاقِطَةِ فِي الْبَابِ الثَّانِي. وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وقال حسن بن أبي سنان: ما رأيت شيئاً أهون من الورع دَع ما يريبك إلى ما لا يريبك

وقال حسن بن أبي سنان هو حسن بن الحسن، أو الحسين بن أبي سنان بكسر السين المهملة وتخفيف النون، ينصرف ولا ينصرف بناء على كونه من الحسن أو من الحسين، أبو عبد الله البصري أحد العبَّاد في زمن التابعين وليس له في البخاري سوى هذا الموضع: ما رأيت شيئاً أهون من الورع دَع ما يريبك إلى ما لا يريبك بفتح المُنْتَاهِ التحتية ويجوز الضمُّ، يُقال رابهُ يريبُهُ، وأرابهُ يريبُهُ من الريب وهو الشكُّ والترددُ، والمعنى: إذا شككت في شيءٍ فدعه قاصداً إلى ما لا تشك فيه.

وهذا التعليق رواه أحمد^٢ في الزهد^٣، وأبو نعيم في الحلية عنه بلفظ إذا شككت في شيء فاتركه^٤، وروى أبو نعيم من وجه آخر قال: حدثنا محمد بن جعفر، ثنا محمد بن أحمد بن عمرو^٥، ثنا عبد الرحمن بن عمر دُشْتَه^٦ قال: ثنا زهير بن نعيم البايي^٧ قال: اجتمع يونس بن عبيد^٨ وحسان

^١ ينظر: ("النهاية في غريب الحديث"، ٢/ ٢٨٦)، م/س (ف: ٣١٥). ("لسان العرب" ١/ ٤٤٢)، م/س (ف: ٢٢٦). أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، أبو عبد الله المروزي ثم البغدادي الإمام الثقة الحافظ الفقيه الحجة، روى عن: محمد بن جعفر، معتمر بن سليمان، روى عنه: البخاري، مسلم، أبي داود، توفي سنة (٢٤١هـ). ينظر: ("الطبقات الكبرى" ٧/ ٢٥٣)، م/س (ف: ١٨٣). ("تهذيب الكمال" ١/ ٤٣٧)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ١/ ٧٢)، م/س (ف: ٩٢).

^٢ ينظر: ("الزهد"، للإمام أحمد بن حنبل، ص (١٥٧)، تحقيق: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: ١٤٢٠هـ). (اشتمل هذا الكتاب على (٢٤٠٩) نصاً مستنذاً، رتبها المؤلف تحت (٥٨) باباً، فبدأ بفضل الزهد عامة، ثم شرع في ذكر زهد الأنبياء، ثم ذكر زهد الصحابة، ثم ذكر زهد التابعين، وهكذا إلى آخر الكتاب. وقد أتت مادة الكتاب ما بين مرفوع وموقوف ومقطوع، منها ما هو في الدرجة العليا من الصحة ومنها ما دون ذلك، وما دونه ... إلخ. ينظر: "حلية الأولياء" (١١٦/٣)، م/س (ف: ١١٦).

^٥ محمد بن أحمد بن عمرو الأبهري شيخ ثقة، أبو عبد الله، روى عن: رسته، روى عنه: نصر بن علي، أبي موسى، توفي سنة (٣١٥هـ)، ينظر: ("طبقات المحدثين بأصبهان" عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان أبو محمد الأنصاري (٤/ ١١٣)، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، ط: ٢: مؤسسة الرسالة - بيروت). ويشار إليه فيما بعد ذلك بـ "طبقات المحدثين بأصبهان".

^٦ دُشْتَه، والصواب: "رسته" وهو ثابت في إسناد الحديث: ح (٤). رسته، أبو الفرج، عبد الرحمن بن عمر بن يزيد بن كثير، الزهري المدني الأصبهاني، توفي عام ٢٥٠ هـ. ينظر: ("سير أعلام النبلاء"، ج ١٢، الطبقة ١٣، م/س (ف: ١٥٣). ("الفتاوى" ٨/ ٣٨١)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" ١٧/ ٢٩٦)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ٦/ ٢٣٤)، م/س (ف: ٩٢).

^٧ زهير بن نعيم البايي السلولي، ويقال العجلي، أبو عبد الرحمن السجستاني (نزىل البصرة)، روى عن: بشر بن منصور السلمي، سلام بن أبي مطيع، روى عنه: عبد الرحمن بن رسته، توفي (بعد ٢٠٠). ينظر: ("تهذيب الكمال" ٩/ ٤٢٦)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ٣/ ٣٥٣)، م/س (ف: ٩٢). لم أقف عليه.

بُنْ أَبِي سِنَانٍ^١، فَقَالَ يُونُسُ: مَا عَالَجْتُ شَيْئًا أَشَدَّ عَلَيَّ مِنَ الْوَرَعِ، فَقَالَ حَسَّانُ: مَا عَالَجْتُ شَيْئًا أَهْوَنَ عَلَيَّ مِنْهُ، قَالَ يُونُسُ: كَيْفَ؟ قَالَ حَسَّانُ: تَرَكْتُ مَا يَرِيْبُنِي إِلَى مَا لَا يَرِيْبُنِي فَاسْتَرَحْتُ^٢.

وأيضاً قال: ثنا أبو بكر بن مالك^٣، ثنا عبد الله بن أحمد^٤ حدثني الحسن بن عبد العزيز الجروي^٥ قال: كتب إلينا ضمرة^٦ عن عبد الله بن شوذب^٧ قال: قال حسَّانُ بنُ أَبِي سِنَانٍ: مَا أَيْسَرَ الْوَرَعِ؛ إِذَا شَكَّكَتْ فِي شَيْءٍ فَاتْرُكْهُ^٨. قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ تَكَلَّمَ حَسَّانُ عَلَى قَدْرِ مَقَامِهِ، فَالْتَرَكُ الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ أَشَدُّ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ مِنْ تَحْمَلِ كَثِيرٍ مِنَ الْمَشَاقِّ الْفَعْلِيَّةِ.

^١ حسان بن أبي سنان البصري، أحد العباد الورعين، روى عن: الحسن البصري، روى عنه: جعفر بن سليمان الضبيعي، عبدالله بن شوذب، ينظر: ("الجرح والتعديل" (٣/٢٣٦)، م/س (ف:١٠٩). ("تهذيب الكمال" (٦/٢٦)، م/س (ف:٩٤).

("تهذيب التهذيب" (٢/٢٤٩)، م/س (ف:٩٢).

^٢ ينظر: "الحلية"، (١١٦/٣)، عن حسان بن أبي سنان من الطبقة الأولى من التابعين، م/س (ف:١١٦).

^٣ أبو بكر، أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب، البغدادي، القطيعي، الحنبلي، راوي "مسند الإمام أحمد" و"الزهدي" و"الفضائل" له، سمع من: عبدالله بن أحمد بن حنبل، محمد بن يونس الكديمي، سمع منه: الدارقطني، والحاكم، توفي سنة: (٣٦٨هـ)، ينظر: ("طبقات الحنابلة" (٦/٢)، م/س (ف:١٧٦). ("سير أعلام النبلاء" ج١٦، الطبقة ٢٠، م/س (ف:١٥٣). ("ميزان الاعتدال" (١/٨٧)، م/س (ف:٣٠٧).

^٤ عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، أبو عبد الرحمن البغدادي، سمع من: الحسن بن عبد العزيز، أحمد بن حنبل (أبيه)، سمع منه: أبو بكر أحمد بن جعفر القطيعي، إسحاق بن أحمد، توفي سنة (٢٩٠هـ)، ينظر: ("تهذيب الكمال" (١٤/٢٨٥)، م/س (ف:٩٤). ("الكاشف" (١/٥٣٨)، م/س (ف:٢١٥). ("تهذيب التهذيب" (٥/١٤١)، م/س (ف:٩٢).

^٥ الحسن بن عبد العزيز بن الوزير بن ضابئ بن مالك بن عامر بن عدى بن حمرس الجذامي الجروي، أبو علي المصري (نزىل بغداد)، سمع من: أحمد بن حنبل، عبدالله بن يحيى البرلسي، سمع منه: عبدالله بن أحمد بن حنبل، جعفر بن محمد (ابن ابنه)، توفي سنة (٢٥٧هـ) بالعراق، ينظر: ("الجرح والتعديل" (٣/٢٤)، م/س (ف:١٠٩). ("تهذيب الكمال" (٦/١٩٦)، م/س (ف:٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٢/٢٩١)، م/س (ف:٩٢).

^٦ ضمرة بن ربيعة الفلستيني، أبو عبد الله الرملي، مولى علي بن أبي حملة (أصله دمشق)، سمع من: عبدالله بن شوذب، عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، سمع منه: أيوب بن محمد الوزان، الحسن بن واقع، توفي سنة (٢٠٢هـ)، ينظر: ("الجرح والتعديل" (٤/٤٦٧)، م/س (ف:١٠٩). ("تهذيب الكمال" (١٣/٣١٦)، م/س (ف:٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٤/٤٦٠)، م/س (ف:٩٢).

^٧ عبد الله بن شوذب الخراساني، أبو عبد الرحمن البلخي، سكن البصرة، ثم سكن الشام ببيت المقدس، روى عن: حسان بن أبي سنان، روى عنه: ضمرة بن ربيعة، عبدالله بن المبارك، توفي سنة (١٥٦هـ) وقيل: (١٥٧هـ)، ينظر: ("تهذيب الكمال" (١٥/٩٤)، م/س (ف:٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٥/٢٥٥)، م/س (ف:٩٢).

^٨ ينظر: "حلية الأولياء" (٣/١١٦)، م/س (ف:١١٦).

وَقَدْ وَرَدَ قَوْلُهُ "دَعَّ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ" مَرْفُوعًا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ^١، وَالنَّسَائِيُّ^٢، وَأَحْمَد^٣، وَابْنُ جِبَّانٍ^٤، وَالْحَاكِمُ^٥ مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ^٦ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَالَ الْحَاكِمُ: صَحِيحُ الْإِسْنَادِ. وَشَاهَدَهُ حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ^٧ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: "إِذَا سَرَّتْكَ حَسَنَةٌ وَسَاءَتْكَ سَيِّئَةٌ فَأَنْتَ مُؤْمِنٌ"، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِثْمُ؟ قَالَ: "إِذَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ شَيْءٌ فَدَعَّهُ"^٨.

^١ ينظر: الجامع الكبير "سنن الترمذي"، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤/٦٦٨)، حديث (٢٥١٨). م/س (ف: ١٠٧).

^٢ ينظر: "المجتبي من السنن للنسائي"، كتاب الأشربة، باب الحث على ترك الشبهات (٨/٣٢٧)، برقم (٥٧١١)، م/س (ف: ٢٣٠).

^٣ ينظر: "مسند الإمام أحمد"، (٣/٢٤٩)، برقم (١٧٢٣)، م/س (ف: ٢٦٠).

^٤ ينظر: ("صحيح ابن حبان" مُحَمَّدُ بْنُ حَبَّانَ التَّمِيمِيُّ، (٢/٤٩٨)، حديث (٧٢٢)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ٢، ١٤١٤هـ).

ابن حبان: مُحَمَّدُ بْنُ حَبَّانَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ حَبَّانَ بْنِ مَعَاذَ بْنِ مَعْبُدِ بْنِ حَاتِمَ بْنِ حَبَّانَ الْبِسْتِيِّ التَّمِيمِيِّ الْحَافِظِ الْخَلِيلِ الْإِمَامِ، رَوَى عَنْ: الْحُسَيْنِ بْنِ إِدْرِيسِ الْهَرَوِيِّ، وَأَبِي خَلِيفَةَ، وَالنَّسَائِيَّ، رَوَى عَنْهُ: الْحَاكِمُ، وَمَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَالِدِيُّ، تُوْفِيَ سَنَةَ (٣٥٤هـ)، ينظر: ("تلخيص المتشابه في الرسم" أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (١/١٠٩)، تحقيق: سُكَيْنَةُ الشَّهَابِيَّةُ، ط: ١: دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق)، ("ميزان الاعتدال" (٣/٥٠٦)، م/س (ف: ٣٠٧). ("طبقات الشافعية الكبرى" (٣/١٣١)، م/س (ف: ١٨٠).

^٥ ينظر: "المستدرک علی الصحیحین" (٢/١٥)، حديث (٢١٦٩)، م/س (ف: ٢٥٥).

الحاكم: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيُّ، مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْدِيَّةَ بْنِ نَعِيمِ بْنِ الْحَكَمِ، رَوَى عَنْ: مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْمَذْكُورِ وَمُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ، رَوَى عَنْهُ: أَبُو الْحَسَنِ الدَّارِقُطَنِيُّ وَهُوَ مِنْ شَيْبُوخَةَ، وَأَبُو ذَرِّ الْهَرَوِيِّ، تُوْفِيَ عَامَ (٥٠٤هـ). صَاحِبُ كِتَابِ "المستدرک علی الصحیحین"، وَهُوَ الْكِتَابُ الَّذِي جَمَعَ فِيهِ مَوْلَاهُ الْأَحَادِيثَ الَّتِي اسْتَدْرَكَهَا عَلَى الصَّحِيحِينَ مِمَّا فَاتَهُمَا عَلَى شَرْطِهِ، وَهُوَ أَشْهُرُ الْمُسْتَدْرَكَاتِ. ينظر: ("طبقات الشافعية الكبرى" (٤/١٥٥)، م/س (ف: ١٨٠). ("ميزان الاعتدال" (٣/٦٠٨)، م/س (ف: ٣٠٧). ("طبقات الشافعيين" ص (٣٥٧)، م/س (ف: ١٨١). (سير أعلام النبلاء، ج ١٧، الطبعة ٢٢، م/س (ف: ١٥٣).

^٦ الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم، أبو محمد سيد شباب أهل الجنة، وريحانة رسول الله صلى الله عليه وسلم، والسيد المصلح به بين الأمة، وسيط من الأسباط سماه النبي صلى الله عليه وسلم حسنا، شبيه رسول الله صلى الله عليه وسلم وحببيه، روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، روى عنه: عائشة، وأبو هريرة، والشعبي، وسويد بن غفلة، توفي سنة (٤٩هـ، وقيل: ٥٠هـ، وقيل: بعدها)، ينظر: ("معرفة الصحابة" (٢/٦٥٤)، م/س (ف: ٢٩٠). ("الاستيعاب" (١/٣٨٣)، م/س (ف: ٢٠). ("أسد الغابة" (٢/١٣)، م/س (ف: ٢١).

^٧ أبو أمامة الباهلي، صدى بن عجلان بن وهب، ويقال ابن عمرو، (صاحب النبي صلى الله عليه وسلم)، روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، وعمر بن الخطاب، روى عنه: سالم بن أبي الجعد، أزهر بن سعيد الحراري، توفي سنة (٨٦هـ) بالشام، ينظر: ("معرفة الصحابة" (٣/١٥٢٦)، م/س (ف: ٢٩٠). ("الاستيعاب" (٢/٧٣٦)، م/س (ف: ٢٠). ("أسد الغابة" (٣/١٥)، م/س (ف: ٢١).

^٨ ينظر: ("مسند الإمام أحمد" (٣٦/٥٣٧)، حديث (٢٢١٩٩)، م/س (ف: ٢٦٠). ("المستدرک" (١/٥٨)، حديث (٣٣)، وفي (٢/١٦)، حديث (٢١٧١)، م/س (ف: ٢٥٥). وقال الحاكم ووافقه الذهبي: «صحيح متصل على شرط الشيخين».

وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عِنْدَ أَحْمَدَ. وَمِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ ١ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ ٢ فِي الصَّغِيرِ ٣. وَمِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَوَاتِلَةَ بِنِ الْأَسْقَعِ ٤ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَمِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ ٥ وَابْنِ مَسْعُودٍ وَغَيْرِهِمَا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَتَرَكْتُ مَا يُشَكُّ فِيهِ أَصْلُ عَظِيمٍ فِي الْوَرَعِ وَقَدْ رَوَى التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَطِيَّةِ السَّعْدِيِّ ٦ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا: لَا يَبْلُغُ الْعَبْدُ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْمُتَّقِينَ حَتَّى يَدَعَ مَا لَا بَأْسَ بِهِ حَدْرًا مِمَّا بِهِ الْبَأْسُ ٧. وَقَدْ مَرَّتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: "كُلُّ مَا شَكَّكَتُ فِيهِ فَالْوَرَعُ اجْتِنَابُهُ ثُمَّ هُوَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ: وَاجِبٌ، وَمُسْتَحَبٌّ، وَمَكْرُوهٌ، فَالْوَجِبُ اجْتِنَابُ مَا يَسْتَلْزِمُ ارْتِكَابَ الْمُحَرَّمَ، وَالْمُسْتَحَبُّ اجْتِنَابُ مُعَامَلَةٍ مَنْ أَكْثَرَ مَالِهِ حَرَامًا، وَالْمَكْرُوهُ اجْتِنَابُ الرُّخْصِ الْمَشْرُوعَةِ عَلَى سَبِيلِ التَّنَطُّعِ، كَمَا مَرَّ وَاللَّهُ أَعْلَمُ ٨.

٢٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ جَاءَتْ، فَزَعَمَتْ أَنَّهَا أَرْضَعَتْهُمَا، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

١ ابن عمر، عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن المكي المدني، أسلم قديما مع أبيه و هو صغير لم يبلغ الحلم، و هاجر معه، و قدمه في ثقله، و استصغر يوم أحد، و شهد الخندق و ما بعدها من المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، سعد بن أبي وقاص، و روى عنه: الحسن البصري، أسلم مولى عمر بن الخطاب، ينظر: ("معرفة الصحابة" (١٧٠٧/٣)، م/س (ف:٢٩٠). ("الاستيعاب" (٩٥٠/٣)، م/س (ف:٢٠). ("أسد الغاية" (٣٣٦/٣)، م/س (ف:٢١).

٢ الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي أبو القاسم، روى عن: هاشم بن مرثد الطبراني، و أبا زُرْعَةَ الدمشقي، سمع منه: ابن مندة، و أبو بكر بن مردويه، و أبو نعيم الأصبهاني، توفي سنة (٣٦٠هـ). ينظر: ("طبقات الحنابلة" (٤٩/٢)، م/س (ف:١٧٦). ("تاريخ دمشق" (١٦٣/٢٢)، م/س (ف:٦٠). ("ميزان الاعتدال" (١٩٥/٢)، م/س (ف:٣٠٧).

٣ "الروض الداني" المشهور بـ"المعجم الصغير" لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني المتوفى سنة (٣٦٠هـ)، و قد رتب أسماء شيوخه على حروف المعجم، و بين أسماء بعض من ذكر بكنيته، و بالجملة ففي الكتاب من الصناعة الحديثية ما ينبأ عن إمامة مؤلفه، ينظر: ("كشف الظنون" (١٧٣٧/٢)، م/س (ف:٢١٨).

٤ "المعجم الكبير للطبراني"، (٧٨/٢٢)، حديث (١٩٣)، م/س (ف:٢٨١).
واتلة بن الأسقع: واتلة بن الأسقع بن كعب بن عامر، و يقال: ابن الأسقع بن عبيد الله و يقال ابن عبد العزى الليثي أبو الأسقع، و يقال: أبو قرصافة، أسلم قبل تيوك والنبي صلى الله عليه وسلم يتجهز لها، و شهدها، و كان من أهل الصفة، روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، و أبي هريرة، روى عنه: عبد الواحد بن عبد الله النصري، و أبو إدريس الخولاني، توفي سنة (٨٥هـ) بالشام، ينظر: ("معرفة الصحابة" (٢٧١٥/٥)، م/س (ف:٢٩٠). ("الاستيعاب" (١٥٦٣/٤)، م/س (ف:٢٠). ("أسد الغاية" (٣٩٩/٥)، م/س (ف:٢١).

٥ ينظر: ("كتاب الزهد الكبير"، لليهقي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، ص(٣٢٠-٣٢١)، حديث(٨٦٥)، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ط:٣، ١٩٩٦م).

٦ عطية بن عروة، و يقال: ابن سعد، و يقال: ابن عمرو بن عروة بن القين، و يقال: ابن قيس بن عامر بن عميرة بن ملان بن ناصرة بن قصبية بن نصر بن سعد بن بكر بن هوزان السعدي، جد عروة بن محمد السعدي، له صحبة للنبي صلى الله عليه وسلم، نزل الشام و كان ولده بالبقاء، روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، روى عنه: محمد بن عطية السعدي (ابنه)، و ربيعة بن يزيد الدمشقي. ينظر: ("معرفة الصحابة" (٢٢١٤/٤)، م/س (ف:٢٩٠). ("الاستيعاب" (١٠٧٠/٣)، م/س (ف:٢٠). ("أسد الغاية" (٤٣/٤)، م/س (ف:٢١).

٧ الجامع الكبير "سنن الترمذي"، كتاب صفة القيامة والرفائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤/٦٣٤)، حديث (٢٤٥١). م/س (ف:١٠٧).
٨ مر ذكره: ص (١/٩٢).

وَسَلَّمَ فَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ؟ ".
[وَقَدْ] ١ كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةُ أَبِي إِهَابِ التَّمِيمِيِّ ٢ .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، هُوَ الثَّوْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ الْقُرَشِيُّ النُّوفَلِيُّ الْمَكِّيُّ ٣ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ ٤ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ ٥ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ جَاءَتْ، فَرَعَمَتْ أَنَّهَا أَرْضَعَتْهُمَا أَي: أَرْضَعَتْ عُقْبَةَ وَامْرَأَتَهُ ابْنَةَ أَبِي إِهَابِ ٦، بِكسر الهمزة وتخفيف الهاء وبالموحدة، واسم هذه المرأة: غَنِيَّةُ بِنْتُ [أَبِي] ٧ إِهَابِ ذَكَرَهُ الزُّبَيْرُ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَعْرَضَ عَنْهُ، وَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ " أَي: ذَلِكَ مِنْ كَوْنِهَا أَرْضَعَتْهُمَا. وَقَدْ كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةُ أَبِي إِهَابِ التَّمِيمِيِّ.

وروى الترمذي هذا الحديث ولفظه: قال عقبه: تزوجت فلانة بنت فلان، فجاءتنا امرأة سوداء فقالت: إنني أرضعتكما، فأتيت النبي - صلى الله عليه وسلم - فقلت: تزوجت فلانة بنت فلان، فجاءتنا امرأة سوداء فقالت: إنني أرضعتكما، وهي كاذبة، قال: فأعرض عني، فقال: فأتيتته من قبل وجهه فقلت: إنها كاذبة، قال: " وكيف بها؟ وقد زعمت أنها أرضعتكما! دعها عنك " ٨. ثم قال الترمذي: والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - وغيرهم، أجازوا شهادة المرأة الواحدة في الرضاع. وقال ابن عباس - رضي الله عنهما: يجوز شهادة امرأة

١ " قد " ليست في أصل المخطوط، والصواب ما أثبت. ينظر: حديث البخاري (٢٠٥٢) في: " الجامع الصحيح " ص (٥٤).

و " صحيح البخاري " ص (٦١١). و " فتح الباري "، ص (٢٩١-٢٩٢). و " عمدة القاري " ص (٢٣٧).

٢ كذا في أصل المخطوط (النسخة أ)، (النسخة ب)، والصواب " التميمي ". ينظر: المراجع السابقة ح (١).

٣ عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف القرشي النوفلي المكي، ابن عم عمر بن سعيد بن أبي حسين، روى عن: نافع بن جبير بن مطعم، عطاء بن أبي رباح، روى عنه: سفیان الثوري، وابن عيينة، ينظر: ("الثقات" (٤٣/٧)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" (٢٠٥/١٥)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٢٩٣/٥)، م/س (ف: ٩٢).

٤ عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، زهير بن عبد الله بن جدعان القرشي التميمي، أبو بكر ويقال: أبو محمد المكي الأحول، روى عن: عقبه بن الحارث، والقاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، روى عنه: عبد الله بن أبي مليكة، عبد الملك بن جريج، توفي سنة (١١٧هـ)، ينظر: ("الجرح والتعديل" (٦٠/٥)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" (٢٥٦/١٥)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٣٠٦/٥)، م/س (ف: ٩٢).

٥ عقبه بن الحارث بن عامر بن نوفل القرشي النوفلي، أبو سروعة المكي (أسلم يوم فتح مكة)، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، وأبوبكر الصديق، روى عنه: عبد الله بن أبي مليكة، وعبيد بن أبي مريم المكي. (بقي إلى ما بعد ٥٠هـ)، ينظر: ("معرفة الصحابة" (٢١٥٤/٤)، م/س (ف: ٢٩٠). ("الاستيعاب" (١٠٧٢/٣)، م/س (ف: ٢٠). ("أسد الغابة" (٤٨/٤)، م/س (ف: ٢١).

٦ غنية بنت أبي إهاب بن عزيز بن قيس بن سويد بن ربيعة بن زيد بن عبد الله بن دارم، أم يحيى، روت عن: أم حبيبة، روى عنها: صدقة بن أبي سهل، ينظر: ("المؤتلف والمختلف" أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (٣/١٦٥٦)، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط: دار الغرب الإسلامي - بيروت)، ("غوامض الأسماء المبهمة" أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال الخزرجي الأنصاري الأندلسي (١/٤٥٣-٤٥٤)، تحقيق: د. عز الدين علي السيد، محمد كمال الدين عز الدين، ط: عالم الكتب - بيروت)، ("الإصابة"، م/س (ف: ٢٥). ٧ " أبي " سقطت من أصل المخطوط (النسخة أ)، (النسخة ب): والصواب ما أثبت. ينظر آخر الحديث: " وَقَدْ كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةُ أَبِي إِهَابِ التَّمِيمِيِّ " .

٨ أخرج الحديث البخاري في صحيحه، كتاب النكاح، باب شهادة مرضعة حديث (٥١٠٤). و " سنن الترمذي "، أبواب الرضاع، شهادة المرأة الواحدة في الرضاع (٣/٤٤٩)، حديث (١١٥١). م/س (ف: ١٠٧).

واحدة في الرضاع، وتؤخذ بيمينها، وبه يقول أحمد وإسحاق^١، وقد قال بعض أهل العلم: لا يجوز شهادة امرأة واحدة في الرضاع، وهو قول الشافعي^٢.

وقال صاحب التلويح^٤: ذهب جمهور العلماء إلى أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أفتاه بالتحرز^٥ من الشبهة، وأمره بمجانبة الربيبة، خوفاً من الإقدام على شيء يخاف أن يكون الإقدام عليه وسيلة إلى^٦ الحرام؛ لأنه قد قام دليل التحريم بقول المرأة لِمَا لَمْ يَكُنْ قاطعاً، ولا قوياً؛ لإجماع العلماء على أن شهادة امرأة واحدة لا تجوز في مثل ذلك أشار عليه بالأحوط، يدلُّ عليه أنه لما أُخبره أَعْرَضَ عنه، فلو كان حراماً لما أُخبره، ولما أَعْرَضَ عنه، بل كان يُجيبه بالتحريم، لكنَّه لما كرَّر عليه مرة بعد أخرى أجابه بالورع انتهى. وتعقبه العيني بأن قوله لإجماع العلماء على أن شهادة امرأة واحدة لا تجوز في مثل ذلك غلط، يظهر لك من كلام الترمذي، وأنه تبع في ذلك ابن بطل^٧. نعم لا يثبت الرضاع إلا بشهادة رجلين أو رجل وامرأتين عند جمهور العلماء منهم الحنفية.

ومطابقة الحديث للترجمة من حيث أن قوله: كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ، فَإِنَّهُ يُشْعِرُ بِأَنَّ أَمْرَهُ بِفِرَاقِ امْرَأَتِهِ إِنَّمَا كَانَ لِأَجْلِ قَوْلِ الْمَرْأَةِ إِنَّهَا أَرْضَعْتُهُمَا، فَاحْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ صَحِيحًا فَيَرْكَبَ الْحَرَامَ، فَأَمْرَهُ بِفِرَاقِهَا اخْتِيَاظًا عَلَى قَوْلِ الْأَكْثَرِ كَمَا مَرَّ، فففيه توضيح الشبهة وحكمها وهو: الاجتناب، والله أعلم.

٥٠٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - قَالَتْ: كَانَ عُثْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ مِنِّي فَأَقْبَضَهُ [قَالَتْ] ٩: فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَقَالَ: ابْنُ أَخِي قَدْ عَهَدَ إِلَيَّ فِيهِ. فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فَقَالَ: أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي وُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ. فَتَسَاوَقَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللهِ ابْنُ أَخِي كَانَ قَدْ عَهَدَ إِلَيَّ فِيهِ. فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي وُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

^١ ينظر: "مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه" (٤/ ١٦١٥ - ١٦١٧)، م/س (ف: ٢٥٨).

^٢ **إسحاق**: بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم بن مطر الحنظلي، أبو محمد وأبو يعقوب، المعروف بابن راهويه المروزي (نزيل نيسابور)، روى عن: جرير بن عبد الحميد الرازي، سفيان بن عيينة، روى عنه: الجماعة إلا ابن ماجه، توفي سنة (٢٣٨هـ) بنيسابور، ("التقاة" ٨/ ١١٥)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" ٢/ ٣٧٣)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ١/ ٢١٦)، م/س (ف: ٩٢).

^٣ ينظر: "الأم" (٥/ ٣٦)، م/س (ف: ٣٦).

^٤ ينظر: الجامع الكبير "سنن الترمذي"، (٣/ ٤٥٠)، م/س (ف: ١٠٧).

^٥ "التلويح في شرح الجامع الصحيح"، في شرح البخاري، ويقع في عشرين مجلدة، لصاحبه: "علاء الدين مغلطاي".
^٥ أحرز الشيء فهو مُحْرَزٌ وحريزٌ، حازه، وألجم أحراراً، والحرز: ما حيز من موضع أو غيره، أو لحيء إليه، وهو الموضع الحصين. والحرز: حفظه وجعله في حرز، والحرز: ما أحرزك من موضع وغيره. تقول: هو في حرز لا يوصل إليه. ("المحكم والمحيط الأعظم" ٣/ ٢٢١)، م/س (ف: ٢٣٦). ("لسان العرب" ٥/ ٣٣٣)، م/س (ف: ٢٢٦). ("تاج العروس" ١٥/ ١٠١)، م/س (ف: ٥٢).

^٦ إلى "مكررة في أصل المخطوط (نسخة أ)، والصواب ما أثبت كما في (نسخة ب).

^٧ "شرح ابن بطل"، (٦/ ١٩٥)، م/س (ف: ١٦١).

^٨ ينظر: عمدة القاري (١١/ ٢٣٨)، مرجع سابق (٥/ ٦٥).

^٩ "قالت" سقطت من الأصل، والصواب ما أثبت. ينظر: حديث البخاري (٢٠٥٣) في: "الجامع الصحيح" ص (٥٤). و "صحيح البخاري" ص (٦١١-٦١٢). و "فتح الباري" ص (٢٩٢)، و "عمدة القاري"، ص (٢٣٨).

وَسَلَّمَ: "هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بِنِ زَمْعَةَ". ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ". الْحَجْرُ ثُمَّ قَالَ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "اِحْتَجِبِي مِنْهُ" لِمَا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بِعُتْبَةَ فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ^١.

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ^٢ بفتح القاف والزاي والعين المهملة، وقد مرَّ في آخر الصلاة، قال: **حَدَّثَنَا** مَالِكُ الْإِمَامِ، عَنْ ابْنِ شَهَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ^٣، عَنْ عَائِشَةَ^٤ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ^٥ بضم العين المهملة، وسكون المثناة الفوقية، وبالموحدة، ذكره العسكري^٦ في الصحابة، وقال: كان أصاب دماً في قريش، وانتقل إلى المدينة قبل الهجرة، ومات في الإسلام^٧. وكذا قال أبو عمر، وجزم به الذهبي في معجمه فأخطأ. ولم يذكره الجمهور في الصحابة، وذكره ابن مُنَدِّهِ^٨ فيهم، واحتجَّ بِوَصِيَّتِهِ إلى أخيه سعد بابن وليدة زمعة. وأُنكره أبو نعيم وقال: هو الذي شجَّ وجه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وكسرت رُبَاعِيَّتَهُ يَوْمَ أُحُدٍ، وما عَلِمْتُ له إسلاماً، ولم يذكره أَحَدٌ مِنَ الْمُتَقَدِّمِينَ فِي الصَّحَابَةِ. وَقِيلَ أَنَّهُ مَاتَ كَافِرًا^٩.

^١ أخرجه البخاري كتاب البيوع، باب تفسير المشبهات، حديث (٢٠٥٣)، وباب: بَابُ شِرَاءِ الْمَمْلُوكِ مِنَ الْحَرَبِيِّ وَهَيْبَتِهِ وَعِتْقِهِ، حديث (٢٢١٨)، وفي كتاب الخصومات، باب دعوى الوصي للميت، حديث (٢٤٢١)، وفي كتاب الوصايا، باب قول الموصي لوصيه: تعاهد ولدي، وما يجوز للوصي من الدعوى، حديث (٢٧٤٥)، وفي كتاب المغازي حديث (٤٣٠٣)، وفي كتاب الفرائض، باب الولد للفراش، حرة كانت أو أمة، حديث (٦٧٤٩)، وفي كتاب الحدود، باب للعاهر الحجر حديث (٦٨١٧)، وفي كتاب الأحكام، باب من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه، فإن قضاء الحاكم لا يحل حراماً ولا يجرم حلالاً، حديث (٧١٨٢).

^٢ يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ الْقُرَشِيُّ الْمَكِّيُّ الْمُؤَدِّنُ، رَوَى عَنْ: مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزِّنَادِ، رَوَى عَنْهُ: الْبُخَارِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْحِزَامِيُّ، يَنْظُرُ: ("الثقات" (٢٥٧/٩)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" (٤٩٧/٣١)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٢٦٥/١١)، م/س (ف: ٩٢).

^٣ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ بْنِ خُوَيْلِدِ الْقُرَشِيِّ الْأَسَدِيِّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَدَنِيُّ، رَوَى عَنْ: عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ (خالته)، أُمِّ سَلْمَةَ، رَوَى عَنْهُ: ابْنُ شَهَابٍ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، تُوْفِيَ سَنَةَ (٩٤هـ)، يَنْظُرُ: ("الطبقات الكبرى" (١٣٦/٥)، م/س (ف: ١٨٣). ("تهذيب الكمال" (١١/٢٠)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (١٨٠/٧)، م/س (ف: ٩٢).

^٤ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، التِّيمِيَّةُ، أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ، أَفْقَهُ النِّسَاءِ مُطْلَقًا، وَأَفْضَلُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا خَدِيجَةَ وَمَنَاقِبَهَا جَمَّةٌ، تُوْفِيَتْ: سَنَةَ (٥٧هـ) عَلَى الصَّحِيحِ، وَقِيلَ: (٥٨هـ)، رَوَى عَنْ: النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، رَوَى عَنْهَا: عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبِيعٍ، يَنْظُرُ: ("معرفة الصحابة" (٣٢٠٨/٦)، م/س (ف: ٢٩٠). ("الاستيعاب" (١٨٨١/٤)، م/س (ف: ٢٠). ("أسد الغابة" (١٨٦/٧)، م/س (ف: ٢١).

^٥ عْتَبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَأَبِي وَقَّاصٍ هُوَ: مَالِكُ بْنُ وَهَيْبٍ وَيُقَالُ: ابْنُ أَهْيَبٍ، بِنُ عَبْدِ مَنَافِ بْنِ زَهْرَةَ بْنِ كِلَابِ بْنِ مَرَّةَ بْنِ كَعْبِ الْقُرَشِيِّ، أَخُو سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، يَنْظُرُ: ("معرفة الصحابة" (٢١٣٨/٤)، م/س (ف: ٢٩٠). ("أسد الغابة" (٣/٥٦٥)، م/س (ف: ٢١).

^٦ الْعَسْكَرِيُّ، أَبُو أَحْمَدَ، الْحَسَنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، رَوَى عَنْ: عَبْدِ اللَّهِ الْأَهْوَازِيِّ، أَحْمَدَ بْنَ يَحْيَى التُّسْتَرِيِّ، رَوَى عَنْهُ: أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَبُو نَعِيمٍ الْحَافِظُ. تُوْفِيَ عَامَ (٣٨٢هـ)، يَنْظُرُ: ("الأعلام للزركلي" (١٩٦/٢)، م/س (ف: ٢٩). ("تاريخ أصبهان" (٣٢٣/١)، م/س (ف: ٥٥). ("سير أعلام النبلاء" ج ١٦، الطبقة ٢١، م/س (ف: ١٥٣).

^٧ يَنْظُرُ: عمدة القاري (٢٣٩/١١)، م/س (ف: ١٩٠).

^٨ ابْنُ مَنَدَّةٍ، مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعَ مِنْ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَحْيَى بْنِ مَنَدَةَ الْأَصْبَهَانِيِّ، وَأَبَا الْعَبَّاسِ الْأَصَمِّ، رَوَى عَنْهُ: ابْنُ الْجَارُودِ، تُوْفِيَ سَنَةَ (٣٩٥هـ)، ("تاريخ أصبهان" (٢٧٨/٢)، م/س (ف: ٥٥). ("طبقات الحنابلة" (١٦٧/٢)، م/س (ف: ٣٠٧).

^٩ يَنْظُرُ: "معرفة الصحابة" (٢١٣٨/٤)، م/س (ف: ٢٩٠). وقال الحافظ ابن عبد البر في ("الدرر في اختصار المغازي والسير")، ص (١٤٨)، في الحديث عن غزوة أحد: وجرح رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في وجهه وكسرت رباعيته اليمنى السفلى بحجر، وهشمت البيضة على رأسه - صلى الله عليه وسلم -، وكان الذي تولى ذلك عمرو بن قمنه، وعتبة بن أبي وقاص. م/س (ف: ١٢٢). وقال ابن هشام في "السيرة النبوية لابن هشام": أن عتبة بن أبي وقاص هو الذي رمى رسول الله فكسرت رباعيته وأن ابن شهاب شجه في جبهته وأن ابن قمنه جرح وجنته، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، (٨٠/٢)، مطبعة البابي الحلبي، مصر، ط: ١٣٧٥هـ.

وَرَوَى معمر^١ عن عثمان الجَزْرِيِّ^٢، عن مقسم^٣، أَنَّ^٤ عُثْبَةَ لَمَّا كَسَرَ رُبَاعِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - دَعَا عَلَيْهِ فَقَالَ: اللَّهُمَّ لَا يَحُولُ عَلَيْهِ الْحَوْلُ ° حتى يَمُوتَ كَافِرًا، فَمَا حَالَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ حتى مات كافرًا^٦. وأمُّ عُثْبَةَ هُنْدُ بِنْتُ وَهَبِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ زَهْرَةَ.

وَعُثْبَةُ هَذَا أَحُو سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ^٧ لِأَبِيهِ. وَأَبُو وَقَّاصٍ اسْمُهُ: مَالِكُ بْنُ أُهَيْبٍ، وَيُقَالُ: وَهُيْبُ بْنُ عَبْدِ مَنْفٍ بْنِ زَهْرَةَ بْنِ كِلَابِ بْنِ مَرَّةِ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤْيِ بْنِ غَالِبِ الْقُرَشِيِّ. وَسَعْدٌ هُوَ: أَبُو اسْحَاقِ الزُّهْرِيِّ أَحَدِ الْعَشْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ، يَلْتَقِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي كِلَابِ بْنِ مَرَّةٍ. وَيُقَالُ لَهُ فَارَسُ الْإِسْلَامِ، مَاتَ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِينَ وَهُوَ الْمَشْهُورُ، فِي قَصْرِهِ بِالْعَقِيقِ^٨، وَحُمِلَ عَلَى رِقَابِ النَّاسِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَدُفِنَ بِالْعَقِيقِ. وَهُوَ آخِرُ الْعَشْرَةِ وَفَاةً. وَكَانَ عُمُرُهُ حِينَ مَاتَ بِضِعَاءٍ وَسَبْعِينَ سَنَةً. وَقِيلَ ثَلَاثًا وَثَمَانِينَ. وَقِيلَ غَيْرَ ذَلِكَ^٩ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَأُمُّهُ حَمْنَةُ بِنْتُ سَفْيَانَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةِ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ، وَقِيلَ: بِنْتُ أَبِي سَفْيَانَ. وَقِيلَ: بِنْتُ أَبِي أُسْدٍ^{١٠}.

^١ معمر بن راشد الأزدي الحداني مولاهم أبو عروة البصري مولى عبد السلام بن عبد القدوس (نزل اليمن)، روى عن ابن شهاب الزهري، سماك بن الفضل، روى عنه: سفيان بن عيينة، وسفيان الثوري، توفي سنة (١٥٤هـ)، ينظر: ("الطبقات الكبرى" (٧٢/٦)، م/س (ف: ١٨٣). ("الثقات" (٧/٤٨٤)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" (٣٠٣/٢٨)، م/س (ف: ٩٤).

^٢ اختلف العلماء في ترجمة عثمان الجزري راوي الحديث، فقيل هو: عثمان بن عمرو بن ساج القرشي، أبو ساج الجزري، مولى بني أمية (وقد ينسب إلى جده، وهو أخو الوليد بن عمرو بن ساج)، روى عن: إسماعيل بن أمية، عمرو بن ثابت، روى عنه: محمد بن يزيد بن سنان الجزري، معتمر بن سليمان التيمي (وهو من أقرانه)، ينظر: ("الجرح والتعديل" لابن أبي حاتم (٦/١٦٢)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" (١٩/٤٦٧)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٧/١٤٤)، م/س (ف: ٩٢). وقيل لعله: عثمان الجزري الشاهد، ترجم له البخاري في التاريخ الكبير (٦/٢٥٨)، قال ابن أبي حاتم: ويقال له عثمان المشاهد روى عن مقسم روى عن معمر والنعمان بن راشد. ينظر: ("التاريخ الكبير" لمحمد بن إسماعيل البخاري، دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان).

^٣ مقسم بن بجرة، ويقال: ابن نجدة أبو القاسم، ويقال: أبو العباس مولى عبد الله بن الحارث (ويقال له: مولى ابن عباس للزومه له)، روى عن: عبدالله بن عباس، وعائشة، روى عنه: خصيف بن عبد الرحمن، عثمان الجزري، توفي (١٠١هـ)، ينظر: ("الجرح والتعديل" (٨/٤١٤)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" (٢٨/٤٦١)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (١٠/٢٨٨)، م/س (ف: ٩٢).

^٤ في (النسخة أ)، و(النسخة ب): "بن"، والصواب ما أثبت. ينظر: ("فتح الباري"، (٣٣/١٢)، شرح حديث (٦٧٥٠) كتاب الفرائض). وكتاب: "عمدة القاري" ص (٢٣٩)، شرح حديث (٢٥٥٣).

^٥ والحَوْلُ: سَنَةٌ بِأَسْرِهَا. تقول: حال الحَوْلِ، وهو يَحُولُ حَوْلًا وَحَوْلًا، وأحال الشَّيْءُ إذا أتى عليه حول كامل. ينظر: ("العين" (٣/٢٩٧)، م/س (ف: ١٩٣). ("تهذيب اللغة" (٥/١٥٥)، م/س (ف: ٩٥). ("لسان العرب" (١١/١٨٤)، م/س (ف: ٢٢٦).

^٦ أخرجه عبد الرزاق في ("مصنفه" (٥/٢٩٠)، حديث (٩٦٤٩)، م/س (ف: ٢٦٩). وفي تفسيره (١/٤١٢)، برقم (٤٥٥)، تحقيق: محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: ١٤١٩هـ). ويشار إليه فيما بعد ب "تفسير عبد الرزاق". (والبیهقي في "دلائل النبوة" (٣/٢٦٥)، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، ط: ١٤٠٨هـ).

^٧ سعد بن أبي وقاص وهو سعد بن مالك، واسم أبي وقاص: مالك بن وهيب، وقيل: أهيب، بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة، يكنى أبا إسحاق، شهد بدرًا، وأحدًا، والخندق، والمشاهد كلها مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبلى يوم أحد بلاء عظيمًا، وهو أول من أراق دمًا في سبيل الله، وأول من رمى بسهم في سبيل الله، روى عنه: إبراهيم بن سعد (ابنه)، عامر بن سعد (ابنه) توفي سنة (٥٥هـ) بالعقيق، ينظر: ("معرفة الصحابة" (١/١٣٠)، م/س (ف: ٢٩٠). ("الاستيعاب" (٢/٦٠٦)، م/س (ف: ٢٠). ("أسد الغابة" (٢/٤٥٢)، م/س (ف: ٢١).

^٨ العقيق: بفتح أوله، وكسر ثانيه، وقافين، بينهما ياء مثناة من تحت، وهو عقيق المدينة، فيه عيون ونخل، وقيل: هما عقيقان الأكبر مما يلي الحرة إلى قصر المراجل، والعقيق الأصغر ما سفل عن قصر المراجل إلى منتهى العرصه، وفي هذا العقيق دور وقصور ومنازل وقرى. ينظر: ("مراسد الاطلاع على أسماء الامكنة والبقاع"، عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيعي البغدادي، الحنبلي، صفح الدين (٢/٩٥٢)، ط: ١: دار الجيل، بيروت)، ("الروض المعطار في خبر الأقطار"، محمد بن عبد المنعم الجيمري (ص: ٤١٦)، تحقيق: إحسان عباس، ط: مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطابع دار السراج).

^٩ ينظر: ("تاريخ أبي زرعة الدمشقي"، عبد الرحمن بن صفوان النصرى، المشهور بأبي زرعة الدمشقي (ص: ٢٢٣)، تحقيق: شكر الله نعمة الله الفوجاني، ط: مجمع اللغة العربية - دمشق)، ("الاستيعاب" (٢/٦١٠)، م/س (ف: ٢٠).

^{١٠} ينظر: ("معرفة الصحابة" (١/١٣٠)، م/س (ف: ٢٩٠).

عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، أَي: أوصى إليه، أَنَّ ابْنَ وَليدَةَ زَمْعَةَ^١ بفتح الزاي والميم والعين المهملة، وقيل بسكون الميم^٢. والوليدة: الجارية، وجمعها: ولائد. وقال الجوهري^٣: الوليدة الصبية^٤، وقال ابن الأثير: يطلق الوليدة على الجارية والأمة وإن كانت كبيرة^٥. والوليد: الطفل، ويجمع على: ولدان، والأنثى: وليدة. وفي الحديث: "تصدقت على أمي بوليدة" أي: جارية^٦.

مِي فَاقْبِضْهُ، أَي: فاقبض ابن وليدة زمعة، قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ الزمان عَامَ الْفَتْحِ أو فَلَماً حصل عام الفتح، أَحَدَهُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَقَالَ: هو ابْنُ أَخِي، أَي: عتبه، فَذَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ أَي: في الابن المذكور. فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ^٧ بالفتحات كما مر، هو: ابن قيس بن عبد شمس بن عبد ود بن مضر. وقال أبو نعيم: عبد [بن] زَمْعَةَ بن الأسود العامري^٨ أخو سودة أم المؤمنين^٩ - رضي الله عنها، كان شريفاً سيداً من سادات الصحابة - رضي الله عنهم. قال الذهبي: كذا نسبته أبو نعيم، فوهم، إنما هو: ابن زَمْعَةَ بن قيس. والولد المذكور اسمه: عبد الرحمن بن زَمْعَةَ بن قيس، وكانت أمه من موالِي اليمَن. ولعبد الرحمن هذا عقب بالمدينة، وله ذكر في الصحابة. وقال الذهبي في "تجريد الصحابة": عبد الرحمن بن زَمْعَةَ بن قيس القرشي العامري هو: ابن وليدة زمعة صاحب القصة^{١٠}.

^١ عبد الرحمن بن زمعة، بن قيس القرشي العامري، وكانت أمه من موالِي اليمَن. ينظر: ("تجريد أسماء الصحابة"، للحفاظ/ شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، (٣٤٧/١)، الصحابي رقم (٣٦٨١). مطبعة دائرة المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان).

^٢ ينظر: ("مشارق الأنوار" (١/٣١٦)، م/س (ف:٢٦٨).

^٣ الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الإمام الفارابي، من الفاراب، إحدى بلاد الترك، كان أدبياً فاضلاً، أخذ عن: أبي علي الفارسي، وعن: خاله أبي إبراهيم الفارابي، من مؤلفاته: "الصاح"، "العروض"، توفي سنة: (٣٩٣ هـ). ينظر: ("نزهة الألباء في طبقات الأدياء"، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري، ص (٢٥٢)، تحقيق: إبراهيم السامرائي، ط٣: مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن). ("بغية الوعاة" (١/٤٤٧)، م/س (ف:٤٧).

(سير أعلام النبلاء، ج ١٧، الطبقة ٢٢، م/س (ف:١٥٣)). ("إنباه الرواة على أنباه النحاة" (١/٢٢٩)، م/س (ف:٣٨)).
^٤ في "الصاح تاج اللغة"، قال الجوهري: "والوليد: الصبي والعبد، والجمع ولدان وولدة. والوليد: الصبية والأمة، والجمع الولائد"، (٥٥٤/٢)، باب (د)، فصل (و)، م/س (ف:١٧٠). ولا أدري إن كان الصحيح: الوليدة: الصبية، وهذا خطأ من الطباعة أم أنه قصد أن الوليد تأتي بمعنى الصبي والصبية والاختلاف بينهما في الجمع. قال الرازي في "مختار الصحاح": (الوليد) الصبي والعبد والجمع ولدان كصبيان، و (الوليدة) الصبية والأمة والجمع الولائد، م/س (ف:٢٣٩).

^٥ ينظر: ("النهاية في غريب الحديث" (٥/٢٢٥)، م/س (ف:٣١٥)).

^٦ في رواية مسلم عن بريدة بن الحصيب الأسلمي أيضاً في كتاب الصيام، باب قضاء الصيام عن الميت، حديث (١١٤٩): بينا أنا جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ أتته امرأة. فقالت: إني تصدقت على أمي بجارية. وإنها ماتت. قال: فقال: "وجب أجرك. وردّها عليك الميراث" قالت: يا رسول الله! إنّه كان عليها صوم شهر. أفأصوم عنها؟ قال: "صومي عنها" قالت: إنها لم تحج قط. فأحج عنها؟ قال: "حجّي عنها". وفي "سنن أبي داود"، كتاب الزكاة، باب من تصدق بصدقة ثم ورثها، حديث (١٦٥٦)، حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير حدثنا عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة عن أبيه بريدة: "أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كنت تصدقت على أمي بوليدة وإنها ماتت وتركت تلك الوليدة قال قد وجب أجرك ورجعت إليك في الميراث". م/س (ف:١٤٨).

^٧ عبد بن زمعة بن قيس بن عبد شمس بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي القرشي العامري، أخو سودة أم المؤمنين - رضي الله عنها، ينظر: ("اسد الغابة" (٣/٥١٠)، م/س (ف:٢١). ("الاستيعاب" (٢/٨٢٠)، م/س (ف:٢٠). ("الإصابة" (٤/٣٢٢)، م/س (ف:٢٥)).

^٨ سقط من الأصل، والصواب ما أثبت، ينظر: ح (٧).

^٩ نفى ابن حجر قول أبي نعيم، وقال في "الإصابة" (٤/٣٢٢): قوله: ابن الأسود وهم، فإن زمعة بن الأسود آخر غير هذا، مات كافراً، وبكفي في الرد عليه: أخو سودة، فإن سودة هي بنت زمعة بن قيس بلا خلاف. ثبت خبره في الصحيحين في مخاصمة سعد بن أبي وقاص في ابن وليدة زمعة، وكان زمعة مات قبل فتح مكة، وأسلم ابنه عبد هذا يوم الفتح. م/س (ف:٢٥).

^{١٠} ("معرفة الصحابة" (٤/١٨٩٦-١٨٩٧)، م/س (ف:٢٩٠).

^{١١} "تجريد أسماء الصحابة"، (٣٤٧/١)، الصحابي رقم (٣٦٨١)، م/س (ف:٧٠).

فَقَالَ أَحْيَى، أَي: هو أخي، وَابْنُ وَليدَةَ أَبِي، أَي: ابن جاريته، وَوَلَدَ عَلِيَّ فِرَاشِيهِ، فَتَسَاوَقَا^١، أَي: بعد أن تنازعا وتخاصما فيه، ذهبوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سائقين، فَقَالَ سَعْدُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هو ابْنُ أَخِي كَانَ قَدْ عَهَدَ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَالَ عَبْدُ بِنُ زَمْعَةَ: أَخِي وَابْنُ وَليدَةَ أَبِي، وَوَلَدَ عَلِيَّ فِرَاشِيهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بِنُ زَمْعَةَ " ^٢.

وَاخْتَلَفَ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ (هُوَ لَكَ) عَلَى قَوْلَيْنِ ^٣:

أحدهما: أَنَّهُ أَخُوكَ قِضَاءً مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلِمَهُ لَا بِالِاسْتِلْحَاقِ؛ لِأَنَّ زَمْعَةَ كَانَ صَهْرَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَإِنَّ سُودَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ كَانَتْ ^٤ زَوْجَتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِمَ أَنَّ زَمْعَةَ كَانَ يَمْسُهَا.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ هُوَ لَكَ مَلَكًا، لِأَنَّهُ ابْنُ وَليدَةَ زَمْعَةَ، وَكُلُّ أُمَّةٍ تَلِدُ مِنْ غَيْرِ سَيِّدِهَا فَوَلَدَهَا عَبْدًا، وَلَمْ يَقْرَ زَمْعَةَ، وَالْأَصُولُ تَدْفَعُ قَوْلَ ابْنِهِ، فَلَمْ يَبْقُ إِلَّا أَنَّهُ عَبْدٌ تَبَعًا لِأُمِّهِ قَالَهُ ابْنُ جَرِيرٍ ^٥.

وَقَالَ الطَّحَاوِيُّ ^٦: مَعْنَى (هُوَ لَكَ) أَي: بِبَيْدِكَ لَا مَلِكَ لَكَ، لَكِنَّكَ تَمْنَعُ مِنْهُ غَيْرِكَ، كَمَا قَالَ لِلْمَلْتَقِطِ فِي اللَّقْطَةِ: هِيَ لَكَ ^٧، أَي: بِبَيْدِكَ، تَدْفَعُ عَنْهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا صَاحِبُهَا، لَا أَنَّهَا لَكَ. وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُضَافَ إِلَى الرَّسُولِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ جَعَلَهُ ابْنًا لَزَمْعَةَ، وَأَمْرُ أُخْتِهِ أَنْ تَحْتَجِبَ مِنْهُ، لَكِنْ لَمَّا كَانَ لِعَبْدِ شَرِيكَ فِيمَا ادَّعَاهُ وَهُوَ سُودَةَ، لَمْ يَجْعَلْهُ أَخَاهَا، وَأَمْرُهَا أَنْ تَحْتَجِبَ مِنْهُ ^٨، أَنْتَهَى.

^١ أَي: تلازما في الذهاب بحيث إن كلا منهما كان كالذي يسوق الآخر، ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٢ / ٣٦). م/س (ف: ٢٠١).

^٢ سبق تخريجه (١/١٠٠).

^٣ ينظر: ("شرح مختصر الطحاوي" (٨ / ٣١٧)، م/س (ف: ١٦٤). ("اللباب في الجمع بين السنة والكتاب" (٢ / ٦١٣)، م/س (ف: ٢٢٥). ("التوضيح" (١٤ / ٥١)، م/س (ف: ٩٦).

^٤ في (النسخة أ)، (النسخة ب): "كان"، والصواب ما أثبت.

^٥ لم أفق عليه في كتب ابن جرير الطبري، ونقله عنه ابن عبد البر، في "التمهيد" (٨ / ١٨٩)، م/س (ف: ٩٠). وابن الملقن في "التوضيح" (١٤ / ٥١)، م/س (ف: ٩٦).

ابن جرير: أبو جعفر، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، الطبري الإمام، شيخ المفسرين على الإطلاق، أحد الأئمة، روى عن: يونس بن عبد الأعلى، وإسحاق بن أبي إسرائيل، وغيرهم، وروى عنه: أبو عمرو محمد بن أحمد بن حمدان النيسابوري، وأبو الطيب الحصيبي، وغيرهم، له: "جامع البيان في تفسير القرآن"، "اختلاف الفقهاء"، "المسترشد"، وغير ذلك، توفي: سنة (٣١٠ هـ). ينظر: ("تاريخ بغداد"، (٢ / ٥٤٨)، م/س (ف: ٥٦). ("طبقات الشافعية الكبرى" (٣ / ١٢٠)، م/س (ف: ١٨٠). ("سير أعلام النبلاء"، ج ١٤، الطبقة ١٧، م/س (ف: ١٥٣). ذكر اسمه بالكامل في كتاب: "السنن الكبرى للبيهقي"، (٧ / ٦٧٦-٦٧٧)، حديث (١٥٣٧١) ح (٢): (قال ابن جرير الطبري: معناه هو لك يا عبد ملكاً؛ لأنه....)، كتاب اللعان، باب الولد للفراش وبالوطء بملك اليمين والنكاح، م/س (ف: ١٥١).

^٦ الطحاوي، أبو جعفر، أحمد بن محمد بن سلامة بن سلمة بن عبد الملك، الأزدي الحجري المصري الحنفي، محدث الديار المصرية وفقهائها، برز في علم الحديث وفي الفقه، روى عن: علي أبي جعفر أحمد بن أبي عمران موسى، وأبي حازم عبد الحميد ابن جعفر، صنف "اختلاف العلماء"، و"أحكام القرآن"، و"شرح معاني الآثار"، و"مشكل الآثار"، توفي عام ٣٢١ هـ. ينظر: ("سير أعلام النبلاء" ج ١٥، الطبقة ١٨، م/س (ف: ١٥٣). ("الجواهر المضية" (١ / ١٠٢)، م/س (ف: ١١٢).

^٧ ("تاج التراجم" ص (١٠٠)، م/س (ف: ٥١).

^٨ أخرجه مسلم في كتاب اللقطة حديث (١٧٢٢).

^٩ ينظر: ("شرح مشكل الآثار"، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، المعروف بالطحاوي (١١ / ١٩)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط ١: مؤسسة الرسالة). يشار إليه فيما بعد بـ "شرح مشكل الآثار".

قيل وفيه نظر^١؛ لأنَّ في رواية البخاريِّ في المغازي: "هُوَ لَكَ، هُوَ أَحْوَك يَا عَبْدَ بِنِ زَمْعَةَ"^٢، من أجل أنَّه وُلِدَ على فَرَاثِهِ. لَكِنِ فِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ^٣ وَسَنَنِ النَّسَائِيِّ^٤: لَيْسَ لَكَ بِأَخٍ. فَإِنِ قِيلَ: أَعْلَى هَذِهِ الزِّيَادَةُ النَّبِيهَقِيُّ^٥، وَالْمُنْذَرِيُّ^٦، وَالْمَازَرِيُّ^٧. فَالْجَوَابُ أَنَّ الْحَاكِمَ اسْتَدْرَكَهَا وَصَحَّحَ إِسْنَادَهَا^٨. وَقَوْلُهُ: يَا عَبْدَ بِنِ زَمْعَةَ، يَجُوزُ رَفَعُهُ عَلَى النَّعْتِ، وَنَصَبَهُ عَلَى الْمَحَلِّ أَيْضًا، وَيَجُوزُ فِي دَالِ عَبْدِ الضَّمِّ عَلَى الْأَصْلِ، وَالْفَتْحِ اتِّبَاعًا لِنَوْنِ ابْنِ.

وَقِيلَ: الرَّوَايَةُ فِيهِ هُوَ لَكَ عَبْدٌ، بِإِسْقَاطِ حَرْفِ النِّدَاءِ الَّذِي هُوَ يَا^٩. وَنَسَبَ الْفُرْطُبِيُّ هَذَا الْقَوْلَ إِلَى بَعْضِ الْحَنْفِيَّةِ فَقَالَ: قَدْ وَقَعَ لِبَعْضِ الْحَنْفِيَّةِ عَبْدٌ بَعِيرٌ يَا، وَمَعْنَاهُ هُوَ لَكَ؛ لِأَنَّ ابْنَ أُمَّةٍ أَبِيكَ فَتَرَّثَ هَذَا الْوَلَدَ وَأُمَّهُ. ثُمَّ رَدَهُ الْفُرْطُبِيُّ بِقَوْلِهِ: وَالرَّوَايَةُ بِإِثْبَاتِ يَا، وَعَبْدٌ هُنَا اسْمٌ عَلِمَ مَنْادَى يَرِيدُ بِهِ عَبْدَ اللَّهِ هُوَ ابْنُ زَمْعَةَ، وَلَئِنْ سَلِمْنَا الرَّوَايَةَ بَعِيرٌ يَا، فَالْمَخَاطَبُ هُوَ عَبْدُ بِنِ زَمْعَةَ، وَهُوَ بِلَا شَكِّ مَنْادَى إِلَّا أَنَّ الْعَرَبَ تَحذفُ حَرْفَ النِّدَاءِ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْأَعْلَامِ كَثِيرًا كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {يُوسُفُ أَعْرِضْ عَنَّا هَذَا}^{١٠}.

وحاصل القصة: أَنَّهُمْ كَانَتْ لَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِمَاءٌ بِيغِينِ، أَي: يَزْنِينِ، وَكَانَتْ السَّادَةُ تَأْتِيهِنَّ فِي خِلَالِ ذَلِكَ، فَإِذَا أَتَتْ إِحْدَهُنَّ بَوْلًا فَرُبَّمَا يَدْعِيهِ السَّيِّدُ، وَرُبَّمَا يَدْعِيهِ الزَّانِي. فَإِنِ مَاتَ السَّيِّدُ وَلَمْ يَكُنْ ادَّعَاهُ، وَلَا أَنْكَرَهُ، فَادَّعَاهُ وَرَثَتُهُ، لِحَقِّ بِهِ، إِلَّا أَنَّهُ لَا يُشَارِكُ مُسْتَأْحَقَهُ فِي مِيرَاثِهِ إِلَّا أَنْ يَسْتَلْحَقَهُ قَبْلَ الْقِسْمَةِ. وَإِنِ كَانَ السَّيِّدُ أَنْكَرَهُ، لَمْ يَلْحَقْ بِهِ. وَكَانَ لَزْمَةُ ابْنِ قَيْسٍ وَالِدِ سَوْدَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أُمَّةٌ عَلَى مَا وُصِفَ مِنْ أَنَّ عَلَيْهَا ضَرِيْبَةٌ، وَهُوَ يَلْمُ بِهَا، فَظَهَرَ بِهَا حَمْلٌ، كَانَ يَظُنُّ أَنَّهُ مِنْ عَتْبَةَ أَخِي سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهَلَكَ عَتْبَةَ كَافِرًا، فَعَهَدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ قَبْلَ

^١ ينظر: ("التوضيح" (١٤ / ٥١)، م/س (ف: ٩٦).

^٢ البخاري - كتاب المغازي - باب: من شهد الفتح - حديث (٤٣٠٣).

^٣ "مسند الإمام أحمد"، مسند المدنيين، حديث عبد الله بن الزبير بن العوام، (٤٩/٢٦)، حديث (١٦١٢٧)، م/س (ف: ٢٦٠).

^٤ "المجتبي من السنن" للنسائي، (١٨٠/٦)، حديث (٣٤٨٥)، م/س (ف: ٢٣٠).

^٥ قال في "السنن الكبرى للبيهقي" (١٤٣/٦): إسناد هذا الحديث لا يقاوم إسناد الحديث الأول يقصد حديث عائشة الذي هو حديث الباب؛ لأن الحديث الأول رواه مشهورون بالحفظ والفقهاء والأمانة، والحديث الآخر في رواه من نسب في آخر عمره إلى سوء الحفظ، وهو جرير بن عبد الحميد، وفيهم من لا يعرف بسبب يثبت به حديثه، وهو يوسف بن الزبير. م/س (ف: ١٥١). **البيهقي**، أبو بكر، أحمد بن الحسين، بن علي، بن موسى، الخسروجدي، الخراساني، روى عن: أبي الحسن محمد بن الحسين العلوي، والحاكم أبي عبد الله الحافظ، أبي طاهر بن محمش، وروى عنه: أبو إسماعيل الأنصاري، وولده إسماعيل بن أحمد، وحفيده أبو الحسن عبيد الله بن محمد بن أحمد، له: «السنن الكبرى»، «السنن الصغرى»، «الأسماء والصفات»، وفاته: توفي سنة (٤٥٨هـ). (سير أعلام النبلاء، ج ١٨، الطبعة ٢٤، م/س (ف: ١٥٣).

^٦ قال المنذري: وجاء في بعض الطرق: "ليس لك بأخ" وهذه الزيادة لا تثبت ينظر: ("مختصر سنن أبي داود"، للمنذري، تحقيق: أحمد شاكر و محمد حامد الفقي، (١٨٣/٣)، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان).

المنذري: زكي الدين، أبو محمد، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة بن سعد، المصري، الشافعي، روى عن: أبي القاسم عبد الرحمن بن محمد القرشي بن الوراق، حمد بن حمد الأرتاحي، وعمر بن طبرزد، روى عنه: لحافظ الدمياطي، والقاضي تقي الدين بن دقيق العيد، والعلم الدويداري، من مصنفاته: "المعجم"، "الموافقات"، "مختصر صحيح مسلم"، "مختصر سنن أبي داود"، "الترغيب والترهيب"، وفاته: توفي سنة (٦٥٦هـ). ينظر: ("طبقات الشافعية الكبرى" (٨/ ٢٥٩)، م/س (ف: ١٨٠). ("طبقات الشافعيين" (ص: ٨٧٥)، م/س (ف: ١٨١). (سير أعلام النبلاء، ج ٢٣، الطبعة ٣٥، م/س (ف: ١٥٣).

^٧ قال المازري: دعواهم في بعض الطرق: أنه لما أمر سودة بالاحتجاب منه قال: «ليس بأخ لك»، رواية لا تصح وزيادة لا تثبت. ينظر: ("المعلم بفوائد مسلم" للمازري، تحقيق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، (١٧٣/٢)، الدار التونسية للنشر، المؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر، ط ٢: ١٩٨٨م).

^٨ ينظر: ("المستدرک" (١٠٨/٤)، م/س (ف: ٢٥٥). وقال الذهبي في "الميزان" (٤٦٥/٦): "حديث صحيح الإسناد"، م/س (ف: ٣٠٧).

^٩ لم أقف على رواية الحديث بدون "يا".

^{١٠} سورة يوسف، الآية (٢٤).

مَوْتَهُ فَقَالَ: اسْتَلْحِقِ الْحَمْلَ الَّذِي بِأَمَةِ زَمْعَةَ، فَلَمَّا اسْتَلْحَقَهُ سَعْدٌ خَاصَمَهُ عَبْدُ بِنِ زَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدٌ: هُوَ ابْنُ أُخِي، يُشِيرُ عَلَيَّ مَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ. وَقَالَ عَبْدُ بِنِ زَمْعَةَ: بَلْ هُوَ أُخِي، وَوَدَّ عَلَيَّ فِرَاشَ أَبِي، يُشِيرُ عَلَيَّ مَا اسْتَقَرَّ عَلَيْهِ الْحُكْمُ فِي الْإِسْلَامِ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِهِ لِعَبْدِ بِنِ زَمْعَةَ إِبْطَالَ لِحُكْمِ الْجَاهِلِيَّةِ.

ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ أَي: لِمُصَاحِبِ الْفِرَاشِ، وَإِنَّمَا قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَلِكَ عَقِيبَ حُكْمِهِ لِعَبْدِ بِنِ زَمْعَةَ، إِشَارَةً بِأَنَّ حُكْمَهُ لَمْ يَكُنْ بِمُجَرَّدِ الْإِسْتِلْحَاقِ، بَلْ بِالْفِرَاشِ. وَأَجْمَعَ جَمَاعَةٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِأَنَّ الْحُرَّةَ فِرَاشَ بِالْعَقْدِ عَلَيْهَا، مَعَ إِمْكَانِ الْوَطْءِ، وَإِمْكَانِ الْحَمْلِ^١، فَإِذَا كَانَ عَقْدُ النِّكَاحِ يُمَكِّنُ مَعَهُ الْوَطْءَ وَالْحَمْلَ، فَالْوَلَدُ لِمُصَاحِبِ الْفِرَاشِ لَا يَنْتَفِي عَنْهُ أَبَدًا بِدَعْوَى غَيْرِهِ، وَلَا بِوَجْهِهِ مِنَ الْوُجُوهِ إِلَّا بِاللَّعَانِ.

وَاخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي الْمَرْأَةِ يُطَلِّقُهَا زَوْجَهَا فِي حِينِ الْعَقْدِ عَلَيْهَا بِحَضْرَةِ الْحَاكِمِ أَوِ الشُّهُودِ فَتَأْتِي بِوَلَدٍ لِسِتَّةِ أَشْهُرٍ فَصَاعِدًا مِنْ ذَلِكَ الْوَقْتِ عَقِيبَ الْعَقْدِ. فَقَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ: لَا يُلْحَقُ بِهِ؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ بِفِرَاشٍ لَهُ، إِذْ لَمْ يَتِمَّكَنْ مِنَ الْوَطْءِ فِي الْقِصَّةِ وَهُوَ كَالصَّغِيرِ أَوِ الصَّغِيرَةِ اللَّذِينَ لَا يُمَكِّنُ فِيهِمَا الْوَلَدَ. وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ - رَحِمَهُ اللَّهُ - وَأَصْحَابُهُ: هِيَ فِرَاشٌ لَهُ وَيُلْحَقُ بِهِ وَوَلَدُهَا^٢. وَاخْتَلَفُوا فِي الْأَمَةِ، فَقَالَ مَالِكٌ: إِذَا أَقَرَّ بِوَطْئِهَا صَارَتْ فِرَاشًا وَإِنْ لَمْ يَدَّعِ اسْتِئْرَاءً لِحَقِّهِ بِهِنَّ وَوَلَدُهَا، وَإِنْ ادَّعَى اسْتِئْرَاءً حُلْفٍ وَبُرِّيٍّ مِنْ وَوَلَدُهَا^٣. وَقَالَ الْعِرَاقِيُّونَ: لَا يَكُونُ الْأَمَةُ فِرَاشًا بِالْوَطْءِ إِلَّا بِأَنَّ يَدَّعِي سَيِّدَهَا وَوَلَدُهَا، وَأَمَّا إِنْ نَفَاهُ فَلَا يُلْحَقُ بِهِ سِوَاءَ أَقَرَّ بِوَطْئِهَا، أَوْ لَمْ يَقَرَّ، وَسِوَاءَ اسْتِئْرَاءً، أَوْ لَمْ يَسْتَبْرَأْ^٤. [وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ بِنِ زَمْعَةَ فَمَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ ثَبِتَ فِرَاشَهُ إِمَّا بِبَيِّنَةٍ عَلَى إِقْرَارِهِ بِذَلِكَ فِي حَيَاتِهِ، وَإِمَّا بِعِلْمِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ كَمَا مَرَّ.]

وَاللَّعَانُ أَي: الزَّانِي، يُقَالُ: عَهَرَ، يَعْهَرُ، مِنْ بَابِ عِلْمٍ، عَهْرًا، وَعَهْرًا، إِذَا أَتَى الْمَرْأَةَ لَيْلًا لِلْفَجْرِ بِهَا، ثُمَّ غَلَبَ عَلَى الزَّانِي مُطْلَقًا. وَقَدْ عَهَرَتْ هِيَ أَي: زَنَتْ. وَالْعِهْرُ بِالْكَسْرِ الزَّانِي. وَمِنْهُ الْحَدِيثُ "اللَّهُمَّ أَبْدِلْهُ بِالْعِهْرِ الْعِقَّةَ"^٦. **الْحَجْرُ** أَي: الزَّانِي لَهُ الْخَيْبَةُ، وَلَا حَظَّ لَهُ فِي الْوَلَدِ. وَالْعَرَبُ تَجْعَلُ هَذَا

^١ ينظر: ("الإقناع في مسائل الإجماع"، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان، (٢/ ٧٠)، تحقيق: حسن فوزي الصعيدي، ط١: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر). (التمهيد " (٨/ ١٨٣)، م/س (ف: ٣٢).

^٢ ينظر: ("جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود" شمس الدين، محمد بن أحمد بن علي بن عبد الخالق، المنهاجي، الأسيوطي، ثم القاهري، الشافعي، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (٢/ ١٤٣)، ط١: ١٤١٧ هـ). ("الاستنكار" (٧/ ١٧٠)، م/س (ف: ١٨).

^٣ ينظر: ("الذخيرة"، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (١١/ ٣٢٤)، تحقيق: محمد حجي، وآخرون، ط١: دار الغرب الإسلامي- بيروت). ("التمهيد" (٨/ ١٨٣-١٨٤)، م/س (ف: ٩٠).

^٤ ينظر: ("نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار"، أبو محمد محمود بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي، بدر الدين العيني (١١/ ٣١٥)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط١: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر). ("التمهيد" (٨/ ١٨٤)، م/س (ف: ٩٠).

^٥ ينظر: ("غريب الحديث"، جمال الدين، أبو الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (٢/ ١٣٦-١٣٧)، باب العين مع الهاء، تحقيق: د. عبدالمعطي أمين قلججي، ط١: ١٤٠٥ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت). ويشار إليه فيما بعد بـ "غريب الحديث للجوزي". ("العين" (١/ ١٠٥)، باب العين والهاء والراء، م/س (ف: ١٩٣). ("الصحيح تاج اللغة" (٢/ ٧٦٢)، باب الراء، فصل العين، م/س (ف: ١٧٠).

^٦ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير"، (٢٠/ ٣٣٨)، حديث (٧٩٩)، بلفظ: "اللَّهُمَّ أَبْدِلْهُ بِالطَّرْبِ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ، وَبِالْحَرَامِ الْحَلَالِ، وَبِالْعِهْرِ عِقَّةَ الْفَرَجِ...". الحديث، م/س (ف: ٢٨١). قال الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد": (رواه الطبراني

مثلاً في الخيبة كما يُقال: لَهُ التُّرَابُ إِذَا أَرَادُوا لَهُ الْخَيْبَةَ. [فالمعنى أن]: الْوَلَدُ لَصَاحِبِ الْفِرَاشِ مِنَ الزَّوْجِ أَوْ السَّيِّدِ، وَلِلزَّانِي الْخَيْبَةَ وَالْحَرَمَانَ، كَقَوْلِكَ: مَا لَكَ عِنْدِي شَيْءٌ غَيْرَ التُّرَابِ، وَمَا بِيَدِكَ غَيْرَ الْحَجَرِ. وَقَالَ بَعْضُهُمْ كُنِّي بِالْحَجَرِ عَنِ الرَّجْمِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ كُلُّ زَانٍ يَرْجَمُ، وَإِنَّمَا يَرْجَمُ الْمُحْصَنُ خَاصَّةً^١؛ [ولأنه لا يلزم من رجمه نفي الولد عنه والحديث ورد في نفيه عنه].

ثُمَّ أَنَّ قَوْلَهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الولد للفراش وللعاهر الحجر" رُوِيَ عَنِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - فَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَوَاهُ الشَّيْخَانُ^٢ وَالنَّسَائِيُّ^٣. وَعَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ^٤ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - رَوَى عَنْهُ الطَّحَاوِيُّ أَنَّهُ قَالَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَضَى أَنَّ الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ^٥. وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ^٦. وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ"^٧، وَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ^٨ وَالطَّحَاوِيُّ أَيْضًا^٩. وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ عَنْهُ مِثْلَهُ^{١٠}، وَأَخْرَجَهُ الطَّحَاوِيُّ أَيْضًا^{١١}. وَعَنْ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ^{١٢} - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي مُسْنَدِهِ، وَابْنُ مَاجَةَ^{١٣} فِي سُنَنِهِ، مِنْ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ^{١٤} ابْنِ

من طريق هشام بن محمد بن السائب الكلبى عن أبيه وكلاهما متروك)، تحقيق: حسام الدين القدسي، كتاب علامات النبوة، باب: فيمن اخبر بنبوته صلى الله عليه وسلم، (٢٤٨/٨)، حديث (١٣٩١١)، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤ هـ. ويشار إليه فيما بعد بـ "مجمع الزوائد".

^١ ينظر: ("الزاهر في غريب ألفاظ الشافعي"، محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور، ص(٢٢١)، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، ط: دار الطلائع). ("النهاية في غريب الحديث"، (٣٤٣/١)، م/س (ف:٣١٥).

^٢ أخرجه البخاري في ثمانية مواضع، يراجع (١/١٠٠). وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب: الولد للفراش وتوقي الشبهات، حديث (١٤٥٧).

^٣ أخرجه النسائي في "المجتبي من السنن للنسائي"، كتاب الطلاق، باب: إحقاق الولد بالفراش إذا لم ينفه صاحب الفراش (١٨٠/٦)، حديث (٣٤٨٤). م/س (ف:٢٣٠).

^٤ عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس ويقال أبو ليلي أمير المؤمنين ذو النورين -رضي الله عنه- روي عن: النبي -صلى الله عليه وسلم-، وأبي بكر، وعمر، وروى عنه: ابن عمر، وابن عباس، وابن الزبير، مناقبه: أسلم قديما وهاجر الهجرتين، وتزوج ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم رقية فماتت عنده، ثم تزوج أم كلثوم فماتت عنده أيضا، فلقب بذي النورين، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، قتل بالمدينة يوم الجمعة سنة (٣٥هـ). ينظر: ("الطبقات الكبرى" (٥٣/٣)، م/س (ف:١٨٣). ("الإستيعاب" (١٠٣٧/٣)، م/س (ف:٢٠). ("الإصابة" (٣٧٧/٤)، م/س (ف:٢٥).

^٥ أخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار"، (١٢٠/١٣)، حديث (٥١٣٠)، م/س (ف:١٦٥).

^٦ أخرجه أبو داود في "سنن أبي داود"، كتاب الطلاق، باب "الولد للفراش" (٢٨٢/٢)، برقم (٢٢٧٣)، م/س (ف:١٤٨).

^٧ وأخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب: الولد للفراش وتوقي الشبهات، حديث (١٤٥٨).

^٨ أخرجه الترمذي في الجامع الكبير "سنن الترمذي"، كتاب الرضاع، باب ما جاء أن الولد للفراش (٤٥٥/٣)، برقم (١١٥٧)، م/س (ف:١٠٧).

^٩ أخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار"، (١٢٢/١٣)، حديث (٥١٣٢)، م/س (ف:١٦٥).

^{١٠} أخرجه ابن ماجه في "سنن ابن ماجه"، كتاب النكاح، باب الولد للفراش وللعاهر الحجر (٦٤٧/١)، برقم (٢٠٠٧)، م/س (ف:١٥٢).

^{١١} أخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار"، (١٢٢/١٣)، حديث (٥١٣٣)، م/س (ف:١٦٥).

^{١٢} عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي، أبو حفص، أمير المؤمنين، القرشي، أسلم بمكة قديما، وهاجر إلى المدينة قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم، وشهد بدرًا، والمشاهد كلها مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة، روى عنه: سويد بن غفلة وحמיד بن عبد الرحمن، وخلق، قتل سنة ثلاث وعشرين. ينظر: ("معرفة الصحابة" (١/٣٨)، م/س (ف:٢٩٠). ("أسد الغابة" (١٣٨/٤)، م/س (ف:٢١). ("الإصابة" (٤٨٤/٤)، م/س (ف:٢٥).

^{١٣} ابن ماجه، أبو عبد الله، محمد بن يزيد الربيعي القزويني، روى عن: أحمد بن ثابت الجحدري، أحمد بن عاصم بن عنبسة، أحمد بن عبد الله بن يوسف العرعري، روى عنه: إبراهيم بن دينار الحوشبي الهمداني، وأحمد بن إبراهيم القزويني، له: «سنن ابن ماجه»، «تفسير القرآن»، «تاريخ قزوين»، توفي سنة (٢٧٣ هـ). ينظر: ("وفيات الأعيان" (٢٧٩/٤)، م/س (ف:٣٢٤). ("تهذيب الكمال" (٤٠/٢٧)، م/س (ف:٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٥٣٠/٩)، م/س (ف:٩٢).

^{١٤} في (النسخة أ)، و(النسخة ب): "عبد الله"، والصواب ما أثبت. ينظر: ح (١٠).

أبي يزيد^١، عن أبيه^٢، عن عمر أن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قضى بالوَلَدِ للفراش^٣.
وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ خَارِجَةَ^٤ أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ^٥ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: حَطَبْنَا
رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِمَنْىِ الْحَدِيثِ، وَفِيهِ: لَا وَصِيَّةَ لَوَارِثِ، الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ وَاللِّعَاهِرِ
الْحَجَرِ^٦. وَعَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ^٧، عَنْ أَبِيهِ^٨، عَنْ جَدِّهِ^٩، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ
فَلَانَا ابْنِي، عَاهَرْتِ بِأُمَّهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا دَعْوَةَ فِي الْإِسْلَامِ،
ذَهَبَ أَمْرُ الْجَاهِلِيَّةِ، الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ، وَاللِّعَاهِرِ الْحَجَرُ"^{١٠}. وَعَنْ الْبَرَاءِ^{١١}، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ^{١٢} - رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ^{١٣} عَنْهُمَا قَالَا: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - يَوْمَ غَدِيرِ خُمٍّ، الْحَدِيثِ، وَفِي آخِرِهِ: الْوَلَدُ لَصَاحِبِ الْفَرَّاشِ، وَاللِّعَاهِرِ الْحَجَرُ، لَيْسَ لَوَارِثِ

^١ عبيد الله بن أبي يزيد المكي، روى عن: ابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، روى عنه: ابن جريج، وحماد بن زيد، وداود بن عبد الرحمن العطار. ينظر: ("الجرح والتعديل"، ٥/ ٣٣٧)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" ١٩/ ١٧٨)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ٧/ ٥٦)، م/س (ف: ٩٤).

^٢ أبو يزيد المكي والد عبيد الله بن أبي يزيد، روى عن: عمر وسباع بن ثابت، روى عنه: ابنه عبيد الله، ينظر: ("تهذيب الكمال" ٣٤/ ٤١٠)، م/س (ف: ٩٤). ("الكاشف" ٢/ ٤٧٣)، م/س (ف: ٢٠٧). (ميزان الاعتدال" ٤/ ٥٨٨)، م/س (ف: ٣٠٧).
^٣ أخرجه ابن ماجه في "سنن ابن ماجه"، كتاب النكاح، باب الولد للفراش وللعاشر الحجر (١/ ٦٤٦)، برقم (٢٠٠٥)، م/س (ف: ١٥٢). والشافعي في "المسند"، ص (١٣٠)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٠هـ.

^٤ عمرو بن خارجة بن قيس بن مالك بن عدي بن عامر بن عدي بن النجار الأنصاري الخزرجي النجاري، شهد بدرًا، روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، روى عنه: مجاهد، عن عبد الرحمن بن غنم، شهر بن حوشب. ينظر: ("الجرح والتعديل"، ٦/ ٢٢٩)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" ١١/ ٥٩٩)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ٨/ ٢٥)، م/س (ف: ٩٢).
^٥ عبد الرحمن بن غنم الأشعري الشامي، روى عن: عمر بن الخطاب، وأبي هريرة، وأبي الدرداء، روى عنه: عطية بن قيس، وشهر بن حوشب، وإسماعيل بن عبيد الله، توفي سنة (٧٨ هـ). ينظر: ("الاستيعاب" ٢/ ٨٥٠)، م/س (ف: ٢٠). ("أسد الغابة" ٣/ ٤٨٢)، م/س (ف: ٢١). ("الإصابة" ٤/ ٢٩٣)، م/س (ف: ٢٥).

^٦ أخرجه الترمذي في الجامع الكبير "سنن الترمذي"، كتاب الوصايا، باب ما جاء لا وصية لوراث (٤/ ٤٣٤)، برقم (٢١٢١)، م/س (ف: ١٠٧).

^٧ في (النسخة أ)، و(النسخة ب): "عبد الله بن عمرو بن شعيب"، والصواب ما أثبت. ينظر الأحاديث: ح (١٠).

عمرو بن شعيب: عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي، أبو إبراهيم، روى عن: عن أبيه، وطاوس، وسليمان بن يسار، روى عنه: مكحول، وعطاء، والزهرى، توفي سنة (١١٨ هـ). ينظر: ("تهذيب الكمال" ٣٥/ ٩٧)، م/س (ف: ٩٤). ("ميزان الاعتدال" ٣/ ٢٦٣)، م/س (ف: ٣٠٧).

^٨ شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي الحجازي، روى عن: جده وابن عباس وابن عمر، روى عنه: أبناء عمرو، وعمر، وثابت البناني. ينظر: ("الجرح والتعديل" ٤/ ٣٥١)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" ١٢/ ٥٣٤)، م/س (ف: ٩٤). ("الكاشف" ١/ ٤٨٨)، م/س (ف: ٢٠٧).

^٩ عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سعد، صحابي، من النسائك، من أهل مكة أسلم قبل أبيه، شهد مع أبيه فتح الشام، روى عنه: عبد الرحمن الحبلبي، إسماعيل بن جستان، كثير بن مرة، توفي سنة (٦٥ هـ). ينظر: ("الاستيعاب" ٣/ ٩٥٦)، م/س (ف: ٢٠). ("أسد الغابة" ٣/ ٣٤٥)، م/س (ف: ٢١). ("الإصابة" ٤/ ١٦٥)، م/س (ف: ٢٥).

^{١٠} أخرجه أبو داود في "سنن أبي داود"، كتاب الطلاق، باب "الولد للفراش" (١/ ٦٩٢)، برقم (٢٢٧٤)، م/س (ف: ١٤٨). وأحمد في "مسند الإمام أحمد" (١١/ ٥٢٦)، برقم (٦٩٣٤)، م/س (ف: ٢٦٠).

^{١١} البراء بن عازب بن الحارث بن عدي الأنصاري الحارثي الأوسي، أبو عمارة، صحابي مشهور، شهد أحدًا، واستصغز هالنبي صلى الله عليه وسلم - يوم بدر، روى عن: عن النبي - صلى الله عليه وسلم -، وأبيه، وأبي بكر، وعمر، روى عنه: عدي بن ثابت، أبي إسحاق، توفي سنة (٧١ هـ). ينظر: ("معرفة الصحابة" ١/ ٣٨٤)، م/س (ف: ٢٩٠). ("الاستيعاب" ١/ ١٥٥)، م/س (ف: ٢٠). ("أسد الغابة" ١/ ٣٦٢)، م/س (ف: ٢١).

^{١٢} زيد بن أرقم بن زيد بن قيس الأنصاري الخزرجي، غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع عشرة غزوة، روى عن: النبي - صلى الله عليه وسلم -، روى عنه: ابن عباس، ومعاوية، وأبو الطفيل، توفي سنة (٦٨ هـ). ينظر: ("معرفة الصحابة" ٣/ ١١٦٦)، م/س (ف: ٢٩٠). ("الاستيعاب" ٢/ ٥٣٥)، م/س (ف: ٢٠). ("أسد الغابة" ٢/ ٣٤٢)، م/س (ف: ٢١).

^{١٣} أبو إسحاق، عمرو بن عبد الله السبيعي، الهمداني الكوفي، روى عن: معاوية بن أبي سفيان، وعبد الله بن عباس والبراء بن عازب، روى عنه: محمد بن سيرين وابن شهاب الزهري وقتادة بن دعامة، توفي سنة (١٢٧ هـ). ينظر: ("تهذيب الكمال" ٣٣/ ٣٠)، م/س (ف: ٩٤). ("ميزان الاعتدال" ٣/ ٢٧٠)، م/س (ف: ٣٠٧).

وَصِيَّةٌ^١. وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي وَائِلٍ^٢ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ"^٣.

ثُمَّ قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِسُودَةَ بَفَتْحِ السَّيْنِ الْمَهْمَلَةِ بِنْتِ زَمْعَةَ بْنِ قَيْسٍ، الْقُرَشِيَّةِ، الْعَامِرِيَّةِ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُقَالُ: كُنَيْتُهَا: أُمُّ الْأَسْوَدِ، وَأُمُّهَا: الشَّمُوسُ بِنْتُ قَيْسٍ، تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعْدَ مَوْتِ خَدِيجَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَكَانَتْ قَبْلَهُ عِنْدَ السَّكْرَانَ بْنِ عَمْرٍو^٤ أَخِي سَهِيلِ بْنِ عَمْرٍو^٥، رَوَتْ عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَوَى عَنْهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَيَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ أَسْعَدِ بْنِ زُرَّارَةَ الْأَنْصَارِيِّ^٦، مَاتَتْ فِي خِلَافَةِ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَنْهَا. "اِحْتَجَبِي مِنْهُ"، أَي: مِنْ ابْنِ زَمْعَةَ الْمُتَنَازِعِ فِيهِ؛ لِمَا رَأَى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ شَبَّهِهِ - بَفَتْحِ الشَّيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَالْبَاءِ الْمَوْحَدَةِ - [بِعُتْبَةَ]، وَهَذَا أَمْرٌ تَوَرَّعِي تَنْزِيهِي وَإِلَّا فَهُوَ فِي ظَاهِرِ الشَّرْعِ أَخُوهَا، وَأَنَّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَمْنَعَ امْرَأَتَهُ مِنْ رُؤْيَا أَخِيهَا كَمَا قَالَ الشَّافِعِيُّ^٧. وَذَلِكَ قَوْلُ الْأَكْثَرِينَ^٨. وَقَالَ ابْنُ الْقَصَّارِ^٩ إِنَّمَا حَبَّبَ سُودَةَ مِنْهُ؛ لِأَنَّ لِلزَّوْجِ أَنْ يَمْنَعَ زَوْجَتَهُ مِنْ أَخِيهَا وَغَيْرِهِ مِنْ أَقَارِبِهَا؛ لِغُلْظِ أَمْرِ الْحَجَابِ فِي حَقِّ أَرْوَاجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَلَوْ اتَّفَقَ مِثْلُ ذَلِكَ لِغَيْرِهِ، لَمْ يَجِبِ الْإِحْتِجَابُ، كَمَا وَقَعَ فِي حَقِّ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي قَالَ لَهُ: لَعَلَّهُ نَزَعَهُ عِرْقٌ^{١٠}.

^١ أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٩١ / ٥)، برقم (٥٠٥٧)، م/س (ف: ٢٨١). قال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٥ / ١٤): (١٤): رواه الطبراني وفيه موسى بن عثمان الحضرمي وهو ضعيف. م/س (ف: ٢٣٢).

^٢ أبو وائل، شقيق بن سلمة الأسدي، أسد خزيمية، ويقال: أحد بنى مالك بن ثعلبة بن دودان، الكوفي، أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره، روى عن: حذيفة بن اليمان، عبد الله بن مسعود، سلمان الفارسي، روى عنه: منصور، وسليمان الأعمش، سمعان بن مالك الأسدي، توفي سنة (٨٢هـ). ينظر: ("الطبقات الكبرى" (٦ / ١٥٤)، م/س (ف: ١٨٣). "تهذيب الكمال" (٣٤ / ٣٨٨)، م/س (ف: ٩٤). الكاشف" (١ / ٤٨٩)، م/س (ف: ٢٠٧).

^٣ أخرجه النسائي في "المجتبي من السنن للنسائي"، كتاب الطلاق، باب: إلحاق الولد بالفراش إذا لم ينفه صاحب الفراش (٦ / ١٨١)، برقم (٣٤٨٦). م/س (ف: ٢٣٠).

^٤ السكران بن عمرو بن عبد شمس ابن عبد ود بن نصر عامر بن لؤي، أخو سهيل بن عمرو، كان من مهاجري الحبشة، هاجر إليها مع زوجه سودة بنت زمعة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ومات هناك، ثم تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم، توفي قبل الهجرة إلى المدينة. ينظر: ("الاستيعاب" (٢ / ٦٨٥)، م/س (ف: ٢٠). ("الأسد الغابة" (٢ / ٥٠٤)، م/س (ف: ٢١). ("الإصابة" (٣ / ١١٣)، م/س (ف: ٢٥).

^٥ سهيل بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ود ابن شمس بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي ابن غالب أبو يزيد العامري القرشي الأعمى، أحد خطباء قريش وأشرفهم، أسلم يوم الفتح وحسن إسلامه، وخرج إلى الشام مجاهدًا، وكان سمحا جوادا فصيحًا، قام خطيبًا بمكة أيضا عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بنحو خطبة أبي بكر فسكنهم، توفي بالشام في طاعون عمواس سنة (١٨). ينظر: ("تاريخ دمشق" (٤١ / ٧٣)، م/س (ف: ٦٠). ("الطبقات الكبرى" (٦ / ٩)، م/س (ف: ١٨٣). ("الإصابة" (٣ / ١٧٧)، م/س (ف: ٢٥).

^٦ يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة، قال بعضهم ابن سعد بن زرارة، روى عن: زيد بن ثابت، أبي هريرة، وعمار بن عمرو بن حزم، روى عنه: إبراهيم بن محمد بن سعد بن زرارة، يحيى بن سعيد الأنصاري وعبد الله بن أبي بكر. ينظر: ("اللتقات" (٥ / ٥٢٣)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" (٣١ / ٤١٣)، م/س (ف: ٩٤). ("الاستيعاب" (٢ / ٦٨٥)، م/س (ف: ٢٠).

^٧ ينظر: ("التوضيح" (١٦ / ١٧٨)، م/س (ف: ٩٦). ("المنتقى شرح الموطأ" (٦ / ٩)، م/س (ف: ٢٩٩).

^٨ ينظر: ("التمهيد" (٨ / ١٨٦)، م/س (ف: ٩٠). ("فتح الباري لابن حجر" (٤ / ٢٩٣)، م/س (ف: ٢٠١).

^٩ ابن القصار، أبو الحسن، علي بن عمر بن أحمد البغدادي المالكي، روى عن: علي بن الفضل السطوري، والقاضي أبي بكر الأبهري، روى عنه: أبو ذر الهروي، وأبو الحسين بن المهدي بالله، والقاضي عبد الوهاب، له: «عيون الأدلة في مسائل الخلاف بين فقهاء الأمصار»، توفي سنة (٣٩٧هـ). ينظر: ("ترتيب المدارك" (٧ / ٧٠)، م/س (ف: ٧٧). ("الديباج المذهب" (٢ / ١٠٠)، م/س (ف: ١٢٩). ("شجرة النور الزكية" (١ / ١٣٨)، م/س (ف: ١٥٦).

^{١٠} أخرجه البخاري في كتاب اللعان، باب: غذا عرض بنفي الولد، حديث (٥٣٠٥)، ومسلم في كتاب اللعان، حديث (١٥٠٠)، بلفظ: " وهذا عسى أن يكون نزع عرق".

وقيل: كان ذلك منه - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لقطع الذريعة بعد حكمه بالظاهر، فكأنه حكم بحُكْمَيْن: حكم ظاهر، وهو: أن الولد للفراش، وحكم باطن، وهو: الاحتجاب من أجل الشبه؛ لأنه قال في رواية: "ليس بأخ لك يا سودة إلا في حكم الله تعالى" ^١، فأمرها بالاحتجاب منه ^٢ والله أعلم بالصواب. **فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ** ^٣.

ومطابقته للترجمه من حيث إنه - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَكَمَ بِأَنَّهُ أَخُوهَا لِأَبِيهَا، لَكِنْ لِمَا رَأَى الشَّبَةَ الْبَيِّنَ فِيهِ بَعْتَبَةَ، أَمَرَ سَوْدَةَ بِالِاخْتِجَابِ مِنْهُ اخْتِيَابًا كَمَا هُوَ قَوْلُ الْأَكْثَرِ عَلَى مَا مَرَّ أَنْفَاءً. وَاعْتَرَضَ الدَّوْدِيُّ فَقَالَ: لَيْسَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ هَذَا الْبَابِ فِي شَيْءٍ. وَأَجَابَ بِنِ الْبَيِّنِ بِأَنَّ وَجْهَهُ أَنَّ الْمُشَبَّهَاتِ مَا أَشْبَهَتْ الْحَلَالَ مِنْ وَجْهِهِ، وَالْحَرَامَ مِنْ وَجْهِهِ، وَبَيَّأَنَّهُ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ أَنَّ الْحَاقَةَ بِزَمْعَةٍ يَفْتَضِي أَنْ لَا تَحْتَجِبَ مِنْهُ سَوْدَةُ، وَالشَّبَةَ بِعُتْبَةَ يَفْتَضِي أَنْ تَحْتَجِبَ ^٤.

والحديث أخرجه المؤلف في الفرائض، والوصايا، والمغازي ^٥، وباب شراء المملوك أيضاً. وأخرجه مسلم ^٦ قال: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا لَيْثٌ ^٧ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ: اخْتَصِمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ، فَقَالَ سَعْدٌ: هَذَا يَا رَسُولَ اللهِ ابْنُ أَخِي عْتَبَةَ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ، عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ، انْظُرْ إِلَيَّ شَبِيهَهُ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: هَذَا أَخِي يَا رَسُولَ اللهِ! وُلِدَ عَلَيَّ فَرَأَيْتَ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ، فَانْظُرْ رَسُولَ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى شَبِيهِهِ فَرَأَى شَبِيهَا بَيْنَنَا بِعُتْبَةَ، فَقَالَ: "هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ، الْوَلَدُ لِلْفَرَّاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرِ. وَاحْتَجَبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتَ زَمْعَةَ" ، فَلَمْ يَرِ سَوْدَةَ قَطُّ ^٨. وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا فِي الطَّلَاقِ ^٩.

وفي الحديث أن الحكم للظاهر؛ لِأَنَّهُ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حكم بالولد للفراش ولم يلتفت إلى الشبه. [وفيه أن الشبه وحكم القائف ^{١٠} إنما يعتمد عليه إذا لم يكن أقوى منه كالفرَّاش، فلهذا لم يُعْتَبَرِ

^١ سبق تخريجه، ينظر: (٤-٣/١٠٤).

^٢ ينظر: ("التمهيد" ٨/ ١٨٦)، م/س (ف: ٩٠). ("عمدة القاري" ١١/ ٢٤٢)، م/س (ف: ١٩٠). ("شرح الزرقاني على الموطأ" ٤/ ٥٣)، م/س (ف: ١٦٠).

^٣ (عزَّ وَجَلَّ) من متن الحديث في أصل المخطوط (النسخة أ)، و(النسخة ب)، وهذا غير ثابت في كتب الحديث، المراجع السابقة (٩/٩٩)، ولكنها ثابتة في الرواية التي أخرجها الإمام مالك بن أنس في كتابه "الموطأ"، طبعة مكتبة الصفا عام ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م، اعتنى به محمود بنجميل، وراجعه طه عبد الرؤوف سعد، كتاب الأقضية، باب (٢١) القضاء بالحق الولد بأبيه، ص (٤٣١)، حديث ١٤١٣.

^٤ لم أقف على قول الداودي وابن التين، وينظر: ("فتح الباري" ٤/ ٢٩٣)، م/س (ف: ٢٠١).

^٥ سبق تخريجه، ينظر: (١/١٠٠).

^٦ مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، أبو الحسين النيسابوري، صاحب الصحيح، روى عن إبراهيم بن دينار وروى عنه إبراهيم الصيرفي والترمذي حديث واحد، توفي سنة ٢٦١ هـ. ينظر: ("تهذيب الكمال"، ٤٩٩/٢٧)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ١٠/ ١٢٦)، م/س (ف: ٩٢). ("سير أعلام النبلاء"، ج (١٢) الطبقة (١٤)، م/س (ف: ١٥٣).

^٧ الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، بالولاء، أبو الحارث المصري، روى عن: عطاء بن أبي رباح، وابن شهاب الزهري، ونافعا العمري، روى عنه: ابن عجلان، وابن لهيعة، وهشيم، من مصنفاته: "التاريخ"، "مسائل في الفقه"، توفي (١٧٥ هـ). ينظر: ("مشاهير علماء الأمصار"، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (ص: ٣٠٣)، تحقيق: مرزوق علي إبراهيم، ط: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة). ويشار إليه فيما بعد بـ "مشاهير علماء الأمصار". ("الطبقات الكبرى" ٧/ ٣٥٨)، م/س (ف: ١٨٣). ("طبقات الفقهاء" (ص: ٧٨)، م/س (ف: ١٨٢).

^٨ سبق تخريجه ينظر: (٧/١٠٦).

^٩ سبق تخريجه ينظر: (٣/١٠٦).

^{١٠} القائف اسم فاعل من قافت والجمع قائفون وقافة، وهو من يحسن معرفة الأثر وتتبعه، وفي التعريفات للجرجاني القائف هو: الذي يعرف النسب بفراسسته ونظره إلى أعضاء المولود (كتاب "التعريفات"، ص (١٧١)، م/س (ف: ٢١١). وقد

الشبه الواضح واعتُبر الفَراش]. وَكَذَلِكَ الْحُكْمُ فِي اللَّعَانِ لَا يُلْتَفَتُ إِلَى ظَاهِرِ الشَّبَهِ. وَفِيهِ أَنَّ حُكْمَ الْحَاكِمِ لَا يَحِلُّ الْأَمْرُ فِي الْبَاطِنِ لِأَمْرِهِ سَوْدَةَ بِالِاحْتِجَابِ. وَقَدْ تَمَسَّكَ الشَّافِعِيُّ بِقَوْلِ عَبْدِ بْنِ زَمْعَةَ: أَخِي، عَلَى أَنَّ الْأَخَّ يَجُوزُ أَنْ يَسْتَلْحِقَ الْوَارِثَ نَسَبًا لِمَوْرَثِهِ بِشَرْطِ أَنْ يَكُونَ حَازِرًا لِلْإِرْثِ، أَوْ يَسْتَلْحِقَهُ كُلَّ الْوَرَثَةِ، وَبَشَرْطِ أَنْ يُمَكِّنَ كَوْنَ الْمُسْتَلْحَقِ وَلِدًا لِلْمَوْرَثِ، وَبَشَرْطِ أَنْ لَا يَكُونَ مَعْرُوفَ النَّسَبِ مِنْ غَيْرِهِ، وَبَشَرْطِ أَنْ يَصَدِّقَهُ الْمُسْتَلْحَقُ إِنْ كَانَ بَالِغًا عَاقِلًا^١.

وَقَالَ النَّوَوِيُّ: وَهَذِهِ الشَّرُوطُ كُلُّهَا مَوْجُودَةٌ فِي هَذَا الْوَلَدِ الَّذِي أَحَقَّهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِزَمْعَةَ حِينَ اسْتَلْحَقَهُ عَبْدٌ. قَالَ: وَتَأَوَّلَ أَصْحَابُنَا هَذَا بِتَأْوِيلَيْنِ:

أحدهما: أَنَّ سَوْدَةَ أُحْتِ عَبْدِ اسْتَلْحَقْتَهُ مَعَهُ، وَوَأَفَقْتَهُ فِي ذَلِكَ، فَكَانَ كُلُّ الْوَرَثَةِ قَدْ اسْتَلْحَقَهُ.

والثاني: أَنَّ زَمْعَةَ مَاتَ كَافِرًا، فَلَمْ تَرِثْهُ سَوْدَةَ لِكُونِهَا مُسْلِمَةً، وَوَرِثَهُ عَبْدٌ^٢. [وهذا مذهب أبي حنيفة رحمه الله أيضاً^٣]. وَقَالَ مَالِكٌ: لَا يَسْتَلْحِقُ إِلَّا الْأَبَ خَاصَّةً؛ لِأَنَّهُ لَا يَنْتَزِلُ غَيْرَهُ مَنْزِلَتَهُ فِي ذَلِكَ^٤. وَقَدْ تَمَسَّكَ الشَّعْبِيُّ، وَابْنُ أَبِي ذَنْبٍ^٥، وَبَعْضُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، بِقَوْلِهِ: "الْوَلَدُ الْفَرَاشُ"، أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا نَفَى وَوَلَدَ امْرَأَتَهُ لَمْ يَنْتَفِ بِهٖ، وَلَمْ يُلَاعِنِ بِهٖ، قَالُوا: لِأَنَّ الْفَرَاشَ يُوجِبُ حَقَّ الْوَلَدِ فِي اثْبَاتِ نَسَبِهِ مِنَ الزَّوْجِ، وَالْمَرْأَةِ، فَلَيْسَ لِهٖمَا إِخْرَاجُهُ مِنْهُ بِلِعَانٍ وَلَا غَيْرِهِ.

وَقَالَ جَمَاهِيرُ الْفُقَهَاءِ مِنَ التَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنْهُمْ الْأَيْمَةُ الْأَرْبَعَةُ وَأَصْحَابُهُمْ: إِذَا نَفَى الرَّجُلُ وَلَدَ امْرَأَتِهِ تَلَاعَنًا، وَيَنْتَفَى نَسَبُهُ مِنْهُ، وَيَلْزَمُ أُمَّه^٦، وَفِيهِ تَفْصِيلٌ يُعْرَفُ فِي الْفُرُوعِ، وَاحْتَجُّوا فِي ذَلِكَ

اختلف الفقهاء في إثبات النسب بالقيافة حيث ذهب جمهورهم: المالكية على تفصيل، والشافعية والحنابلة إلى إثبات النسب بالقيافة في حين ذهب الحنفية إلى عدم إثباته بها.

^١ ينظر: ("المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي" (٣٩ / ١٠)، م/س (ف: ٣٠٠). ("التوضيح" (٥٦ / ١٤)، م/س (ف: ٩٦). ("عمدة القاري" (٢٤٣ / ١١)، م/س (ف: ١٩٠).

^٢ ينظر: ("المنهاج شرح صحيح مسلم للنووي" (٣٩ / ١٠)، م/س (ف: ٣٠٠).

^٣ ينظر: ("التجريد"، أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري (٥٢٦٤ / ١٠)، تحقيق: أ. د محمد أحمد سراج، أ. د علي جمعة محمد، ط٢: دار السلام - القاهرة). ("المبسوط" للسرخسي (١٨٦ / ٢٨)، م/س (ف: ٢٢٩). ("اللباب في الجمع بين السنة والكتاب" (٦١٤ / ٢)، م/س (ف: ٢٢٥).

^٤ ينظر: ("النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات"، أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (١٩٠ / ١٣)، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، وآخرون، ط١: دار الغرب الإسلامي، بيروت)، يشار إليه فيما بعد بـ "النوادر والزيادات" ("المنتقى شرح الموطأ" (٧ / ٦)، م/س (ف: ٢٩٩).

^٥ ابن أبي ذئب، محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث، واسم أبي ذئب: هشام بن شعبة، أبو الحارث، القرشي، العامري، المدني، الفقيه. روى عن: خاله الحارث بن عبد الرحمن القرشي، وأخيه المغيرة بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، ونافع بن أبي نافع البزار، ونافع مولى ابن عمر، وسعيد المقبري وروى عنه: أحمد بن عبد الله بن يونس، وأدم بن أبي إياس، والثوري ومعمر وهما من أقرانه، ولد سنة ٨٠هـ، وتوفي سنة ١٥٨هـ، وقيل ١٥٩هـ. ينظر: ("تهذيب الكمال"، (٦٣٠ / ٢٥)، م/س (ف: ٩٤). (سير أعلام النبلاء، ج ٧، الطبقة ٦، م/س (ف: ١٥٣). ("تهذيب التهذيب"، (٣٠٣ / ٩)، م/س (ف: ٩٢). ("اللسان الميزان" (٢٤٤ / ٥)، م/س (ف: ٢٢٧).

^٦ ينظر: ("مختصر القدوري" أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري، (ص: ١٦٨)، تحقيق: كامل محمد محمد عويضة ط١: دار الكتب العلمية). ("التهذيب في اختصار المدونة"، خلف بن أبي القاسم محمد، الأزدي القيرواني، أبو سعيد ابن البرادعي المالكي (٣٣٥ / ٢)، تحقيق: الدكتور محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ، ط١: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي)، ("نهاية المطلب في دراية المذهب"، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (٨٢ / ١٥)، تحقيق: أ. د/ عبد العظيم محمود الديب، ط١: دار المنهاج)، ("المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف المعروف بـ ابن الفراء (١٩٥ / ٢)، تحقيق: د. عبد الكريم بن محمد اللاحم، ط١: مكتبة المعارف، الرياض).

بِمَا رَوَاهُ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عَمْرِو: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَرَّقَ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنِينَ، وَأَلْزَمَ الْوَلَدَ أُمَّهُ، وَهَذَا أَخْرَجَهُ الْجَمَاعَةُ عَلَى مَا يَأْتِي بَيَانَهُ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

٢٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ: "إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فُكُلٌ وَإِذَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَلَا تَأْكُلُ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ". قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرْسِلُ كُلِّي وَأُسَمِّي فَأَجِدُ مَعَهُ عَلَى الصَّيْدِ كُلِّبًا آخَرَ لَمْ أَسْمَعْ عَلَيْهِ وَلَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ. قَالَ: "لَا تَأْكُلُ إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كُلِّبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى الْآخَرَ" ٢.

حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، هشام بن عبد الملك الطيالسي^٣، قال: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أي: ابن الحجاج، قَالَ: أَخْبَرَنِي - بالإفراد - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ^٤، بفتح الفاء، ضِدَّ الْحَضَرِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ عامر بن شرحبيل عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ بفتح العين المهملة وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية وبالحاء المهملة وكسر المثناة الفوقية - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّهُ قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمِعْرَاضِ ° بِكسْرِ الْمِيمِ ضِدَّ الْمَطْوَالِ: وَهُوَ سَهْمٌ لَا رِيشَ عَلَيْهِ. وَقِيلَ خَشْبَةٌ ثَقِيلَةٌ، أَوْ عَصَا. وَقِيلَ: هُوَ عَوْدٌ دَقِيقُ الطَّرْفَيْنِ غَلِيظُ الْاُوسَطِ، إِذَا رُمِيَ بِهِ ذَهَبَ مُسْتَوِيًا. [والمعنى سألته صلى الله عليه وسلم عن الصيد الذي يصيبه المعراض هل يؤكل أم لا]. فَقَالَ: إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ، فُكُلٌ، أَمْرٌ مِنَ الْأَكْلِ، وَإِذَا أَصَابَ بِعَرَضِهِ، فَلَا تَأْكُلُ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ أَي: موقود، بِالذَّالِ الْمُعْجَمَةِ، وَهُوَ الْمُقْتُولُ بِغَيْرِ مُحَدَّدٍ مِنْ عَصَا، أَوْ حَجْرٍ، أَوْ غَيْرِهِمَا، وَقِيلَ: هُوَ الْمُقْتُولُ بِالْخَشْبِ^٦. قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرْسِلُ كُلِّي وَأُسَمِّي فَأَجِدُ مَعَهُ عَلَى الصَّيْدِ كُلِّبًا آخَرَ لَمْ أَسْمَعْ عَلَيْهِ وَلَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ قَالَ لَا تَأْكُلُ إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كُلِّبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ

^١ أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن، باب قوله: {والخامسة أن غضب الله عليها إن كان من الصادقين} [النور: ٩]، حديث (٤٧٤٨)، ومسلم في كتاب الطلاق، باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها، وغيرها بوضع الحمل، حديث (١٤٩٣)، وأبو داود في كتاب الطلاق، باب باب في اللعان (٢/ ٢٧٨)، برقم (٢٢٥٩)، م/س (ف: ١٤٨). والترمذي في "الجامع الكبير" كتاب الطلاق، باب ما جاء في اللعان (٣/ ٥٠٠)، حديث (١٢٠٣)، م/س (ف: ١٠٧). والنسائي في "المجتبي من السنن للنسائي"، كتاب الطلاق، باب: نفي الولد باللعان وإلحاقه بأمه (٦/ ١٧٨)، برقم (٣٤٧٧)، م/س (ف: ٢٣٠). وابن ماجه في "سنن ابن ماجه"، كتاب الطلاق، باب اللعان (١/ ٦٦٩)، برقم (٢٠٦٩)، م/س (ف: ١٥٢).

^٢ أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب تفسير المشبهات، حديث (٢٠٥٤)، ومسلم في كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان، باب الصيد بالكلاب المعلمة، حديث (١٩٢٩).

^٣ أبو الوليد، هشام بن عبد الملك الباهلي، مولا هم، الطيالسي البصري، روي عن: إبراهيم بن سعد، وإسحاق بن سعيد القرشي، وإسحاق بن عثمان الكلابي، روى عنه: البخاري، وأبو داود، وإبراهيم بن خالد اليشكري، توفي سنة (٢٢٧ هـ). ينظر: ("الإرشاد في معرفة علماء الحديث"، أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني (٢/ ٥١٣)، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، ط١: مكتبة الرشد - الرياض). ("الطبقات الكبرى" (٧/ ٢١٩)، م/س (ف: ١٨٣). ("تهذيب الكمال" (٣٠/ ٢٢٦)، م/س (ف: ٩٤).

^٤ عبد الله بن أبي السفر روى عن: عامر الشعبي، وأرقم بن شرحبيل، وأبي بكر بن موسى الأشعري، روى عنه: عمر بن أبي زائدة، وشعبة، وسفيان الثوري. ينظر: ("مشاهير علماء الأمصار" ص (٢٦٠)، م/س (ف: ٢٥٦). ("تهذيب الكمال" (١٥/ ٤١)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٥/ ٢٤٠)، م/س (ف: ٩٢).

^٥ المِعْرَاضُ: سهم بلا ريش ولا نصل يصيب بعرض عوده دون حده. ينظر: ("الفائق في غريب الحديث"، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (٢/ ٤١٣)، تحقيق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٢: دار المعرفة - لبنان)، ("غريب الحديث"، للجوزي، (٢/ ٨٥)، م/س (ف: ١٩٥). ("لنهاية في غريب الحديث" (٣/ ٢١٥)، م/س (ف:)).

^٦ ينظر: ("غريب الحديث"، لابن قتيبة (٢/ ٤٦٠)، م/س (ف: ١٩٨). ("العين" باب: (باب القاف والذال)، مادة (وقذ) (٥/ ٢٠١)، م/س (ف: ١٩٣). ("جمهرة اللغة"، باب الذال والقاف وما بعدها من الحروف، (٢/ ٧٠٠)، م/س (ف: ١١٠).

عَلَى الْأَخْر وهذا هو موضع التَّرْجَمَة فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي حَلَّهُ أَوْ حَرْمَتَهُ يَقِينًا، وَيَحْتَمَلَانِ، فَلَمَّا كَانَ لَهُ شَبَهٌ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كَانَ الْأَحْسَنُ التَّنَزُّهُ، كَمَا فَعَلَ الشَّارِعُ فِي التَّمْرَةِ السَّاقِطَةِ عَلَى مَا سَيَأْتِي، وَقَدْ مَرَّ هَذَا الْحَدِيثُ فِي كِتَابِ الْوُضُوءِ فِي: بَابِ الْمَاءِ الَّذِي يَغْسَلُ بِهِ شَعْرَ الْإِنْسَانِ.

٢- بَابُ مَا يُتَنَزَّهُ مِنَ الشُّبُهَاتِ

بَابُ مَا يُتَنَزَّهُ مِنَ التَّنَزُّهِ، يُقَالُ: تَنَزَّهُ إِذَا بَعَدَ، وَأَصْلُهُ مِنْ نَزَهَ نَزَاهَةً، وَمِنْهُ: تَنَزَّيَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَهُوَ تَبْعِيدهَ عَمَّا لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ مِنَ النِّقَاصِ، **مِنَ الشُّبُهَاتِ** بِضَمِّ الشَّيْنِ وَالْمَوْحِدَةِ، جَمْعُ: شُبُهَةٌ، وَكَلِمَةٌ مَا مَصْدَرِيَّةٌ، أَوْ مَوْصُولَةٌ.

٢٠٥٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرَةٍ مُسْقِطَةٍ^١، فَقَالَ: "لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنْ صَدَقَةٍ لَأَكَلْتُهَا"^٢.

وَقَالَ هَمَّامٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^٣، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "أَجْدُ تَمْرَةً سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي"^٤.

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ ° بَفَتْحِ الْقَافِ، وَكَسْرِ الْمَوْحِدَةِ، وَبِالضَّادِ الْمُهْمَلَةِ، هُوَ: ابْنُ عَقْبَةَ بْنِ عَامِرِ السَّوَائِي، الْعَامِرِيُّ، الْكُوفِيُّ، قَالَ: **حَدَّثَنَا سُفْيَانُ** هُوَ: الثَّوْرِيُّ، **عَنْ مَنْصُورٍ**^٦ هُوَ: ابْنُ الْمُعْتَمِرِ، **عَنْ طَلْحَةَ**^٧ هُوَ: ابْنُ مَصْرَفٍ - بِلَفْظِ الْفَاعِلِ مِنَ التَّصْرِيفِ - الْيَامِيُّ بِالْمِثْنَاءِ التَّحْتِيَّةِ، الْكُوفِيُّ، كَانُوا يُسَمُّونَهُ سَيِّدَ الْفُرَّاءِ، مَاتَ سَنَةَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ وَمِائَةً، **عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -** وَرِجَالِ الْإِسْنَادِ كُلُّهُمْ كُوفِيُّونَ إِلَّا

^١ فِي حَدِيثِ الْبَخَارِيِّ (٢٠٥٥): بِلَفْظِ: "مُسْقُوطَةٌ" فِي: "الْجَامِعُ الصَّحِيحُ" ص (٥٤)، وَ"صَحِيحُ الْبَخَارِيِّ" ص (٦١٢)، وَ"فَتْحُ الْبَارِي" ص (٢٩٣). وَبِلَفْظِ الْمَخْطُوطِ "مُسْقِطَةٌ" فِي: "عَمْدَةُ الْقَارِي" ص (٢٤٣).

^٢ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي كِتَابِ الْبَيُوعِ، بَابُ مَا يَتَنَزَّهُ مِنَ الشُّبُهَاتِ، حَدِيثُ (٢٠٥٥)، وَفِي كِتَابِ اللَّقْطَةِ، بَابُ إِذَا وَجَدَ تَمْرَةً فِي الطَّرِيقِ، حَدِيثُ (٢٤٣١) بِلَفْظِ "لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ..."، وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ، بَابُ تَحْرِيمِ الزَّكَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَهُمْ بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ دُونَ غَيْرِهِمْ، حَدِيثُ (١٠٧١).

^٣ فِي أَسْلِ الْمَخْطُوطِ (نَسْخَةُ أ) وَ (نَسْخَةُ ب) ضَمِنَ شَرْحُ الْمُؤَلِّفِ لِلْحَدِيثِ، وَالصَّحِيحُ أَثْبَاتُهَا فِي الْمَتْنِ. يَنْظُرُ: الْمَرَاجِعُ السَّابِقَةُ ح (١).

^٤ أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ فِي كِتَابِ اللَّقْطَةِ، بَابُ إِذَا وَجَدَ تَمْرَةً فِي الطَّرِيقِ، حَدِيثُ (٢٤٣٢)، وَأُورِدَهُ مَعْلَقًا فِي كِتَابِ الْبَيُوعِ، بَابُ مَا يَتَنَزَّهُ مِنَ الشُّبُهَاتِ، حَدِيثُ (٢٠٥٥)، وَمُسْلِمٌ فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ، بَابُ تَحْرِيمِ الزَّكَاةِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى آلِهِ وَهُمْ بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ دُونَ غَيْرِهِمْ، حَدِيثُ (١٠٧٠).

^٥ أَبُو عَامِرٍ، قَبِيصَةُ بْنُ عَقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُفْيَانَ بْنِ عَقْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ جَنْدَبِ بْنِ السَّوَائِي الْكُوفِيِّ، رَوَى عَنْ: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، حَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ، رَوَى عَنْهُ: الْبَخَارِيُّ، أَحْمَدُ حَنْبَلٌ، يَنْظُرُ: ("تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (٢٣/٤٨١)، م/س (ف: ٩٤)). ("تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" (٨/٣٤٧)، م/س (ف: ٩٢). ("اللسان الميزان" (٧/٣٤٠)، م/س (ف: ٢٢٧)).

^٦ مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَيُقَالُ ابْنُ الْمُعْتَمِرِ بْنِ عَتَابِ السَّلْمِيِّ، أَبُو عَتَابٍ، الْكُوفِيُّ، رَوَى عَنْ: إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، طَلْحَةَ بْنِ مَصْرَفٍ، رَوَى عَنْهُ: سُفْيَانَ الثَّوْرِيُّ، إِسْرَائِيلُ بْنُ يُونُسَ، تُوْفِيَ سَنَةَ (١٣٢ هـ). يَنْظُرُ: ("التَّلَقَاتُ" (٧/٤٧٣)، م/س (ف: ٩٨)). ("تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (٢٨/٥٤٦)، م/س (ف: ٩٤)). ("تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" (١٠/٣١٢)، م/س (ف: ٩٢)).

^٧ طَلْحَةُ بْنُ مَصْرَفِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ كَعْبِ بْنِ الْإِمَامِ الْحَافِظِ الْمُقْرِي، أَبُو مُحَمَّدٍ، الْيَامِيُّ الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ، تُوْفِيَ سَنَةَ ١١٢ هـ. تَلَا عَلَى يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ وَغَيْرِهِ، وَحَدَّثَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَحَدَّثَ عَنْهُ ابْنُهُ مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ وَمَنْصُورٌ. يَنْظُرُ: ("الطَّبَقَاتُ الْكُبْرَى"، (٦/٣٠٨)، م/س (ف: ١٨٣)). ("تَهْذِيبُ الْكَمَالِ" (١٣/٤٣٣)، م/س (ف: ٩٤)). ("تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ" (٥/٢٥)). م/س (ف:). (سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ، ج ٥، الطَّبَقَةُ ٣، م/س (ف: ١٥٣)).

الصَّحَابِيُّ فَإِنَّهُ سَكَنَ الْبَصْرَةَ، وَقَدْ دَخَلَ الْكُوفَةَ مَرَارًا، وَقَدْ صَرَّحَ يَحْيَى الْقَطَّانُ^١ بِالتَّخْدِيثِ بَيْنَ مَنْصُورٍ وَسُفْيَانَ كَمَا سَيَأْتِي فِي اللَّقْطَةِ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى.

قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرَةٍ مُسْقَطَةٍ، عَلَى صِغَةِ الْمَفْعُولِ مِنَ الْإِسْقَاطِ، كَذَا فِي رواية كريمة^٢. وفي رواية الأكثرين مسقوطة، وَالْفَيْسَاقِ سَاقِطَةٌ لَكِنَّهُ قَدْ يَجْعَلُ اللَّازِمَ كَالْمَتَعَدِي بِتَأْوِيلٍ، كَقِرَاءَةِ مَنْ قَرَأَ: (فَعْمُوا وَصُمُّوا) بِلَفْظِ الْمَجْهُولِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى { حِجَابًا مَسْتُورًا }^٣، أَي: سَاتِرًا، قَالَه ابْنُ التَّيْنِ^٤. [أقول: وَمِنْهُ قَوْلُ الْفُقَهَاءِ الْمَعْتُوقِ وَالْقِيَاسِ الْعَاتِقِ]. وَقَالَ النَّيْمِيُّ^٥ هِيَ كَلِمَةٌ غَرِيبَةٌ؛ لِأَنَّ الْمَشْهُورَ إِنْ سَقَطَ لِأَزْمٍ. عَلَى أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تَذَكَّرَ الْفَاعِلَ بِلَفْظِ الْمَفْعُولِ، وَبِالْعَكْسِ، إِذَا كَانَ الْمَعْنَى مَفْهُومًا، وَيَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: جَاءَ سَقَطٌ مُتَعَدِّيًّا أَيْضًا بِدَلِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى {سَقَطَ فِي أَيْدِيهِمْ}^٦. وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: يَأْتِي الْمَفْعُولُ بِمَعْنَى الْفَاعِلِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: { كَانَ وَعْدُهُ مَأْتِيًّا }^٧، أَي: أَتِيًّا^٨، **فَقَالَ لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنْ صَدَقَةٍ لَأَكَلْتُمَهَا،** وَهَذَا هُوَ مَوْضُوعُ التَّرْجَمَةِ؛ لِأَنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَنَزَّهَ مِنْ أَكْلِ هَذِهِ التَّمْرَةِ السَّاقِطَةِ؛ لِأَجْلِ الشُّبْهَةِ، وَهُوَ: اِحْتِمَالُ كَوْنِهَا مِنَ الصَّدَقَةِ.

وَقَالَ الْمُهَلَّبُ^٩: إِنَّمَا تَرَكَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَكْلَ هَذِهِ التَّمْرَةِ تَنَزُّهًا عَنْهَا؛ لِجَوَازِ أَنْ يَكُونَ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، وَلَيْسَ عَلَى غَيْرِهِ بِوَاجِبٍ أَنْ يَتَّبَعَ الْإِحْتِمَالَ؛ لِأَنَّ الْأَشْيَاءَ مُبَاحَةٌ حَتَّى يَقُومَ الدَّلِيلُ عَلَى الْحَظَرِ، فَالْتَنَزُّهُ عَنِ الشُّبْهَاتِ لَا يَكُونُ إِلَّا فِيمَا أَشْكَلَ أَمْرُهُ، وَلَا يَدْرِي أَحْلَالَ هُوَ أَمْ حَرَامٌ، وَاحْتِمَالُ الْمَعْنِيِّينَ، وَلَا دَلِيلٌ عَلَى أَحَدِهِمَا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُحْكَمَ عَلَى مَنْ أَخَذَ مِثْلَ ذَلِكَ أَنَّهُ أَخَذَ حَرَامًا؛ لِإِحْتِمَالِ أَنْ يَكُونَ حَلَالًا، غَيْرَ أَنَا نَسْتَحِبُّ مِنْ بَابِ الْوَرَعِ أَنْ نَقْتَدِيَ بِسَيِّدِنَا رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِيمَا فَعَلَ فِي التَّمْرَةِ^{١٠}. وَقَدْ قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لُوَابِصَةَ بْنِ مَعْبُدٍ^{١١} - رَضِيَ

^١ يحيى بن سعيد بن قُروخ، مولى بني تميم، الحافظ العُلم أبو سعيد البصري القطان الأحول، روى عن: هشام بن عروة، وعطاء بن السائب، روى عنه: عبد الرحمن بن مهدي، وابن المديني. توفي سنة (١٩٨هـ)، ينظر: ("الثقات" (٧/ ٦١١)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" (٣١/ ٣٢٩)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (١١/ ٢١٦)، م/س (ف: ٩٢).

^٢ لم أقف على روايتها في الكتب المطبوعة، ينظر: "فتح الباري" (٤/ ٢٩٤)، م/س (ف: ٢٠١).

^٣ سورة الإسراء، الآية (٤٥).

^٤ لم أقف عليه. ينظر: ("فتح الباري" (٤/ ٢٩٤)، م/س (ف: ٢٠١).

^٥ النَّيْمِيُّ، أبو عبيدة، معمر بن المنثى التيمي، مولاها البصري، النحوي، صاحب التصانيف. ولد في سنة عشر ومائة، في الليلة التي توفي فيها الحسن البصري، حدث عن هشام بن عروة، ورؤبة بن العجاج، وأبي عمرو بن العلاء وطائفة، حدث عنه علي بن المديني، وأبو عبيد القاسم بن سلام، توفي سنة ٢٠٩هـ، وقيل ٢١٠هـ.

^٦ سورة الأعراف، الآية (١٤٩).

^٧ سورة مريم، الآية (٦١).

^٨ "أعلام الحديث"، ص (٢/ ١٠٠٧)، م/س (ف: ٢٨).

^٩ المهلب بن أحمد بن أسيد الأسدي بن أبي صفرة، الأسدي الأندلسي، روى عن: أبي محمد الأصيلي، أبي زكريا الأشعري، روى عنه: القاضي بن المرابط، وأبو عم ابن الحذاء، توفي سنة ٤٣٥هـ، من مصنفاته: "المختصر النصيح في تهذيب الكتاب الجامع الصحيح". ينظر: ("ترتيب المدارك" (٨/ ٣٥)، م/س (ف: ٧٧). ("سير أعلام النبلاء" ج ١٧، الطبعة ٢٣، م/س (ف: ١٥٣).

^{١٠} لم أقف على كتاب المهلب. ينظر: "عمدة القاري" (١١/ ٢٤٤)، م/س (ف: ١٩٠). ("شرح ابن بطال"، (٦/ ١٩٧) م/س (ف: ١٦١).

^{١١} وابصة بن معبد بن عتبة بن الحارث بن مالك بن الحارث بن قيس بن كعب بن سعد بن الحارث، يكنى: أبا سالم، سكن الكوفة ثم تحول إلى الرقة، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، روى عنه: ابنه: عمرو، وسالم، والشعبي. ينظر: ("معرفة الصحابة" (٥/ ٢٧٢٤)، م/س (ف: ٢٩٠). ("الإصابة" (٦/ ٤٦١)، م/س (ف: ٢٥).

الله عنه: " البرّ ما اطمانت إليه نفسك والإثم ما حاك في الصّدْر " ١. وَقَالَ ابن عمر [- رضي الله عنهما]: لا يبلغ أحد حَقِيقَةَ التَّقْوَى حَتَّى يَدَعَ مَا حَاكَ فِي الصّدْر ٢.

قيل وفي هَذَا الْحَدِيثِ تَحْرِيمَ قَلِيلِ الصَّدَقَةِ وكثيرها على النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وفيه أَنَّ أَمْوَالَ الْمُسْلِمِينَ لَا يَحْرُمُ مِنْهَا إِلَّا مَا لَهُ قِيمَةٌ، وَيَتَشَاخُ فِي مِثْلِهِ، وَأَمَّا التَّمْرَةُ، وَاللُّبَابَةُ مِنَ الْخَبْزِ، أَوِ التَّنِينَةُ، أَوِ الزَّبِيبَةُ، وَمَا أَشْبَهَهَا، فَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى أَخْذِهَا، وَرَفَعَهَا مِنَ الْأَرْضِ، وَإِكْرَامَهَا بِالْأَكْلِ دُونَ تَعْرِيفِهَا، اسْتِدْلَالًا بِقَوْلِهِ: " لِأَكْلَتِهَا "، وَأَنَّهَا مُخَالَفَةٌ لِحُكْمِ اللَّقْطَةِ. وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: وفيه أَنَّهُ لَا يَجِبُ عَلَى أَخْذِهَا التَّصَدُّقُ بِهَا؛ لِأَنَّهُ لَوْ كَانَ سَبِيلَهَا التَّصَدُّقُ لَمْ يَقُلْ لِأَكْلَتِهَا ٣. وفي الْمُدَوَّنَةِ ٤: يَتَصَدَّقُ بِالطَّعَامِ تَافَهُا كَانَ أَوْ غَيْرِ تَافِهِ، إِذَا خَشِيَ عَلَيْهِ الْفُسَادَ بَوَاطِيءَ، أَوْ شُبُهَةً ٥. وَعَنْ مَطْرِفٍ ٦: إِذَا أَكَلَهُ غَرَمَهُ، وَإِنْ كَانَ تَافَهُا، وَهَذَا الْحَدِيثُ حُجَّةٌ عَلَيْهِ، قَالَ: وَإِنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ ٧.

وَقَالَ هَمَّامٌ ٨ بِالتَّشْدِيدِ، هُوَ: ابْنُ مُنْبَهٍ، بَنُ كَامِلٍ، يَكْنَى أَبَا عَتَبَةَ الْأَنْبَارِي، الصَّنَعَانِي، أَخُو وَهَبِ بْنِ مُنْبَهٍ، **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: " أَجْدُ - ذَكَرَهُ بِلَفْظِ الْمُضَارِعِ اسْتِحْضَارًا لِلصُّورَةِ الْمَاضِيَةِ - تَمْرَةً سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي. وَهَذَا التَّغْلِيْقُ وصله المُوَلِّفُ - رحمه الله - فِي اللَّقْطَةِ، عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ ٩، أَنبَأَ عَبْدُ اللهِ ١٠، أَنبَأَ مَعْمَرٌ ١١، عَنِ هَمَّامٍ، عَنِ أَبِي**

١ أخرجه أحمد في المسند (٥٣٣/٢٩)، حديث (١٨٠٠٦)، م/س (ف: ٢٦٠). والدارمي في "مسند الدارمي" المعروف بـ (سنن الدارمي)، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط ١٤١٢هـ: ١، كتاب البيوع، باب دع ما يربيك إلى ما لا يربيك (١٦٤٩/٣)، حديث (٢٥٧٥)، وفي "مسند أبي يعلى"، (١٦١/٣)، حديث (١٥٨٦)، م/س (ف: ٢٦٧).
٢ أورده البخاري معلقاً في صحيحه في كتاب الإيمان، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: " بني الإسلام على خمس"، قال ابن حجر في "تغليق التعليق على صحيح البخاري": " لم أفق عليه وفي الترمذي والحاكم من حديث عطية السعدي معنى هذا مرفوعاً ولفظه " لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذراً لما به بأس"، (٢٤/٢).

٣ ينظر: "أعلام الحديث" ص (١٠٠٧)، م/س (ف: ٢٨).
٤ "المدونة"، للإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني، تحتوي على جميع آراء مالك المخرجة على أصوله وكذا آراء أصحابه. وهي من أهم الكتب التي حفظت مذهب الإمام مالك.
٥ ينظر: "المدونة"، للإمام مالك، كتاب اللقطة والضوال، في لقطة الطعام، (٤٥٧/٤)، دار الكتب العلمية، ط: ١٥١٥هـ/١٩٩٤م.

٦ مطرف بن عبد الله بن الشخير العامري، الحرشي، أبو عبد الله البصري، روى عن: عثمان بن عفان، عمار بن ياسر، روى ("تهذيب الكمال" (٦٧/٢٨)، م/س (ف: ٩٤).

٧ ينظر: "النوادر والزيادات"، (٤٧٩/١٠)، م/س (ف: ٣١٦). ("الذخيرة"، (٩٥/٩)، م/س (ف: ١٣١).
٨ همام بن منبه بن كامل بن شيخ اليماني، الصنعاني الأبنواوي، أبو عقبة، روى عن: أبي هريرة، ومعاوية، وابن عباس، وابن عمر، وابن الزبير، وروى عنه: أخوه وهب بن منبه، وابن أخيه عقيل بن معقل بن منبه، توفي (١٣٢هـ)، ينظر: ("الطبقات الكبرى" (٥٤٤/٥)، م/س (ف: ١٨٣). ("تهذيب الكمال" (٢٩٨/٣٠)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٦٧/١١)، م/س (ف: ٩٢).

٩ أبو الحسن، محمد بن مقاتل المروزي، الكسائي، لقبه رخ، نزيل بغداد، ثم مكة، روى عن: عبد الله بن المبارك، خالد بن عبد الله الواسطي، روى عنه: البخاري، أحمد بن حنبل، توفي بمكة سنة (٢٢٦هـ)، ينظر: ("تهذيب الكمال" (٤٩١/٢٦)، م/س (ف: ٩٤). ("الكاشف" (٢٢٣/٢)، م/س (ف: ٢٠٧). ("تهذيب التهذيب" (٤٦٨/٩)، م/س (ف: ٩٢).

١٠ عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التميمي مولاها، أبو عبد الرحمن المروزي، روى عن: معمر بن راشد، أبي بردة، روى عنه: محمد بن مقاتل، إسماعيل بن أبان، توفي سنة (١٨١هـ)، ينظر: ("تهذيب الكمال" (٥/١٦)، م/س (ف: ٩٤). ("سير أعلام النبلاء" ج ٨ الطبقة ٧، م/س (ف: ١٥٣). ("تهذيب التهذيب" (٣٨٢/٥)، م/س (ف: ٩٢).

١١ معمر بن راشد الأزدي الحداني مولاها أبو عروة البصري مولى عبد السلام بن عبد القدوس، نزل اليمن، روى عن: همام بن منبه، هشام بن عروة، روى عنه: عبد الله بن المبارك، سفيان الثوري وابن عيينة، توفي سنة (١٥٤هـ)، ("تهذيب الكمال" (٣٠٣/٢٨)، م/س (ف: ٩٤). ("سير أعلام النبلاء" ج ٧ الطبقة ٦، م/س (ف: ١٥٣). ("تهذيب التهذيب" (٢٤٣/١٠)، م/س (ف: ٩٢).

هُرَيْرَةَ يَرْفَعُهُ: " إِنِّي لِأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي، فَأَجِدُ تَمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي، فَأَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا، ثُمَّ أَحْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأَلْقِيهَا " ١ .

وَذَكَرَهُ هُنَا لِمَا فِيهِ مِنْ تَعْيِينِ الْمَحَلِّ الَّذِي رَأَى فِيهِ التَّمْرَةَ وَهُوَ: فِرَاشُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَأْكُلْهَا، وَذَلِكَ أَبْلَغُ فِي الْوَرَعِ. قَالَ الْمُهَلَّبُ: لَعَلَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْسِمُ الصَّدَقَةَ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ، فَيَعْلُقُ بِثَوْبِهِ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ شَيْءٌ فَيَقَعُ فِي فِرَاشِهِ ٢، وَإِلَّا فَمَا الْفَرْقُ بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ أَكْلِهِ مِنَ اللَّحْمِ الَّذِي تُصَدَّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ٣ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

وقال الحافظ العسقلاني ٤: وَلَمْ يَنْحَصِرْ وُجُودُ شَيْءٍ مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فِي غَيْرِ بَيْتِهِ حَتَّى يُحْتَاجَ إِلَى هَذَا التَّأْوِيلِ، بَلْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ التَّمْرُ حُمْلًا إِلَى بَعْضِ مَنْ يَسْتَحِقُّ الصَّدَقَةَ مِمَّنْ هُوَ فِي بَيْتِهِ، وَتَأَخَّرَ تَسْلِيمُ ذَلِكَ إِلَيْهِ، أَوْ حُمْلًا إِلَى بَيْتِهِ، فَفَسَمَهُ، فَبَقِيَتْ مِنْهُ بَقِيَّةٌ. وَقَدْ رَوَى أَحْمَدُ، مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: تَضَرَّرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقِيلَ: مَا أَسْهَرَكَ، قَالَ: " إِنِّي وَجَدْتُ تَمْرَةَ سَاقِطَةً فَأَكَلْتُهَا، ثُمَّ ذَكَرْتُ تَمْرًا كَانَ عِنْدَنَا مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَمَا أَدْرِي أَمِنْ ذَلِكَ كَانَتْ التَّمْرَةُ، أَوْ مِنْ تَمْرِ أَهْلِي، وَذَلِكَ أَسْهَرَنِي " ٥. وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى التَّعَدُّدِ، وَأَنَّهُ لَمَّا اتَّفَقَ لَهُ أَكْلُ التَّمْرَةِ كَمَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَأَقْلَقَهُ ذَلِكَ، صَارَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا وَجَدَ مِثْلَهَا مِمَّا يَدْخُلُهُ التَّرَدُّدُ، تَرَكَهُ احْتِيَاظًا. وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي حَالِ أَكْلِهِ إِيَّاهَا كَانَ فِي مَقَامِ التَّشْرِيعِ وَفِي حَالِ تَرْكِهِ كَانَ فِي خَاصَّةِ نَفْسِهِ ٦ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقال الكرمانى ٧: فَإِنْ قُلْتَ: مَا تَعْلَقُهُ بِهَذَا الْبَابِ؟ قُلْتَ: تَمَامُ الْحَدِيثِ غَيْرِ مَذْكُورٍ وَهُوَ: " لَوْلَا أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً لِأَكْلِهَا " ارتاب صلى الله عليه وسلم في تلك التمرة، أهي من الصدقة التي تحرم عليه، أم هي من ماله، فترك أكلها تنزهاً عن الشبهة ٨.

١ أخرجه البخاري في كتاب اللقطة، باب إذا وجد تمرًا في الطريق حديث (٢٤٣٢)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب تحريم الزكاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم حديث (١٠٧٠).

٢ لم أقف عليه من قول المهلب. وهو ثابت في "شرح ابن بطلان"، (٦/١٩٨)، م/س (ف:١٦١). وفي "عمدة القاري"، (١١/٢٤٤)، م/س (ف:١٩٠). ولكنه غير منسوب له.

٣ بريرة مولاة عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كانت لعنتبة ابن أبي لهب، وقال أبو عمر بن عبد البر: "كانت مولاة لبعض بني هلال فكاتبوها، ثم باعوها من عائشة"، روى عنها: عبد الملك بن مروان بن الحكم. ينظر: ("تهذيب الكمال" (١٣٦/٣٥)، م/س (ف:٩٤). ("الكاشف" (٢/٥٠٣)، م/س (ف:٢٠٧). ("تهذيب التهذيب" (١٢/٤٠٣)، م/س (ف:٩٢).

٤ العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، شهاب الدين، أبو الفضل، الشافعي، توفي عام ٨٥٢هـ. ينظر: ("الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر"، ج (١)، الباب الأول: في ذكر نسبه وكنيته ولقبه، الباب التاسع: في ذكر مرضه ووفاته). م/س (ف:١١٣).

٥ أخرجه أحمد في مسنده (١١/٤٢٠) حديث (٦٨٢٠)، م/س (ف:٢٦٠). والحاكم في مستدرکه - واللفظ له - (١٧/٢)، حديث (٢١٧٣)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. م/س (ف:٢٥٥).

٦ ينظر: ("فتح الباري"، (٤/٢٩٤)، حديث (٢٠٥٥)، م/س (ف:٢٠١).

٧ الكرمانى، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانى، المتوفى سنة ٧٨٦هـ. روى عن: أبيه بهاء الدين، القاضي عضد الدين، روى عنه: القاضي محب الدين البغدادي وولده يحيى الكرمانى، توفي سنة ٧٨٦هـ. ينظر: ("موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية" أبو سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي (٨/٤٠٣)، ط ١: المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، النبلاء للكتاب، مراكش - المغرب)، ("الأعلام للزركلي" (٧/١٥٣)، م/س (ف:٢٩).

٨ ("معجم المفسرين" (٢/٦٥٦)، م/س (ف:٢٨٥). ("الكواكب الدراري"، (٩/١٨٨)، الحديث (١٩٢٩)، في أصل الكتاب: "من شبهة". م/س (ف:٢٢٤).

وتعقبه العيني بأنه لم يقف الكرماني على تمام الحديث في اللقطة^١، ولو وقف، لما احتاج إلى هذا التكلف، ولا ذكر بقیة الحديث على غير ما هي عليه في رواية البخاري - رحمه الله^٢.

٥- بَاب: مَنْ لَمْ يَرَ الْوَسَاوِسَ وَنَحْوَهَا مِنَ الشُّبُهَاتِ

بَاب، حال مَنْ لَمْ يَرَ الْوَسَاوِسَ، جمع وسوسة، وهي الحديث الخفي، كقوله تعالى: { فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ }^٣. وسوسة الشيطان ما يلقيه الشيطان في القلب، وأصله: الحركة الخفيفة، تصل إلى القلب في خفاء. وسوسة الرجل من نفسه: الحديث الذي يحدث به نفسه. والموسوس هو الذي يكثر الحديث في نفسه. وفي بعض النسخ الوسواس، وهو بمعنى: الوسوسة، أو هو الشيطان، وصوت الحلي يسمّى: وسواساً أيضاً. ومنه قول الشاعر: إن قيل شعرك وسواس هذيت به. فقد يقال لصوت الحلي: وسواس.

وَنَحْوَهَا مِنَ الشُّبُهَاتِ، وفي بعض النسخ: مِنَ الْمُشَبَّهَاتِ، بميم وموحدة منقلبة. وفي بعضها من المشتبهات من الاشتباه، وهذه الترجمة معقودة لبيان ما يكره من التنطع في الورع. قال الغزالي: الْوَرَعُ أَقْسَامٌ:

وَرَعُ الصِّدِّيقِينَ وَهُوَ: تَرْكُ مَا لَا يَنْتَاقِلُ بِغَيْرِ نِيَّةِ الْفُؤَةِ عَلَى الْعِبَادَةِ.

وَوَرَعُ الْمُتَّقِينَ وَهُوَ: تَرْكُ مَا لَا شُبُهَةَ فِيهِ، وَلَكِنْ يُخْشَى أَنْ يَجْرَّ إِلَى الْحَرَامِ.

وَوَرَعُ الصَّالِحِينَ وَهُوَ: تَرْكُ مَا يَنْطَرِّقُ إِلَيْهِ اِحْتِمَالُ التَّحْرِيمِ، بِشَرَطِ أَنْ يَكُونَ لِذَلِكَ اِلْتِمَالٌ مَوْقِعٌ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فَهُوَ وَرَعُ الْمَوْسُوسِينَ.

قَالَ: وَوَرَاءَ ذَلِكَ وَرَعُ الشُّهُودِ وَهُوَ: تَرْكُ مَا يُسْقِطُ الشَّهَادَةَ، أَي: أَعْمُ مِنْ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ الْمُنْرُوكُ حَرَامًا أَمْ لَا، ائْتَهَى^٤.

وَعَرَضُ الْمُؤَلَّفِ هُنَا: بَيَانُ وَرَعِ الْمَوْسُوسِينَ، كَمَنْ يَمْتَنِعُ مِنْ أَكْلِ الصَّيِّدِ خَشْيَةً أَنْ يَكُونَ الصَّيِّدُ كَانَ لِإِنْسَانٍ ثُمَّ أَفَلَّتْ مِنْهُ. وَكَمَنْ يَتْرُكُ شِرَى مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مِنْ مَجْهُولٍ لَا يَدْرِي أَمَالُهُ حَلَالٌ أَمْ حَرَامٌ

^١ بالرجوع إلى " الكواكب الدراري " للكرمانى، وجدت أنه أثبت باقى الحديث في كتاب اللقطة، (٦/١١)، حديث (٢٢٦٩) فقال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِنِّي لَأَقْلِبُ إِلَى أَهْلِي فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي فَأَرْفَعُهَا لِأَكْلِهَا ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأَلْفِيهَا"، وهو نفس رواية البخاري.

^٢ "عمدة القاري" (٢٤٦/١١)، م/س (ف: ١٩٠).

^٣ سورة طه، الآية (١٢٠).

^٤ اليتع: ما يتخذ من الأدم، وتصحيحه: كسر النون وفتح الطاء، يجمع على أنطاع، وتطوع وتنطع في الكلام: تعمق فيه، ومن المجاز: تنطع الصانع في عمله: إذا تحذق فيه، والتنطع: التشبع من الأكل. ينظر: ("العين") (١٦/٢)، باب: العين والطاء والنون معهما، م/س (ف: ١٩٣). ("اللسان العرب") (٣٥٧/٨)، باب العين، فصل النون، م/س (ف: ٢٢٦). ("تاج العروس") (٢٦١/٢٢ - ٢٦٤)، باب: العين، فصل النون مع العين، م/س (ف: ٥٢).

^٥ ينظر: ("إحياء علوم الدين" أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (١٨/١)، دار المعرفة - بيروت).

وَلَيْسَتْ هُنَاكَ عَلَامَةٌ تَدُلُّ عَلَى الثَّانِي، وَكَمَنْ يَتْرُكُ تَنَاوُلَ الشَّيْءِ لِحَبْرِ وَرَدَ فِيهِ مُتَّفَقٌ عَلَى ضَعْفِهِ وَعَدَمِ الإِحْتِجَاجِ بِهِ وَيَكُونُ دَلِيلًا إِبَاحَتَهُ قَوِيًّا وَتَأْوِيلَهُ مُمْتَنَعٌ أَوْ مُسْتَبَعَدٌ.

٢٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: شَكِيَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّجُلُ يَجِدُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ قَالَ لَا حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا^١.

وَقَالَ: ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ لَا وَضُوءَ إِلَّا فِيمَا وَجَدْتَ الرِّيحَ أَوْ سَمِعْتَ الصَّوْتَ.

حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ^٢، بضم النون، هُوَ: الفضل بن دُكَيْن، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ سُفْيَان، عَنِ الزُّهْرِيِّ، محمد بن مسلم، بن شهاب، وفي رواية الحُمَيْدِيِّ عَنِ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، **عَنِ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ^٣،** بفتح العين المهملة، وتشديد الموحدة، **عَنْ عَمِّهِ، هُوَ: عبد الله، بن زيد، بن عاصم المازني^٤. وفي** رواية الحُمَيْدِيِّ^٥ الْمَذْكُورَةَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ هُوَ: بن المُسَيَّبِ، وَعَبَادُ بْنُ تَمِيمٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ. وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الطَّهَارَةِ عَنِ أَبِي نُعَيْمٍ، عَنِ سُفْيَانَ، وَسَيَاقُهُ يُشْعِرُ بِأَنَّ طَرِيقَ سَعِيدٍ مُرْسَلَةٌ، وَطَرِيقَ عَبَادٍ مَوْصُولَةٌ، وَلَمْ يَتَعَرَّضِ الْمَرْيُ^٦ لِتَمْيِيزِ ذَلِكَ فِي الْأَطْرَافِ^٧.

قَالَ: شَكِيَ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الرَّجُلُ يَجِدُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا - أَي: وَسُوسَةٌ فِي بطلان الوضوء - **أَيَقْطَعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: " لَا، حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا".** وَحَاصِلُهُ أَنَّ يَقِينُ

^١ أخرجه البخاري كتاب البيوع، باب من لم ير الوسوس ونحوها من الشبهات، حديث (٢٠٥٦)، ومسلم كتاب الحيض، باب الدليل على أن من يتيقن الطهارة، ثم شك في الحدث فله أن يسلّي بطهارته تلك، حديث (٣٦١).

^٢ أبو نُعَيْمٍ، الفضل بن دكين، عمرو بن حماد بن زهير القرشي التيمي الطلحي مولا هم، الأحول أبو نعيم الملائى الكوفى، روى عن: سُفْيَانَ بن عُيَيْنَةَ، سُفْيَانَ الثوري، روى عنه: البخاري، أبو خيثمة زهير بن حرب، توفي: (٢١٨هـ، وقيل: ٢١٩هـ)، ينظر: ("الثقات" ١٧/ ٣١٩)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" ٢٣/ ١٩٧)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ٨/ ٢٧٠)، م/س (ف: ٩٢).

^٣ عباد بن تميم بن غزية الأنصاري المازني، المدني، (ابن أخ عبد الله بن زيد)، روى عن: عبد الله بن زيد بن عاصم، أبي سعيد الخدري، روى عنه: الزهري، حبيب بن زيد، لم أقف على وفاته. ينظر: ("الثقات" ٥/ ١٤١)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" ١٤/ ١٠٧)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ٥/ ٩٠)، م/س (ف: ٩٢).

^٤ عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب الأنصاري المازني المدني، أبو محمد، الصحابي (و أمه أم عمارة نسيبة بنت كعب)، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، روى عنه: ابن أخيه عباد بن تميم، سعيد بن المسيب، توفي سنة (٦٣هـ) بالحرّة، ينظر: ("معرفة الصحابة" ٣/ ١٦٥٣)، م/س (ف: ٢٩٠). ("الاستيعاب" ٣/ ٩١٣)، م/س (ف: ٢٠). ("أسد الغابة" ٣/ ٢٥٠)، م/س (ف: ٢١).

^٥ الحميدي، أبو بكر، عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن أسامة بن عبد الله بن حميد بن زهير، القرشي الأسدي، المكي، روى عن: بشر بن بكر، وكيع بن الجراح، روى عنه: البخاري، محمد بن أحمد القرشي، توفي سنة (٢١٩هـ)، ينظر: ("الثقات" ٨/ ٣٤١)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" ٤/ ٥١٢)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ٥/ ٢١٥)، م/س (ف: ٩٢).

^٦ المزني، أبي الحجاج، يوسف بن عبد الرحمن، سمع من: أبا العباس بن سلامة، وابن أبي عمر، سمع منه: أحمد بن عمر بن علي، من مصنفاته: "تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف"، "تهذيب الكمال في معرفة الرجال" توفي سنة (٧٤٢هـ)، ينظر: ("أعيان العصر وأعوان النصر"، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفي (٥/ ٦٤٤)، تحقيق: الدكتور علي أبو زيد، ط ١: دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان، دار الفكر، دمشق - سوريا)، ("طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة" ٣/ ٧٤)، م/س (ف: ١٧٩). ("الأعلام للزركلي" ٨/ ٢٣٦)، م/س (ف: ٢٩).

^٧ "كتاب تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف" من الكتب الجليلية المصنفة في علوم الحديث، تأليف شيخ شيوخنا الحافظ أبي الحجاج يوسف المزني، ومن طريقته: أنه يرتب الأحاديث تحت الصحابي على أسماء الرواة عنه، فإن كان الصحابي أكثرًا رتب أسماء من دون الراوي عن الصحابي. ينظر: ("جامع المقدمات العلمية لمهم المصنفات والكتب الشرعية" ٢/ ٩٧) جمع وإعداد: أبي يعلى البيضاوي.

الطَّهَارَةَ لَا يَزُولُ بِالشَّكِّ، بَلْ يَزُولُ بِبَيِّنِ الْحَدَثِ. وَمطابقتُه لِلتَّرْجَمَةِ مِنْ حَيْثُ إِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الشَّخْصَ إِذَا كَانَ فِي شَيْءٍ بَيِّنٍ، ثُمَّ عَرَضَتْ لَهُ وَسْوَسةٌ، لَا يَرَى بِتِلْكَ الْوَسْوَسةِ أَنَّهَا يَرْفَعُ حَكْمَ ذَلِكَ الشَّيْءِ، أَلَّا يَرَى أَنَّ البُّخَارِيَّ تَرْجَمَ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ فِي كِتَابِ الوُضُوءِ بِقَوْلِهِ: بَابُ لَا يَتَوَضَّأُ مِنَ الشَّكِّ حَتَّى يَسْتَيَقِنَ.

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ^١ هَذَا هُوَ أَبُو سَلَمَةَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ مَيْسَرَةَ البَصْرِيَّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمٍ، بِنِ شَهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَا وُضُوءَ إِلَّا فِيمَا وَجَدْتَ الرِّيحَ أَوْ سَمِعْتَ الصَّوْتِ.

وَالأَصْلُ فِي هَذَا البَابِ: أَنَّ الوَسْوَاسَ لَا يَدْخُلُ فِي حَكْمِ الشُّبُهَاتِ الْمَأْمُورِ بِاجْتِنَابِهَا؛ لِقَوْلِهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ بِهِ أَوْ تَكَلِّمْ " ^٢. فالوَسْوَسةُ مَلْغَاةٌ مَطْرُوحَةٌ لَا حَكْمَ لَهَا مَا لَمْ تَسْتَقِرَّ وَتَثْبِتَ. وَبِهَذَا التَّعْلِيْقِ وَصَلَهُ أَحْمَدُ^٣، وَوَقَعَ فِي مُسْنَدِ أَبِي العَبَّاسِ السَّرُوجِيِّ^٤ أَيْضاً ^٥.

٢٠٥٧ - حَدَّثَنَا^٦ أَحْمَدُ بْنُ المُقَدَّامِ^٧ العِجْلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيِّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنِ أَبِيهِ، عَنِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - أَنَّ قَوْمًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّحْمِ لَا نَدْرِي أَدَكَرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " سَمُّوا اللهُ عَلَيْهِ وَكُلُّوه " .

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ المُقَدَّامِ - بصيغة المبالغة - العِجْلِيُّ^٨، بكسر المهملة، وسكون الجيم، البصري، الحافظ، المَجُودُ، مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيِّ^٩، بِضَمِّ الطَّاءِ المُهْمَلَةِ، وَتخفيفِ الألفِ: نِسْبَةً إِلَى طِفَاوَةَ بِنْتِ جَرَمِ، بِنِ رِيَّانِ، بِنِ أَلْحَافِ، بِنِ قِضَاعَةَ. وَقِيلَ: الطِفَاوَةُ، مَوْضِعٌ بِالبَصْرَةِ. وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا المَوْضِعُ نَزَلَهُ بَنُو طِفَاوَةَ فَسُمِّيَ بِهِمْ، وَهَذَا

^١ أبو سلمة محمد بن أبي حفصة بن ميسرة، البصري، روى عن: الزهري، قتادة بن دعامة، روى عنه: عبدالله بن المبارك، روح بن عباد، ينظر: ("تهذيب الكمال" (٢٥ / ٨٥)، م/س (ف: ٩٤). ("ميزان الاعتدال" (٣ / ٥٢٥)، م/س (ف: ٣٠٧). ("تهذيب التهذيب" (٩٢ / ١٢٣)، م/س (ف: ٩٢).

^٢ أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والنذور، باب إذا حنث ناسياً في الأيمان، حديث (٦٦٦٤)، ومسلم - والفظ له - كتاب الإيمان، باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطير بالقلب إذا لم تستقر، حديث (١٢٧).

^٣ مسند أحمد (٢٦ / ٣٧١)، حديث (١٦٤٤٢)، م/س (ف: ٢٦٠).

^٤ أبو العباس، أحمد بن إبراهيم بن عبد الغني بن أبي إسحاق، السروجي، قاضي القضاة بمصر، روى عن: قاضي القضاة أبي الربيع صدر الدين سليمان بن أبي العز وهيب وعلى أبي الظاهر إسحاق بن علي بن يحيى، روى عنه: ، توفي سنة (٧١٠هـ)، له: «نفحات النسمات في وصول إهداء الثواب للأموات»، «المسند»، «شرح الهداية»، ينظر: ("الجواهر المضية" (١ / ٥٣)، م/س (ف: ١١٢). ("الدرر الكامنة" (١ / ١٠٣)، م/س (ف: ١٢٣). ("تاج التراجم"، ص (١٠٧)، م/س (ف: ٥١).

^٥ لم أقف على المسند، ينظر: ("فتح الباري" (٤ / ٢٩٥)، م/س (ف: ٢٠١).

^٦ في حديث البخاري (٢٠٥٧): بالإفراد " حَدَّثَنِي " في " الجامع الصحيح " ص (٥٤). و " صحيح البخاري " ص (٦١٣). ولفظ المخطوط " حَدَّثَنَا " في: " فتح الباري " ص (٢٩٤). و " عمدة القاري " ص (٢٤٦).

^٧ في أصل المخطوط (النسخة أ)، (النسخة ب): "مقدم"، والصواب ما أثبت. ينظر المراجع السابقة، ح (٦ - ٨).

^٨ أحمد بن المقدم بن الأشعث بن أسلم بن سويد بن الأسود بن ربيعة بن سنان ، أبو الأشعث العجلي البصري، روى عن: فضيل بن سليمان النميري، فضيل بن عياض، روى عنه: البخاري، الترمذي، توفي سنة (٢٥٣هـ). ينظر: ("الجرح والتعديل" (٢ / ٧٨)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" (١ / ٤٨٨)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (١ / ٨١)، م/س (ف: ٩٢).

^٩ محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، أبو المنذر البصري، روى عن: هشام بن عروة، أيوب السخيتاني، روى عنه: أحمد بن المقدم، أحمد بن حنبل، توفي: سنة (١٨٧هـ)، ينظر: ("التقاة" (٧ / ٤٤٢)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" (٢٥ / ٦٥٢)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٩ / ٣٠٩)، م/س (ف: ٩٢).

كثير، والطفلوي هَذَا مَاتَ سَنَةَ سَبْعٍ وَثَمَانِينَ وَمِائَةً. قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ قَوْمًا قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّحْمِ لَا نَذْرِي أَدْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " سَمُّوا اللَّهَ عَلَيْهِ أَي: اذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَكُلُّهُ "

قال الكرمانى: وفيه: دليل على أن التسمية عند الذبح غير واجبة، إذ هذه التسمية هي المأمور بها عند أكل الطعام وشرب الشراب. انتهى^٢. وتعبه العيني بأنه كيف غفل عن هذه الآية: { وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ }^٣، وهذا عام في كل ذبيحة ترك عليها التسمية، لكن المترك سهاوا صار مستثنى عنه بالإجماع، فبقي الباقي تحت العموم، ولا يجوز حمل الآية على تحريم الميتة؛ لأنه صرف الكلام إلى المجاز مع إمكان الإجراء على حقيقته، كيف وتحريم الميتة منصوص عليه في الآية؟ وقد قيل في معنى هذا الحديث: إن النبي - صلى الله عليه وسلم، إنما أمرهم بأكلها في أول الإسلام قبل أن ينزل عليه: { وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ }.

وقال ابن التين: وهذا القول ذكره مالك في الموطأ. وقد روي ذلك مبينا في حديث عائشة - رضي الله عنها - من أن الذابحين كانوا حديثي عهد بالإسلام، ممن يصح أن لا يعلموا أن مثل هذا شرع، وأما الآن فقد بان ذلك حتى لا تجد أحدا لا يعلم أن التسمية مشروعة، ولا يظن بالمسلمين تعمُد تركها. وأما الساهي فليس إذا ذكرها، ويسمي الأكل لما يخشى من النسيان^٤، والله المستعان. فإن قيل: قال أبو عمر: مما يدل على بطلان قول من قال: إن ذلك كان قبل نزول: { وَلَا تَأْكُلُوا } الآية، إن هذا الحديث كان بالمدينة، وأن أهل باديتها هم الذين أشير إليهم بالذكر في الحديث، ولا يختلف العلماء أن الآية نزلت في الأنعام، والأنعام مكية^٥. فالجواب أنه قد ذكر أبو العباس الضرير^٦

^١ هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي لأسدى، أبو المنذر، وقيل: أبو عبد الله المدني، روى عن: أبيه عروة، بكر بن وائل، روى عنه: محمد بن عبد الرحمن، إسرائيل بن يونس، توفي سنة (١٤٥هـ، أو: ١٤٦هـ)، ينظر: ("الطبقات الكبرى" (٣٧٥/٥)، م/س (ف: ١٨٣). ("الجرح والتعديل" (٦٣/٩)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" (٣٠/٢٣٢)، م/س (ف: ٩٤).

^٢ "الكواكب الدراري"، (١٨٩/٩)، الحديث (١٩٣١)، م/س (ف: ٢٢٤).

^٣ سورة الأنعام، الآية (١٢١).

^٤ لم أفق على قول ابن التين، ينظر: ("عمدة القاري" (١١/٢٤٧)، م/س (ف: ١٩٠).

^٥ ينظر: ("التمهيد" (٢٢/٣٠٠)، م/س (ف: ٩٠).

^٦ أبو العباس الضرير، أحمد بن محمد بن الحسين بن إسحاق، الرازي، البصير، حدث عن: ابن أبي حاتم وعيسى بن محمد البلخي، وغيرهم. وعنه: أبو الحسن الدارقطني في "سننه"، والأزهري، مات بالري، توفي في شهر رمضان سنة ٣٩٩هـ. ينظر: ("الدليل المغني لشيوخ الإمام أبي الحسن الدارقطني"، لأبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصورى، تقديم: د. سعد بن عبد الله الحميد، ود. حسن مقبولي الأهدل، ص (١٢١)، دار الكيان للطباعة والنشر - المملكة العربية السعودية، ط ١٤٢٨هـ).

في كتابه " مقامات التنزيل " ١، والثعلبي ٢ وغيرهما: أن في الأنعام آيات ست آيات مدنيات نزلن بها ٣، فإطلاق أبي عمر كلامه بأن كلها مكيّة غير صحيح.

وقال ابن الجوزي، سموا أنتم وكلوا، ليس يُعنى أنه يجزىء عمّا لم يُسمّ عليه، ولكن لأن التسمية على الطعام سنة ٤. وقال ابن التين: إقرار النبي - صلى الله عليه وسلم - لهم على هذا السؤال وجوابه لهم بما أجابهم يدل على اعتبار التسمية في الذبائح ٥، والله أعلم.

بَاب: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا} ٦

بَاب: سبب نزول قول الله تعالى: {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا}، وقد ذكرت هذه الآية في أول كتاب البيوع في: باب ما جاء في قول الله عز وجل: {فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ...} الآية ٧. وقد مر الكلام فيه هناك مُستوفى ٨. ولعل قصد المؤلف من إعادتها هنا إشارة إلى أن التجارة وإن كانت في نفسها ممدوحة باعتبار كونها من مكاسب الحلال، لكنّها قد تدم إذا ما قدمت على ما يجب تقديمه عليها، إذ كان من الواجب المُقدّم عليها ثباتهم مع النبي - صلى الله عليه وسلم - حين كان يخطب يوم الجمعة إلى أن يفرغ من الصلاة، فلما تفرقوا حين أقبلت العير، ولم يبق معه غير اثني عشر رجلاً، أنزل الله تعالى هذه الآية، وفيها عتب عليهم، وإنكار، وأخبار بأن كونهم مع النبي - صلى الله عليه وسلم - كان خيراً لهم من التجارة.

٢٠٥٨ - حَدَّثَنَا طَلْحُ بْنُ غَنَامٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَقْبَلَتْ مِنَ الشَّامِ عَيْرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَفَتْنَا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فَنَزَلَتْ»: {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا}.

^١ لم أقف عليه، ينظر: ("عمدة القاري" (١١/٢٤٧)، م/س (ف: ١٩٠).

^٢ الثعلبي، أبو إسحاق، أحمد بن محمد بن إبراهيم، النيسابوري، روى عن: أبي طاهر محمد بن الفضل بن خزيمة وأبي محمد المخلي، روى عنه: أبو الحسن الواحدي، له: «التفسير»، «والعرائس في قصص الأنبياء»، وفاته: توفي سنة (٤٢٧ هـ).

ينظر: ("طبقات الشافعية" للإسنوي عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي (١/١٥٩)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط: ١: دار الكتب العلمية). ("طبقات الشافعية لابن قاضي شهبة" (١/٢٠٣)، م/س (ف: ١٧٩). ("طبقات الشافعية الكبرى" (٤/٥٨)، م/س (ف: ١٨٠).

^٣ ينظر: ("تفسير الثعلبي" للثعلبي، (٤/١٣١)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، ط: الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان). ("تفسير البغوي" (٣/١٢٥)، م/س (ف: ٧٩).

^٤ ("كشف المشكل من حديث الصحيحين" (٤/٣٨٥)، م/س (ف: ٢١٩).

^٥ لم أقف عليه في المطبوع الذي بين أيدينا، وينظر: ("عمدة القاري" (١١/٢٤٧)، م/س (ف: ١٩٠).

^٦ سورة الجمعة، الآية (١١).

^٧ سورة الجمعة، الآية (١٠).

^٨ يراجع: ص (٧٦-٧٢).

حَدَّثَنَا طَلْقٌ - بفتح المهملة وسكون اللام - **بْنُ غَنَامٍ**^١ - بفتح المعجمة وتشديد النون النخعي - أبو محمد الكوفي، وهو من أفراد البخاري، مات سنة إحدى عشرة ومائتين، قال: **حَدَّثَنَا زَائِدَةُ**^٢، من الزيادة، هو ابن قدامة أبو الصلت الكوفي - مر في الغسل - **عَنْ حُصَيْنٍ**^٣ - بضم الحاء وفتح الصاد المهملتين - ابن عبد الرحمن السلمي الكوفي - وقد مر في الصلاة - **عَنْ سَالِمٍ**^٤، هو ابن أبي الجعد رافع الأشجعي الكوفي، فهؤلاء كلهم كوفيون، **قَالَ**، أي: أنه قال: **حَدَّثَنِي** - بالإفراد - **جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، **قَالَ**: «بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أي: صلاة الجمعة - قيل: كان^٥ التفرق المذكور في الخطبة لا في أثناء الصلاة^٦. وأجيب بأن المنتظر للصلاة كالمصلي - **إِذْ أَقْبَلْتُ مِنَ الشَّامِ عَيْرٌ**. [العير بكسر العين، الإبل التي تحمل الميرة كما قال.] **تَحْمِلُ طَعَامًا، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَّا أَنِّي عَشَرَ رَجُلًا**. [قال الكرمانى: هو مستثنى من ضمير «بَقِيَ» العائد إلى المصلي، فجاز فيه الرفع والنصب، أو المستثنى محذوف تقديره "ما بقي" أحد إلا طائفة، أعني أنني عشر رجلاً فافهم^٧.] **فَنَزَلْتُ: [وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا]**. [قال الزمخشري^٨: (رُوي أن أهل المدينة أصابهم جوع وغلاء شديد، فقدم دحية بن خليفة^٩ بتجارة من زيت الشام والنبى - صلى الله عليه وسلم - يخطب يوم الجمعة، فقاموا إليه،...، فما بقي معه - صلى الله عليه وسلم إلا اليسير^{١٠}).]

^١ طلق بن غنام بن طلق بن معاوية النخعي، أبو محمد الكوفي، روى عن: زائدة بن قدامة، حفص بن غياث (ابن عمه)، روى عنه: البخاري، أحمد بن حنبل، وفاته: توفي سنة (٢١١هـ). ينظر: ("الجرح والتعديل" (٤/٤٩١)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" (١٣/٤٥٦)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٥/٣٣)، م/س (ف: ٩٢).

^٢ زائدة بن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي، روى عن: حصين بن عبد الرحمن، بيان بن بشر، روى عنه: طلق بن غنام، حسين بن علي الجعفي، وفاته: توفي سنة (١٦٠هـ، وقيل: بعدها). ينظر: ("الجرح والتعديل" (٣/٦١٣)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" (٩/٢٧٣)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٣/٣٠٦)، م/س (ف: ٩٢).

^٣ حصين بن عبد الرحمن السلمي، أبو الهذيل، الكوفي (ابن عم منصور بن المعتمر) روى عن: سالم بن أبي الجعد، سعد بن عبيدة، روى عنه: خالد بن عبد الله الواسطي، زائدة بن قدامة، الوفاة: توفي سنة (١٣٦هـ)، ينظر: ("الجرح والتعديل" (٣/١٩٣)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" (٦/٥١٩)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٢/٣٨١)، م/س (ف: ٩٢).

^٤ سالم بن أبي الجعد، رافع الغطفاني الأشجعي مولا هم الكوفي (أخو زياد، و عبد الله، و عبيد، بنى الجعد) روى عن: جابر بن عبد الله، عبد الله بن عباس، روى عنه: قتادة بن دعامة، حصين بن عبد الرحمن السلمي، الوفاة: توفي سنة: (٩٧، أو: ٩٨، أو: ١٠٠، وقيل بعد ذلك)، ينظر: ("الطبقات الكبرى" (٦/٢٣٢)، م/س (ف: ١٨٣). ("تهذيب الكمال" (١٠/١٣٠)، م/س (ف:). تهذيب التهذيب (٣/٤٣٢)، م/س (ف: ٩٢).

^٥ في اصل المخطوط (النسخة أ) ، و (النسخة ب) : "كانت"، والصحيح كان؛ لأنها عائدة على "التفرق".

^٦ ينظر: ("أحكام القرآن للطحاوي" أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، الطحاوي (المتوفى : ٣٢١هـ)، تحقيق: د. سعد الدين أونال، (١٥٥/١)، ط: ١: مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، استانبول).

^٧ "الكواكب الدراري"، (١٨٩/٩)، الحديث (١٩٣٢)، م/س (ف: ٢٢٤).

^٨ الزمخشري، جار الله، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد جار الله، توفي عام ٥٣٨. من مصنفاته: "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل". روى عن: أبي منصور نصر الحارثي، روى عنه بالإجازة أبو طاهر السلفي، وزينب بنت الشعري. ينظر: ("سير أعلام النبلاء"، ج ٢٠ الطبقة ٢٨، م/س (ف: ١٥٣). ("نزهة الألباء" ص (٢٨٨)، م/س (ف: ٣١٠).

^٩ دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن امرئ القيس بن الخزرج، زيد مناة بن عامر بن بكر بن عامر الأكبر الكلبى، وكان أجمل الناس وجها قال محمد بن سعد، أسلم قديماً، ولم يشهد بدرأ، وشهد المشاهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد بدر، و بقى إلى خلافة معاوية، روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، روى عنه: خالد بن يزيد بن معاوية، عامر الشعبي. ينظر: ("معرفة الصحابة" (٢/١٠١٢)، م/س (ف: ٢٩٠). ("الاستيعاب" (٢/٤٦١)، م/س (ف: ٢٠). ("اسد الغابة" (٢/١٩٧)، م/س (ف: ٢١).

^{١٠} "الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل"، (٤/٥٣٦)، م/س (ف: ٢١٥).

ووجه ذكر هذا الباب في كتاب البيوع، أن فيه ذكر التجارة، وهي من أنواع البيوع كما تقدم. وهذا الحديث قد مضى في كتاب الجمعة، في باب: إذا انفرد الإمام في صلاة الجمعة^١.

بَابُ: مَنْ لَمْ يُبَالِ مِنْ حَيْثُ كَسَبَ الْمَالَ

بَابُ حال مَنْ لَمْ يُبَالِ مِنْ حَيْثُ كَسَبَ الْمَالَ وَأَشَارَ بِهِذِهِ التَّرْجَمَةَ إِلَى ذِمِّ تَرْكِ التَّحْرِي فِي الْمَكَاسِبِ.

٢٠٥٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: "يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ، أَمِنَ الْحَلَالَ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ".

حَدَّثَنَا آدَمُ^٢، هو ابن أبي إياس، قال: **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ**، هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب، قال: **حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبِرِيِّ**^٣، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّهُ قَالَ: "يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، لَا يُبَالِي الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ، أَمِنَ الْحَلَالَ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ".

وفي رواية أَحْمَدَ عَنْ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ بِسَنَدِهِ: "لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ"^٤. وفي رواية النَّسَائِيِّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ: "يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ مَا يُبَالِي الرَّجُلُ مِنْ أَيْنَ أَصَابَهُ الْمَالَ مِنْ جِلٍّ أَوْ حَرَامٍ"^٥. وروى الْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَرْفَعُهُ: "يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَبْقَى فِيهِ أَحَدٌ إِلَّا أَكَلَ الرَّبَا، فَإِنْ لَمْ يَأْكُلْهُ أَصَابَهُ مِنْ غِبَارِهِ". وَقَالَ: إِنْ صَحَّ سَمَاعُ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَهَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ^٦. وَقَالَ ابْنُ بَطَالٍ: هَذَا يَكُونُ لضعف الدِّينِ وَعُمُومِ الْفِتَنِ^٧. وَقَدْ قَالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسَيَعُودُ غَرِيبًا"^٨. وَرُوي عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: "مَنْ بَاتَ كَالَّذِي مِنَ عَمَلِ الْحَلَالِ، بَاتَ وَاللَّهُ عَنْهُ رَاضٍ، وَأَصْبَحَ مَغْفُورًا لَهُ".

^١ أخرجه البخاري، كتاب الجمعة، باب: إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة، فصلاة الإمام ومن بقي جائزاً، حديث (٩٣٦).

^٢ آدم بن أبي إياس، عبد الرحمن ويقال: ناهية بن محمد بن شعيب الخراساني المروزي أبو الحسن العسقلاني، مولى بني تميم أو تميم، روى عن: ابن أبي ذئب، المسيب بن شريك، روى عنه: البخاري، إبراهيم بن محمد بن يوسف الفريابي، وفاته: توفي سنة (٢٢١هـ). ينظر: ("الجرح والتعديل" (٢/٢٦٨)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" (٢/٣٠١)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (١/١٩٦)، م/س (ف: ٩٢).

^٣ سعيد بن أبي سعيد، كيسان المقبري، أبو سعد المدني، روى عن: أبي هريرة، أنس بن مالك، روى عنه: ابن أبي ذئب، إسماعيل بن أمية، وفاته: توفي سنة (١٢٠هـ، وقيل قبلها، وقيل بعدها). ينظر: ("الثقات" (٤/٢٨٤)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" (١٠/٤٦٦)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٤/٣٨)، م/س (ف: ٩٢).

^٤ أخرجه أحمد في المسند (١٦/٣٣٢)، برقم (١٠٥٦٣). م/س (ف: ٢٦٠).

^٥ أخرجه النسائي في "المجتبي من السنن للنسائي" في كتاب البيوع، باب اجتناب الشبهات في الكسب (٧/٢٤٣)، برقم (٤٤٥٤)، م/س (ف: ٢٣٠).

^٦ أخرجه الحاكم في المستدرک (٢/١٣)، برقم (٢١٦٢)، وتابعه الذهبي فقال: سماع الحسن من أبي هريرة بهذا صحيح، وقال الحسن بن أحمد الصنعاني في "فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار" (٣/١١٩٥): "والجمهور على تضعيفه". م/س (ف: ٢٥٥).

^٧ "شرح ابن بطال" (٦/٢٠١)، م/س (ف: ١٦١).

^٨ رواه مسلم في صحيحة عن أبي هريرة بلفظ: "بَدَأَ الْإِسْلَامُ غَرِيبًا، وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيبًا، فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ"، باب: بدأ الإسلام غريباً، حديث (١٤٥).

وطلب الحلال فريضة على كل مؤمن" ^١. ذكره الجوزي ^٢ في كتاب: "الترغيب والترهيب" ^٣ من حديث داود بن علي بن عبد الله ابن عباس ^٤ عن أبيه ^٥ عن جده ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً مختصراً ^٦. وقال ابن التين: أخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - بهذا تحذيراً من فتنة المال ^٧؛ لأنها شديدة.

وقد دعي أبو هريرة - رضي الله عنه - إلى طعام، فلما أكل لم ير نكاحاً ولا ختاناً ولا مولوداً، فقال: ما هذا؟ قيل حفضوا جارية ^{**}. فقال: ما كنا نعرفه، ثم قاءه. قال: يقال: أول ما يئتن من الإنسان بطنه ^٩. وروى أبان بن أبي عيَّاش، عن أنس - رضي الله عنه - قال: قلت: يا رسول الله! اجعلني مستجاب الدعوة. قال: "يا أنس أطب كسبك يستجاب دعوتك. فإن الرجل ليرفع إلى فيه اللقمة من حرام فلا يستجاب له دعوته أربعين يوماً" ^{١٠}.

وفي الحديث من دلائل نبوته صلى الله عليه وسلم أنه أخبره بالأمور التي لم تكن في زمنه صلى الله عليه وسلم فوق كما أخبر. والحديث أخرجه النسائي أيضاً في البيوع ^{١١}.

^١ أخرجه الطبراني في الأوسط (٢٨٩ / ٧) من حديث ابن عباس (٧٥٢٠)، بلفظ: "من أمسى كالأ من عمل يديه أمسى مغفوراً له" وقال: "لا يروى هذا الحديث عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد، تفرد به: إبراهيم بن سلم". م/س (ف: ٢٧٦). قال الهيثمي في "مجمع الزوائد": "فيهم جماعة لا أعرفهم". (٤ / ٦٣)، حديث (٦٢٣٨)، كتاب البيوع، باب: التجارة والكسب ومحبتها والحث على طلب الرزق. م/س (ف: ٢٣٢).

^٢ الجوزي، الملقب بقوام السنة، إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي بن أحمد بن طاهر، القرشي، الطلحي، التيمي، الأصبهاني، أبو القاسم، مصنف كتاب: "الترغيب والترهيب"، توفي عام ٥٣٥. ينظر: (سير أعلام النبلاء، ج ٢٠، الطبقة ٢٨، م/س (ف: ١٥٣)). ولقب الجوزي كان مشهوراً به بين أهل بلده، قال أبو سعد السمعاني: "الجوزي: بضم الجيم والواو الساكنة وفي آخرها الزاي،...، عرف بهذه النسبة أستاذنا وشيخنا وإمامنا أبو القاسم إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي بن أحمد بن طاهر الطلحي الحافظ الجوزي، وسمعت أنه كان يكره هذه النسبة،...، وكان أهل أصبهان يقولون شيخ إسماعيل جوزي يعرف بذلك، ولولا شهرته بين أهل بلده بهذه النسبة ما ذكرتها". ينظر: (كتاب "الأنساب"، تحقيق/ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، (٤٠٨/٣)، الناشر/ مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط ١: ١٣٨٢هـ / ١٩٦٢م).

^٣ "الترغيب والترهيب" لقوام السنة، ويشتمل الكتاب على الترغيب في الأعمال الصالحة، والأقوال الحسنة والنيات الخالصة، وعلى الترهيب من الأعمال السيئة، والأقوال القبيحة، والنيات الفاسدة، ويتضمن ما ورد في ذلك من الثواب والعقاب، مجمع على حروف (أ، ب، ت، ...)، نحو: باب (الإخلاص) وباب (الحسبان) أذكرهما في باب الألف لا في باب الخاء والحاء. ينظر: مقدمة ("كتاب الترغيب والترهيب" لقوام السنة (١ / ٥٥)، تحقيق: أيمن بن صالح بن شعبان، دار الحديث - القاهرة، ط ١: ١٤١٤ هـ). ويشار إليه فيما بعد بـ "الترغيب والترهيب".

^٤ داود بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أبو سليمان الشامي، (أخو عبد الصمد بن علي و عيسى بن علي)، روى عن: علي بن عبد الله بن عباس، روى عنه: سفيان الثوري، شريك بن عبد الله النخعي، توفي سنة: (١٣٣ هـ)، ينظر: ("الكامل في ضعفاء الرجال" أبو أحمد بن عدي الجرجاني (٣ / ٥٥٣)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، ط ١: الكتب العلمية - بيروت-لبنان). ("تهذيب الكمال" (٨ / ٤٢١)، م/س (ف: ٩٤). ("الكاشف" (١ / ٣٨١) م/س (ف: ٢٠٧).

^٥ علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي المدني، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو الفضل، روى عن: عبد الله بن عباس (أبيه)، أبي هريرة، روى عنه: داود بن علي، حبيب بن أبي ثابت، توفي سنة (١١٨ هـ)، ينظر: ("الطبقات الكبرى" (٥ / ٢٣٩)، م/س (ف: ١٨٣). ("تهذيب الكمال" (٢١ / ٣٥)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٧ / ٣٥٧)، م/س (ف: ٩٢).

^٦ "الترغيب والترهيب"، (٣٧ / ٢)، حديث (١١٠٢).
^٧ لم أقف عليه، ونقله عنه العيني في "عمدة القاري" (١١ / ٢٤٨). م/س (ف: ١٩٠). وابن حجر في "فتح الباري"، (٤ / ٢٩٦ - ٢٩٧). م/س (ف: ٢٠١).

^{**} قال يوسف زاده: [الخفض للجارية كالختان للغلام].

^٩ هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم فقد أخرجه البخاري من حديث طريف أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن أول ما ينتن من الإنسان بطنه" وهو حديث طويل، ينظر: ("صحيح البخاري"، كتاب الأحكام، باب: من شاق شق الله عليه، حديث (٧١٥٢).

^{١٠} أخرجه أبو القاسم، قوام السنة في "الترغيب والترهيب" (٢ / ٤١).

^{١١} سبق تخريجه، ينظر: (٥ / ١٢٢).

٨- بَابُ: التِّجَارَةِ فِي الْبَرِّ وَغَيْرِهِ^١

بَابُ: إِبَاحَةِ التِّجَارَةِ فِي الْبَرِّ، يَفْتَحُ الْمُوَحَّدَةَ وَتَشْدِيدَ الرَّاءِ. وَقِيلَ: يَفْتَحُ الْمُوَحَّدَةَ وَبِتَشْدِيدِ الزَّايِ.

قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ^٢: الْبَرُّ، مَتَاعُ الْبَيْتِ مِنَ النَّيِّابِ خَاصَّةً، وَعَنِ اللَّيْثِ^٣: ضَرْبٌ مِنَ النَّيِّابِ^٤، وَعَنِ الْجَوْهَرِيِّ: هُوَ مِنَ النَّيِّابِ أَمْتَعَةُ الْبَرَّازِ^٥، وَالْبِرَازَةُ حَرْفَتُهُ. وَقَالَ مُحَمَّدٌ فِي (السَّيْرِ الْكَبِيرِ)^٦: الْبَرُّ عِنْدَ أَهْلِ الْكُوفَةِ نِيَابُ الْكُتَّانِ وَالْقَطْنِ لَا نِيَابَ الصُّوفِ وَالخَزْ^٧. وَقِيلَ: هِيَ السَّلَاحُ وَالنِّيَابُ^٨، وَقِيلَ: يَضُمُّ الْمُوَحَّدَةَ وَتَشْدِيدَ الرَّاءِ. قِيلَ: الْأَكْثَرُ عَلَى أَنَّهُ بِالزَّايِ^٩، وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ بِخُصُوصِهِ بَلْ بِطَرِيقِ عُمُومِ الْمَكَاسِبِ الْمُبَاحَةِ. وَكَذَلِكَ لَيْسَ فِي الْحَدِيثِ مَا يَفْتَضِي تَعْيِينَ الْبَرِّ، يَضُمُّ الْمُوَحَّدَةَ. وَالصَّوَابُ كَمَا قَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ^{١٠} أَنَّهُ يَفْتَحُ الْمُوَحَّدَةَ وَتَشْدِيدَ الرَّاءِ؛ لِأَنَّهُ لَيْقَ بِمُؤَاحَاةِ التَّرْجَمَةِ الَّتِي تَأْتِي بَعْدَهَا بِبَابٍ، وَهِيَ قَوْلُهُ: بَابُ التِّجَارَةِ فِي الْبَحْرِ. وَكَذَلِكَ ضَبَطَهَا الدِّمِياطِيُّ^{١١}. وَفِي خَطِّ الْقُطْبِ الْحَلْبِيِّ^{١٢} مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهَا مَضْبُوطَةٌ عِنْدَ بَنِي بَطَالٍ وَغَيْرِهِ يَضُمُّ الْمُوَحَّدَةَ وَبِالرَّاءِ، قَالَ: وَلَيْسَ فِي الْبَابِ مَا يَفْتَضِي تَعْيِينَهُ مِنْ بَيْنِ أَنْوَاعِ التِّجَارَاتِ. انْتَهَى^{١٣}.

وغيره لَيْسَ هَذَا اللَّفْظُ بِمَوْجُودٍ عِنْدَ الْأَكْثَرِينَ، وَإِنَّمَا هُوَ عِنْدَ كَرِيمَةَ وَالْإِسْمَاعِيلِيِّ. قَالَ الْعَيْنِيُّ: وَعَلَى تَقْدِيرِ وُجُودِهِ، الْأَصُوبُ أَنَّ: الْبَرَّ، بِالزَّايِ، وَالْمَعْنَى: وَغَيْرِ الْبَرِّ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَمْتَعَةِ^{١٤}.

وَقَوْلُهُ (عَزَّ وَجَلَّ): {رَجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ اللَّهِ}^{١٥}.

^١ اختلفت النسخ في كلمة (البرِّ)، وفي إثبات (غيره) في باب (٨)، ففي "الجامع الصحيح": (البرِّ)، وبدون (غيره)، ص (٥٣). وفي "صحيح البخاري": (البرِّ)، وبدون (غيره)، ص (٦١١). وفي "عمدة القاري": (البرِّ وَغَيْرِهِ)، ص (٢٤٨). وفي "فتح الباري": (البرِّ وَغَيْرِهِ)، ص (٢٩٧).

^٢ ابن دريد: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية الأزدي، البصري، كان رأساً في العربية وأشعار العرب، ومن مصنفاته: جمهرة اللغة، وأدب الكاتب، وغير ذلك الكثير، وتوفي سنة (٣٢١هـ). ينظر: ("تاريخ بغداد"، (٥٩٤/٢)، م/س (٥٦:٥٦). ("إنباه الرواة" (٩٢/٣)، م/س (٣٨:٣٨). ("سير أعلام النبلاء" ج ١٥، الطبعة ١٨، م/س (ف:١٥٣).

^٣ الليث، بن نصر بن سيار، الخراساني، اللغوي، النحوي، صاحب الخليل بن أحمد الفراهيدي، أخذ عنه النحو واللغة، وأملى عليه ترتيب كتاب العين. ("إنباه الرواة"، (٤٢/٣)، م/س (ف:٣٨).

^٤ ينظر: ("العين" (٣٥٣/٧)، م/س (ف:١٩٣).

^٥ ينظر: ("الصحاح تاج اللغة"، (٨٦٥/٣)، م/س (ف:١٧٠).

^٦ (كتاب "السير الكبير"، في الفقه، للإمام: محمد بن الحسن الشيباني، صاحب أبي حنيفة. وهو: آخر مصنفاته، صنفه: بعد انصرافه من العراق، ولهذا لم يروه عنه: أبو حفص. محمد بن الحسن بن فرقد، أبو عبد الله، الشيباني. ينظر: ("كشف الظنون" (١٠١٣/٢)، م/س (ف:٢١٨).

^٧ لم أقف عليه، ونقله عنه العين في "البنية شرح الهداية"، (٩٥/١٠)، م/س (ف:٤٨). والمطرزي في "المغرب في ترتيب المغرب"، ص (٤٢)، م/س (ف:٢٩٣).

^٨ ينظر: ("تهذيب اللغة" (١٢٠/١٣)، م/س (ف:٩٥).

^٩ قاله الحافظ بن حجر في: ("فتح الباري" (٢٩٧/٤)، م/س (ف:٢٠١).

^{١٠} ابن عساكر، ثقة الدين، أبو القاسم، علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين، الدمشقي الشافعي، صاحب كتاب: "تاريخ دمشق"، توفي عام ٥٧١هـ. (سير أعلام النبلاء، ج ٢٠، الطبعة ٣٠، م/س (ف:١٥٣).

^{١١} لم أقف على ترجمته.

^{١٢} قطب الدين، الحلبي، عبد الكريم بن عبد النور بن منير بن عبد الكريم بن علي بن عبد الحق الفقيه الحنفي ولد سنة ٦٦٣هـ، وتوفي بمصر سنة ٧٣٥هـ. ("هدية العارفين"، ج (٦١٠/١)، م/س (ف:٣١٩).

^{١٣} ينظر: ("فتح الباري" (٢٩٧/٤)، م/س (ف:٢٠١).

^{١٤} ينظر: ("عمدة القاري" (٢٤٩/١١)، م/س (ف:١٩٠).

^{١٥} سورة النور، الآية (٣٧).

وَقَالَ قَتَادَةُ: كَانَ الْقَوْمُ يَتَّبِعُونَ وَيَتَجَرُّونَ، وَلَكِنَّهُمْ إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ، لَمْ تَلْهِمِهِمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعًا عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ، حَتَّى يُؤَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ (تعالى) ١.

وَتفسير قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ - بِجَرِّ قَوْلِهِ عَطْفًا عَلَى التِّجَارَةِ: رَجَالٌ مرفوع على أنه فاعل لقوله: { يسبح له فيها بِالْعُدُوِّ وَالْأَصَالِ } ٢، أي: ينزعه أو يصلي له في بيوت أذن الله أن ترفع ويذكر فيها اسمه بالغدوات والعشيات رجال. أو هو مرفوع بما دلَّ عليه ما قبله، وذلك على قراءة ابن عامر وأبي بكر عن عاصم فإنهما قرأا بفتح الباء على ما لم يسمَّ فاعله على اسناده إلى أحد الظروف الثلاثة فيكون من قبيل قول الشاعر (لِيُبَيْكُ يَزِيدُ ضَارِعٌ) ٣.

لَا تَلْهِمُهُمْ تِجَارَةً، أي: لا تشغلهم معاملة رابحة، وَلَا بَيْعًا، ذَكَرَ البَيْعَ بعد ذِكْرِ التِّجَارَةِ المناولة للبيع؛ لأنه ادخل في الإلهاء، من قِيلَ أَنَّ التَّاجِرَ إِذَا اتَّجَهَتْ لَهُ بَيْعَةٌ رَابِحَةٌ وَهِيَ طَلِبَتُهُ الكلبة من صناعته، ألتهه ما لا يلهيه شئ يوقع فيه الربح في الوقت الثاني؛ لأنَّ هذا مُتَعَيِّنٌ وَذَلِكَ مَطْنُونٌ. وقيل التِّجَارَةُ فِي السَّفَرِ وَالْبَيْعُ فِي الْحَضَرِ. وقيل التجارة هي الشري فإنه أصلها ومبدؤها

عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ، وَقَدْ رَوَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ ٤ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ الْمَعْنَى لَا تَلْهِمُهُمْ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ ٥. وَتَمَسَّكَ بِهِ قَوْمٌ فِي مَدْحِ تَرْكِ التِّجَارَةِ وَلَيْسَ بِوَاضِحٍ.

وَقَالَ قَتَادَةُ: كَانَ الْقَوْمُ - أي: الصحابة رضي الله عنهم - يَتَّبِعُونَ وَيَتَجَرُّونَ، وَلَكِنَّهُمْ إِذَا نَابَهُمْ - أي: أصابهم - حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ، لَمْ تَلْهِمِهِمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعًا عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ، حَتَّى يُؤَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى. فَإِنَّهُمْ كَانُوا فِي بَيْعِهِمْ وَشِرَائِهِمْ إِذَا سَمِعُوا إِقَامَةَ الصَّلَاةِ يَتَبَادَرُونَ إِلَيْهَا لِأَدَاءِ حَقِّ اللَّهِ تَعَالَى. قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْكَلَانِيُّ: لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ مَوْصُولًا عَنْهُ ٨. وَقَدْ وَقَعَ مِنْ كَلَامِ ابْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ ٩ أَنَّهُ كَانَ فِي السُّوقِ، فَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَأَغْلَقُوا حَوَائِبَهُمْ، وَدَخَلُوا الْمَسْجِدَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: فِيهِمْ نَزَلَتْ فَذَكَرَ الْآيَةَ ١٠. وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نَحْوَهُ ١١. وَفِي الْحَلِيَّةِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، كَانُوا يَتَّبِعُونَ وَلَا يَدْعُونَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَاتِ فِي الْجَمَاعَاتِ ١٢.

١ أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب التجارة في البر.

٢ سورة النور، الآية (٣٦).

٣ ينظر: ("الكتاب" عمرو بن عثمان لسبيويه (١/٣٦)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط٣: مكتبة الخانجي، القاهرة).

** قال يوسف زاده: [قوله لا تلهيهم مأخوذ من اللهو، فكان التجارة بالنسبة إلى ذكر الله تعالى كاللهو].

٤ ينظر: ("عمدة القاري"، (١١/٢٤٩)، م/س (ف: ٢٠٩).

٥ علي بن أبي طلحة، واسمه سالم، بن المخارق الهاشمي، أبو الحسن، ويقال: أبو محمد، ويقال: أبو طلحة مولى العباس بن

عبد المطلب، أصله من الجزيرة، وانتقل إلى حمص. روى عن: أبي الوداك جبر بن نوف الهمداني، راشد بن سعد

المقرائي، ولم يسمع من ابن عباس (بينهما مجاهد)، روى عنه: أرطاة بن المنذر، بديل بن ميسرة، توفي سنة (١٤٣هـ).

ينظر: ("تهذيب الكمال" (٢٠/٤٩٠)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٧/٣٣٩)، م/س (ف: ٩٢).

٦ ينظر: (جامع البيان "تفسير الطبري"، (١٩٣/١٩)، م/س (ف: ١٠٢). ("تفسير ابن أبي حاتم" أبو محمد عبد الرحمن بن

محمد، الرازي، ابن أبي حاتم (٨/٢٦٠٨)، تحقيق: أسعد محمد الطيب، ط٣: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية

السعودية).

٧ ينظر: ("فتح الباري" لابن حجر (٤/٢٩٧)، م/س (ف: ٢٠١).

٨ عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني كنيته أبو بكر، روى عن: معمر، ومالك، وعبيد الله بن عمر، وروى

عنه: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وإسحاق بن إبراهيم وعلي بن المديني، وتوفي: ٢١٠هـ. ينظر: ("الثقات"، (٨/٤١٢)

م/س (ف:). ("تهذيب الكمال" (١٨/٥٢ - ٥٣)، م/س (ف: ٩٤). "تهذيب التهذيب"، (٦/٣١٠ - ٣١١) م/س (ف: ٩٢).

٩ أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢/٤٤٢)، م/س (ف: ٨٤).

١٠ ينظر: ("تفسير ابن أبي حاتم"، (٨/٢٦٠٧)، م/س (ف: ٨١).

١١ ينظر: ("حلبة الأولياء وطبقات الأصفياء"، (٧/١٥)، م/س (ف: ١١٦).

وَقَالَ ابْنُ بَطَالٍ: وَرَأَيْتُ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ، قَالَ: كَانُوا حَدَادِينَ وَخِرَازِينَ، فَكَانَ أَحَدُهُمْ إِذَا رَفَعَ الْمَطْرَقَةَ أَوْ غَرَزَ الْإِشْفَاءَ**، فَسَمِعَ الْأَدَانَ لَمْ يُخْرِجِ الْأَشْفَاءَ مِنَ الْغَرَزَةِ، وَلَمْ يُوقِعِ الْمَطْرَقَةَ، وَرَمَى بِهَا، وَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ٢. وَفِي الْآيَةِ نَعْتُ تَجَارِ الْأُمَّةِ السَّالِفَةِ وَمَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ مُرَاعَاةِ حُقُوقِ اللَّهِ تَعَالَى، وَالْمَحَافَظَةِ عَلَيْهَا، وَالتَّزَامِ ذِكْرَ اللَّهِ تَعَالَى فِي حَالِ تِجَارَتِهِمْ وَحِرْصِهِمْ عَلَى أَدَاءِ الْفَرَائِضِ وَإِقَامَتِهَا، وَخَوْفِهِمْ مِنْ سُوءِ الْحِسَابِ وَالسُّؤَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. وَاللَّهُ هُوَ الْمَوْفِقُ.

٢٠٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، قَالَ: كُنْتُ أَتَجَرُّ فِي الصَّرْفِ، فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (ح).

وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَعَامِرُ بْنُ مُصْعَبٍ: أَنَّهُمَا سَمَعَا أَبَا الْمُنْهَالِ يَقُولُ: سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَا: كُنَّا تَاجِرَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَ: " إِنْ كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ نِسَاءً فَلَا يَصْلُحُ ".

حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ٣، النَّبِيلُ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ٤، عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي - بِالْإِفْرَادِ - عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ - بفتح العين - عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ ٥، بِكَسْرِ الْمِيمِ وَسُكُونِ النُّونِ، وَآخِرُهُ لَامٌ، هُوَ: عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَطْعَمِ الْكُوفِيِّ، مَاتَ سَنَةَ سِتٍّ وَمِائَةٍ، وَلَهُمْ أَبُو الْمُنْهَالِ الْآخِرُ صَاحِبُ أَبِي بَرَزَةَ، وَاسْمُهُ: سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ ٦، قَالَ: كُنْتُ أَتَجَرُّ فِي الصَّرْفِ، وَهُوَ مِنْ أَنْوَاعِ الْبَيْعِ، وَهُوَ بَيْعُ النِّقْدِ (بِالنِّقْدِ) ٧، كَبَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ. قَالَ الدَّوْدِيُّ: يَعْنِي بَيْعَ الذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ وَبِالْعَكْسِ ٨. وَقَالَ الْخَلِيلُ: الصَّرْفُ فَضْلُ الذَّرْهِمِ عَلَى الذَّرْهِمِ، وَمِنْهُ اشْتَقَّ اسْمُ الْعِلْمِ لِتَصْرِيفِ بَعْضٍ صَيْغَهَا عَلَى بَعْضٍ ٩. فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ح. (تحويل من سند إلى آخر).

** قال يوسف زاده: [الإشفاء بالكسر المثقب]

٢ ينظر: ("شرح ابن بطال" ٢٠٢/٦)، م/س (ف: ١٦١).

٣ أبو عاصم النبيل البصري، الضحَّاكُ بْنُ مَخْلَدِ بْنِ مَسْلَمِ بْنِ الضَّحَّاكِ الشَّيْبَانِيِّ (يقال إنه مولى بنى شيبان)، روى عن: أيمن بن نابل، ابن جريج، روى عنه: البخاري، إبراهيم بن دينار، توفي سنة (٢١٢ هـ). ينظر: ("الثقات" ٤٨٣/٦)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" ٢٨١/١٣)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ٤٥٠/٤)، م/س (ف: ٩٢).

٤ ابن جريج، عبد الملك بن عبد العزيز القرشي، الأموي، أبو الوليد وأبو خالد المكي، روى عن: عمرو بن دينار، أبان بن صالح، روى عنه: أبو عاصم، حجاج بن محمد المصيصي، توفي سنة (١٥٠ هـ، أو بعدها). ينظر: ("الطبقات الكبرى" ٦/٣٧)، م/س (ف: ١٨٣). ("تهذيب الكمال" ٣٣٨/١٨)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ٤٠٢/٦)، م/س (ف: ٩٢).

٥ أبو المنهال، عبد الرحمن بن مطعم البنانى، البصرى المكي، روى عن: زيد بن أرقم، عبد الله بن عباس، روى عنه: عمرو بن دينار، وعامر بن مصعب، توفي سنة (١٠٦ هـ). ينظر: ("الطبقات الكبرى" ٢٧/٦)، م/س (ف: ١٨٣). ("تهذيب الكمال" ٤٠٦/١٧)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ٢٤٧/١٢)، م/س (ف: ٩٢).

٦ أبو المنهال البصرى، سيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ الرِّيَّاحِي، (من بنى رياح بن يربوع بن حنظلة)، روى عن: أبي برزة، الحسن البصري، روى عنه: حمادة بن سلمة، شعبة بن الحجاج، توفي سنة (١٢٩ هـ). ينظر: ("الطبقات الكبرى" ١٧٦/٧)، م/س (ف: ١٨٣). ("الجرح والتعديل" ٢٥٤/٤)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" ٣٠٨/١٢)، م/س (ف: ٩٤).

٧ ثابتة في (النسخة أ)، وساقطة من (النسخة ب).

٨ لم أقف عليه، ونقله عنه ابن الملقن في ("التوضيح" ٨٢/١٤)، م/س (ف: ٩٦).

٩ ينظر: ("العين" ١٠٩/٧)، م/س (ف: ١٩٣).

وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ^١، بسكون الضَّادِ المعجمة، الرَّخَامِيِّ، البغدادي، الحافظ، مات سنة ثمان وخمسين ومائتين، قال: **حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ^٢**، الْأَعْوَرُ المصيصي، أصله من ترمذ سكن المصيصة، وقد مر في الزكاة، قال: **قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، وَعَامِرُ بْنُ مُصْعَبٍ^٣** - بضم الميم، وفتح العين المهملة: **أَنْهُمَا سَمِعَا أَبَا الْمُنْهَالِ، يَقُولُ: سَأَلْتُ الْبِرَاءَ بْنَ عَازِبِ الْأَنْصَارِيِّ، وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَا: كُنَّا تَاجِرَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّرْفِ، فَقَالَ: " إِنْ كَانَ يَدًا بِيَدٍ، يَعْنِي مَتَقَابِضِينَ فِي الْمَجْلِسِ، فَلَا بَأْسَ، وَإِنْ كَانَ نِسَاءً بَفَتْحِ النَّوْنِ وبالمد، وَهُوَ رَوَايَةُ الْكُشْمِيهْنِيِّ^٤ . وَفِي رَوَايَةٍ غَيْرِهِ: (نَسِيئًا)، بَفَتْحِ النَّوْنِ وَكسْرِ السِّينِ وَسُكُونِ الْيَاءِ التَّحْتِيَةِ بَعْدَهَا هَمْزَةً. وَفِي الْمَطَّلَعِ^٥ " : (وَإِنْ كَانَ نَسِيئًا) عَلَى وَزْنِ: فَعِيلٍ، وَعِنْدَ الْأَصِيلِيِّ^٦ : (نِسَاءً)، مِثْلُ: فَعَالٍ، وَكِلَاهُمَا صَاحِحٌ بِمَعْنَى التَّأَخَّرِ، وَالنَّسِيءِ اسْمٌ وَضِعَ مَوْضِعَ الْمَوْضِعِ، وَمِثْلُهُ: {إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ}^٧ . يُقَالُ: أَنْسَأْتُ الشَّيْءَ إِنْسَاءً وَنَسِيئًا^٨ . فَلَا يَصْلُحُ^٩ أَي: فَلَا يَجُوزُ.**

والحديث أخرجه البخاري أيضا في هجرة النبي - صلى الله عليه وسلم - أيضا^٩ . وأخرجه مسلم في البيوع^{١٠} . وكذا النسائي^{١١} . ومطابقته للترجمة في قوله: (كُنَّا تَاجِرَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

تنبيه:

أَخْرَجَ الْمُؤَلَّفُ الطَّرِيقَ الثَّانِيَةَ النَّازِلَةَ لِأَجْلِ زِيَادَةِ عَامِرِ بْنِ مُصْعَبٍ مَعَ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ فِي رَوَايَةِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْهُمَا عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ الْمَذْكُورِ. وَلَيْسَ لِعَامِرِ بْنِ مُصْعَبٍ فِي هَذَا الصَّحِيحِ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ.

^١ الفضل بن يعقوب بن إبراهيم بن موسى الرخامي، البغدادي، أبو العباس، روى عن: حجاج بن محمد، حبيب بن أبي حبيب، روى عنه: البخاري، ابن ماجه، توفي سنة (٢٥٨هـ). ينظر: ("تاريخ بغداد" (٤ / ٣٣٤)، م/س (ف: ٦٥). ("تهذيب الكمال" (٢٣ / ٢٦١)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٨ / ٢٨٨)، م/س (ف: ٩٢).

^٢ الحجاج بن محمد المصيصي، أبو محمد الأعور، مولى سليمان بن مجالد مولى أبي جعفر المنصور (ترمذي الأصل، سكن بغداد)، روى عن: ابن جريج، إسرائيل بن يونس، روى عنه: أحمد بن حجاج (ابنه)، الفضل بن يعقوب، توفي سنة (٢٠٦هـ). ينظر: ("تهذيب الكمال" (٥ / ٤٥١)، م/س (ف: ٩٤). ("الكاشف" (١ / ٣١٣)، م/س (ف: ٢٠٧). ("تهذيب التهذيب" (٢ / ٢٠٥)، م/س (ف: ٩٢).

^٣ عامر بن مصعب، ويقال: مصعب بن عامر، روى عن: أبي المنهال، عائشة أم المؤمنين، روى عنه: ابن جريج، إبراهيم بن مهاجر، ينظر: ("الجرح والتعديل" (٦ / ٣٢٨)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب الكمال" (٤ / ٧٧)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٥ / ٨١)، م/س (ف: ٩٢).

^٤ الكُشْمِيهْنِيُّ، أَبُو الْهَيْثَمِ مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَكِّيِّ بْنِ زُرَّاعِ بْنِ هَارُونَ الْمَرْزُوقِيُّ، روى عن: أَحْمَدَ بْنَ عَاصِمٍ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنَ مُحَمَّدِ الصَّفَّارِ، روى عنه: أَبُو ذَرِّ الْهَرَوِيُّ، وَأَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْبَجِيرِيِّ، توفي سنة (٣٨٩هـ). ينظر: ("سير أعلام النبلاء ج ١٦، الطبقة ٢١، م/س (ف: ١٥٣).

^٥ "مطالع الأنوار على صحاح الآثار"، في ما استعلق من كتاب: (الموطأ)، و (مسلم)، و (البخاري)، وإيضاح مبهم لغاتها، في غريب الحديث، لابن قرقول: إبراهيم بن يوسف، المتوفى: سنة ٥٦٩، وضعه على: منوال (مشارك الأنوار). ينظر: ("كتشف الظنون" (٢ / ١٧١٥)، م/س (ف: ٢١٨).

^٦ الأصيلي، عبد الله بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن جعفر، أبو محمد، الأموي، عالم بالحديث والفقه، ولد بأصيلة في المغرب، سمع ابن المشاط، وابن السليم القاضي وأخذ ببغداد عن أبي بكر الشافعي، وابن الصواف، له كتاب "الدلائل على أمهات المسائل"، في اختلاف مالك والشافعي وأبي حنيفة، مات بقرطبة سنة ٣٩٢هـ. ينظر: ("سير أعلام النبلاء ج ١٦، الطبقة ٢١، م/س (ف: ١٥٣).

^٧ سورة التوبة، الآية (٧٠).

^٨ ("مطالع الأنوار على صحاح الآثار"، لابن قرقول، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، (٤ / ٢١٣)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر، ط ١: ١٤٣٣هـ).

^٩ أخرجه البخاري في كتاب مناقب الأنصار، حديث (٣٩٣٩).

^{١٠} أخرجه مسلم في كتاب المساقاة، باب التَّهْيِ عَنْ بَيْعِ الْوَرَقِ بِالذَّهَبِ دِينًا، حديث (١٥٨٩).

^{١١} أخرجه النسائي في "المجتبي من السنن" كتاب البيوع، باب بيع الفضة بالذهب نسيئة، (٧ / ٢٨٠). م/س (ف: ٢٣٠).

٩- بَابُ الْخُرُوجِ فِي التِّجَارَةِ.

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ} ١.

بَابُ إِبَاحَةِ الْخُرُوجِ فِي التِّجَارَةِ، أي: لأجل التِّجَارَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {لِمَسَّكُمْ فِيمَا أَفَضْتُمْ فِيهِ} ٢. وَفِي الْحَدِيثِ: (إِنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ النَّارَ فِي هَرَّةٍ حَبَسَتْهَا) ٣. وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى، بِالْجَرِّ عَطْفًا عَلَى الْخُرُوجِ، أَي: وَبَيَانَ الْمُرَادِ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ} ٤ وَهُوَ إِبَاحَةُ الْإِنْتِشَارِ فِي الْأَرْضِ، وَالِابْتِغَاءِ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَهُوَ الرِّزْقُ. وَالْأَمْرُ فِيهِ لِلْإِبَاحَةِ؛ لِأَنَّهُ بَعْدَ الْحِظْرِ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا} ٥. وَقَالَ ابْنُ الْمُنِيرِ فِي "الْحَاشِيَةِ": غَرَضُ الْبُخَارِيِّ إِجَازَةُ الْحَرَكَاتِ فِي التِّجَارَةِ وَلَوْ كَانَتْ بَعِيدَةً خِلَافًا لِمَنْ يَنْتَطِعُ وَلَا يَحْضُرُ السُّوقَ كَمَا سَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ٦.

٢٠٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ ٧ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عَمِيرٍ: أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ: اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَكَأَنَّهُ كَانَ مَشْغُولًا، فَرَجَعَ أَبُو مُوسَى، فَفَرَّغَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ٨ - فَقَالَ: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ، أَنْذَنُوا لَهُ. قِيلَ: قَدْ رَجَعَ، فَدَعَاهُ، فَقَالَ: كُنَّا نَوْمَرُ بِذَلِكَ. فَقَالَ: لَتَأْتِيَنِي ٩ عَلَى ذَلِكَ بِالْبَيْتَةِ، فَانْطَلِقْ إِلَى مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ، فَسَأَلْهُمْ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْعَرْنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، فَذَهَبَ بِأَبِي سَعِيدٍ [الْخُدْرِيِّ] ١٠، فَقَالَ عُمَرُ: أَخْفِيَ عَلَيَّ ١١ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ أَلِهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ. يَعْنِي الْخُرُوجَ إِلَى تِجَارَةٍ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ البيكندي ١٢ قال: **أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ ١٣**، بِفَتْحِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْمُعْجَمَةِ وَفَتْحِ اللَّامِ، وَيَزِيدٌ مِنَ الزِّيَادَةِ، الْحَرَّانِيُّ، بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ الرَّاءِ وَبِالنُّونِ، وَقَدْ مَرَّ فِي آخِرِ

١ سورة الجمعة، الآية (١٠).

٢ سورة الأنفال، الآية (٨٦).

٣ أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب خمس من الدواب فواسق، يقتلن في الحرم، حديث، (٣٣١٨)، بلفظ: «دخلت امرأة النار في هرة ربطتها، فلم تطعمها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض»، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذي لا يؤذي، حديث (٢٢٤٢).

٤ سورة الجمعة، الآية (١٠).

٥ سورة المائدة، الآية (٢).

٦ ينظر: ("فتح الباري" لابن حجر (٤/٢٩٨)، م/س (ف:٢٠١).

٧ ذكرت بالإفراد في كتاب "فتح الباري" فقط، ص (٢٩٨)، حديث (٢٠٦٢).

٨ لم تثبت في أصل حديث البخاري (٢٠٦٢) في: "الجامع الصحيح" ص (٥٥) و "صحيح البخاري"، ص (٦١٤). و "فتح الباري"، ص (٢٩٨). و "عمدة القاري"، ص (٢٥١).

٩ في أصل حديث البخاري "تأيتني"، في المراجع السابقة ح (٨).

١٠ "الخدري": ثابتة في متن حديث البخاري في جميع المراجع السابقة ح (٨). إلا أنها في أصل المخطوط (نسخة أ) و (نسخة ب) مكتوبة ضمن شرح المؤلف للحديث لا ضمن المتن.

١١ جاء حديث البخاري (٢٠٦٢): بلفظ: (هذا علي) في "صحيح البخاري" ص (٦١٤). و بلفظ: (علي هذا) في "فتح الباري" ص (٢٩٨). و بنفس لفظ المخطوط: (علي) في: "الجامع الصحيح" ص (٥٥)، و "عمدة القاري"، ص (٢٥١).

١٢ محمد بن سلام بن الفرغ السلمي مولاهم، أبو عبد الله أو أبو جعفر، البخاري البيكندي ويقال البيكندي، روى عن: مخلد بن يزيد، مالك بن أنس، روى عنه: البخاري، أحمد بن الضوء، توفي سنة (٢٢٧هـ). ينظر: ("الجرح والتعديل" ٧/٢٧٨)، م/س (ف:١٠٩). ("تهذيب الكمال" ٢٥/٣٤٠)، م/س (ف:٩٤). ("تهذيب التهذيب" ٩/٢١٢)، م/س (ف:٩٢).

١٣ مخلد بن يزيد القرشي أبو يحيى و يقال أبو خدش و يقال أبو الجيش و يقال أبو الحسن و يقال أبو خالد، الحراني، روى عن: ابن جريج، إسرائيل بن يونس، روى عنه: محمد بن سلام، محمد بن سعيد الحراني، توفي سنة (١٩٣هـ). ينظر: ("تهذيب الكمال" ٢٧/٣٤٣)، م/س (ف:٩٤). ("تهذيب التهذيب" ١٠/٧٧)، م/س (ف:٩٢).

الصَّلَاة، قال: **أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ** عبد الملك بن عبد العزيز، **قال: أَخْبَرَنِي**- بالإفراد- **عَطَاءٌ** ^١، هو: ابن أبي رباح، **عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عَمِيرٍ** ^٢، كلاهما بالتصغير، هو: أبو عاصم قاص ^٣ أهل مكة. قال مسلم ولد في زمن النبي - صلى الله عليه وسلم ^٤. وقال البخاري رأى النبي - صلى الله عليه وسلم، وقد مرّ في التهجّد، **أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ** ^٥ عبد الله بن قيس - رضي الله عنه - وقد اشتهر بكنيته. وكذا أبو سعيد الخُدْرِيّ سعد بن مالك - رضي الله عنه: **اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**، -وسياتي في الاستئذان أنه استأذن ثلاثاً- **فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ**، على البناء للمفعول، أي: طلب الإذن للدخول على عمر - رضي الله عنه - فلم يؤذن له، **وَكأنَّهُ** أي: كأن عمر - رضي الله عنه - **كَانَ مَشْغُولًا** بأمر من أمور المسلمين.

وفي رواية مسلم: " **وَكأنَّهُ** وجده مشغولاً ^٦، **فَرَجَعَ أَبُو مُوسَى**- رضي الله عنه، **فَفَرَعَ عُمَرُ**- رضي الله عنه **فَقَالَ: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ** انذتوا له- **أَمْرَ مِنَ الْإِذْنِ، قِيلَ: قَدْ رَجَعَ**، أي: أبو موسى - رضي الله عنه - **فَدَعَاهُ فَقَالَ: كُنَّا نُوْمِرُ بِذَلِكَ**، وفيه حذف تقديره: فبعث عمر ورآه فحضر، **فَقَالَ لَهُ: لِمَ رَجَعْتَ؟ فَقَالَ: كُنَّا نُوْمِرُ بِذَلِكَ**. أي: بالرجوع حين لم يؤذن للمستأذن. وفي رواية مسلم: (**فَدُعِيَ**، فقال: ما حملك على ما صنعت؟ قال: **إِنَّا كُنَّا نُوْمِرُ بِهَذَا**) ^٧. وفي الاستئذان أنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: " **إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا وَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فليرجع**" ^٨. وفي رواية لمسلم من حديث أبي بردة، **عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ**- رضي الله عنه - **قَالَ: جَاءَ أَبُو مُوسَى إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ**- رضي الله عنهما، **فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، هَذَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ، ثُمَّ انصَرَفَ. فَقَالَ: رُدُّوا عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا أَبَا مُوسَى مَا رَدَّكَ؟ كُنَّا فِي شُغْلٍ. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ: "الاسْتِئْذَانُ ثَلَاثًا، فَإِنْ أذِنَ لَكَ، وَإِلَّا فَارْجِعْ"**، **فَقَالَ** عمر - رضي الله عنه: **لَتَأْتِيَنِي** - بلام التأكيد، وفي رواية لمسلم: (**لَتَأْتِيَنِي**) بنون التأكيد - **عَلَى ذَلِكَ** أي: على الأمر بالرجوع **بِالْبَيِّنَةِ** ^٩، وفي رواية لمسلم: (لتقيمن على هذا بيّنة أو لأفعلن) ^{١٠}. وفي رواية: (**وَالأ فعلن** و **فعلت** و **فعلت** ...) ^{١١} الحديث، وفي لفظ له: (**قَالَ** عمر - رضي الله عنه: **أَقِمْ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةَ وَالأ أوجعتك**). وفي لفظ له: (**لأوجعنَّ ظهرك وبطنك، أو لتأتيني بمن يشهد لك على**

^١ عطاء بن أبي رباح، القرشي الفهري أو الجمحي، مولاهم، أبو محمد المكي، روى عن: عبيد بن عمير، عروة بن الزبير، روى عنه: أسامة بن زيد الليثي، ابن جريج، توفي سنة (١١٤هـ). ينظر: ("الطبقات الكبرى" (٤٦٧/٥)، م/س (ف: ١٨٣).

("تاريخ دمشق" (٣٦٦/٤٠)، م/س (ف: ٦٠). ("وفيات الأعيان" (٢٦١/٣)، م/س (ف: ٣٢٤).

^٢ أبو عاصم، عبيد بن عمير بن قتادة بن سعد الليثي ثم الجندعي، المكي (قاص أهل مكة)، روى عن: أبي موسى الأشعري، عمير بن قتادة (أبيه)، روى عنه: عطاء بن أبي رباح، عبد الحميد بن سنان، توفي سنة (٦٨هـ). ينظر: ("الطبقات الكبرى" (١٦/٦)، م/س (ف: ١٨٣). ("تهذيب الكمال" (٢٢٣/١٩)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٧١/٧)، م/س (ف: ٩٢).

^٣ في أصل المخطوط (النسخة أ)، و(النسخة ب): "قاص أهل مكة"، والصواب ما أثبت. ينظر: المراجع ح (٢).

^٤ ينظر: ("المسند الصحيح للنيسابوري" (٣٤/١)، م/س (ف: ٢٦٦).

^٥ أبو موسى الأشعري، عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار بن حرب بن عامر بن الأشعر، عمل للنبي صلى الله عليه وسلم على زبيد، وعدن، و ساحل اليمن. واستعمله عمر بن الخطاب على الكوفة والبصرة. وشهد وفاة أبي عبيدة بن الجراح بالأردن. وشهد خطبة الجابية. وقدم دمشق على معاوية، روى عن: النبي صلى الله عليه وسلم، عمر بن الخطاب، روى عنه: إبراهيم بن أبي موسى الأشعري، الحسن البصري، توفي سنة (٥٠هـ). ينظر: ("معرفة الصحابة" (١٧٤٩/٤)، م/س (ف: ٢٩٠). ("الاستيعاب" (٩٧٩/٣)، م/س (ف: ٢٠). ("اسد الغاية" (٣٦٤/٣)، م/س (ف: ٢١).

(٦) أخرجه مسلم في كتاب الأداب، باب الاستئذان، حديث (٢١٥٣).

(٧) سبق تخريجه ح (٦).

(٨) متفق عليه؛ أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب التسليم والاستئذان ثلاثاً، حديث (٦٢٤٥)، ومسلم في كتاب الأداب، باب الاستئذان، حديث (٢١٥٣).

(٩) أخرجه مسلم في كتاب الأداب، باب الاستئذان، حديث (٢١٥٤) بلفظ: **لَتَأْتِيَنِي عَلَيَّ هَذَا بَيِّنَةً**.

(١٠) سبق تخريجه ح (٦).

(١١) سبق تخريجه ح (٩).

هَذَا^(١) . وفي رواية أَبِي دَاوُدَ عَن يَحْيَى بْنِ حَبِيبٍ بَلْفَظٍ: (فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لِأَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنِّي لَمْ أَتَّهَمَكَ، وَلَكِنَّ الْحَدِيثَ عَن رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - شَدِيدٌ) ^٢ . وفي الموطأ^٣: (أَمَّا إِنِّي لَمْ أَتَّهَمَكَ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقُولَ النَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ^٤ .

فَانطَلَقَ أَبُو مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - **إِلَى مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ، فَسَأَلَهُمْ، فَقَالُوا،** أَي: الْأَنْصَارِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: **لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْغَرُنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ** - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ النَّوَوِيُّ: إِنَّمَا قَالُوا ذَلِكَ إِنْكَارًا عَلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِيمَا قَالَهُ، أَي: قَالُوا إِنَّهُ حَدِيثٌ مَشْهُورٌ بَيْنَنَا، مَعْرُوفٌ عِنْدَنَا، حَتَّى إِنْ أَصْغَرْنَا يَحْفَظُهُ وَسَمِعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . **فَدَهَبَ بِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. [وفي الاستئذان فأخبر عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم] **فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَخْفَى؟ -** بهمزة الاستفهام من الخفاء - **عَلَى -** بتشديد الياء - **مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ** أَي: شغلتني البيعة والشراء عن مُلَازِمَةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي كُلِّ أَحْيَانِهِ حَتَّى حَضَرَ مَنْ هُوَ أَصْغَرُ مِنِّي مَا لَمْ أَحْضِرْهُ مِنَ الْعِلْمِ؛ وَلِذَا فَسَّرَ بِقَوْلِهِ: يَعْنِي الْخُرُوجَ إِلَى تِجَارَةٍ. قَالَ الْمُهَلَّبُ: أَلْهَانِي الصَّفْقُ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى: {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا} ^(١). ففقرن التِّجَارَةَ بِاللَّهْوِ فَسَمَّاها عُمَرَ لِهَوَا مَجَازًا هَذَا. وَلَمْ يَقْصِدْ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِذَلِكَ تَرْكَ أَصْلِ الْمُلَازِمَةِ ^(٢)، وَكَانَ أَحْتِيَاجُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - إِلَى الْخُرُوجِ إِلَى السُّوقِ مِنْ أَجْلِ الْكَسْبِ لِعِيَالِهِ وَالتَّعَفُّفِ عَنِ النَّاسِ، [وكان عمر - رضي الله عنه - من أزهد الناس؛ لأنه وجد فترك].

وهذا القول من عمر - رضي الله عنه - على معنى الدَّمِ لِنَفْسِهِ، وَحَاشَاهُ أَنْ يَقْلَّ مِنْ مَجَالِسَةِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَمُلَازِمَتِهِ، وَقَدْ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرًا يَقُولُ: فَعَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَكُنْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وَأَمَّا أَبُو هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فَكَانَ وَحْدَهُ فَأَكْثَرَ مُلَازِمَةَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قيل: وفي الحديث دليل على أَنَّ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - كَانَ لَا يَحْتَجُّ بِخَبْرِ الْوَاحِدِ ^(٣). وفيه نظر، إذ بانضمام خبر سعيد إليه لا يصير متواترًا، وقد ثبت عنده خبر الواحد وقبوله والحكم به، أليس هو الذي نشد النَّاسَ بِمَنْى: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ عِلْمٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي الدِّيَةِ فَلْيُخْبِرْنَا؟ وَكَانَ رَأْيُهُ أَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَرِثُ مِنْ دِيَّةِ زَوْجِهَا؛ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ مِنْ عَصْبَتِهِ الَّذِينَ

(١) سبق تخريجه (٦/١٢٩).

(٢) أخرجه أبو داود في السنن في كتاب الأدب، باب كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان (٧٦٧/٢)، حديث (٥١٨٣). وهذا اللفظ ليس من رواية يحيى بن حبيب، بل هو من رواية زيد بن أكرم، وهما في الصفحة ذاتها. م/س (ف: ١٤٨).

(٣) "الموطأ"، للإمام: مالك بن أنس الحميري، الأصبحي، المدني، إمام الهجرة، المتوفى: سنة ١٧٩هـ. قرأ على عدة روايات: منها: رواية محمد بن الحسن، ويحيى الليثي. ينظر: ("كشف الظنون" (٢/١٩٠٨)، م/س (ف: ٢١٨).

(٤) ينظر: "الموطأ"، كتاب الاستئذان، باب الاستئذان، ص (٥٦٤-٥٦٥)، حديث (١٧٥١). م/س (ف: ٣٠٥).

(٥) ينظر: ("المنهاج شرح مسلم للنووي" (١٤/١٣١)، م/س (ف: ٣٠٠).

(٦) سورة الجمعة، الآية (١١).

(٧) لم أقف عليه، ينظر: ("شرح ابن بطال"، (٦/٢٠٣)، م/س (ف: ١٦١).

(٨) قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ الْخَافِظُ: "لَمْ يَطْلُبْ عُمَرُ مِنْ أَبِي مُوسَى رَجُلًا يَشْهَدُ مَعَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ، لِأَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى قَبُولَ خَبْرِ الْوَاحِدِ الْعَدْلَ"، ينظر: ("شرف أصحاب الحديث" أبو بكر أحمد بن علي، الخطيب البغدادي ص(٩٢)، تحقيق: د. محمد سعيد خطي أوغلي، دار إحياء السنة النبوية - أنقرة). ("فتح الباري" لابن حجر (١١/٣٠)، م/س (ف: ٢٠١).

يَعْقِلُونَ عَنْهُ، فَقَامَ الضَّحَّاكُ بْنُ سُفْيَانَ الْكِلَابِيُّ (١) فَقَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ وَرَّثَ امْرَأَةً أَشْتِيمَ (٢) مِنْ دِيَّةِ زَوْجِهَا (٣). وَكَذَلِكَ نَشَدَ النَّاسُ فِي دِيَّةِ الْجَنِينِ فَقَالَ حَمَلُ بْنُ النَّابِغَةِ (٤): أَنْ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَضَى فِيهِ بَغْرَةَ عَبْدِ (٥) أَوْ وُلِيدَةَ، فَقَضَى بِهِ عَمْرُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٦).

ولا يشك ذو لبّ ومن له أقلّ منزلة من العلم أنّ موضع أبي موسى - رضي الله عنه - من الإسلام ومكانه من الفقه والدين أجلّ من أن يُردّ خبره ويقبل خبر الضحاك وحمل وكلاهما لا يقاسان عليه في حال.

وقد قال عمر - رضي الله عنه - له: إني لم أتهمك، [وفي بعض طرقة أن عمر - رضي الله عنه - قال: إني أحببت أن أتتبت]، فدل ذلك على اعتماده عليه. لكن كان ذلك من عمر - رضي الله عنه - في ذلك الوقت لمعنى الله أعلم به. ويحتمل أن يكون عمر - رضي الله عنه - كان عنده في ذلك الوقت من ليست له صحبة من أهل العراق أو الشام ولم يتمكّن الإيمان في قلوبهم؛ لقرب عهدهم بالإسلام، فخشى عليهم أن يختلقوا الكذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عند الرغبة والرغبة.

وقال النووي: وليس في الحديث ردّ خبر الواحد، لكن جاءت عمراً - رضي الله عنه - مسارة الناس إلى القول عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنك لمن وقعت له قضية وضع فيها حديثاً، فأراد عمر - رضي الله عنه - سدّ الباب خوفاً من غير أبي موسى - رضي الله عنه - لا شكاً في روايته، فإنه عند عمر - رضي الله عنه - أجلّ من أن يُظنّ به أن يحدث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مالم يقله، وزجراً لغيره، فإن من دون أبي موسى - رضي الله عنه - إذا بلغته هذه القصة، وأراد وضع حديث خاف عن مثل قصته وامتنع عنه. (٧) انتهى.

(١) الضحاك بن سفيان بن عوف بن كعب بن أبي بكر بن كلاب الكلابي، أبو سعيد، (كان ينزل نجداً)، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عنه: الحسن البصري، سعيد بن المسيب، ينظر: ("معرفة الصحابة" (٣/ ١٥٣٨)، م/س (ف: ٢٩٠).

(٢) "الاستيعاب"، (٢/ ٧٤٢)، م/س (ف: ٢٠). ("أسد الغابة" (٣/ ٤٧)، م/س (ف: ٢١).
(٣) زوجة أشيم الضبابي مات في حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وقتل خطأ، ينظر: ("الاستيعاب" (١/ ١٣٨)، م/س (ف: ٢٠). ("أسد الغابة" (١/ ٢٥١)، م/س (ف: ٢١).

(٤) أخرجه أبو داود في السنن كتاب الفرائض، باب في المرأة ترث من دية زوجها (٣/ ١٢٩-١٣٠)، برقم (٢٩٢٧)، م/س (ف: ١٤٨). والترمذي في "الجامع الكبير" في الديات، باب المرأة هل ترث من دية زوجها (٤/ ٢٧)، برقم (١٤١٥)، وقال: "حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أهل العلم"، م/س (ف: ١٠٧). وصححه أبو المعالي في "كشف المناهج والتناقيح في تخريج أحاديث المصابيح" محمد بن إبراهيم بن إسحاق، أبو المعالي (٢/ ٥٨١)، تحقيق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، ط١: الدار العربية للموسوعات، بيروت - لبنان).

(٥) حمل بن مالك بن النابغة الهذلي، أبو نضلة المدني (من هذيل بن مدركة بن إلياس بن مضر، نزل البصرة)، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، روى عنه: عبد الله بن عباس. ينظر: ("معرفة الصحابة" (٢/ ٨٩١)، م/س (ف: ٢٩٠). ("أسد الغابة" (٢/ ٧٥)، م/س (ف: ٢٠). ("الإصابة" (٢/ ١٠٨)، م/س (ف: ٢٥).

(٦) الغرة: العبد نفسه، أو الأمة، وأصل الغرة: البياض الذي يكون في وجه الفرس، وكان أبو عمرو بن العلاء يقول: الغرة عبد أبيض أو أمة بيضاء، وسمي غرة لبياضه، ينظر: ("النهاية في غريب الحديث والأثر" (٣/ ٣٥٣)، م/س (ف: ٣١٥). ("تاج العروس" (١٣/ ٢٢١)، م/س (ف: ٥٢).

(٧) أخرجه الدارقطني في سننه (٤/ ١٢٥)، حديث (٣٢٠٩)، عن ابن عباس، قال: "قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر فقال: أذكر الله امرأة سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى في الجنين، فقام حمل بن مالك بن النابغة الهذلي، فقال: يا أمير المؤمنين، كنت بين جاريتين، يعني ضرتين، فجرحت أو ضربت إحداها الأخرى بمسطح عمود ظللتها، فقتلتها وقتلت ما في بطنها، «فقضى النبي صلى الله عليه وسلم في الجنين بغرة، عبد أو أمة»، فقال عمر: "الله أكبر لو لم نسمع هذه القضية لقضينا بغيره". م/س (ف: ١٤٧).

(٨) ينظر: ("المناهج شرح مسلم للنووي" (١٤/ ١٣٢)، م/س (ف: ٣٠٠).

فقول عمر- رضي الله عنه - له: (وإلّا أوجعتك)، وفي رواية: (فوالله لأوجعن ظهرك وبطنك)، وفي رواية أخرى: (لأجعلنك نكالا)، فمحمول على التعريض لغيره، [أو أنه محمول على الفرض والتقدير، أي: لأفعلن بك إن فرض أنك تعمّدت كذبا]، وإلا فقد كان أبو موسى - رضي الله عنه - عنده أمينا، وقد استعمله وقد بعثه النبي - صلى الله عليه وسلم - أيضا ساعيا وعاملا على بعض الصدقات، وهذه منزلة رفيعة في الفقه والديانة والأمانة هذا.

وفي الحديث: أن الرجل العالم قد يأخذ عمّن هو دونه في العلم ما ليس عنده إذا كان طريق ذلك العلم السمع، وإذا جاز ذلك على عمر - رضي الله عنه - فما ظنك بغيره بعده. قال ابن مسعود - رضي الله عنه: لو أن علم عمر - رضي الله عنه - وضع في كفة ووضع علم أحياء أهل الأرض في كفة لرجح علم عمر - رضي الله عنه - عليهم^(١).

وفيه: أن طلب الدنيا يمنع من استفادة العلم، وكلما ازداد المرء طلبا لها ازداد جهلا، وقل علمه.

وفيه: طلب الدليل على ما ينكر من الأقوال.

وفيه: الدلالة على أن قول الصحابي: كُنّا نؤمر بكذا، محمول على الرفع خصوصا إذا ساقه مساق الاستدلال.

وفيه: أن الصحابي الكبير القدر الشديّد الملازمة لرسول الله - صلى الله عليه وسلم - قد يخفى عليه بعض أمره ويسمعه من هو دونه.

وفيه أيضا: أنه لا بد من الاستئذان عند الدخول، قال الله تعالى: {لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا} (٢). والاستئناس: هو الاستئذان.

والسنة أن يسلم ويستأذن ثلاثا ليجمع بينهما، واختلفوا: هل يستحب تقديم السلام أو الاستئذان؟ وقد صحّ حديثان في تقديم السلام^(٣)، فذهب جماعة إلى قول: السلام عليكم أدخل^(٤). وقيل: يقدم الاستئذان^(٥). واختار الماوردي في الحاوي: إن وقعت عين المستأذن على صاحب

(١) أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٦٣/٩)، برقم (٨٨٠٩)، قال: وقال الأعمش: فأنكرت ذلك، فأتيت إبراهيم فذكرته له، فقال: وما أنكرت من ذلك، فوالله لقد قال عبد الله أفضل من ذلك، قال: «إني لأحسب تسعة أعشار العلم ذهب يوم ذهب عمر رضي الله عنه». م/س (ف: ٢٨١). والبيهقي في "المدخل إلى السنن الكبرى"، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، ص (١٢٦)، برقم (٧٠). دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت). والحاكم في المستدرک (٣/ ٩٢)، برقم (٤٤٩٧)، م/س (ف: ٢٥٥). وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" (٣٧٢/٨) رواه الطبراني بأسانيد ورجال هذا رجال الصحيح غير أسد بن موسى وهو ثقة، م/س (ف: ٢٣٢).

(٢) سورة النور، الآية (٧٢).

(٣) الحديث الأول: أخرجه البخاري في "الأدب المفرد" حديث (١٠٨٤). وأبو داود في السنن في كتاب الأدب، باب كيف الاستئذان (٧٦٦/٢)، من حديث ربي قال حدثنا رجل من بني عامر: أنه استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم وهو في بيت فقال: أألج؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم لخادمه "أخرج إلى هذا فعلمه الاستئذان فقل له قل السلام عليكم أدخل؟ فسمعه الرجل فقال: السلام عليكم أدخل؟ فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل"، م/س (ف: ١٤٨).

الحديث الثاني: أخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٢٢٠/١١)، برقم (٨٤٣٨)، من حديث عبد الله بن بسر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استأذن على أهل بيته لم يقم جيل الباب حتى يقوم بمنته أو يسره، فيسلم ثلاث مرات، فإن أذن له وإلا رجع". م/س (ف: ١٦٧).

(٤) ينظر: ("روضة الطالبين وعمدة المفتين"، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (٢٣٥/١٠) تحقيق: زهير الشاويش، ط ٣: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان). ("كشاف القناع عن متن الإقناع" منصور بن يونس بن صلاح الدين (١٥٩/٢)، البهوتي الحنبلي، الناشر: دار الكتب العلمية). ("البيان والتحصيل" (٤٧٠/١٨)، م/س (ف: ٥٠).

(٥) ينظر: ("المقدمات الممهدة"، لأبو الوليد، محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقيق: الدكتور محمد حجي، (٤٤٤/٣) دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط ١: ١٤٠٨هـ).

المنزل قبل دخوله قدّم السلام، وإلا قدّم الاستئذان هذا^(١). ومطابقة الحديث للترجمة من حيث أنّ فيه: ألّهاني الصفق إلى آخره. وأخرجه المؤلف في الاعتصام، والاستئذان أيضاً^(٢). وأخرجه مسلم في الاستئذان^(٣). وأبو داود في الأدب^(٤).

١٠- باب: التّجَارَة فِي الْبَحْرِ.

وَقَالَ مَطَرٌ: لَا بَأْسَ بِهِ، وَمَا ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا بِحَقِّ^(٥)، ثُمَّ تَلَا {وَتَرَى
الْفُلْكَ مَوَاجِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ^(٦)}. وَالْفُلْكَ: السُّفْنُ، الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ
سَوَاءً^(٧).

وَقَالَ مُجَاهِدٌ: ^(٨) تَمَخَّرُ السُّفْنُ الرِّيحَ، وَلَا تَمَخَّرُ الرِّيحُ مِنَ السُّفْنِ إِلَّا الْفُلْكَ
الْعِظَامُ^(٩).

باب مشروعية التّجَارَة فِي الْبَحْرِ، أي: في ركوب البحر. وفي بعض النسخ: وغيره، فإن ثبت، قوّى قول من قرأ البرّ فيما سبق. **وَقَالَ مَطَرٌ**، هو مطر الورّاق البصريّ المشهور من التابعين، وهو مطر بن طهمان أبو رجاء الخراساني^(١٠)، سكن البصرة، وكان يكتب المصاحف، فلذلك قيل له: الورّاق. روى عن أنس - رضي الله عنه، ويقال: هو مرسّل. وضعفه يحيى بن سعيد في حديثه عن عطاء. وكذا روى عن ابن معين^(١١). وعنه صالح. وذكره ابن حبان في الثّقات، روى له البخاريّ في كتاب (الأفعال). وروى له الباقر.

ووصفه بأنّه الورّاق: المزّي، والشّيخ قطب الدّين الحلبي، وغيرهما. ووقع في رواية الحمويّ وحده، مُطَرَّفٌ، موضع: مطر، وهو تصحيف^(١٢). وقال الكرمانيّ: الظاهر أنه ابن الفضل المروزيّ شيخ البخاريّ^(١٣). وكان ظهّور ذلك له من حيث إنّ الذين أفردوا رجال البخاريّ

(١) ينظر: ("الحاوي الكبير" (١٤٧/١٤)، بنحوه، (١٦٣/٩)، م/س (ف: ١٠٠٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب التسليم والاستئذان ثلاثاً، حديث (٦٢٤٥)،

(٣) سبق تخريجه. ينظر: (٦/١٢٩).

(٤) سبق تخريجه. ينظر: (٢/١٣٠).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره، (٧/٢٢٧٨)، بلفظ: ما ذكره الله في القرآن إلا بخير. م/س (ف: ٨١).

(٦) سورة فاطر، الآية (١٢).

(٧) ينظر: ("العين"، باب (باب الكاف واللام والفاء)، مادة (فلك)، (٥/٣٧٤)، م/س (ف: ١٩٣). ("جمهرة اللغة" (٢/

٩٦٩)، م/س (ف: ١١٠).

(٨) مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، مولى بني مخزوم، روى عن: ابن عباس، وأبو هريرة، وروى عنه: عكرمة، وطاووس، وعمر بن دينار، توفي سنة (١٠٤هـ). ينظر: ("الأسامي والكنى لأبي عبد الله الحاكم" (٤/٨٨)، المحقق:

يوسف بن محمد الدخيل، دار الغرباء الأثرية بالمدينة، ١٩٩٤م). ("تاريخ دمشق" (١٧/٥٧)، م/س (ف: ٦٠).

(٩) ينظر: (مشارك الأنوار" (١/٣٧٤)، مادة (مخر)، م/س (ف: ٢٦٨). ("تفسير البغوي" (٥/١٣)، م/س (ف: ٧٩).

(١٠) أبو رجاء الخراساني، مطر بن طهمان الورّاق، روى عن: أنس، وأبي نضرة، وقتادة، روى عنه: شعبة وابن أبي عروبة وهشام الدستوائي، وفاته: مات قبل الطاعون سنة خمس وعشرين ومئة، ويقال: مات سنة تسع وعشرين ومئة.

ينظر: ("الجرح والتعديل" (٥/١٩١)، م/س (ف: ١٠٩) ("تهذيب الكمال" (٥١/٢٨)، م/س (ف: ٩٤) ("تهذيب التهذيب" (١٠/١٦٧)، م/س (ف: ٩٢).

(١١) يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام، المرئيّ البغداديّ، أبو زكريا، الحافظ المشهور، روى عن: ابن المبارك، وهشيم، وإسماعيل بن عياش، روى عنه: أحمد بن حنبل، ومحمد بن سعد، وأبو خيثمة، وفاته: توفي سنة (٢٣٣هـ).

ينظر: ("الجرح والتعديل" (١/٣١٤)، م/س (ف: ١٠٩). ("ميزان الاعتدال" (٤/٤١٠)، م/س (ف:).

(١٢) قال ابن حجر: الرواية الصحيحة: قال: مطر وهو شيخ البخاري وهو الورّاق البصريّ المذكور في التابعين وقد خرج أبو حاتم عن مطر الورّاق أنه كان لا يرى بركوب البحر بأساً ويقول: ما ذكره الله في القرآن إلا بحق، قال: ومطرف

تصحيف، قلت: وهو تحريف وليس تصحيفاً. (فتح الباري لابن حجر (٤/٢٩٩)، م/س (ف: ٢٠١).

(١٣) ("الكواكب الدراري"، باب التجارة في البحر، (٩/١٩٣)، م/س (ف: ٢٢٤).

المروزي: صدقة بن الفضل أبو الفضل المروزي، روى عن: يحيى القطان والوليد بن مسلم، وسليمان بن حبان، روى عنه: البخاري، أبو قدامة، محمد بن نصر المروزي، توفي سنة (٢٢٣هـ). ينظر: ("التاريخ الكبير" (٤/٢٩٨)، م/س

كالكلاباذي^(١)، لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِمُ الْوَرَّاقَ الْمَذْكُورَ. لَكِنَّهُمْ لَمْ يَسْتَوْعِبُوا مَنْ عُلِقَ لَهُمْ. وَقَدْ أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ^٢ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَوْذَبِ^٣، عَنْ مَطَرِ الْوَرَّاقِ أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى بِرُكُوبِ الْبَحْرِ بَأْسًا وَيَقُولُ مَا ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا بِحَقِّ وَهَذَا يُؤَيِّدُ أَنَّهُ مَطَرُ الْوَرَّاقِ.

لَا بَأْسَ بِهِ أَي: بركوب البحر، يدل عليه لفظ التَّجَارَةِ فِي الْبَحْرِ لِأَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا بِالرُّكُوبِ فِيهِ، **وَمَا ذَكَرَهُ اللَّهُ أَي:** مَا ذَكَرَ اللَّهُ رُكُوبَ الْبَحْرِ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا بِحَقِّ أَي: مُلْتَبِسًا بِهِ نَحْوَ ابْتِغَاءِ الْفَضْلِ، وَهُوَ عَامٌ لِلتَّجَارَةِ وَغَيْرِهَا. وَلَمَّا رَأَى مَطَرٌ أَنَّ الْآيَةَ سَيَقْتُ فِي مَوْضِعِ الْاِمْتِنَانِ اسْتَدَلَّ بِهِ عَلَى الْإِبَاحَةِ. وَذَلِكَ اسْتِدْلَالٌ حَسَنٌ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى جَعَلَ الْبَحْرَ لِعِبَادِهِ لِابْتِغَاءِ فَضْلِهِ مِنْ نِعْمَةِ الَّتِي عَدَّدَهَا لَهُمْ، وَأَرَاهُمْ فِي ذَلِكَ عَظِيمَ قُدْرَتِهِ، وَسَخَرَ الرِّيَّاحَ بِاخْتِلَافِهَا لِحَمْلِهِمْ وَتَرُدُّدِهِمْ، وَهَذَا مِنْ عَظِيمِ آيَاتِهِ، وَنَبِهَهُمْ عَلَى شُكْرِهِ عَلَيْهَا بِقَوْلِهِ: { وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ }^٤. وَالْحَاصِلُ أَنَّ الرُّكُوبَ فِي الْبَحْرِ لَمْ يُذَكَّرْ فِي الْقُرْآنِ مَذْمُومًا. **نُمُتًا** مَطَرُ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ فَاطِرٍ وَهِيَ قَوْلُهُ تَعَالَى: **{ وَتَرَى الْفُلُوكَ فِيهِ مَوَاجِرَ لِيَتَّبِعُوا مِنْ فَضْلِهِ }**^٥ وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: { وَتَرَى الْفُلُوكَ مَوَاجِرَ فِيهِ وَلِيَتَّبِعُوا مِنْ فَضْلِهِ }^٦ وَهِيَ فِي سُورَةِ النَّحْلِ، بِتَأْخِيرِ (فِيهِ) عَنِ (مَوَاجِرَ)، وَبِزِيَادَةِ الْوَاوِ فِي (وَلِيَتَّبِعُوا).

وَالْفُلُوكُ السُّفُنُ بِضَمِّ السِّينِ وَالْفَاءِ: جَمْعُ سَفِينَةٍ. قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ: سُمِّيَتْ سَفِينَةٌ لِأَنَّهَا تَسْفِنُ وَجْهَ الْمَاءِ، أَي: تَقْشُرُهُ، فَعِيلَةٌ بِمَعْنَى فَاعِلَةٌ، وَالْجَمْعُ سَفَائِنُ وَسُفُنٌ وَسَفِينٌ^٧.

(ف: ٦٤). ("الجرح والتعديل"، (٤/ ٤٣٤)، م/س (ف: ١٠٩). ("تاريخ الإسلام" (٥/ ٥٨٨)، م/س (ف: ٥٤).
(١) الكلاباذي، أبو نصر، أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، البخاري، روى عن: الهيثم بن كليب الشاشي، وعبد المؤمن بن خلف النسفي، محمد بن أحمد بن خنبل، روى عنه: الدارقطني، والحاكم، وجعفر بن محمد المستغفري، له: «الكلام على رجال البخاري»، «الإرشاد في معرفة رجال البخاري»، «الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسادات»، وفاته: توفي سنة (٣٩٨ هـ). ينظر: ("تاريخ بغداد" (٦/ ١٢١)، م/س (ف: ٥٦). ("سير أعلام النبلاء" ١٧ ج الطبقة ٢٢، م/س (ف: ١٥٣).

(٢) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، أبو محمد، الحنظلي الرازي، روى عن: أبيه أبي حاتم الرازي، وأبي زرعة الرازي، ومحمد بن مسلم ابن وارة روى عنه: الحسين بن علي التميمي الحافظ، وأبو الشيخ عبد الله بن محمد بن حيان الأصبهاني الحافظ، وعلي بن عبدالعزيز ابن مدرك، له: «الجرح والتعديل»، «الرد على الجهمية»، «علل الحديث»، توفي سنة (٣٢٧ هـ). ينظر: ("الجرح والتعديل" (٦/ ١)، م/س (ف: ١٠٩). ("لسان الميزان" (٣/ ٤٣٢)، م/س (ف: ٢٢٧). (التاج المكلل" (ص: ١٥٢)، م/س (ف: ٥٣).

(٣) أبو عبد الرحمن، عبد الله بن شاذب الخراساني، أبو عبد الرحمن، روى عن: الحسن، وثابت البناني، وعقيل بن طلحة، روى عنه: إبراهيم بن أدهم، وأبو إسحاق إبراهيم بن محمد الفزاري، وأيوب بن سويد الرملي، توفي سنة: (١٥٦ هـ). ينظر: ("الجرح والتعديل" (٥/ ٨٢)، م/س (ف: ١٠٩). ("التقاة" (١٠/ ٧)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" (١٥/ ٩٤)، م/س (ف: ٩٤).

(٤) سورة فاطر، الآية (١٢).

(٥) سورة فاطر، الآية (١٢).

(٦) سورة النحل، الآية (١٤).

(٧) ينظر: ("المخصص"، لابن سيده، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، (٣/ ١٧)، دار إحياء التراث العربي- بيروت، ط: ١٤١٧ هـ).

الوَاحِدُ وَالْجَمْعُ سَوَاءٌ، يَعْنِي: فِي الْفُلِكِ. قَالَ تَعَالَى: {فِي الْفُلِكِ الْمَشْحُونِ} ^١. وَقَالَ تَعَالَى: {حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفُلِكِ وَجَرِينَ بَحْمٍ} ^٢. فَذَكَرَهُ فِي الْإِفْرَادِ وَالْجَمْعِ بِلَفْظِ وَاحِدٍ، وَهُوَ قَوْلُ أَهْلِ اللُّغَةِ وَقِيلَ: إِنَّ الْفُلُوكَ بِالضَّمِّ وَالْإِسْكَانِ جَمْعُ فُلُوكَ بِفَتْحَتَيْنِ، مِثْلُ: أَسَدٌ وَأَسَدٌ ^٣. وَهَذَا الْقَوْلُ غَيْرُ صَحِيحٍ. وَإِنَّمَا الَّذِي يُقَالُ: إِنَّ ضِمَّةَ فَاءٍ: فُلُوكَ، إِذَا قُوِّبَتْ بِضِمَّةِ هَمْزَةِ أَسَدِ الَّذِي هُوَ جَمْعُ يُقَالُ هُوَ جَمْعٌ، وَإِذَا قُوِّبَتْ بِضِمَّةِ قَافٍ: فُؤُلٌ، يَكُونُ مُفْرَدًا. وَالظَّاهِرُ أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ مِنَ الْبُخَارِيِّ نَفْسِهِ وَإِلَّا عَزَاهُ كِتَابِيهِ حَيْثُ قَالَ: **وَقَالَ مُجَاهِدٌ**: وَصَلَهُ الْفِرْيَابِيُّ ^٤ فِي تَفْسِيرِهِ، وَكَذَلِكَ عَبْدُ بَنُ حُمَيْدٍ مِنْ وَجْهِ آخَرَ ^٥.

تَمَخَّرُ السُّفُنُ الرِّيحَ، قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: ضَبَطَهُ الْأَكْثَرُ ^٦ بِنَصْبِ السُّفُنِ ^٧. وَعَكْسَهُ الْأَصِيلِيُّ. قَالَ الْحَافِظُ الْعَسْقَلَانِيُّ: ضَبَطَ الْأَصِيلِيُّ هُوَ الصَّوَابُ ^٨. وَهُوَ ظَاهِرُ الْقُرْآنِ إِذْ جَعَلَ الْفِعْلَ لِلسَّفِينَةِ فَقِيلَ مَوَاحِرُ. وَقَالَ الْعَيْنِيُّ: ضَبَطَ الْأَكْثَرُ هُوَ الصَّوَابُ بِنَاءٍ عَلَى أَنَّ الرِّيحَ هِيَ الَّتِي تَصْرِفُ السَّفِينَةَ فِي الْإِقْبَالِ وَالْإِدْبَارِ. وَقَوْلُهُ: (تَمَخَّرُ)، يَفْتَحُ الْحَاءَ الْمُعْجَمَةَ، أَي: تَشَقُّ، يُقَالُ: مَخَّرْتَ السَّفِينَةَ إِذَا شَقَّتَ الْمَاءَ بِصَوْتٍ. وَقِيلَ: الْمَخَّرُ الصَّوْتُ نَفْسَهُ ^٩. وَكَأَنَّ مُجَاهِدًا أَرَادَ أَنَّ شَقَّ السَّفِينَةَ لِلْبَحْرِ بِصَوْتٍ إِنَّمَا هُوَ بِوَاسِطَةِ الرِّيحِ. **وَلَا تَمَخَّرُ الرِّيحُ شَيْئًا مِنَ السُّفُنِ إِلَّا الْفُلُوكَ الْعِظَامَ**، أَي: أَنَّ الصَّوْتُ لَا يَحْصُلُ إِلَّا مِنْ كِبَارِ السُّفُنِ وَلَا يَحْصُلُ مِنَ الصِّغَارِ غَالِبًا. وَقَالَ ابْنُ النَّيْنِ: يُرِيدُ أَنَّ السَّفِينَ تَمَخَّرَ مِنَ الرِّيحِ، وَإِنْ صَغُرَتْ. أَي: تَصَوَّتْ، وَالرِّيحُ لَا تَمَخَّرُ، أَي: لَا تُصَوَّتُ إِلَّا مِنْ كِبَارِ الْفُلُوكِ. وَالْمَقْصُودُ مِنْ ذِكْرِ هَذَا التَّعْلِيقِ تَفْسِيرُ قَوْلِهِ مَوَاحِرُ فَهِيَ جَمْعُ مَاخِرَةٍ كَمَا عَرَفْتَ. وَقِيلَ مَعْنَاهُ: جَوَارِي ^{١٠}. وَقَالَ الزَّمَخْشَرِيُّ: سَوَاقِي ^{١١}.

٢٠٦٣ - وَقَالَ النَّيْتُ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

(١) سورة الشعراء، الآية (١١٩). سورة يس، الآية (٤١)

(٢) سورة يونس، الآية (٢٢).

(٣) ينظر: ("الصاحح تاج اللغة"، (٤/١٦٠٥)، م/س (ف:١٧٠). ("لسان العرب" (١٠/٤٧٨)، م/س (ف:٢٢٦).

(٤) الفريابي، أبو عبد الله، محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي، روى عن يونس بن أبي إسحاق، وفطر بن خليفة، ومالك بن مغول، روى عنه: أحمد بن حنبل، والبخاري، ومحمد بن يحيى، له: «تفسير القرآن الكريم»، «ومسند في الحديث ولم يرتبه على مسانيد الصحابة»، توفي سنة (٢١٢هـ). ينظر: ("تهذيب الكمال" (٢٧/٥٢)، م/س (ف:٩٤).

(٥) قال ابن حجر: (وقال مجاهد الخ وصله الفريابي في تفسيره وكذلك عبد بن حميد من وجه آخر). ينظر: ("فتح الباري" (٤/٢٩٩)، م/س (ف:٢٠١).

(٦) لم أفت على ترجمته.

(٧) ينظر ("مشارك الأنوار" (٢/٣٥٤ - ٣٥٥)، م/س (ف:٢٦٨).

(٨) قال ابن حجر: "وضبط الأصيلي صواب وهو ظاهر القرآن؛ إذ جعل الفعل للسفينة فقال مواخر فيه". ينظر: ("فتح الباري لابن حجر"، باب التجارة في البحر (٤/٢٩٩)، م/س (ف:٢٠١).

(٩) ينظر: ("عمدة القاري" (١١/٢٥٥)، م/س (ف:١٩٠).

(١٠) قال الزجاج: "معنى (مواخر فيه) جوارى تجري جريا، وتشق الماء شقا". ينظر: ("معاني القرآن"، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (٣/١٩٣)، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، ط١: عالم الكتب - بيروت). ("تفسير البغوي" (٥/١٢)، م/س (ف:٧٩).

(١١) الذي وقفت عليه في تفسير الزمخشري شواق وليست سواقي، قال الزمخشري: "في كل مواخر شواق للماء يجريها، يقال: مخرت السفينة الماء"، وكذا ذكره الواحدى في تفسير، مواخر فيه أي: ترى السفن شواق للماء تدفعه بصدرها. ينظر: ("تفسير الزمخشري"، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (٣/٦٠٥)، ط٣: دار الكتاب العربي - بيروت). ("فتح القدير"، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (٣/١٨٤)، ط١: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت).

وَقَالَ اللَّيْثُ، هُوَ ابْنُ سَعْدٍ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ^١، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ الْأَعْرَجِ^٢، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

وتمام الحديث: أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسَلِّفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ، فَقَالَ: ابْنَتِي بِالشُّهْدَاءِ أَشْهَدُهُمْ، فَقَالَ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، قَالَ: فَأَتَنَنِي^٣ بِالْكَفِيلِ، فَقَالَ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا، قَالَ: صَدَقْتَ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ، ثُمَّ التَّمَسَ مَرْكَبًا يَرْكَبُهَا يَفْدُمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَلُهُ، فَلَمْ يَجِدْ مَرْكَبًا، فَأَخَذَ خَشَبَةً فَنَقَرَهَا^٤، فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ، ثُمَّ رَجَعَ^٥ مَوْضِعَهَا، ثُمَّ أَتَى بِهَا إِلَى الْبَحْرِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ تَسَلَّفْتُ فَلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ، فَسَأَلَنِي كَفِيلًا، فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا، فَرَضِي بِكَ، وَسَأَلَنِي شَهِيدًا، فَقُلْتُ: كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا، فَرَضِي بِكَ، وَأَنِّي جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرْكَبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقْدِرْ، وَأَنِّي اسْتَوْدَعْتُهَا، فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ^(٦) فِيهِ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرْكَبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسَلَفَهُ، يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ، فَإِذَا بِالْخَشَبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ، ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسَلَفَهُ، فَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لِأَتِيكَ بِمَالِكَ، فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ، قَالَ: هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ؟ قَالَ: أُخْبِرُكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ، قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَّى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَ فِي الْخَشَبَةِ، فَانْصَرَفَ بِالْأَلْفِ الدِّينَارِ رَاشِدًا^(٧).

والحديث مضى في الزكاة و سياتي إن شاء الله تعالى في الكفالة، ومطابقته للترجمة في قوله: (خرج في البحر) ، ووجهه أن ركوب البحر لم يزل متعارفا [مألوقا] من قديم الزمان، [فيحمل على أصل الإباحة حتى يرد دليل على المنع]، وأن شرع من قبلنا شرع لنا إذا قص الله ورسوله من غير تكبر، ولا سيما ذكره صلى الله عليه وسلم مقررًا له إذ في سيقه النناء على قاعه.

^١ جعفر بن ربيعة بن عبد الله بن شريحيل بن حسنة الأزدي حليف بني زهرة ابن كلاب، روى عن: الأعرج، ويكرين سواده، بكر بن عبد الله بن الأشج، روى عنه: الليث، ويحيى بن أيوب، بكر بن مضر، توفي سنة (١٣٦هـ). ينظر: ("الطبقات الكبرى" ٧/ ٣٥٦)، م/س (ف: ١٨٣). ("تهذيب الكمال" ٥/ ٢٩)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" ٢/ ٧٧)، م/س (ف: ٩٢).

^٢ عبد الرحمن بن هرمز، وأبو داود، من موالى بني هشام، عرف بالأعرج، روى عن: أبي هريرة، وعبد الله ابن بحينة، وعبد الرحمن بن عبد القاري، روى عنه: الزهري، وأبو الزناد، وصالح بن كيسان، توفي سنة (١١٧هـ). ينظر: ("الجرح والتعديل" ٥/ ٢٩٧)، م/س (ف: ١٠٩). ("تاريخ دمشق" ٣٦/ ٢٣). م/س (ف: ٦٠). ("سير أعلام النبلاء" ج ٥ الطبقة ٢، م/س (ف: ١٥٣).

^٣ في (النسخة ب): فأتي.

^٤ النقر لغة: نقر الطائر الحبة ينقرها نقرًا: التقطها، ونقرت الشيء: ثقبتة بالمنقار، نقره، أي الشيء بالشيء، نقرًا: ضربه به، نقر: ضرب الرجا والحجر وغيره بالمنقار، نقره ينقره نقرًا: ضربه. ينظر: ("الصحاح تاج اللغة" ٢/ ٨٣٤)، م/س (ف: ١٧٠). ("مقاييس اللغة" ٥/ ٤٦٨)، م/س (ف: ٢٩٧). ("النهاية في غريب الحديث" ٥/ ١٠٤)، م/س (ف: ٣١٥).
^٥ الزج في اللغة: طرف المرفق، والزج أيضا: الحديدية التي في أسفل الرمح، والجمع زججة وزجاج، ولا تقل أزجة، الزجج: تقوس في الحاجب مع طول في طرفه. ينظر: ("الصحاح تاج اللغة" ١/ ٣١٨)، م/س (ف: ١٧٠). ("النهاية في غريب الحديث" ٢/ ٢٩٦)، م/س (ف: ٣١٥). ("تاج العروس" ٦/ ٦)، م/س (ف: ٥٢).

^٦ الولوج في اللغة: ولج يلج ولوجا ولجة، أي دخل، على معنى ولجت فيه، وأولجه: أدخله، فهيكلمة تدل على دخول شيء، قال ولج في منزله وولج البيت يلج ولوجا. والوليجة: البطانة والدخلاء. ينظر: ("الصحاح تاج اللغة" ١/ ٣٤٧)، م/س (ف: ١٧٠). ("مقاييس اللغة" ٦/ ١٤٢)، م/س (ف: ٢٩٧). ("تاج العروس" ٦/ ٢٦١)، م/س (ف: ٥٢).
^٧ أخرجه البخاري في كتاب الكفالة، باب الكفالة في القرض والديون بالأبدان وغيرها، حديث (٣٩).

وَهَذَا يرد قَوْل مَنْ مَنَعَ رُكُوبَهُ [في أبن رُكُوبِهِ]، وَهُوَ قَوْل يَرْوِي عَنْ عَمْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - لَمَّا كَتَبَ إِلَى عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - يَسْأَلُهُ عَنِ الْبَحْرِ، فَقَالَ: خَلَقَ عَظِيمٌ يَرْكَبُهُ خَلْقَ عَظِيمٍ، دُودٌ عَلَى عَوْدٍ^١، فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَمْرٌ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنْ لَا يَرْكَبَهُ أَحَدٌ طَوَّلَ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ عَمْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - لَمْ يَزَلْ يُرْكَبُ حَتَّى كَانَ عَمْرٌ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، فَاتَّبَعَ فِيهِ رَأْيَ عَمْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وَكَانَ مَنَعَ عَمْرٌ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - لَشِدَّةِ شَفَقَتِهِ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ أَبَانُ هِجَانَهُ، وَارْتِجَاجَهُ، فَالْأُمَّةُ مُجْمَعَةٌ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ رُكُوبُهُ^٢؛ لِأَنَّهُ تَعَرَّضَ لِلْهَلَاكِ، وَقَدْ نَهَى اللهُ عِبَادَهُ عَنِ ذَلِكَ بِقَوْلِهِ: {وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ}^٣، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ}. نَعَمْ يَقْدَمُ الْبِرُّ عَلَى الْبَحْرِ فِي السَّفَرِ لَمَّا قَدَّمَ اللهُ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ: {هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ} ^٤.

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ الْجَهَنِيُّ ° كَاتِبُ اللَّيْثِ، **قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بِهَذَا**، صَرَّحَ بِذَلِكَ إِشَارَةً وَصَلَّ الْمُعَلَّقِ الْمَذْكُورِ، وَلَمْ يَقَعْ ذَلِكَ فِي أَكْثَرِ الرَّوَايَاتِ فِي الصَّحِيحِ، وَإِنَّمَا وَقَعَ ذِكْرُهُ فِي رِوَايَةِ أَبِي ذَرٍّ وَأَبِي الْوَقْتِ^٥، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

١١- باب: {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا} ^٧.

وَقَوْلُهُ [جَلَّ ذِكْرُهُ] ^٨: {رَجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ} ^٩.

وَقَالَ قَتَادَةُ: كَانَ الْقَوْمُ يَتَجَرَّوْنَ وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ، لَمْ تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ، حَتَّى يُؤَدُّوهُ إِلَى اللَّهِ.

باب: قوله تعالى: {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا} وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: {رَجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ} قد مرَّت الآية الأولى عن قريب، وذكر عقبيها حديث جابر - رضي الله عنه. ومرَّت الآية الثانية أيضًا في أوَّل باب التِّجَارَةِ فِي الْبَرِّ، وَإِنَّمَا إِعَادَتُهُمَا فِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمْلِيِّ^{١٠} إِلَّا غَيْرَ. وَعَكْسُ النَّسْفِيِّ فَذَكَرَهُمَا هَهُنَا وَحَدَفَ فِيمَا مَضَى. قِيلَ لَمْ يَدْرِ مَا فَائِدَةُ

(١) أخرجه ابن قتيبة في ("عيون الأخبار"، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، (١/ ٢٢٢)، ط: دار الكتب العلمية - بيروت).

(٢) ينظر: ("شرح ابن بطال"، (٦/ ٢٠٤)، م/س (ف: ١٦١). ("التوضيح" (١٤/ ٩٧)، م/س (ف: ٩٦).

(٣) سورة البقرة، الآية (١٩٥).

(٤) سورة يونس، الآية (٢٢).

(٥) عبد الله بن صالح الجهني المصري، أبو صالح، كاتب الليث بن سعد، روى عن: الليث بن سعد، موسى بن علي بن رباح ومعاوية بن صالح، روى عنه: ابن معين، البخاري، أبو زرعة، توفي سنة (٢٢٣هـ). ينظر: ("الطبقات الكبرى" (٧/ ٣٥٩)، م/س (ف: ١٨٣). (تهذيب الكمال" (٣٣/ ٤١٥)، م/س (ف: ٩٤). ("معجم الشيوخ"، تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي ص (٣١٠)، تحقيق: بشار عواد، وآخرون، ط: ١: دار الغرب الإسلامي).

(٦) ينظر: "الجامع الصحيح للبخاري من رواية أبي ذر"، كتاب البيوع - باب: التجارة في البحر، ص (٥٦٣). م/س (ف: ١٠٤). (لم أقف على رواية النسفي). (فتح الباري" لابن حجر (٤/ ٢٩٩)، م/س (ف: ٢٠١).

(٧) سورة الجمعة، الآية (١١).

(٨) (جل ذكره): ثابتة في متن حديث البخاري، باب (١١) في: "الجامع الصحيح" ص (٥٦)، و "صحيح البخاري" ص (٦١٥)، و "فتح الباري" ص (٣٠٠)، و "عمدة القاري" ص (٢٥٥)، إلا أنها في أصل المخطوط (نسخة أ) و (نسخة ب) مكتوبة ضمن شرح المؤلف للحديث لا ضمن المتن.

(٩) سورة النور، الآية (٣٧).

(١٠) المستملي، إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن داود البلخي أبو إسحاق، روى الصحيح عن: أبي عبد الله الفريزي، روى عنه: عبد الرحمن بن عبد الله بن خالد الهمداني، أبو ذر عبد بن أحمد، توفي سنة (٣٧٦هـ). ينظر: ("تاريخ الإسلام" (٨/ ٤٢٤)، م/س (ف: ٥٤). ("سير أعلام النبلاء" ج ١٦ الطبقة ٢١، م/س (ف: ١٥٣).

الإعادة. وَقِيلَ: ذَكَرَهَا هُنَا لِمَنْطُوقِهَا، وَهُوَ الدَّمُّ مطلقًا، وَذَكَرَهَا فِيمَا مَضَى لِمَفْهُومِهَا، وَهُوَ تَحْصِيصُ ذِمَّتِهَا بِحَالَةِ اشْتِغَالِهَا بِهَا عَنِ الصَّلَاةِ وَالْخُطْبَةِ، فَافْهَم.

وَقَالَ قَتَادَةُ كَانَ الْقَوْمُ يَتَجَرَّوْنَ وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ لَمْ تُلْهِمَهُمْ تِجَارَةً وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ حَتَّى يُؤَدُّهُ إِلَى اللَّهِ. وإعادة ذلك أيضًا إنما هي في رواية المُسْتَمْلِي ١.

٢٠٦٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَقْبَلْتُ عَيْرٌ وَنَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ، فَأَنْقَضَ النَّاسُ إِلَّا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا ١، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْقَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا} ٢.

حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ سَلَامِ الْبَيْكَنْدِيِّ، نَصَّ عَلَيْهِ الْحَافِظَانِ الدِّمِياطِيُّ وَالْمَزِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ٤ بِالتَّصْغِيرِ، هُوَ ابْنُ غَزْوَانَ الضَّبِّي الْكُوفِيُّ، عَنْ حُصَيْنٍ بِضَمِّ الْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْتُ عَيْرٌ وَنَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْجُمُعَةَ فَأَنْقَضَ النَّاسُ إِلَّا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ {وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْقَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا} ٥، وإعادة هذا الحديث أيضًا إنما هي في رواية المُسْتَمْلِي.

١٢ - بَابُ: قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ} ٦.

بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى {أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ}، أَي: مِنْ حَلَالَاتِ كَسْبِكُمْ ٧. وَعَنْ مُجَاهِدٍ: الْمُرَادُ بِهَا التِّجَارَةُ ٨. وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: أَنَّهُ وَقَعَ فِي الْأَصْلِ كَلُّوا بَدَلَ أَنْفِقُوا وَقَالَ إِنَّهُ غَلَطٌ ٩. وَفِي (التَّلْوِيحِ): وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: (كَلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ) فَالْأَوَّلُ التَّلَاوُةُ، وَكَانَ الثَّانِي مِنْ طَغْيَانِ الْقَلَمِ ١٠.

٢٠٦٥ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا

١ ينظر: ("فتح الباري لابن حجر" (٤/٣٠٠)، م/س (ف:٢٠١).

٢ سبق تخريجه. ينظر: (٩/٧٥).

٣ سورة البقرة، الآية (١٨٨).

٤ محمد بن فضيل بن غزوان بن جرير الضبي، أبو عبد الرحمن، روى عن: مغيرة والشيباني ومطرف، روى عنه: أحمد بن عبد الله بن يونس، وأحمد بن محمد بن حنبل، ومحمد بن عبد الله بن نمير، له: «الزهد»، «الدعاء»، توفي سنة (١٩٥ هـ). ينظر: ("الجرح والتعديل" (٨/٥٧)، م/س (ف:١٠٩). ("تهذيب الكمال" (٢٦/٢٩٨)، م/س (ف:٩٤).

٥ ("الكاشف" (٢/٢١١)، م/س (ف:٢٠٧).

٦ سورة الجمعة، الآية (١١).

٧ سورة البقرة، الآية (٢٦٧).

٨ ينظر: ("تفسير السمرقندي - بحر العلوم"، لأبي الليث نصر بن محمد السمرقندي (١/١٧٨). ("التفسير البسيط"، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري (٤/٤٢٢)، تحقيق: رسالة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود، ط:١ عمادة البحث العلمي). ("تفسير البغوي"، (١/٣٦٤)، م/س (ف:٧٩).

٩ ينظر: ("تفسير مجاهد" لأبي الحجاج، تحقيق: محمد عبد السلام أبو النيل، ص (٢٤٤)، ط:١. دار الفكر الإسلامي). (جامع البيان "تفسير الطبري"، (٥/٥٥٥)، م/س (ف:١٠٢).

١٠ ينظر: ("شرح ابن بطال" (٦/٢٠٥)، م/س (ف:١٦١).

١١ ينظر: ("التوضيح" (١٤/٧٦)، م/س (ف:٩٦).

بِمَا أَنْفَقَتْ وَلِرَوْجِهَا بِمَا كَسَبَ وَاللِّخَارِزِينَ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا^١.

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ^٢ أَخُو أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ^٣ هُوَ ابْنُ عَبْدِ الحميد، عَنْ مَنْصُورٍ^٤ هُوَ ابْنُ الْمُعْتَمِرِ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ شَقِيقِ بْنِ سَلْمَةَ، عَنْ مَسْرُوقٍ^٥ هُوَ ابْنُ الأجدع، عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ أَي: غير منفقة في وجه لا يحل. فَإِنْ قِيلَ: الطَّعَامُ إِمَّا لِلزَّوْجِ فَلَا يَحِلُّ لَهَا الْإِنْفَاقُ مِنْهُ، وَإِمَّا لِلزَّوْجَةِ فَلَا دَخْلَ لِلزَّوْجِ فِيهِ. فَالجواب أَنَّهُ لِلزَّوْجِ وَهَذَا وَارِدٌ عَلَى عَادَتِهِمْ أَنَّهُمْ يَأْمُرُونَ أَزْوَاجَهُمْ بِالْإِنْفَاقِ عَلَى الْفُقَرَاءِ مِنْ طَعَامِ الْبَيْتِ، كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا أَنْفَقَتْ وَلِرَوْجِهَا بِمَا كَسَبَتْ وَاللِّخَارِزِينَ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا مِنْ نَقْصٍ. وَقَدْ مَرَّ هَذَا الْحَدِيثُ فِي كِتَابِ الزَّكَاةِ فِي بَابِ: أَجْرُ الْمَرْأَةِ إِذَا تَصَدَّقَتْ، وَقَدْ مَرَّ الصَّحَابَةُ هُنَاكَ مُسْتَوْفِي.

٢٠٦٦ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هَمَّامٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ".

حَدَّثَنِي بِالْإِفْرَادِ يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ^٦ بَنُ أَعِينُ أَبُو زَكَرِيَّا الْبُخَارِيُّ الْبَيْكَنْدِيُّ، وَهُوَ مِنْ أَفْرَادِ الْبُخَارِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ هُوَ ابْنُ هَمَّامِ الصَّنَعَانِيُّ الْيَمَانِيُّ، عَنْ مَعْمَرٍ يَفْتَحُ الْمِيمِينَ هُوَ ابْنُ رَاشِدٍ، عَنْ هَمَّامٍ أَي: ابْنِ مُنْبَهٍ أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: " إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِهِ".

فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَكُونُ لَهَا أَجْرٌ وَهُوَ بِغَيْرِ أَمْرِ الزَّوْجِ؟ فَالجوابُ بِأَنَّهُ قَدْ يَكُونُ بِإِذْنِهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَمْرِهِ فَإِنْ قِيلَ: قَدْ تَقَدَّمَ أَنَّهُ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ فَكَيْفَ يَكُونُ لَهُ النِّصْفُ وَلِهَا النِّصْفُ؟

^١ أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: من أمر خادمة بالصدقة ولم يناول بنفسه، حديث (١٤٢٥). وفي كتاب: النفقات، باب: نفقة المرأة إذا غاب عنها زوجها، ونفقة الولد، حديث (٥٣٦٠). وأخرجه مسلم في كتاب: الزكاة، باب: أجر الخازن الأمين، والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة بإذنه الصريح أو العرفي، حديث (١٠٢٤).

^٢ عثمان بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان بن خوستي، الإمام الحافظ أبو الحسن الكوفي، روى عن: شريك، وأبي الأحوص، وهشيم، وإسماعيل بن عياش، وسفيان بن عيينة، وروى عنه: البخاري ومسلم، وأبو داود، وابن ماجه، وإبراهيم الحربي توفي سنة (٢٣٩هـ). ينظر: ("موسوعة مواقف السلف في العقيدة"، لأبي سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي (٤٦٨/٣)، ط: ١ المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع القاهرة- مصر). ("تاريخ الإسلام" (٨٨٣/٥)، م/س (٥٤:ف).

^٣ جرير بن عبد الحميد بن يزيد الضبي، الإمام الحافظ، روى عن: عبد الملك بن عمير، وبيان بن بشر، وعبد العزيز بن ربيع، ومغيرة بن مقسم، ومطرف بن طريف، روى عنه: ابن المبارك، ومحمد بن عيسى، ويحيى بن يحيى، وقتيبة، وعثمان بن أبي شيبة، توفي في الفترة ما بين (١٨١-١٩٠هـ)، ينظر: ("تهذيب الكمال" (٥٤٠/٤)، م/س (٩٤:ف).

^٤ ("تهذيب التهذيب" (٧٥/٢)، م/س (٩٢:ف). ("الجرح والتعديل" (٥٠٥/٢)، م/س (١٠٩:ف).

^٥ منصور بن المعتمر السلمي، كنيته: أبو عتاب، روى عن: زيد بن وهب، وأبي وائل شقيق بن سلمة، روى عنه: سليمان التيمي، وأيوب السختياني، وحجاج بن دينار، ومسعر، والثوري، وزائدة، توفي في آخر ١٣٢هـ، ينظر: "الجرح والتعديل" (١٧٧/٨)، م/س (ف:). ("تهذيب التهذيب" (٣١٢/١٠)، م/س (٩٢:ف). ("الثقات" (٤٧٣/٧)، م/س (٩٨:ف).

^٥ مسروق بن الأجدع بن مالك بن أمية بن عبد الله بن مر ابن سلمان بن معمر بن الحارث بن سعد بن عبد الله بن وداعة الهمداني، الوداعي، الكوفي، العابد، أبو عائشة، الفقيه، روى عن: أبي بكر، وعثمان، وعلي، ومعاذ، وعائشة، روى عنه: ابن أخيه محمد بن المنتشر بن الأجدع، وأبو وائل، وأبو الضحى، والشعبي، وإبراهيم النخعي، توفي: (٦٣هـ)، ينظر: ("تهذيب التهذيب" (١١٠/١٠)، م/س (٩٢:ف). ("الجرح والتعديل" (٣٩٦/٨)، م/س (١٠٩:ف). ("سير أعلام النبلاء" ج ٤ / وممن أدرك زمان النبوة، م/س (١٥٣:ف).

^٦ يحيى بن جعفر بن أعين الأزدي البارقى أبو زكريا البخاري البيكندي، روى عن: أبيه عن بن عيينة وأبي معاوية ووكيع ويزيد بن هارون وعبد الرزاق ومعاذ بن هشام، روى عنه: البخاري وابنه الحسين بن يحيى وأبو جعفر بن أبي حاتم وراق البخاري وحمويه بن الخطاب، وتوفي: (٢٤٣هـ)، ينظر: "تهذيب التهذيب" (١٩٣/١١)، م/س (٩٢:ف). «سير أعلام النبلاء» ج ١٢ الطبقة، م/س (١٥٣:ف). ("تاريخ الإسلام" (١٢٨٥/٥)، م/س (٥٤:ف).

فالجواب أن أجرها الذي هو نصف الأجر لا ينقص عما هو أجره الذي هو النصف أيضاً^١. وقال ابن التين: الحديثان غير متناقضين، وذلك أن قوله: (لها نصف أجره)، يريد أن أجر الزوج وأجر منأولة الزوجة يجتمعان فيكون للزوج النصف وللمرأة النصف، فذلك النصف هو أجرها كله، والنصف الذي للزوج هو أجره كله. وقال المُنْذِرِي: هو على المجاز^٢، أي: أنهما سواء في المثوبة كل واحد منهما له أجر كامل وهما اثنتان فكأنهما نصفان، وقيل: يحتمل أن أجرهما مثلان، فأشبهه الشيء المنقسم بنصفين.

قال الحافظ العسقلاني: وفي الحديث ردُّ على من عينه فيما أذن لها في ذلك، والأولى أن يُحْمَلَ على ما إذا أنفقت من الذي يخصُّها به^٣، قال حبيب^٤: فإنه يصدق كونه من كسبه فيؤجر عليه وكونه بغير أمره^٥. ويحتمل أن يكون أذن لها بطريق الإجمال، والمنفى ما كان بطريق التفصيل. ولا بد من الحمل على أحد هذين المعنيين وإلا فحيث كان من ماله بغير إذنه لا إجمالاً ولا تفصيلاً فهي مأزورة بذلك لا مأجورة. وقد ورد فيه حديث عن ابن عمر - رضي الله عنهما - عند الطيالسي^٦.

١٣- باب: من أحب البسط في الرزق.

باب - بالتونين - **من أحب البسط، أي: التوسع في الرزق**، وجواب من مخدوف، يعني: ماداً يفعل؟ وأوضحه في الحديث بقوله فليصل رحمه.

٢٠٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ الْكِرْمَانِيُّ: حَدَّثَنَا حَسَّانُ: حَدَّثَنَا يُونُسُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ رِزْقُهُ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي آثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ"^٨.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، وَاسْمُ أَبِي يَعْقُوبَ: إِسْحَاقُ، وَكُنْيَةُ مُحَمَّدَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْكِرْمَانِيُّ [يَكْسُرُ الْكَافَ وَالنُّونَ، اسْمُ لِتِلْكَ الدِّيَارِ الَّتِي قَصَبْتَهَا بَرْدَسِيرَ بَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ وَسُكُونِ الرَّاءِ وَفَتْحِ الدَّالِ وَكَسْرِ السِّينِ الْمَهْمَلَاتِ وَأَجْرِهِ رَاءَ، وَقَدْ غَلَبَ عَلَى بَرْدَسِيرَ حِينَ كَانَتْ مَقْصِدَ الْقَوَافِلِ

^١ ينظر: ("الكواكب الدراري"، ص (١٩٥)، حديث (١٩٣٨)، م/س (ف: ٢٢٤).

^٢ لم أقف عليه، ونقله ابن الملقن في: "التوضيح" (٧٧/١٤)، مرجع سابق (٨/٦٥).

^٣ ينظر: ("فتح الباري" (٣٠١/٤)، م/س (ف: ٢٠١).

^٤ لم أقف عليه.

^٥ ينظر: ("فتح الباري" لابن حجر (٣٠١/٤)، مرجع سابق (٧/٨٩). ("مراعاة المفاتيح شرح مشكاة" لأبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام المباركفوري، (٣٨٧/٦)، ط: ٣ إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء (١٤٠٤هـ).

^٦ الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود، مولى قریش، أبو داود البصري، قدم أصبهان، أمه مولاة لهذيل قدمها بعد المائتين، وهو الحافظ الكبير صاحب المسند، روى عن: أبان بن يزيد العطار، وإبراهيم بن سعد، وأشعث بن سعيد، وروى عنه: إبراهيم بن مرزوق البصري، وأحمد بن إبراهيم الدورقي، وأحمد بن سنان القطان، وأحمد بن عبد الله بن علي بن سويد بن منجوف السدوسي. ينظر: ("تهذيب الكمال" (٤٠١/١١)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (١٨٢/٤)، م/س (ف: ٩٢). ("سير أعلام النبلاء" ج ٩ الطبقة ١٠، م/س (ف: ١٥٣).

^٧ ينظر: "فتح الباري"، ص (٣٠١)، حديث (٢٠٦٦)، م/س (ف: ٢٠١).

^٨ أخرجه البخاري في كتاب: البيوع، باب: من أحب البسط في الرزق، حديث (٢٠٦٧). وفي كتاب الأدب، باب: من بسط له في الرزق بصلة الرحم، حديث (٥٩٨٥). ومسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: صلة الرحم وتحريم قطيعتها حديث (٢٥٥٧).

^٩ محمد بن إسحاق بن منصور، أبو عبد الله بن أبي يعقوب الكرماني سكن البصرة، روى عن: بشر بن المفضل، وحجاج صاحب هشيم، وحسان بن إبراهيم الكرماني، وروى عنه: البخاري، والحسن بن يحيى الرازي، والعباس ابن محمد بن مجاشع، وأبو الحسن علي بن الحسين. توفي: (٢٤٢هـ). ينظر: ("تهذيب الكمال" (٤٠٤/٢٤)، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (٣٨/٩)، م/س (ف: ٩٢).

والملوك والعساكر. وَضَبَطَهُ النَّوَوِيُّ: بَفَتْحِ الْكَافِ^١. وَتَعَقَّبَهُ الْكِرْمَانِيُّ وَقَالَ: هُوَ بِلْدَانِ وَأَهْلِ الْبَلَدِ أَعْلَمُ بِاسْمِ بِلَدِهِمْ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَهُمْ مَتَّفِقُونَ عَلَى كَسْرِهَا^٢. وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَسْفَلَانِيُّ: وَسَأَلْتُ النَّوَوِيَّ فِي ذَلِكَ أَبُو سَعِيدِ بْنِ السَّمْعَانِيِّ^٣ وَهُوَ أَعْلَمُ النَّاسِ بِذَلِكَ؛ فَلَعَلَّ الْأَصْلَ فِيهَا الْفَتْحُ، ثُمَّ كَثُرَ اسْتِعْمَالُهَا بِالْكَسْرِ تَغْيِيرًا مِنَ الْعَامَّةِ. وَقَدْ نَزَلَ مُحَمَّدُ الْمَذْكُورُ الْبَصْرَةَ، وَوَتَّقَهُ بَنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُ، وَلَمْ يَعْرِفْ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيُّ^٤، حَالَهُ وَلَيْسَ لَهُ فِي الْبُخَارِيِّ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ، وَآخَرَ فِي تَفْسِيرِ الْمَائِدَةِ، وَآخَرَ فِي أَوَائِلِ الْأَحْكَامِ، وَالثَّلَاثَةَ إِسْنَادُهَا وَاجِدٌ إِلَى الرَّهْرِيِّ^٥. مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَتَيْنِ.

قَالَ: حَدَّثَنَا حَسَّانُ^٦ بِالتَّشْدِيدِ عَلَى وَزْنِ فَعَّالٍ، هُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَبُو هِشَامِ الْعَنْزِيِّ، بِالْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَالنُّونِ الْمَفْتُوحَتَيْنِ، وَبِالزَّايِ: قَاضِي كِرْمَانَ^٧، مَاتَ سَنَةَ سِتِّ وَثَمَانِينَ وَمِائَةً وَلَهُ مِائَةٌ سَنَةٍ. حَدَّثَنَا يُونُسُ^٨ هُوَ ابْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ شَهَابِ الرَّهْرِيِّ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي نُعَيْمٍ وَجِهَ آخَرَ عَنْ حَسَّانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [وَيَأْتِي فِي الْأَدَبِ مِنْ وَجِهٍ آخَرَ عَنِ الرَّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسٌ] قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ سَرَّهُ أَيٌّ مِنْ أَفْرَحِهِ أَنْ يُبَسِّطَ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَفْعُولِ لَهُ رِزْقُهُ وَكَلِمَةٌ أَنْ مَصْدَرِيَّةٌ وَهُوَ فَاعِلٌ: سَرَّهَا، وَيُنَسَّأُ بِضَمِّ الْمُثَنَاءِ التَّحْتِيَّةِ، وَسُكُونِ النُّونِ، بَعْدَهَا سِينٌ مُهْمَلَةٌ، ثُمَّ هَمْزَةٌ، مِنَ الْإِنْسَاءِ، أَيٌّ: يُؤَخَّرُ لَهُ^٩، فِي أَثَرِهِ أَيٌّ: فِي بَقِيَّةِ عَمْرِهِ. قَالَ كَعْبُ بْنُ زُهَيْرٍ^{١٠}:

(١) لم أقف عليه في كتب النووي، ونقله عنه الكرماني في: ("الكواكب الدراري"، (١٩٥/٩)، م/س (ف: ٢٢٤).

(٢) ينظر: ("الكواكب الدراري" (١٩٥/٩)، حديث (١٩٣٩)، م/س (ف: ٢٢٤).

(٣) لم أقف عليه، ولعله: [أبو سعد بن السمعاني]، وهو: عبد الكريم بن محمد بن منصور بن محمد بن عبد الجبار الحافظ أبو سعد بن الإمام أبي بكر بن الإمام أبي المظفر ابن الإمام أبي منصور بن السمعاني، روى عن: الفراوي وزاهر الشحامي، وهبة الله السيدي، وتميم الجرجاني، وروى عنه: أبو القاسم ابن عساكر، وابنه القاسم، وأبو أحمد ابن سكينه، وعبد العزيز بن منبها وله: الذيل، والأنساب، ومعجم البلدان، توفي: ٥٦٢ هـ. ينظر: ("تاريخ الإسلام"، (٢٧٤/١٢)، م/س (ف: ٥٤).

(٤) أبو حاتم الرازي، محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، الحافظ مولى تميم بن حنظلة العطفاني الحنظلي، وقيل يعرف بالحنظلي لأنه كان يسكن درب حنظلة بالري، أحد الأئمة الأعلام، قدم دمشق، روى عن: دحيم وزهير بن عباد الرواسي ومحمد بن وهب بن عطية وإبراهيم بن عبد الله بن العلاء، روى عنه: عبد الرحمن ويونس بن عبد الأعلى والربيع بن سليمان وعبد بن سليمان المروزي ومحمد بن عوف وزكريا بن أحمد البخاري قاضي دمشق، توفي: ٢٧٧ بالري. ينظر: ("تاريخ دمشق" (٤/٥٢)، م/س (ف: ٦٠). ("سير أعلام النبلاء" ج ١٣ الطبعة ١٥، م/س (ف: ١٥٣).

(٥) ينظر: ("فتح الباري"، لابن حجر (٣٠١/٤)، م/س (ف: ٢٠١).

(٦) حسان بن إبراهيم بن عبد الله الكرماني، أبو هشام العنزي، قاضي كرماني، روى عن: سعيد بن مسروق وابنه سفيان بن سعيد الثوري وعاصم الأحول وليث بن أبي سليم وابن عجلان وزفر بن الهذيل وعبيد الله بن عمر ويوسف بن أبي إسحاق، وروى عنه: حميد بن مسعدة وعفان وعبيد الله العيشي وأحمد بن عبدة والأزرق بن علي وابن الطباع وداود بن عمرو الضبي وسعيد بن منصور وعلي بن المدني، توفي: ١٨٦ هـ. ينظر: ("تهذيب التهذيب" (٤٥/٢)، م/س (ف: ٩٢). ("ميزان الاعتدال" (٤٧٧/١)، م/س (ف: ٣٠٧). ("سير أعلام النبلاء" ج ٩ الطبعة ٩، م/س (ف: ١٥٣).

(٧) كرماني، بالفتح ثم السكون، وآخره نون، وربما كسرت وفتح أشهر بالصحة، وكرماني في الإقليم الرابع، طولها تسعون درجة، وعرضها ثلاثون درجة: وهي ولاية مشهورة وناحية كبيرة معمورة ذات بلاد وقرى ومدن واسعة بين فارس ومكران وسجستان وخراسان، فشرقها مكران ومفازة ما بين مكران والبحر من وراء البلوص، وغربها أرض فارس، وشمالها مفازة خراسان، وجنوبها بحر فارس، ولها في حد السيرجان دخلة في حد فارس مثل الكم وفيما يلي البحر تقويس، وهي بلاد كثيرة النخل والزرع والمواشي والضرع تشبه بالبصرة. ينظر: ("معجم البلدان" (٤٥٤/٤)، م/س (ف: ٢٧٧). ("مرادد الاطلاع على أسماء الأمكنة والبقاع" (١١٦٠/٣)، م/س (ف: ٢٤٩).

(٨) يونس بن يزيد بن أبي النجاد مشكان الأيلي، الإمام الثقة المحدث، روى عن: ابن شهاب، ونافع مولى ابن عمر، والقاسم، وعكرمة، وعنه: الليث بن سعد، ويحيى بن أيوب، ونافع بن يزيد، وعمر بن الحارث، توفي سنة: (١٩٨ هـ) بأيلة. ينظر: ("الجرح والتعديل" (٢٤٧/٩)، م/س (ف: ١٠٩). ("تهذيب التهذيب" (٤٥٠/١١)، م/س (ف: ٩٢). ("سير أعلام النبلاء" ج ٦ الطبعة ٥، م/س (ف: ١٥٣).

(٩) ينظر: ("تاج العروس" (٤٥٥/١)، م/س (ف: ٥٢). ("لسان العرب" (١٦٦/١)، م/س (ف: ٢٢٦).

(١٠) كعب بن زهير بن أبي سلمى، واسم أبي سلمى: ربيعة بن رياح المزني، من مزينة بن أد، بن طابخة، بن إلياس، بن مضر، وكانت محلته في بلاد غطفان، فيظن الناس أنهم من غطفان - أعني زهيرًا وبنيه، وهو غلط. قدم كعب بن زهير على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد انصرافه من الطائف، فأشده قصيدته التي أولها بانئت سعاد فقلبي اليوم متبول، وأسلم بعد الفتح بعد

[يسعى الفتى لأمر ليس يدركها *** والنفس واحدة والهَمّ منتشر]
والمرء ما عاش ممدود له أمل..... لا ينتهي العيش حتى ينتهي الأثر^١
أي: ما بقي له من العمر^٢.

فَلْيَصِلْ رَحْمَةً، جواب مَنْ. وَاخْتَلَفُوا فِي الرَّحِمِ. فَقِيلَ: كُلُّ ذِي رَحِمٍ مُحْرَمٌ. وَقِيلَ: وَارِثٌ.
وَقِيلَ: هُوَ الْقَرِيبُ، سِوَاءَ كَانَ مُحْرَمًا أَوْ غَيْرَهُ، وَوَصَلَ الرَّحِمَ تَشْرِيكَ دَوِي الْقُرْبَى فِي الْخَيْرَاتِ،
وَهُوَ قَدْ يَكُونُ بِالْمَالِ وَبِالْخِدْمَةِ وَبِالزِّيَارَةِ وَنَحْوَهَا^٣.

وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: لَا خِلَافَ أَنْ صَلَّةَ الرَّحِمِ وَاجِبَةٌ فِي الْجُمْلَةِ، وَقَطِيعَتُهَا مَعْصِيَّةٌ كَبِيرَةٌ،
وَالْأَحَادِيثُ تَشْهَدُ لَهَا، وَلَكِنَّ الصَّلَّةَ دَرَجَاتٌ بَعْضُهَا أَرْفَعُ مِنْ بَعْضٍ، وَأَدْنَاهَا تَرْكُ الْمَهَاجِرَةِ
وَصَلَّتْهَا بِالْكَلامِ وَلَوْ بِالسَّلَامِ^٤. وَيَخْتَلَفُ ذَلِكَ بِاخْتِلَافِ الْقُدْرَةِ وَالْحَاجَةِ. فَمِنْهَا وَاجِبٌ وَمِنْهَا
مُسْتَحَبٌّ. وَلَوْ وَصَلَ بَعْضُ الصَّلَّةِ وَلَمْ يَصِلْ غَايَتَهَا لَا يُسَمَّى قَاطِعًا. وَلَوْ قَصَرَ عَمَّا يَقْدِرُ عَلَيْهِ
وَيَنْبَغِي لَهُ لَا يُسَمَّى وَاصِلًا.

وَفِي كِتَابِ (التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ) ° لِالْحَافِظِ أَبِي مُوسَى الْمَدِينِيِّ^٦ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
سَمْرَةَ^٧: أَنْ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "إِنِّي رَأَيْتُ الْبَارِحَةَ عَجَبًا، رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ
أُمَّتِي أَتَاهُ مَلَكُ الْمَوْتِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لِيَقْبِضَ رُوحَهُ فَجَاءَهُ بِرٍ وَالِدُهُ فَرَدَّ مَلَكُ الْمَوْتِ عَنْهُ"
الْحَدِيثُ، وَقَالَ: هُوَ حَسَنٌ جَدًّا.

منصرف النبي صلى الله عليه وسلم من الطائف كاتبه أخوه جبير بن زهير يحثه على الإسلام، أو يحترز من رسول الله صلى
الله عليه وسلم على نفسه ودمه، فقد أهدره، توفي نحو سنة ٢٤ هـ. ينظر: ("الشعر والشعراء"، لأبي محمد عبد الله بن مسلم
بن قتيبة الدينوري، (١٥٣/١)، دار الحديث القاهرة ١٤٢٣ هـ). ("الاستيعاب" (١٣١٣/٣)، م/س (ف: ٢٠). ("معرفة
الصحابة"، (٢٣٧٧/٥)، م/س (ف: ٢٩٠).

(١) ينظر: ("شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية"، لأبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن
شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي، (٦٤/٤)، دار الكتب العلمية، ط: ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م).

** قال يوسف زاده: [وأول البيتين قوله: لو كنت أعجب من شيء لأعجبني ... سعي الفتى وهو مخبوء له القدر].
(٢) ينظر: ("دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين"، لمحمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الشافعي (١٤٩/٣)،
اعتنى به خليل مأمون شبحا، ط: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ١٤٢٥ هـ).

(٤) ينظر: ("إكمال المعلم بفوائد مسلم"، (٢٠/٨)، م/س (ف: ٣٥).

(٥) ("كتاب الرغيب والترهيب"، لأبي موسى المدني، المحدث الشافعي، وضعه على ما يقتضيه العلم ويرتضيه، ولو فكر
أحد في تغيير باب عن موضعه لم يجد له موضعًا أنسب مما اقتضى رأيه، فهو تضييع العمر والأيام، دستور المذكورين.
ينظر: ("كشف الظنون" (١٦٩٨/٢)، م/س (ف: ٢١٨). ("هدية العارفين" (٤٩٧/١)، م/س (ف: ٣١٩).

(٦) أبو موسى المدني الأصبهاني، محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى أحمد بن عمر بن محمد، الحافظ الكبير، روى عن:
أبي سعد محمد بن محمد بن محمد المطرز، وأبي منصور محمد بن عبد الله بن مندوبه، وغانم بن أبي نصر البرجي،
وأبي علي الحداد، وروى عنه: الحافظ أبو بكر محمد بن موسى الحازمي، والحافظ عبد الغني، والحافظ عبد القادر
الرُّهَاطِيُّ، وله: "كتاب الطوالات"، "ذيل معرفة الصحابة"، "الفتوح"، ولد سنة ٥٠١ هـ وتوفي بأصبهان سنة (٥٨١ هـ).
ينظر: ("سير أعلام النبلاء" ج ٢١ الطبعة ٣٠، م/س (ف: ١٥٣). ("تاريخ الإسلام" (٧٣٨/١٢)، م/س (ف: ٥٤). ("طبقات
الشافعيين" (٧٢٥/١)، م/س (ف: ١٨١).

(٧) عبد الرحمن بن سمرة، حبيب العيشمي، ابن عبد شمس، بن عبد مناف، بن قصي، بن كلاب، أسلم يوم الفتح، سكن
البصرة، وهو الذي افتتح سجستان، ومن مناقبه أنه شهد غزوة مؤتة، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، ومعاذ بن
جبل، وروى عنه: حبان بن عمير، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، والحسن البصري، وآخرون، توفي سنة (٥٠ هـ). ينظر:
("تهذيب التهذيب" (١٩٠/٦ - ١٩١)، م/س (ف: ٩٢). ("سير أعلام النبلاء"، ج ٢ / الصحابة رضوان الله عليهم، م/س
(ف: ١٥٣).

وَرُوِيَ مِنْ حَدِيثِ دَاوُدَ بْنِ الْمَحَبَّرِ^١، عَنْ عِبَادِ^٢، عَنْ سَهْلِ^٣، عَنْ أَبِيهِ^٤، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "ابْنُ آدَمَ اتَّقِ رَبَّكَ، وَبِرِّ وَالِدَيْكَ، وَصَلِ رَجْمَكَ يُمَدِّ لَكَ فِي عَمْرِكَ وَيُبَيِّسِرَ لَكَ يَسْرَكَ، وَيَجْنِبَ عَسْرَكَ وَيُوسِعَ لَكَ فِي رِزْقِكَ"^٥.

وَمِنْ حَدِيثِ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنْ صَلَاةَ الرَّجْمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ"^٦.

وَمِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَعْدِ^٧ عَنْ ثَوْبَانَ^٨ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا بَرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَلَا يَزِيدُ فِي الرِّزْقِ إِلَّا صَلَاةُ الرَّجْمِ"^٩. وَمِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ السَّائِي^{١٠} عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ^{١١} عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ^{١٢}، أَخْبَرَنِي أَبِي^{١٣}

(١) داود بن المحبر، بن قحذم بن سُلَيْمَانَ بن ذكوان أبو سُلَيْمَانَ الطائي البصري، نزل بغداد، وروى عن: شعبة، وحماد بن سلمة، وهمام بن يحيى، وعباد بن كثير، وأبي جزي نصر بن طريف، وروى عنه: مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ البرجلاني، ومحمد بن إسحاق الصاعاني، ومحمد بن عُيَيْدِ اللَّهِ المنادي، توفي سنة: (٢٠٦هـ). ينظر: ("تاريخ بغداد" (٣٢٦/٩)، م/س (ف: ٥٦). ("ميزان الاعتدال" (٢٠/٢)، م/س (ف: ٣٠٧).

(٢) عباد بن كثير الثقفي البصري، سكن مَكَّةَ، وكان متعبدا، روى عن: إدريس بن سنان، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وأيوب السختياني، وثابت البناني، روى عنه: إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَدَمَ، وإبراهيم بن طهمان، وهو من أقرانه، وإسماعيل بن عياش، توفي: بعد ١٤٠هـ. ينظر: ("تهذيب الكمال" (١٤٥/١٤)، م/س (ف: ٩٤). "ميزان الاعتدال" (٣٧١/٢)، م/س (ف: ٣٩٧). ("سير أعلام النبلاء" ج ٧ الطبقة، م/س (ف: ١٥٣).

(٣) لم أقف على سهل، وربما يكون هو سهيل بن أبي صالح حيث روي الحديث عنه بنفس الإسناد بلفظ آخر، ينظر: ح (١). **سهيل بن أبي صالح**: وأبو صالح اسمه ذكوان السمان أبو يزيد المدني، روى عن: أبيه، وسعيد بن المسيب، والحارث بن مخلد الأنصاري، وأبي الحباب سعيد بن يسار، روى عنه: الْأَعْمَشُ، وَرَبِيعَةُ، وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. ينظر: ("تهذيب التهذيب" (٢٦٣/٢)، م/س (ف: ٩٢). ("سير أعلام النبلاء" ج ٥ الطبقة ٤، م/س (ف: ١٥٣).

(٤) ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني، مولى جويرية بنت الأحمس الغطفاني، كان يجلب السمن والزيت إلى الكوفة، روى عن: جابر بن عبد الله، وسعد بن أبي وقاص، وسعيد بن جبير، روى عنه: إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مَيْمُونَةَ، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، وإسماعيل بن أبي خالد، وبكير بن عبد الله بن الأشجع، توفي: ١٠١هـ. ينظر: ("تهذيب الكمال" (٥١٦/٨)، م/س (ف: ٩٤). "الجرح والتعديل" (٤٥٠/٣)، م/س (ف: ١٠٩).

(٥) أخرجه الحارث بن أبي أسامة في مسنده (٨١٣/٢)، بلفظ: "يَا ابْنَ آدَمَ اتَّقِ رَبَّكَ وَبِرِّ وَالِدَيْكَ وَصَلِ رَجْمَكَ يُزِدْ لَكَ فِي عَمْرِكَ وَيُبَيِّسِرْ لَكَ يَسْرَكَ وَيَجْنِبْ عَسْرَكَ وَيُوسِعْ لَكَ فِي رِزْقِكَ".

(٦) أخرجه ابن المقرئ في معجمه ص (١٥٢)، حديث (٤٣٣)، وأخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١٧٢/١٧)، م/س (ف: ٦٠).

(٧) عبد الله بن أبي الجعد، واسم أبي الجعد رافع مولى غطفان. روى عن: ثوبان، وجعيل، روى عنه: عبد الله بن عيسى، وي زيد بن أبي زياد. ينظر: ("الثقات" (٢٠/٥)، م/س (ف: ٩٨). "تهذيب التهذيب" (١٧٠/٥)، م/س (ف: ٩٢).

(٨) ثوبان بن جدد، أبو عبد الله، مولى النبي صلى الله عليه وسلم، روى عنه: أبو أسماء الرحيبي، وجبير بن نفير، وعبد الله ابن الجعد، ويقولون أعتقه رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي سنة (٥٤هـ). ينظر: ("الجرح والتعديل" (٤٦٩/٢) - (٤٧٠)، م/س (ف: ١٠٩). ("الكاشف" (٢٨٥/١)، م/س (ف: ٢٠٧). "معرفة الصحابة"، لأبي عبد الله بن منده ص (٣٥٩)، تحقيق: عامر حسن صبري، ط ١: ("مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة).

(٩) أقرب ما وقفت عليه ما أخرجه ابن ماجه كتاب: الفتن، باب: العقوبات (١٣٣٤/٢) برقم (٤٠٢٢)، بلفظ: «لَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ، وَلَا يَزِيدُ الْقَدْرَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُخْرَمُ الرِّزْقُ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ». م/س (ف: ١٥٢).

(١٠) لم أقف عليه.

(١١) الأوزاعي، عبد الرحمن بن عمرو بن يحم، شيخ الإسلام، وعالم أهل الشام، أبو عمرو الأوزاعي حدث عن: عطاء بن أبي رباح، والزهرى، و عمر بن شعيب، وروى عنه ابن شهاب الزهري ويحيى بن لأبي أبي كثير، وهما من شيوخه. توفي سنة ١٥٧هـ. ينظر: ("سير أعلام النبلاء" ج (٧)، الطبقة (٦)، م/س (ف: ١٥٣).

(١٢) مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ الْعَلَوِيِّ، الْفَاطِمِيُّ، الْمَدَنِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ، وَكَأَنَّ زَيْنَ الْعَابِدِينَ، عَنْ جَدِّهِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ، روى عنه: ابنه جعفر الصادق، وعمرو بن دينار، والأعمش، وربيعة الرأي، توفي: ١٠٨هـ. ينظر: ("إكمال تهذيب الكمال" (٢٨٠/١٠)، لمغلطاي بن قليج بن عبد الله البكري المصري الحنفي، أبو عبد الله، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط ١: ١٤٢٢هـ). ("تاريخ الإسلام" (٣٠٨/٣)، م/س (ف: ٥٤).

(١٣) علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو الحسن ويقال أبو الحسين. روى عن: أبيه وعمه الحسن، روى عنه: يحيى بن سعيد الأنصاري والزهرى، وقيل: أنه توفي ٩٤ سنة أو ٩٥هـ. ينظر: ("الجرح والتعديل" (١٧٨/٦)، م/س (ف: ١٠٩). "تهذيب التهذيب" (٣٠٤/٧)، م/س (ف: ٩٢).

عَنْ جَدِي^١ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِهِ: {يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيَثْبُتُ} ^٢، فَقَالَ: هِيَ الصَّدَقَةُ عَلَى وَجْهَيْهَا وَبِرِ الْوَالِدَيْنِ وَاصْطِنَاعَ الْمَعْرُوفِ وَصَلَةَ الرَّجْمِ تَحُولُ الشَّقَاءَ سَعَادَةً، وَتَزِيدُ فِي الْعُمُرِ وَتَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ ^٣.

وَمِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ الْعُكَّاشِيِّ^٤ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ: "يَا عَلِيُّ مِنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ وَاحِدَةٌ مِنْ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ أَعْطَاهُ اللَّهُ تَعَالَى الثَّلَاثَ خِصَالًا"^٥. وَرُوِيَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَهُ.

وَمِنْ حَدِيثِ عِكْرَمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^٦، عَنْ زَائِدَةَ بْنِ أَبِي الرَّقَادِ^٧، عَنْ مُوسَى بْنِ الصَّبَّاحِ^٨، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ الْإِنْسَانَ لِيُصَلَّ رَحْمَةً وَمَا بَقِيَ مِنْ عَمْرِهِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ فَيَزِيدُ اللَّهُ تَعَالَى فِي عَمْرِهِ ثَلَاثِينَ سَنَةً، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَقْطَعُ رَحْمَةً وَقَدْ بَقِيَ مِنْ عَمْرِهِ ثَلَاثُونَ سَنَةً فَيَنْقُصُ اللَّهُ تَعَالَى عَمْرَهُ حَتَّى لَا يَبْقَى فِيهِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ"^٩. ثُمَّ قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَلَا أَعْرِفُهُ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ^{١٠}.

(١) الحسين بن علي، بن أبي طالب، ابن عبد المطلب، بن هاشم، بن عبد مناف، أبو عبد الله، سبط رسول الله وريحانته من الدنيا، روى عن: النبي، وأبيه. روى عنه: ابنه علي بن الحسين وابنته فاطمة وابن أخيه زيد بن الحسن وشعيب، وتوفي: ٦١هـ. ينظر: ("تاريخ دمشق" (١١١/١٤)، م/س (ف: ٦٠). "تهذيب التهذيب" (٣٤٥/٢)، م/س (ف: ٩٢).

(٢) سورة الرعد، الآية (٣٩).

(٣) في " الحلية"، ج (١٤٥/٦)، م/س (ف: ١١٦). بلفظ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، - شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ - عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَسَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: {يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيَثْبُتُ} وَأَمَّا الْكِتَابُ فَقَالَ: نَعَمْ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّهِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ قَالَ: سَأَلْتُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَأُبَشِّرَنَّكَ بِهَا يَا عَلِيُّ فَيَبْسُرَنَّ بِهَا أُمَّتِي مِنْ بَعْدِي، الصَّدَقَةُ عَلَى وَجْهَيْهَا، وَاصْطِنَاعُ الْمَعْرُوفِ، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَصَلَةُ الرَّجْمِ تَحُولُ الشَّقَاءَ سَعَادَةً وَتَزِيدُ فِي الْعُمُرِ وَتَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ».

(٤) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَكَاشَةَ بْنِ مَحْصَنِ الْعَكَاشِيِّ الْأَسَدِيِّ، رَوَى عَنْ: إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَجَعْفَرَ بْنِ بَرْقَانَ، وَسَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَسُلَيْمَانَ الْأَعْمَشِ، رَوَى عَنْهُ: سُلَيْمَانُ بْنُ سَلْمَةَ الْخَبَائِرِيُّ، وَأَبُو هَاشِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي خَدَّاشِ الْمَوْصَلِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ كَامِلِ بْنِ مَيْمُونٍ، تَوَفَّى: (١٩١-٢٠٠هـ). ينظر: ("تهذيب الكمال" (٣٧٢/٢٦)، م/س (ف: ٩٤). "تاريخ الإسلام" (٩٦٦/٤)، م/س (ف: ٥٤).

(٥) أوردته المتقي الهندي في "كنز العمال" (٤٤٣/٢) وعزاه لابن مردويه، وقال: العكاشي يضع. ينظر: ("كنز العمال في سنن الأفعال والأفعال"، علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي، الشهير بالمتقي الهندي، تحقيق: بكري حبانى - صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، ط: ٥: ١٤٠١هـ). وقال البخاري عنه: منكر الحديث. وقال ابن معين: كذاب. وقال الدارقطني: يضع الحديث. ينظر: ("ميزان الاعتدال" (٤٧٦/٣)، م/س (ف: ٣٠٧).

(٦) عكرمة بن إبراهيم، أبو عبد الله الأزدي، القاضي، كوفي سكن البصرة، روى عن: عبد الملك بن عمير، وهشام بن عروة، وإدريس بن يزيد الأودي، روى عنه: عبد الصمد بن عبد الوارث، وداود بن شبيب البصريان، وأبو الحسن المدائني، وأبو جعفر النخعي، تاريخ الوفاة ما بين (١٦١-١٧٠). ينظر: ("تاريخ بغداد" (١٩١/١٤)، م/س (ف: ٥٦). "تاريخ الإسلام" (٤٦١/٤)، م/س (ف: ٥٤).

(٧) زائدة بن أبي الرقاد الباهلي أبو معاذ البصري الصيرفي صاحب الحلي. روى عن: عاصم الأحول وثابت البناني وزيد النميري. وروى عنه: يحيى بن كثير العنبري ومحمد بن أبي بكر المقدمي وعبيد الله بن عمر القواريري. ينظر: ("تهذيب التهذيب" (٣٠٥/٣)، م/س (ف:)).

(٨) موسى بن الصباح، أبو كثير، أبو الصباح الأنصاري، يعرف بموسى الكبير الكوفي. روى عن: سعيد بن المسيب ومجاهد وزيد بن وهب. وروى عنه: مسعر وشعبة والثوري وشريك وأبو سنان وهشيم بن بشير. ينظر: ("تاريخ دمشق"، (٤١٦/٦٠)، م/س (ف: ٦٠).

(٩) أخرجه الديلمي في "الفرودوس بمأثور الخطاب" عن علي بن أبي طالب، لثيرونه بن شهردار الهمداني، تحقيق: السعيد بن بسبوني زغلول، (٢٠٠/١)، برقم (٧٥٩)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١: ١٤٠٦هـ، و المتقي الهندي في "كنز العمال" عن أنس (٧٦٥/٣)، برقم (٨٦٩١)، م/س (ف: ٢٢٢)، بلفظ: "إن المرء ليصل رحمه وما يبقى من عمره إلا ثلاثة أيام فينسوه الله ثلاثين سنة، وإنه ليقطع الرحم وقد بقي من عمره ثلاثون سنة، فيصيره الله إلى ثلاثة أيام".

(١٠) لم أوفق عليه في المطبوع الذي بين أيدينا.

وَمِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ عِيَّاشٍ^١، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عِيَّاسٍ^٢، قَالَ: مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ صَلَّةُ الرَّجْمِ وَحَسَنُ الْخَلْقِ وَبِرُّ الْقَرَابَةِ تَعْمِيرُ الدِّيَارِ وَتُكْتَبُ الْأَمْوَالُ وَتَزِيدُ فِي الْأَجَالِ وَإِنْ كَانَ الْقَوْمُ كَفَّارًا^٣. قَالَ أَبُو مُوسَى: يُرَوَى هَذَا مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ مَرْفُوعًا عَنِ التَّوْرَةِ.

وروى البزار^٤ من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعاً: أَنَّ الصَّدَقَةَ وَصَلَةَ الرَّحْمِ يَزَادُ بِهِمَا فِي الْعُمْرِ، وَيُدْفَعُ بِهِمَا مِئْتَةُ السُّوءِ وَيُدْفَعُ بِهِمَا الْمَكْرُوهُ وَالْمَحْذُورُ^٥. ومن حديث عائشة رضي الله عنها ترفعة: صَلَّةُ الرَّجْمِ وَحَسَنُ الْخَلْقِ يَعْمَرَانِ الدِّيَارَ وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ^٦. ومن حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: "مَكْتُوبٌ فِي التَّوْرَةِ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَزَادَ فِي عُمُرِهِ وَيَزَادَ فِي رِزْقِهِ فَلْيَصِلْ رَحْمَةَ^٧". وأسانيدُها حسان.

وروى الطبراني من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - مرفوعاً أَنَّ اللَّهَ لِيُعْمَرَ بِالْقَوْمِ الدِّيَارَ وَيُتَمِّرَ لَهُمُ الْأَمْوَالَ وَمَا نَظَرَ إِلَيْهِمْ مِنْذُ خَلْقِهِمْ بَعْضًا قِيلَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "بَصَلْتَهُمْ أَرْحَامَهُمْ"^٨. وإسناده حسن.

قَالَ أَبُو الْفَرَجِ: فَإِنْ قِيلَ: أَلَيْسَ قَدْ فَرَّغَ مِنَ الرِّزْقِ وَالْأَجَلِ؟ فَمَا مَعْنَى بَسْطِ الرِّزْقِ وَتَأْخِيرِ الْأَجَلِ. فَالْجَوَابُ مِنْ وَجْهِ:

أحدها: أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالزِّيَادَةِ فِيهِمَا تَوْسِيعَةُ الرِّزْقِ بِحُصُولِ الْبِرِّ فِيهِ، وَاقْتِنَاعُهُ بِهِ بِحَيْثُ لَا يَحْصُلُ لَهُ قَلْقٌ وَاضْطْرَابٌ فِي ذَلِكَ. وَصِحَّةُ الْبَدَنِ، فَإِنَّ الْمَرَضَ فِي مَعْنَا الْمَوْتِ.

وثانيهما: أَنَّ يُكْتَبُ أَجَلَ الْعَبْدِ مِائَةَ سَنَةٍ وَيَجْعَلُ تَرْكِيبَهُ تَعْمِيرَ ثَمَانِينَ سَنَةً، فَإِذَا وَصَلَ رَحْمَةَ رَادَ اللَّهُ فِي تَرْكِيبِهِ فَعَاشَ عَشْرِينَ سَنَةً أُخْرَى، قَالَهُمَا ابْنُ قُنَيْبَةَ.

وثالثها: أَنَّ ذَلِكَ فِي الْأَصْلِ مِمَّا قَدْ فَرَّغَ مِنْهُ لَكِنَّهُ عُلِقَ بِصَلَّةِ الرَّجْمِ، فَكَانَتْ كَتَبَ أَنْ فَلَانًا يَبْقَى خَمْسِينَ سَنَةً، فَإِنْ وَصَلَ رَحْمَةَ بَقِيَ سِتِّينَ سَنَةً.

(١) إسماعيل بن عياش، بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي، روى عن: حبيب بن صالح، تميم بن عطية، روى عنه: أبو العلاء الحسن بن سوار، حجاج بن محمد الأعمش، توفي سنة (١٨١، ١٨٢هـ)، ينظر: ("الجرح والتعديل" (٢/ ١٩١)، م/س (ف: ١٠٩) تهذيب الكمال" (٣/ ١٦٣)، م/س (ف: ٩٤) ("تهذيب التهذيب" (٩/ ٦٠)، م/س (ف: ٩٢).

(٢) داود بن عيسى النخعي من أهل الكوفة، روى عن: أبي جحيفة السوائي ومنصور وسليمان الأعمش، روى عنه: سويد بن عبد العزيز ويحيى بن حمزة وإسماعيل بن عياش، ينظر: ("الثقات" (٦/ ٢٨٧)، م/س (ف: ٩٨) ("تاريخ دمشق" (١٧/ ١٨٠)، م/س (ف: ٦٠). ("الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة" (٤/ ١٨٦)، م/س (ف: ٩٩).

(٣) روي بنحوه من حديث عائشة عند أحمد (٤٢/ ١٥٣)، حديث (٢٥٢٥٩) أَنَّ النَّبِيَّ قَالَ لَهَا: "... وَصَلَةَ الرَّحْمِ وَحَسَنُ الْخَلْقِ وَحَسَنُ الْجَوَارِ يَعْمَرَانِ الدِّيَارَ، وَيَزِيدَانِ فِي الْأَعْمَارِ"، م/س (ف: ٢٦٠). قال الحافظ في الفتح (١٠/ ٤١٥): رجاله ثقات، م/س (ف: ٢٠١). وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٨/ ١٥٣)، م/س (ف: ٢٣٢): ورجاله ثقات إلا أن عبد الرحمن بن القاسم لم يسمع من عائشة! قلت: كذا قال ولا حاجة لما قال؛ فالحديث رواه عبد الرحمن عن أبيه القاسم عن عائشة، فالإسناد متصل.

(٤) البزار، أحمد بن عمرو، بن عبد الخالق البصري، أبو بكر البزار، روى عن: هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، وَعَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ حَمَادِ النَّزْسِيِّ، روى عنه: الطبراني، وأبو الشيخ، وعُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، توفي سنة (٢٩١هـ)، ينظر: ("تاريخ أصبهان" (١/ ١٣٨)، م/س (ف: ٥٥). ("تاريخ بغداد" (٥/ ٩٤)، م/س (ف: ٥٦). ("تاريخ الإسلام" (٦/ ٨٨٦)، م/س (ف: ٥٤).

(٥) لم أقف عليه في مسند البزار، وأخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده (٧/ ١٣٩)، برقم (٤١٠٤)، م/س (ف: ٢٦٧)، قال البوصيري في "تحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة" (٥/ ٤٨٢): "رواه أبو يعلى بسند ضعيف؛ لضعف يزيد الرقاشي"، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن للنشر، الرياض ط: ١٤٢٠هـ.

(٦) أخرجه أحمد في المسند (٤٢/ ١٥٣)، برقم (٢٥٢٥٩)، م/س (ف: ٢٦٠).

(٧) أخرجه الحاكم في المستدرک (٤/ ١٧٧)، برقم (٧٢٧٩)، م/س (ف: ٢٥٥).

(٨) أخرجه الطبراني في الكبير (١٢/ ٨٥)، برقم (١٢٥٥٦)، م/س (ف: ٢٨١)، قال الهيثمي في "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" (٨/ ٧٣): "إسناده حسن"، م/س (ف: ٢٣٢).

ورابعها: أَنَّهُ عَلَى ضَرْبَيْنِ: مَحْتَمٌ وَغَيْرِ مَحْتَمٍ، وَمِنَ الْأَوَّلِ قَوْلُهُ تَعَالَى: {فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً^١ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ^٢}^١، وَمِنَ الثَّانِيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: {يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ^٣}^٢، وَتَأْتِيرُ صَلَاةُ الرَّحْمِ فِي الثَّانِي لَا فِي الْأَوَّلِ. وَبِعِبَارَةٍ أُخْرَى: مَكْتُوبٌ وَمَعْلُومٌ، وَالْمَكْتُوبُ غَيْرُ الْمَعْلُومِ، وَالزِّيَادَةُ تَكُونُ فِي الْأَوَّلِ لَا فِي الثَّانِي، فَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ نَهَايَةِ الْعُمُرِ لَا يَتَغَيَّرُ، وَمَا كَتَبَهُ قَدْ يَمْحَى وَيُثَبِّتُ، وَقَدْ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَقُولُ: إِنْ كُنْتُ كَتَبْتَنِي شَقِيًّا فَامْحِنِي^٣، وَلَمْ يَقُلْ: إِنْ كُنْتُ عَلَّمْتَنِي؛ لِأَنَّ مَا عَلَّمَ وَفُوعَهُ لَا بُدَّ أَنْ يَقَعَ. فَإِنْ قِيلَ: إِذَا كَانَ الْمَحْتَمُ وَاقِعًا لَا مُحَالَةً فَمَا الَّذِي أَفَادَهُ زِيَادَةُ الْمَكْتُوبِ وَنَقْصَانُهُ؟ فَالْجَوَابُ: أَنَّ الْمُعَامَلَاتِ عَلَى الظُّوَاهِرِ، وَالْمَعْلُومِ الْبَاطِنِ خَفِيَ لَا يَعْلَقُ عَلَيْهِ حُكْمٌ، فَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمَكْتُوبُ يَزِيدُ وَيُنْقُصُ وَيَمْحَى وَيُثَبِّتُ؛ لِئُبْلَغَ ذَلِكَ عَلَى لِسَانِ الشَّرْعِ إِلَى الْأَدْمِيِّ، فَيَعْلَمُ فَضِيلَةَ الْبِرِّ وَشَوْمَ الْعَقُوقِ.

وَخَامِسُهَا: أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الزِّيَادَةِ التَّوْفِيقَ عَلَى الطَّاعَاتِ، وَاسْتِغْرَاقَ الْعُمُرِ فِي فِعْلِ الْخَيْرَاتِ وَالْمَبْرَّاتِ، حَتَّى تَكُونَ سَنَةٌ مِنْ مِثْلِ ذَلِكَ الْعُمُرِ خَيْرًا مِنْ سَنَةٍ مَنْ يَسْتِغْرِقُهُ فِي الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي، فَيُنَالُ فِي قَصِيرِ الْعُمُرِ مَا يَنَالُهُ فِي غَيْرِهِ فِي طَوِيلِهِ، فَيَكُونُ عُمُرُهُ طَوِيلًا كَيْفِيَّةً لَا كَمِّيَّةً^٤.

وَسَادِسُهَا: مَا قَالَهُ الْقَاضِي عِيَاضُ أَنَّ الْمُرَادَ مِنَ الْأَثْرِ هُوَ: بَقَاءُ الذِّكْرِ الْجَمِيلِ بَعْدَهُ عَلَى الْأَلْسِنَةِ، فَكَأَنَّهُ لَمْ يَمُتْ^٥، يَعْنِي: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَبْقَى أَثْرُهُ وَاصِلُ الرَّحْمِ فِي الدُّنْيَا زَمَانًا طَوِيلًا، فَلَا يَضْمَلُ سَرِيعًا كَمَا يَضْمَلُ قَاطِعَ الرَّحْمِ.

وَيُؤَيِّدُهُ مَا رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ^٦ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: ذَكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْأَرْحَامَ فَقَلْنَا: مَنْ وَصَلَ رَحِمَهُ انْسَأَى فِي أَجَلِهِ قَالَ: "أَنَّهُ لَيْسَ بِزِيَادَةٍ فِي الْعُمُرِ قَالَ تَعَالَى: {فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً^٧ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ^٨}^٧، وَلَكِنَّهُ الرَّجُلُ لَهُ الذَّرِيَّةُ الصَّالِحَةُ فَيَدْعُونَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ فَيَبْلُغُهُ ذَلِكَ فَذَلِكَ الَّذِي يَنْسَأُ فِي أَجَلِهِ"^٨. وَذَكَرَ الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ^٩: أَنَّ الْمُرَادَ بِذَلِكَ قَلَّةَ الْمَقَامِ فِي الْبِرِّ^{١٠}.

(١) سورة الأعراف، الآية (٣٤).

(٢) سورة الرعد، الآية (٣٩).

(٣) أخرجه اللالكائي في "شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللاكائي، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، (٤/٧٣٥)، برقم (١٢٠٦)، دار طيبة، السعودية، ط: ١٤٢٣هـ.

(٤) "كشف المشكل من حديث الصحيحين" (٣/١٨٥)، م/س (ف: ٢١٩).

(٥) لم أقف عليه من كلام القاضي، وذكره ابن حجر في "فتح الباري" (١٠/٤١٦)، م/س (ف: ٢٠١).

(٦) عويمر بن زيد أو مالك أو عامر أو ثعلبة أو عبد الله، ابن قيس الأنصاري، أبو الدرداء الخزرجي، وقيل اسمه عامر وعويمر لقب، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نعم الفارس عويمر، كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقولون: أتبعنا للعلم والعمل أبو الدرداء، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم، وروى عنه: جبير بن نفير، بلال بن أبي الدرداء، توفي سنة (٣٢هـ). ينظر: "معرفة الصحابة" (٤/٢١٠٢)، م/س (ف: ٢٩٠). ("الاستيعاب" (٣/١٢٢٧)، م/س (ف: ٢٠). ("أسد الغابة" (٤/١٨)، م/س (ف: ٢١).

(٧) سورة الأعراف، الآية (٣٤).

(٨) أخرجه الطبراني في "المعجم الأوسط" (١٥/١)، برقم (٣٤)، وقال: لَا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ. تَقَرَّرَ بِهِ: سُلَيْمَانُ بْنُ عَطَاءٍ. تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، دار الحرمين، القاهرة. وقال الهيثمي في "مجمع الزوائد" (٨/٧٤): "رواه الطبراني في الصغير والأوسط، وليس في إسناده متروك، ولكنهم ضَعُفُوا". م/س (ف: ٢٣٢).

(٩) محمد بن علي بن الحسن بن بشر الزاهد، المحدث أبو عبد الله الحكيم الترمذي المؤدب، روى عن: أبيه، وَقُنَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، وَصَالِحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التِّرْمِذِيِّ، روى عنه: يحيى بن منصور القاضي، والحسن بن علي، توفي سنة (٢٨١هـ)، ينظر: ("تاريخ الإسلام" (٦/٨١٤)، م/س (ف: ٥٤). ("طبقات الشافعية الكبرى" (٢/٢٤٥)، م/س (ف: ١٨٠).

(١٠) لم أقف عليه من كلام الحكيم الترمذي، وذكره ابن الملقن في: "التوضيح" (١٤/١٠٩)، م/س (ف: ٩٦).

والحديث أخرجه مسلم^١ في الأدب^٢. وأبو داود في الزكاة^٣. وأخرجه النسائي في التفسير.

١٤- بَابُ: شِرَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّسِيئَةِ

بَابُ: شِرَاءِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِالنَّسِيئَةِ، بفتح النون، وكسر المهملة، وبالمدة، أي: الأجل^٤. وفي (المغرب): يُقَالُ: بَعَثَهُ بِنَسَاءٍ وَنَسِيئَةٍ، بِمَعْنَى °. قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ: الشِّرَاءُ بِالنَّسِيئَةِ جَائِزٌ بِالْإِجْمَاعِ^٦. لَعَلَّ الْمُصَنِّفَ تَحَيَّلَ أَنْ أَحَدًا يَتَحَيَّلَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَشْتَرِي بِالنَّسِيئَةِ لِأَنَّهَا دَيْنٌ فَأَرَادَ دَفْعَ ذَلِكَ التَّحَيَّلِ^٧.

٢٠٦٨- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: ذَكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ، الرَّهْنُ فِي السَّلْمِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ، وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ"^٨.

حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ^٩، بِضَمِّ الْمِيمِ وَفَتْحِ الْعَيْنِ الْمُهْمَلَةِ وَتَشْدِيدِ اللَّامِ الْمَفْتُوحَةِ: أَبُو الْهَيْثَمِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ^{١٠}، هُوَ ابْنُ زِيَادٍ قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ^{١١}، سُلَيْمَانُ بْنُ مَهْرَانَ قَالَ: ذَكَرْنَا عِنْدَ

(١) مسلم بن الحجاج بن مسلم بن ورد بن كوشاذ، أبو الحسين، القشيري، النيسابوري، صاحب "الصحيح". توفي عام ٢٦١هـ. ينظر: (سير أعلام النبلاء، ج ١٢، الطبعة ١٤، م/س (ف: ١٥٣)).

(٢) "صحيح مسلم"، حديث (٢٥٥٧)، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها.

(٣) "سنن أبو داود"، كتاب الزكاة، حديث (١٦٩٣)، م/س (ف: ١٤٨).

(٤) النسيسة لغة: يقال نسأ فلان الشيء، إذا أخزه. ومنه النسيسة في البيع. قال الله تعالى: {إنما النسيء زيادة في الكفر}، وهو تأخيرهم الأشهر الحرم إلى أشهر الحل واستحلالهم فيها القتال. ويقال في الدعاء: نسأ الله في أجله، وأنساه الله. وقال الأخفش: أنسأته الدين، إذا جعلته له مؤخرًا، كأنك جعلته له يؤخره. ونسأت عنه دينه، إذا أخرته نساء. قال: وكذلك النساء في العمر ممدود. ينظر: ("غريب الحديث"، للخطابي، تحقيق: عبد الكريم غريب الغرابوي، (١/ ٤٠٩)، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٢هـ). ("الصحاح تاج اللغة"، (فصل النون)، مادة (نساء) (١/ ٧٦)، م/س (ف: ١٧٠).

النسيسة اصطلاحاً: أن يشتري الرجل شيئاً إلى أجل، فإذا حلَّ الأجل لم يجد ما يقضي به، فيقول: بعني إلى أجل آخر، بزيادة شيء، فيبيعه منه ولا يجري بينهما تقابض. ينظر: ("النهاية في غريب الحديث والأثر" (باب الكاف مع اللام)، مادة (كلا) (٤/ ١٩٤)، م/س (ف: ٣١٥).

(٥) ينظر: ("المغرب في ترتيب المعرب"، (ص: ٤٦٢)، م/س (ف: ٢٩٣).

(٦) ينظر: ("شرح ابن بطال"، (٦/ ٢٠٨)، باب شراء النبي عليه السلام بالنسيئة، م/س (ف: ١٦١). وممن نقل الإجماع على هذا ابن القطان الفاسي، حيث قال: وأجمع أهل العلم أن من باع معلوماً من السلع بمعلوم من الثمن على أجل معلوم من شهور العرب أو لأيام معروفة العدد أن البيع جائز لا يترتب عليه الإجماع (٢/ ٢٢٢)، م/س (ف: ٣٢).

(٧) هذا التعقيب من كلام الحافظ ابن حجر. ينظر: ("فتح الباري" (٤/ ٣٠٢)، باب شراء النبي عليه السلام بالنسيئة، م/س (ف: ٢٠١).

(٨) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة، حديث (٢٠٦٨)، وفي كتاب المساقاة، باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه، أو ليس بحضرته، حديث (٢٣٨٦).

(٩) معلى بن أسد، البصري، أبو الهيثم الحافظ، أخو بهز، روى عن: الحارث بن عبيد أبي قدامة الإيادي، وسلام أبي المنذر القارئ، وأبي زياد شبيب بن مهران القسطلي، روى عنه: البخاري، وأبو مسلم إبراهيم بن عبد الله الكجي، وأحمد بن الحسن الترمذي، توفي سنة (٢١٨هـ). ينظر: ("اللتقات" (٩/ ١٨٢)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" (٢٨/ ٢٨٢)، م/س (ف: ٩٤). ("الكاشف" (٢/ ٢٨١)، م/س (ف: ٢٠٧).

(١٠) عبد الواحد بن زياد، أبو بشر العبدي البصري، روى عن: ليث بن أبي سليم، ومنصور بن حبان، والأعمش، وإسماعيل بن سميع، روى عنه: عبد الرحمن بن مهدي، ومعلّى بن أسد، ومسلم، وأبو سلمة. ينظر: ("اللتقات" (٧/ ١٢٣)، م/س (ف: ٩٨). ("الجرح والتعديل" (٦/ ٢٠)، م/س (ف: ١٠٩). ("الكاشف" (٢/ ٢٨١)، م/س (ف: ٢٠٧).

(١١) الأعمش، سليمان بن مهران الأسدي بالولاء، أبو محمد، روى عن: عبد الله بن أبي أوفى، وزيد بن وهب وأبي وائل، روى عنه: شريك، وأبو معاوية، والفضل بن موسى، توفي سنة (١٤٨هـ). ينظر: ("الجرح والتعديل" (٤/ ١٤٦)، م/س (ف: ١٠٩). ("اللتقات" (٤/ ٣٠٢)، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" (١٢/ ١١٤)، م/س (ف: ٩٤).

إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، الرَّهْنُ فِي السَّلْمِ، أي: السلف، وهو أعم من [السلم] ^١، وَلَمْ يُرَدِّ بِهِ السَّلْمَ الَّذِي هُوَ بَيْعُ الدِّينِ بِالْعَيْنِ. وَهُوَ: أَنْ يُعْطِيَ ذَهَبًا أَوْ فِضَّةً فِي سَلْعَةٍ مَعْلُومَةٍ إِلَى أَمَدٍ مَعْلُومٍ ^٢.

فَقَالَ: حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ ^٣، هو ابن يزيد النخعي خال إبراهيم، **عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا:** "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ."

وَاخْتَلَفَ فِي مِقْدَارِ مَا اسْتَدَانَهُ مِنَ الطَّعَامِ، فَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ^٤. وَفِي أُخْرَى: بِعِشْرِينَ ^٥. وَفِي مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ: بَوْسُقِ شَعِيرٍ أَخَذَهُ لِأَهْلِهِ ^٦. وَلِلْبَزَارِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَبَّاسٍ ^٧: أَرْبَعِينَ صَاعًا ^٨. وَعِنْدَ التِّرْمِذِيِّ مِنْ حَدِيثِ

(١) ذكر الأزهرى وجه عمومه، فقال: والسلف في المعاملات له معنيان: أحدهما: القرض الذي لا منفعة للمقرض فيه وعلى المقرض رده كما أخذه، والعرب تسميه السلف، كما ذكره الليث في أول الباب. والمعنى الثاني في السلف: السلم وهو في المعنيين معاً اسم من أسلفت، وكذلك السلم اسم من أسلمت. ينظر: (" تهذيب اللغة " (٢٩٩ / ١٢) ، م/س (ف: ٩٥). وذكر ابن حجر وجهاً آخر، فقال: وقيل السلف: تقديم رأس المال، والسلم تسليمه في المجلس فالسلف أعم. ينظر: (" فتح الباري " (٤ / ٤٢٨) ، م/س (ف: ٢٠١).

(٢) لأن التفاضل فيها شرط في المجلس، فلا يصح بيع عين بدين. قال ابن حزم: " وَاتَّفَقُوا أَنَّ الْأَصْنَافَ السَّيِّئَةَ إِذَا بِيَعَتْ بَعْضُهَا بَعْضًا، وَكُلُّ صِنْفٍ مِنْهَا مَخْضٌ لَا يَخَالِطُهُ شَيْءٌ مِنْ غَيْرِ نَوْعِهِ قَلٌّ أَوْ كَثْرٌ، وَلَا مَعَهُ شَيْءٌ مِنْ غَيْرِ نَوْعِهِ قَلٌّ أَوْ كَثْرٌ، فَبَيْعًا مِثْلًا لِمِثْلٍ، وَالذَّهَبُ وَالْفِضَّةُ وَزِنًا وَبُوزْنًا، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدُ الدَّنَائِيرِ الْمَوَازِنَ بِهَا أَكْثَرَ عِدْدًا مِنَ الْآخَرِ، وَبَاقِي الْأَصْنَافِ الْأَرْبَعَةَ كَيْلًا بِكَيْلٍ، وَكَانَ كُلُّ ذَلِكَ يَدَا بِيَدٍ، وَيُدْفَعُ كُلُّ ذَلِكَ وَلَمْ يُوْخِرَاهُ عَنْ جِبْنَ الْعَقْدِ طَرْفَةً عَيْنٍ فَقَدْ أَصَابَا". ينظر: ("مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والاعتقاد" لعلي بن أحمد بن حزم، القرطبي الظاهري (ص: ٨٥)، دار الكتب العلمية - بيروت).
^٣ الأسود بن يزيد، بن قيس، بن عبد الله، بن علقمة، بن سلمان، بن كهيل، بن النخع، أبو عمرو، روى عن: أبي بكر وعمر، وابن مسعود، روى عنه: ابنه عبد الرحمن، والشعبي والنخعي، توفي سنة: (٧٥هـ). ينظر: ("التقاة" (٤ / ٣١) ، م/س (ف: ٩٨). ("تهذيب الكمال" (٣ / ٢٣٣) ، م/س (ف: ٩٤). ("تهذيب التهذيب" (١ / ٣٤٢) ، م/س (ف: ٩٢).
^(٤) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم، والقميص في الحرب، حديث (٢٩١٦).

(٥) أخرجه الترمذي في "الجامع الكبي، كتاب البيوع، باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل (٢ / ٥١٠)، حديث (١٢١٤)، عن أنس، قال: مشيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير وإهالة سنخة، ولقد رهن له درع عند يهودي بعشرين صاعاً من طعام أخذه لأهله... الحديث. وقال: حديث حسن صحيح. م/س (ف: ١٠٧).
^(٦) نسب هذا لعبد الرزاق (ابن الملقن) فقال: وفي "مصنف عبد الرزاق": بوسق شعير أخذه لأهله. ينظر: ("التوضيح" (١٤ / ١١٣) ، م/س (ف: ٩٦). ولم أقف عليه في المطبوع من كتابه، وأقرب ما وقفت عليه ما أخرجه في "المصنف" (٨ / ١١)، برقم (١٤٠٩٤) بسنده عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتاع من يهودي أصوغاً من دقيق، ورهنه درعه". م/س (ف: ٢٦٩). واللفظ الذي ذكره الشارح منسوباً لعبد الرزاق أخرجه أحمد في المسند (٤٥ / ٥٦٧)، برقم (٢٧٥٨٧)، م/س (ف: ٢٦٠).

(٧) الصواب أنه من طريق ابن عباس، كذا نصه عليه ابن الملقن في: (" التوضيح " (١٤ / ١١٣)، م/س (ف: ٩٦). (و) العيني في: " عمدة القاري " (١١ / ١٨٢) ، م/س (ف: ١٩٠).

(٨) أخرجه البزار في مسنده (١١ / ٣٥٦)، برقم (٥١٧٨) عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: استسلف النبي صلى الله عليه وسلم من رجل من الأنصار أربعين صاعاً فاحتاج الأنصاري، فأثاه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما جاءنا شيء بعد، قال: ثم احتاج بعد فأثاه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما جاءنا شيء بعد فقال الرجل وأراد أن يتكلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تقل إلا خيراً فأنا خير من يسلف فأعطاه أربعين فضلاً وأربعين لسلفه فأعطاه ثمانين. قال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسناد متصل إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد ولم نسمع هذا الحديث إلا من أحمد بن حزيمة، وكان ثقة. م/س (ف: ٢٦٢).

ابن عباس رضي الله عنهما: رهن درعه بعشرين صاعاً من طعام أخذه لأهله^١. وعند ابن أبي شيبَةَ: أخذها رزقاً لِعِيَالِهِ^٢. وعند النَّسَائِيِّ: بثلاثين صاعاً من شعير لأهله^٣.

وفي مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ: أَنَّ الْيَهُودِيَّ يَكْنَى أَبَا الشَّحْمَةِ^٤. وَفِي (التَّوْضِيحِ)^٥: وَهَذَا الْيَهُودِيَّ يُقَالُ لَهُ أَبُو الشَّحْمِ، قَالَه الْحَطِيبُ الْبُعْدَايِيُّ فِي (مبَهَمَاتِهِ)^٦، وَكَذَا جَاءَ فِي رِوَايَةِ الشَّافِعِيِّ، وَالْبَيْهَقِيِّ^٧ مِنْ حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ أَبِيهِ: أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْنٌ دَرَعًا لَهُ عِنْدَ أَبِي الشَّحْمِ الْيَهُودِيِّ، رَجُلٌ مِنْ بَنِي طَفْرِ، فِي شَعِيرٍ، لَكِنَّهُ مُنْقَطِعٌ كَمَا قَالَ الْبَيْهَقِيُّ^٨. وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ إِمَامِ الْحَرَمِيِّ^٩ تَسْمِيَّتَهُ: بِأَبِي الشَّحْمَةِ^{١٠}، كَمَا فِي مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ^{١١}.

إِلَى أَجْلِ، وَرَهْنُهُ دَرَعًا مِنْ حَدِيدٍ. الدرع، بكسر الدال: هو درع الحزب، ولهدأ قيده بالحديد، وَالْقَمِيصُ يُسَمَّى دَرَعًا أَيْضًا^{١٢}. وَقَالَ ابْنُ فَارَسٍ^{١٣}: دَرَعُ الْحَدِيدِ مُؤَنَّثَةٌ، وَدَرَعُ الْمَرْأَةِ قَمِيصُهَا

(١) أخرجه الترمذي في "الجامع الكبير"، كتاب البيوع، باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل (٢/ ٥١٠)، برقم (١٢١٤)، عن ابن عباس، قال: توفي النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة بعشرين صاعاً من طعام أخذه لأهله. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. م/س (ف: ١٠٧).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبَةَ في مصنفه عن ابن عباس، قال: «قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإن درعه مرهونة بثلاثين صاعاً من شعير، أخذها رزقاً لِعِيَالِهِ». ينظر: ("مصنف ابن أبي شيبَةَ" تحقيق: كمال يوسف الحوت، (٤/ ٢٧٢)، برقم (٢٠٠٢٢)، مكتبة الرشد، الرياض، ط: ١٤٠٩هـ. وكذا أخرجه أحمد في مسنده (٤/ ١٨)، برقم (٢١٠٩). قال الشيخ شعيب: إسناده صحيح على شرط البخاري. م/س (ف: ٢٧٠).

(٣) أخرجه النسائي في "المجتبي"، كتاب البيوع، باب: مبيعة أهل الكتاب (٧/ ٣٠٣)، برقم (٤٦٥١)، عن ابن عباس، قال: «توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة عند يهودي بثلاثين صاعاً من شعير لأهله». م/س (ف: ٢٣٠).

(٤) الذي في مسند الشافعي (٢/ ١٦٣)، برقم (٥٦٥) أن اسم اليهودي: أبو الشحم، وليس أبا الشحمة. م/س (ف: ٢٦١). وكذا ذكره الشافعي في كتاب الأم (٣/ ٩٤). م/س (ف: ٣٦). وكذا البيهقي في السنن الكبرى (٦/ ٦١)، برقم (١١٩٦)، م/س (ف: ١٥١). أما أبو الشحمة هذا، فقد ذكره الجويني في النهاية. نص على ذلك ابن الملقن، كما سيأتي. وكذا ذكره ابن الرفعة، فقال: واستشهد له بأنه - عليه السلام - مات ودرعه مرهون عند أبي شحمة اليهودي. وأفاد ابن حجر أن هذا تصحيف، فقال: اسم اليهودي: أبو الشحم الظفري، ورواه الشافعي والبيهقي من طريق جعفر بن محمد، عن أبيه مرسلًا، ووقع في كلام إمام الحرمين أنه أبو شحمة وهو تصحيف، (١١٩٦).

(٥) ينظر: ("التوضيح"، لابن الملقن (٤/ ١١٤)، م/س (ف: ٩٦).

(٦) ينظر: ("الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة"، للخطيب البغدادي، تحقيق: د. عز الدين علي السيد، (٢/ ١٤٠)، مكتبة الخافجي، القاهرة، مصر، ط: ١٤١٧هـ).

(٧) أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ مُوسَى، الْإِمَامُ أَبُو بَكْرِ الْبَيْهَقِيُّ الْخُسْرُوْجِيُّ، رَوَى عَنْ: أَبِي الْفَتْحِ نَاصِرِ بْنِ مُحَمَّدِ الْعُمَرِيِّ الْمَرْوَزِيِّ، وَأَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمَشِ الْفَقِيهِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَحْيِيِّ الطَّلْحِيِّ، رَوَى عَنْهُ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلِ الْفَارَسِيِّ، مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْخَوَارِيِّ، عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ مُحَمَّدِ الْخَوَارِيِّ، لَهُ: «السنن الكبرى»، «شعب الإيمان»، «دلائل النبوة»، توفي سنة: (٤٥٨هـ). ينظر: ("تاريخ الإسلام"، م/س (ف: ٥٤). (وفيات الأعيان" (١٣/ ٧٥)، م/س (ف: ٣٢٤). ("طبقات الشافعية الكبرى"، م/س (ف: ١٨٠).

(٨) ينظر: السنن الكبرى، للبيهقي (٦/ ٦١)، برقم (١١٩٦)، كتاب الرهن، باب جواز الرهن. م/س (ف: ١٥١).

(٩) أبو المعالي، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، الشافعي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، روى عن: أبي سعد النصروري، وأبي حسان محمد بن أحمد المزكي، ومنصور بن رامش، روى عنه: أبو عبد الله الفراوي، وزاهر الشحامي، وأحمد بن سهل المسجدي، له: «غياث الأمم والنبات الظلم»، «العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية»، «المطلب في دراية المذهب»، توفي سنة: (٤٧٨هـ). ينظر: ("طبقات الشافعيين" (٤٦٦/١)، م/س (ف: ١٨١). ("طبقات الشافعية" لابن قاضي شهبة (١/ ٢٥٥)، م/س (ف: ١٧٩). ("سير أعلام النبلاء" ج ١٨/ الطبقة ٢٥، م/س (ف: ١٥٣).

(١٠) وقع هذا في بعض نسخ النهاية. ينظر: ("نهاية المطلب في دراية المذهب" (٦/ ٧١)، م/س (ف: ٣١٣). وذكره ابن الملقن أيضاً، فقال: وقع في "نهاية إمام الحرمين" تسميته بأبي شحمة. ينظر: ("التوضيح" (٤/ ١١٤)، م/س (ف: ٩٦).

(١١) سبق أن الذي في مسند الشافعي أبو الشحم.

(١٢) معنى هذا الكلام أن الدرع عند الإطلاق إما أن يكون المقصود به درع الحرب أو درع المرأة الذي هو قميصها، فلما قال درع من حديد علم أن المقصود به درع الحرب. قال العيني في ذلك: وقيد بالحديد، لأن القميص يسمى درعاً. ينظر: ("عمدة القاري" (١١/ ١٨٣)، م/س (ف: ٩٦). قال ابن سيده في بيان معناه: التَّرْعُ: لَبُوسُ الْحَدِيدِ، تُذَكَّرُ وَتُؤَنَّثُ، وَحَكَى اللَّحْيَانِي: يَرْعُ سَابِغَةً وَيَرْعُ سَابِغًا، وَالْجَمْعُ أُرْعُ وَأُرْعُ وَدُرْعُ وَدُرُوعٌ. وتصغيرها دُرَيْعٌ بغير هاء. ينظر: ("المحکم والمحيط الأعظم" (٨/ ٢)، م/س (ف: ٢٣٦).

(١٣) ابن فارس، أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، روى عن: أبي بكر أحمد بن الحسن الخطيب، وأبي الحسن ابن فارس، علي بن إبراهيم القطان، وأبي عبد الله أحمد بن طاهر بن المنجم، روى عنه: الهمداني والصاحب ابن

مُدَّكَر^١. وَهَذِهِ الدَّرْعُ الَّتِي رَهْنَهَا النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - هِيَ: ذَاتُ الْفَضُولِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ التَّلْمَسَانِي فِي كِتَابِ (الْجَوْهَرِ)^٢، وَكَانَ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - دَرُوعٌ^٣. وَأَمَّا اخْتِيَارُهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِلرَّهْنِ: الدَّرْعُ؛ فَلِأَنَّهُ مَا وَجَدَ شَيْئًا يَرَهْنُهُ غَيْرَهُ^٤.

وَفِي الْحَدِيثِ جَوَازُ الرَّهْنِ فِي الْحَضَرِ^٥. وَمَنْعُهُ مُجَاهِدٌ فِي الْحَضَرِ، وَقَالَ: إِنَّمَا ذَكَرَ اللَّهُ الرَّهْنَ فِي السَّفَرِ^٦. وَتَبِعَهُ دَاوُدُ^٧ وَفَعَلَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ بِالْمَدِينَةِ^٨، وَاللَّهُ تَعَالَى ذَكَرَ وَجْهًا مِنْ وَجُوهِهِ وَهُوَ: السَّفَرُ.

عباد، أحمد بن الحسين المعروف بالبديع الهمداني، له: «مقاييس اللغة»، «المجمل»، «أوجز السير لخير البشر»، وفاته: توفي سنة (٣٩٥هـ). ينظر: «وفيات الأعيان» (١/ ١١٨)، م/س (ف: ٣٢٤). (الوفاي بالوفيات) (٧/ ١٨١)، م/س (ف: ٣٢١).

(١) ينظر: «مجمّل اللغة»، لابن فارس (ص: ٣٢٢)، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢: ١٤٠٦هـ.

(٢) لم أقف على هذا الكتاب، وممن ذكر أن هذه الدرع هي التي رهنها الرسول: ابن القيم في: «زاد المعاد» (١/ ١٢٦)، م/س (ف: ١٤٢). وكذا عز الدين ابن جماعة في: «المختصر الكبير في سيرة الرسول»، عبد العزيز بن محمد بن ابراهيم ابن جماعة الكنتاني، عز الدين، تحقيق: سامي مكي العاني، (١٢٥، ١٢٤)، دار البشير، عمان، ط١: ١٩٩٣هـ. (٣) قال ابن القيم: وكان له سبعة أدرع: ذات الفضول: وهي التي رهنها عند أبي الشحم اليهودي على شعير لعيلاله، وكان ثلاثين صاعًا، وكان الدين إلى سنة، وكانت الدرع من حديد. وذات الوشاح، وذات الحواشي، والسعدية وفضة، والبتراء والخزرق. ينظر: «زاد المعاد» (١/ ١٢٦)، م/س (ف: ١٤٢).

(٤) قال القاضي عياض: وظاهر الخبر ما كان عليه - عليه السلام - من التقلل من الدنيا والاكتساب، وأنه لو كان عنده غير الدرع لباعه أو رهنه مكان درعه. ينظر: «إكمال المعلم بفوائد مسلم» (٥/ ٣٠٤)، م/س (ف: ٣٥).

(٥) وهو مذهب الأحناف والمالكية والشافعية والحنابلة. قال الكاساني في مذهب الأحناف: والسفر ليس بشرط لجواز الرهن، فيجوز الرهن في السفر والحضر جميعًا. ينظر: «بدائع الصنائع» (٦/ ١٣٥)، م/س (ف: ٤٤). وقال أبو الوليد الباجي في مذهب المالكية: وليس من شرط الرهن السفر خلافاً لمجاهد في قوله لا يصح الرهن إلا في السفر، لأن كل وثيقة صحت في السفر فإنها تصح في الحضر كالكفالة. ينظر: «المنتقى شرح الموطأ» (٥/ ٢٤٧)، م/س (ف: ٢٩٩). وقال الشيرازي في مذهب الشافعية: ويجوز الرهن على الدين في السفر لقوله عز وجل: «وإن كنتم على سفر ولم تجدوا كتاباً فرهان مقبوضاً»، ويجوز في الحضر. ينظر: «المهذب في فقه الإمام الشافعي» (٢/ ٨٦)، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، دار الكتب العلمية). وقال الحجاوي في مذهب الحنابلة: ويجوز في الحضر كالسفر. ينظر: «الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل»، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، أبو النجاء، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، (٢/ ١٥٠)، دار المعرفة - بيروت - لبنان.

(٦) أخرج الطبري في جامع البيان (٥/ ١٢٢)، م/س (ف: ١٠٢). وابن أبي حاتم في تفسيره (٢/ ٥٦٩)، برقم (٣٠٣٨) عن ابن أبي نجیح، عن مجاهد: «فرهان مقبوضة»، قال: لا يكون الرهن إلا في السفر، م/س (ف: ٨١).

(٧) القول بعدم جواز الرهن في الحضر هو قول مجاهد ومذهب الظاهرية. قال ابن حزم: لا يجوز اشتراط الرهن إلا في البيع إلى أجل مسمى في السفر، أو في السلم إلى أجل مسمى في السفر خاصة، أو في القرض إلى أجل مسمى في السفر خاصة، مع عدم الكتاب في كلا الوجهين... ثم قال ردًا على قول الجمهور: وذكر حديث أبي رافع في بعثة النبي - صلى الله عليه وسلم - إياه إلى يهودي ليسلفه طعاماً لصيف نزل به فأبى إلا برهن فرهنه درعه. فهذا خبر انفرد به موسى بن عبيد الرزدي - وهو ضعيف - وضعفه القطان، وابن معين، والبخاري، وابن المديني - وقال أحمد بن حنبل: لا تحل الرواية عنه. ينظر: «المحلى بالآثار» (٦/ ٣٦٢-٣٦٣)، م/س (ف: ٢٣٧).

(٨) ذكر هذا صريحاً في حديث البخاري رقم (٢٠٦٩)، كتاب البيوع، باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة، عن أنس رضي الله عنه: أنه مشى إلى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير، وإهالة نسخة، ولقد «رهن النبي صلى الله عليه وسلم درعا له بالمدينة عند يهودي، وأخذ منه شعيراً لأهله».

و[فيه] ^١ معاملة مَنْ يُظَنَّ أَنَّ أكثر أمواله حرام ما لم يُتَيَقَّنَنَّ أَنَّ المأخوذ بعينه من جملة الحرام ^٢. ^٣

فإن قلت قد ورد في الصَّحِيح أَنه - صلى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يَدَّخِر لأهله قوت سنة ٤، فكيف استلّف من اليَهُودِيّ؟ فالجواب: أَنه يجوز أَن يكون ذَلِكَ بعد فَرَاغ قوت السَّنَةِ، فقد كَانَ - صلى الله عليه وسلم - يَدَّخِر قوت السَّنَةِ لأهله فيرد عَلَيْهِ عَارِض فيفرغ قبل تمام السنة ٥.

وقيل: إِنَّمَا أَخَذَ النَّبِيّ - صلى الله عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الشَّعِير من اليَهُودِيّ لضيّف طرّقه، ثمَّ فداها أَبُو بكر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ٦.

وفيه: جَوَاز رهن السِّلَاح وَآلَةِ الحَرْب في بلد الجِهَاد عِنْد الحَاجَةِ إِلَى الطَّعَام؛ لِأَنَّهُ تَعَارِض جِينْتِيذِ أَمْرَانِ فَيَقْدِم الأهمُّ مِنْهُمَا، وَنَفَقَةُ الأهلِ وَاجِبَةٌ لَا بُدَّ مِنْهَا، واتخاذ آلة الحَرْب من المَصَالِح لَا من الوَاجِبَات؛ لِأَنَّهُ يُمكن الجِهَاد بِدُونِ آلةٍ أَيْضًا فَقَدِمَ الأهم.

وفيه: جواز رهن آلة الحرب عند أهل الذِّمَّة ٧. وأمَّا معاملته معهم؛ فليبيان جواز ذلك أو لِأَنَّهُ لم يكن عند غيرهم طعام فاضل عن حاجتهم. أو لِأَنَّ الصحابة - رضي الله عنهم - لا

(١) زيادة لتمام المعنى.

(٢) قال الخطابي في باب اجتناب الشبهات: ويدخل في هذا الباب معاملة من كان في ماله شبهة أو خالطه ربا فإن الاختيار تركها إلى غيرها وليس بمحرم عليك ذلك ما لم يتيقن أن عينه حرام أو مخرجه من حرام، وقد رهن رسول الله صلى الله عليه وسلم درعه من يهودي على أصوع من شعير أخذها لقوت أهله، ومعلوم أنهم يربون في تجارتهم ويستحلون أثمان الخمر، ووصفهم الله تعالى بأنهم سماعون للكذب أكالون للسحت. ينظر: (" معالم السنن "، وهو شرح سنن أبي داود، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب، المعروف بالخطابي، (٣ / ٥٨)، المطبعة العلمية - حلب، ط: ١٣٥١هـ).

** قال يوسف زاده: [فإن اليهود كذلك قد أخبر الله تعالى عنهم أنهم أكلون للسخت، وأنهم يأكلون الربا، ولكن مبايعتهم، وأكل طعامهم مأذون لنا فيه بباحة الله تعالى. وقد ساقاهم النبي - صلى الله عليه وسلم - على خيبر، وقد كانوا باعة في المدينة - ح، وكانت الأشياء عندهم ممكنة، وكان وقتاً ضيقاً وربما لم يوجد عند غيرهم].

* أخرج البخاري في صحيحه، (٣ / ٩٤)، برقم (٢٢٨٥)، كتاب الإجارة، باب إذا استأجر أرضاً، فمات أحدهما، عن عبد الله رضي الله عنه، قال: " أعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر اليهود: أن يعملوها ويزرعوها، ولهم شطر ما يخرج منها ".

(٤) أخرج البخاري، كتاب النفقات، باب حبس نفقة الرجل قوت سنة على أهله، وكيف نفقات العيال، حديث (٥٣٥٧)، عن عمر رضي الله عنه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يبيع نخل بني النضير، ويحبس لأهله قوت سنتهم»، وأخرج مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب حكم الفبيء، حديث (١٧٥٧)، عن عمر، قال: «كانت أموال بني النضير مما آفأ الله على رسوله، مما لم يوجب عليه المسلمون بخيل ولا ركاب، فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة، فكان ينفق على أهله نفقة سنة، وما بقي يجعله في الكراع والسلاح، عدة في سبيل الله».

(٥) قال الحافظ ابن حجر: ومع كونه صلى الله عليه وسلم كان يحتبس قوت سنة لعِياله فكان في طول السنة ربما استجره منهم لمن يرد عليه ويعوضهم عنه ولذلك مات صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة على شعير اقترضه قوتا لأهله. ينظر: (" فتح الباري " (٩ / ٥٠٣)، م/س (ف: ٢٠١).

(٦) ذكر ذلك ابن الملقن. ينظر: (" البدر المنير "، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، (٦ / ٦٢٨)، دار الهجرة للنشر و التوزيع - الرياض، " ١: ١٤٢٥هـ. وقد أخرج الطبراني في الكبير (١ / ٣٣١)، برقم (٩٨٩)، عن أبي رافع، قال: أضاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيفاً، فلم يلق عند النبي صلى الله عليه وسلم ما يصلحه، فأرسل إلى رجل من اليهود يقول لك محمد صلى الله عليه وسلم: «أسلفني دقيقاً إلى هلال رجب» قال: لا إلا برهن، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فقال: «أم والله، إني لأمين في السماء أمين في الأرض، ولو أسلفني، أو باعني لأديت إليه» فلما خرجت من عنده نزلت هذه الآية: {ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجا منهم}. م/س (ف: ٢٨١). قال الزيلعي: وفي مسند إسحاق بن راهويه: أنا عيسى بن يونس حدثنا مجالد عن الشعبي قال: مات رسول الله صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونة فافتكها أبو بكر وسلمها إلى علي. انتهى. هكذا رواه مرسل ذكره في مسند جابر عن الشعبي عنه. ينظر: (" تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري "، لجمال الدين، عبد الله بن يوسف الزيلعي، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، " (٢ / ٣٥٥-٣٥٦)، دار ابن خزيمة - الرياض، ط: ١٤١٤هـ).

(٧) قال القاضي: أجمع العلماء على جواز معاملة أهل الذمة وجواز معاملة المشركين، إلا ما يتقوى به أهل الحرب على

يأخذون رهنه ولا ثمنه فلم يرهن عند مياسيرهم حتى لا يبقى لأحدٍ عليه مئةٌ إذا أبراه منه والله أعلم^١.

فإن قيل: هل النصارى كاليهود في جواز المعاملة معهم. فالجواب: نعم^٢. وقد روى أبو الحسن الطوسي^٣، في (أحكامه)^٤، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ الطُّوسِيُّ ° بِبَعْدَادٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْوَاسِطِيِّ^٦، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ يَزِيدَ^٧، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ^٨، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَى حَلِيقِ النَّصْرَانِيِّ يَبْعَثُ إِلَيْهِ بِأَثْوَابِ إِلَى الْمَيْسِرَةِ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ: بَعَثَنِي إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - تَبْعَثُ إِلَيْهِ بِأَثْوَابِ إِلَى الْمَيْسِرَةِ. فَقَالَ: وَمَا الْمَيْسِرَةُ؟ وَمَتَى الْمَيْسِرَةُ؟ مَا لِمُحَمَّدٍ تَأْغِيَةٌ وَلَا رَأْغِيَةٌ^٩. فَأَتَيْتُ

محاربة المسلمين كسلاح الحرب وآلاتها وما تصرف فيها، أو ما يستعين به جميعهم على إقامة شريعتهم، وإظهار تصرفهم وما لا يجوز تملكه لهم لحرمة كالمسلم والمصحف. ينظر: (إكمال المعلم بفوائد مسلم" م/س (ف: ٣٥).

(١) قال ابن قتيبة: وإنما رهن درعه عند يهودي، لأن اليهود في عصره، كانوا يبيعون الطعام ولم يكن المسلمون يبيعونه، لنهيه عن الاحتكار. ينظر: (" تأويل مختلف الحديث " لابن قتيبة الدينوري، ص (٢٢٠)، المكتب الإسلامي، مؤسسة الإشراف، ط ٢: ١٩٤١ هـ). وقال المازري: وقد أكثر الناس القول في وجه مبايعة النبي - صلى الله عليه وسلم - لليهودي ورهنه درعه عنده، وأمثلة ما يقال فيه إنه فعل ذلك ليزي - صلى الله عليه وسلم - جواز معاملة اليهود، أو فعل ذلك لأنه لم يحضره حينئذ من عنده طعام سوى هذا اليهودي، أو يكون - عليه السلام - علم أن أصحابه - رضي الله عنهم - لا يقبلون منه الرهن إكراماً له، أو لا يقتضونه في الثمن إذا حلّ تقرباً إليه فعدل إلى من يفعل معه ذلك لئلا يجحف بأصحابه. ينظر: (" المعلم بفوائد مسلم " (٢/ ٣١٩، ٣١٨)، م/س (ف: ٣٥).

(٢) قال القاضي عياض: وقوله: أنه - عليه السلام - اشترى من يهودي طعاماً بنسيئة ورهنه درعه: " فيه معاملة اليهود وأهل الذمة وسائر الكفار، وحل ما يؤخذ منهم مع قبض، حيث مكاسبهم ومعاملاتهم. ينظر: (" إكمال المعلم بفوائد مسلم " (٥/ ٣٠٣)، م/س (ف: ٣٥).

(٣) أبو علي، الحسن، بن علي، بن نصر، بن منصور الطوسي، يعرف بكردوش، روى عن: محمد بن يحيى، وأحمد بن حفص بن عبد الله، وأحمد بن الأزهر، روى عنه: إسحاق بن محمد الكيساني، وابن سلمة القطان، ومحمد بن سليمان بن يزيد الفامي، له: « مستخرج الطوسي على جامع الترمذي»، توفي سنة (٣١٢ هـ). ينظر: (" تاريخ جرجان "، القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني، ص (١٨٤)، تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، ط ٤: عالم الكتب - بيروت). (" طبقات المحدثين بأصبهان " (٤/ ٨٢)، م/س (ف: ١٨٤).

(٤) نسبه العيني له ولم أفق عليه، وممن أخرجه أحمد في مسنده (٢١/ ١٨٣)، برقم (١٣٥٥٩). م/س (ف: ٢٦٠). قال شعيب تعليلاً: إسناده ضعيف، أبو سلمة صاحب الطعام وجابر بن يزيد لا يعرفان، انظر ترجمتهما في "تحجيل المنفعة". وقال أبو حاتم في "العلل" (١/ ٣٧٨): هذا حديث منكر. ينظر: (" علل الحديث "، لابن أبي حاتم، تحقيق: فريق من الباحثين إشراف د. سعد بن عبد الله الحميد، (٣/ ٦٠٥) مطابع الحميضي، ط ١: ١٤٢٧ هـ).

(٥) أبو الحسن الطوسي، علي بن مسلم بن سعيد، روى عن: إسماعيل ابن علي، بشر بن عمر الزهراني، جريز بن عبد الحميد، روى عنه: البخاري، وأبو داود، والنسائي، توفي سنة (٢٥٣ هـ). ينظر: (" الجرح والتعديل " (٦/ ٢٠٣)، م/س (ف: ١٠٩). (" اللغات " (٨/ ٤٧٣)، م/س (ف: ٩٨). (تهذيب الكمال" (٢١/ ١٣٢)، م/س (ف: ٩٤).

(٦) محمد بن يزيد الكلاعي، أبو سعيد ويقال أبو يزيد ويقال أبو إسحاق، الواسطي، مولى خولان، روى عن: إسماعيل بن أبي خالد، إسماعيل بن مسلم المكي، أصبغ بن زيد الوراق، روى عنه: أحمد بن حنبل، وأحمد بن منيع، إسحاق بن راهويه، توفي سنة: (١٩٠ هـ). ينظر: (" اللغات " (٧/ ٤٤٢)، م/س (ف: ٩٨). (" تهذيب الكمال " (٢٧/ ٣٠)، م/س (ف: ٩٤). الكاشف" (٢/ ٢٣١)، م/س (ف: ٢٠٧).

(٧) جابر بن يزيد أبو الجهم، روى عن: ربيع بن أنس، روى عنه: أبو سلمة عثمان صاحب الطعام، سليمان الرفاعي. ينظر: (" الجرح والتعديل " (٢/ ٤٩٨)، م/س (ف: ١٠٩). (" ميزان الاعتدال " (١/ ٣٧٩)، م/س (ف: ٣٠٧). تهذيب التهذيب" (٢/ ٥٢)، م/س (ف: ٩٢). (" لسان الميزان " (٢/ ٨٨-٨٩)، م/س (ف: ٢٢٧).

(٨) الربيع بن أنس البكري، ويقال الحنفي، البصري ثم الخراساني، روى عن: أنس بن مالك، والحسن البصري، ربيع أبي العالبي الرياحي، روى عنه: الحسين بن واقد المروزي، سفيان الثوري، سليمان بن عامر البرزعي، توفي سنة: (١٤٠). ينظر: (" تهذيب الكمال " (٩/ ٦٠)، م/س (ف: ٩٤). (" الوافي بالوفيات " (١٤/ ٥٦)، م/س (ف: ٣٢١). (" تهذيب التهذيب " (٣/ ٢٣٨)، م/س (ف: ٩٢).

(٩) قال الليث: الثغاء من أصوات الغنم: والفعل: ثغا يثغو، ويقال: سمعت ثواغي الشاة أي ثغاهها، الواحدة: ثاغية، وكذلك سمعت راغية الإبل ورواغيها وصواهل الخيل. أي: ما أعطى شاة تثغو ولا بعيراً يرغو، ويقال: أتغى شاته وأرغى بعيره، إذا فعل بهما فعلاً يستدعي الرغاء والثغاء منهما، ويقال: ما لفلان ثاغية ولا راغية: أي ما له شاة ولا بعير. ينظر: (" تهذيب اللغة " (٨/ ١٦٠)، م/س (ف: ٩٥).

** قال يوسف زاده: [الثاغية: الشاة، والراغية: البعير في الثغاء والرغاء].

النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: فَلَمَّا رَأَى قَال: " كَذَبَ عَدُوُّ اللهِ، أَنَا خَيْرٌ مِنْ بَايِعٍ، لِأَنْ يَلْبَسَ أَحَدُكُمْ ثَوْبًا مِنْ رِقَاعِ شَتَّى خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ فِي أَمَانَتِهِ مَا لَيْسَ عِنْدَهُ ".

ورجال إسناده حديث الباب ما بين بصري وكوفي. وفيه ثلاثة من التابعين على نسق واحد وهم الأعمش، وإبراهيم، والأسود. وقد أخرجه البخاري في أحد عشر موضعاً في البيوع^١، والاستقراض^٢، وَالْجِهَاد^٣، وَالشَّرْكَة^٤، وَالسَّلْم^٥، وَالرَّهْن^٦، وَالْمَعَاذِي. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الْبَيْوعِ^٧. وكذا النسائي فيه^٨. وابن ماجه في الأحكام^٩.



(١) أخرجه البخاري، في صحيحه، كتاب البيوع، باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة، حديث (٢٠٦٨) عن عائشة، وحديث (٢٠٦٩) عن أنس. وأخرجه برقم (٢٠٩٦) كتاب البيوع، باب شراء الإمام الحوائج بنفسه. وأخرجه برقم (٢٢٠٠)، كتاب البيوع، باب شراء الطعام إلى أجل.

(٢) أخرجه البخاري حديث (٢٣٨٦) عن عائشة، كتاب الاستقراض، باب من اشترى بالدين وليس عنده ثمنه، أو ليس بحضرتة.

(٣) أخرجه البخاري حديث (٢٩١٦)، عن عائشة، كتاب الجهاد، باب ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم، والقميص في الحرب.

(٤) لم أفق على الحديث في كتاب الشركة. والظاهر أنه تصحيف. وقد ذكر العيني أنه في كتاب الشركة عن مسدد والذي عن مسدد في كتاب الرهن لا الشركة، كما سيأتي. ينظر كلام العيني في: (" عمدة القاري " (١١ / ١٨٢)، م/س (ف: ١٩٠).

(٥) أخرجه البخاري ، حديث (٢٢٥١)، كتاب السلم، باب الكفيل في السلم، حديث (٢٢٥٢)، كتاب السلم، باب الرهن في السلم.

(٦) أخرجه البخاري حديث (٢٥٠٩)، كتاب الرهن، باب من رهن درعه. وأخرجه حديث (٢٥١٣)، كتاب الرهن، باب الرهن عند اليهود وغيرهم.

(٧) أخرجه مسلم في كتاب المساقاة لا البيوع، حديث (١٢٤، ١٢٥، ١٢٦/١٦٠٣)، كتاب المساقاة، باب الرهن وجوازه في الحضر كالسفر.

(٨) أخرجه النسائي في "المجتبي" (٧/ ٢٨٨)، برقم (٤٦٠٩)، كتاب البيوع، باب: الرجل يشتري الطعام إلى أجل ويستترهن البائع منه بالثمن رهنا. م/س (ف: ٢٣٠).

(٩) أخرجه ابن ماجه في كتاب الرهون لا الأحكام، فأخرجه في سننه (٣/ ٨١٥)، برقم (٢٤٣٦) عن عائشة، وبرقم (٢٤٣٧) عن أنس، وبرقم (٢٤٣٨) عن أسماء بنت يزيد، وبرقم (٢٤٣٩) عن ابن عباس. م/س (ف: ١٥٢).

ملحق : بعض نسخ المخطوطات وأماكن تواجدها

النسخة الأولى

نسخة مكتبة السيلمانية بفاتح

ثلاثون مجلد

عنوان المخطوط: نجاح القاري شرح صحيح البخاري

اسم وشهرة المؤلف: يوسف زاده، عبد الله بن محمد بن يوسف، الرومي، الأماصي،
الإسلامبولي، الحنفي، أبو محمد - ١١٦٧هـ / ١٧٥٤م

تاريخ النسخ: ١١٦٣هـ

الملاحظات: نسخة مكتوبة بخط المؤلف

مصدر المخطوط: مكتبة فاتح - استنبول - تركيا

ترقيم المخطوط: من (٨٤٤) إلى (٨٧٣)

* * *

النسخة الثانية

نسخة مكتبة الآثار المخطوطة بالمنطقة

ثلاثون مجلد

عنوان المخطوط: نجاح القاري شرح صحيح البخاري

اسم وشهرة المؤلف: يوسف زاده، عبد الله بن محمد بن يوسف، الرومي، الأماصي،
الإسلامبولي، الحنفي، أبو محمد - ١١٦٧هـ / ١٧٥٤م

مصدر المخطوط: مكتبة الآثار المخطوطة بالمنطقة - قونية - تركيا

رقم المخطوط من (٤٠٤٣) إلى (٤٠٤٨)

* * *

النسخة الثالثة

نسخة مكتبة أحمد الثالث

عنوان المخطوط: نجاح القاري شرح صحيح البخاري

اسم وشهرة المؤلف: يوسف زاده، عبد الله بن محمد بن يوسف، الرومي، الأماصي،
الإسلامبولي، الحنفي، أبو محمد - ١١٦٧هـ / ١٧٥٤م

مصدر المخطوط: مكتبة أحمد الثالث الموجودة في مكتبة متحف طوب قابو
سرايبي

رقم (٧٦ / ٢ - ٧٧) (A٣٨٤ ٢٤٤٣)

استنبول - تركيا

* * *

النسخة الرابعة

نسخة مكتبة أيا صوفيا

عنوان المخطوط: نجاح القاري لشرح صحيح البخاري - أو - شرح صحيح
البخاري

اسم وشهرة المؤلف: يوسف زاده، عبد الله بن محمد بن يوسف، الرومي، الأماصي،
الإسلامبولي، الحنفي، أبو محمد - ١١٦٧هـ / ١٧٥٤م

مصدر المخطوط: مكتبة أيا صوفيا الموجودة في المكتبة السليمانية برقم (٦٨٥)

استنبول - تركيا

* * *

النسخة الخامسة

نسخة مكتبة بايزيد العمومية

ستة مجلدات

عنوان المخطوط: نجاح القاري شرح صحيح البخاري

اسم وشهرة المؤلف: يوسف زاده، عبد الله بن محمد بن يوسف، الرومي، الأماصي،
الإسلامبولي، الحنفي، أبو محمد - ١١٦٧هـ / ١٧٥٤م

مصدر المخطوط: مكتبة بايزيد العمومية رقم (١٦٩ / ١٠١٩)

أماسيه - استنبول - تركيا

رقم المخطوط: من (١٦٩ / ١٠١٩) إلى (١٧٧ / ١٠٢٧)

* * *

النسخة السادسة

نسخة جامعة الملك سعود

عنوان المخطوط: نجاح القاري لشرح صحيح البخاري - أو - شرح صحيح البخاري

اسم وشهرة المؤلف: يوسف زاده، عبد الله بن محمد بن يوسف، الرومي، الأماصي،
الإسلامبولي، الحنفي، أبو محمد - ١١٦٧هـ / ١٧٥٤م

مصدر المخطوط: جامعة الملك سعود - المكتبة المركزية رقم (٦٠٣ / ف)

الرياض - السعودية

* * *

النسخة السابعة

نسخة مكتبة حاجي محمود

عنوان المخطوط: نجاح القاري لشرح صحيح البخاري - أو - شرح صحيح البخاري

اسم وشهرة المؤلف: يوسف زاده، عبد الله بن محمد بن يوسف، الرومي، الأماصي،
الإسلامبولي، الحنفي، أبو محمد - ١١٦٧هـ / ١٧٥٤م

مصدر المخطوط: مكتبة حاجي محمود الموجودة في المكتبة السلیمانية برقم
(١/٤٥٦ - ٢/٤٥٦) استنبول - تركيا

* * *

النسخة الثامنة

نسخة مكتبة حسن حسني

عنوان المخطوط: نجاح القاري لشرح صحيح البخاري - أو - شرح صحيح البخاري

اسم وشهرة المؤلف: يوسف زاده، عبد الله بن محمد بن يوسف، الرومي، الأماصي،
الإسلامبولي، الحنفي، أبو محمد - ١١٦٧هـ / ١٧٥٤م

مصدر المخطوط: مكتبة حسن حسني الموجودة في المكتبة السلیمانية برقم (٢٢٩)

استنبول - تركيا

* * *

النسخة التاسعة

نسخة مكتبة راغب باشا

عنوان المخطوط: نجاح القاري شرح صحيح البخاري

اسم وشهرة المؤلف: يوسف زاده، عبد الله بن محمد بن يوسف، الرومي، الأماصي،
الإسلامبولي، الحنفي، أبو محمد - ١١٦٧هـ / ١٧٥٤م

مصدر المخطوط: مكتبة راغب باشا - من رقم (٢٨٥) إلى (٢٩٠).

استنبول - تركيا

* * *



النسخة العاشرة

نسخة مكتبة عارف حكمت

عنوان المخطوط: نجاح القاري لشرح صحيح البخاري - أو - شرح صحيح البخاري

اسم وشهرة المؤلف: يوسف زاده، عبد الله بن محمد بن يوسف، الرومي، الأماصي، الإسلامبولي، الحنفي، أبو محمد - ١١٦٧هـ / ١٧٥٤م

مصدر المخطوط: مكتبة عارف حكمت المنقولة إلى مكتبة الملك عبد العزيز العامة برقم (١٧٧ حديث)

المدينة المنورة - السعودية

* * *

النسخة الحادية عشرة

نسخة مكتبة يوسف آغا

تسع وعشرون مجلدًا

عنوان المخطوط: نجاح القاري شرح صحيح البخاري

اسم وشهرة المؤلف: يوسف زاده، عبد الله بن محمد بن يوسف، الرومي، الأماصي، الإسلامبولي، الحنفي، أبو محمد - ١١٦٧هـ / ١٧٥٤م

الملاحظات: نسخة تامة

مصدر المخطوط: مكتبة يوسف آغا - قونيه - تركيا

من رقم (٣١٤) إلى رقم (٣٣٤)

النسخ المصورة من المخطوط: نسخة دار النوادر

فهرس الأعلام

رقم الصفحة	اسم العَلم	م
٨٠	إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، توفي سنة ١٨٥هـ.	١
٨٠	إبراهيم بن عبد الرحمن الزهري، توفي سنة (٩٥هـ)، وقيل (٩٦هـ).	٢
٧٨	ابن الأثير، المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري، أبو السعادات، مجد الدين، توفي سنة ٦٠٦هـ.	٣
١٤٩	أحمد بن الحسين بن علي بن موسى، الإمام أبو بكر البيهقي الخسروجدي، توفي سنة (٤٥٨هـ).	٤
٨٨	أحمد بن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي اليربوعي، أبو عبد الله الكوفي، توفي سنة: (٢٢٧هـ).	٥
٨٦	أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد بن إدريس الشيباني، المروزي، توفي سنة (٢٤١هـ).	٦
١١٨	أحمد بن المقدم بن سليمان بن الأشعث بن أسلم بن سويد بن الأسود بن ربيعة بن سنان، أبو الأشعث العجلي البصري، توفي سنة (٢٥٣هـ).	٧
٦٧	الأخفش، أبو الحسن سعيد بن مسعدة البلخي ثم البصري مولى بني مجاشع، توفي سنة: (٢١٥هـ).	٨
١٢٢	أدم بن أبي إياس، عبد الرحمن و يقال : ناهية بن محمد بن شعيب الخراساني المروذي أبو الحسن العسقلاني، توفي سنة (٢٢١هـ).	٩
٩٩	إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم بن مطر الحنظلي، أبو محمد و أبو يعقوب، المعروف بابن راهويه المروزي، توفي سنة (٢٣٨هـ) بنيسابور	١٠
١٠٧	أبو إسحاق، عمرو بن عبد الله السبيعي، الهمداني الكوفي، توفي سنة (١٢٧هـ).	١١
٨٢	ابن اسحاق، محمد بن يسار المطلبي بالولاء، المدني، توفي سنة: (١٥١هـ).	١٢
٨٠	إسماعيل بن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي، أبو عبد الله بن أبي أويس المدني، توفي سنة ٢٢٦هـ.	١٣
١٤٥	إسماعيل بن عياش، بن سليم العنسي، أبو عتبة الحمصي، توفي سنة (١٨١، ١٨٢هـ).	١٤
٩٢	الإسماعيلي، أبو بكر، أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الجرجاني، الشافعي، توفي عام ٣٧١هـ.	١٥
١٤٨	الأسود بن يزيد، بن قيس، بن عبد الله، بن علقمة، بن سلمان، بن كهيل، بن النخع، أبو عمرو، توفي سنة: (٧٥هـ).	١٦
١٢٧	الأصيلي، عبد الله بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن جعفر، أبو محمد، الأموي، توفي بقرطبة سنة ٣٩٢هـ.	١٧
١٤٧	الأعمش، سليمان بن مهران الاسدي بالولاء، أبو محمد، توفي سنة (١٤٨هـ).	١٨
٩٦	أبو أمامة الباهلي، صدى بن عجلان بن وهب، و يقال ابن عمرو، توفي سنة (٨٦هـ) بالشام.	١٩
٨٨	أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد بن حرام بن جندب بن عامر، توفي سنة (٩٢هـ)، وقيل: (٩٣هـ).	٢٠
١٤٣	الأوزاعي، عبد الرحمن بن عمرو بن محمد، و عالم أهل الشام، أبو عمرو الأوزاعي توفي سنة ١٥٧هـ.	٢١
٨٥	أم إياس بنت أبي الحيسر الأنصارية، زوج عبد الرحمن بن عوف، لم تذكر التراجم تاريخ وفاتها.	٢٢
١٠٧	البراء بن عازب بن الحارث بن عدى الأنصاري الحارثي الأوسي، أبو عمارة، توفي سنة (٧١هـ).	٢٣
١١٥	بريرة مولاة عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم.	٢٤
١٤٥	البيزار، أحمد بن عمرو، بن عبد الخالق البصري، أبو بكر البزار، توفي سنة (٢٩١هـ).	٢٥

٢٦	ابن بطلال، أبو الحسن علي بن خلف بن بطلال البكري، القرطبي، ثم البلنسي، ويعرف بابن اللجام، توفي سنة ٤٤٩هـ.
٢٧	أبو بكر، أحمد بن جعفر بن حمدان بن مالك بن شبيب، البغدادي، القطيعي، الحنبلي، توفي سنة: (٣٦٨هـ).
٢٨	أبو بكر، عبد الله بن يحيى بن معاوية الطلحي، سمع عبيد بن غنام، توفي سنة ٣٦٠هـ.
٢٩	البيهقي، أبو بكر، أحمد بن الحسين، بن علي، بن موسى، الخسروجدي، الخراساني، توفي سنة (٤٥٨هـ).
٣٠	الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى، توفي سنة ٢٧٩هـ.
٣١	التيمي، إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي، أبو أسماء، قيل توفي سنة: (٩٢هـ).
٣٢	التيمي، أبو عبيدة، معمر بن المثني التيمي، توفي سنة ٢٠٩هـ، وقيل ٢١٠هـ.
٣٣	ابن التين، أبو محمد، عبد الواحد بن عمر بن عبد الواحد بن ثابت، المعروف بابن التين الصفاقسي، التونسي، المالكي، توفي سنة ٦١١هـ.
٣٤	الثعلبي، أبو إسحاق، أحمد بن محمد بن إبراهيم، النيسابوري، توفي سنة (٤٢٧هـ).
٣٥	ثوبان بن بجدد، أبو عبد الله، توفي سنة (٥٤هـ).
٣٦	جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام بن كعب بن غنم بن كعب بن سلمة، توفي سنة (٧٨هـ).
٣٧	جابر بن يزيد أبو الجهم.
٣٨	ابن جريح، عبد الملك بن عبد العزيز القرشي، الأموي، أبو الوليد وأبو خالد المكي، توفي سنة (١٥٠هـ، أو بعدها).
٣٩	ابن جرير، أبو جعفر، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب، الطبري الإمام، توفي: سنة (٣١٠هـ).
٤٠	جرير بن عبد الحميد بن يزيد الضبي، توفي في الفترة ما بين (١٨١-١٩٠هـ).
٤١	جعفر بن ربيعة بن عبد الله بن شرحبيل بن حسنة الأزدي حليف بني زهرة ابن كلاب، توفي سنة (١٣٦هـ).
٤٢	الجوزي، الملقب بقوام السنة، إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي بن أحمد بن طاهر، القرشي، الطلحي، التيمي، الأصبهاني، أبو القاسم، توفي عام ٥٣٥هـ.
٤٣	الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الإمام الفارابي، توفي سنة: (٣٩٣هـ).
٤٤	أبو حاتم الرازي، محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، توفي: ٢٧٧ بالرري.
٤٥	ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران، أبو محمد، الحنظلي الرازي، توفي سنة (٣٢٧هـ).
٤٦	الحاكم، أبو عبد الله النيسابوري، محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم، توفي عام (٥٠٤هـ).
٤٧	ابن حبان، مُحَمَّد بن حَبَّان بن أَحْمَد بن حَبَّان بن مَعَاذ بن مَعْبُد أَبُو حَاتِم بن حَبَّان البسْطِي التيمي توفي سنة (٣٥٤هـ).
٤٨	ابن حبيب، أبو مروان، عبد الملك بن حبيب بن سليمان بن هارون بن جاهمة بن العباس بن مرداس، السلمي العباسي الأندلسي القرطبي المالكي، قيل توفي عام ٢٣٨ وقيل ٢٣٩هـ.
٤٩	الحجاج بن محمد المصيصي، أبو محمد الأعمور، توفي سنة (٢٠٦هـ).
٥٠	حسان بن إبراهيم بن عبد الله الكرمانى، أبو هشام العنزى، قاضي كرمان، توفي: ١٨٦هـ.
٥١	حسان بن أبي سنان البصرى.
٥٢	أبو الحسن الطوسى، على بن مسلم بن سعيد، توفي سنة (٢٥٣هـ).
٥٢	الحسن بن عبد العزيز بن الوزير بن ضائب بن مالك بن عامر بن عدى بن حمير الجذامى الجروي، أبو على المصرى، توفي سنة (٢٥٧هـ) بالعراق.
٥٣	الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم، أبو محمد سيد شباب أهل الجنة، وريحانة رسول الله صلى الله عليه وسلم، توفي سنة (٤٩هـ، وقيل: ٥٠هـ، وقيل: بعدها).

١١٤	أبو الحسن، محمد بن مقاتل المروزي، الكسائي، لقبه رخ، توفي بمكة سنة (٢٢٦هـ).	٥٤
١٤٤	الحسين بن علي، بن أبي طالب، ابن عبد المطلب، بن هاشم، بن عبد مناف، أبو عبد الله، سبط رسول الله وربحائه من الدنيا، توفي: ٦١هـ.	٥٥
١٢١	حصين بن عبد الرحمن السلمى، أبو الهذيل، الكوفي، توفي سنة (١٣٦هـ).	٥٦
٨١	أبو حصين الوادعي، محمد بن الحسين بن حبيب القاضي، توفي سنة ٣٠٠هـ.	٥٧
١٣١	حمل بن مالك بن النابغة الهذلي، أبو نضلة المدني.	٥٨
٨٨	حميد الطويل: حميد بن أبي حميد، وأبو حميد اسمه تيرويه، يكنى أبا عبيدة ويقال حميد بن عبد الرحمن ويقال حميد بن داود توفي سنة: (١٤٢ هـ).	٥٩
١١٧	الحميدي، أبو بكر، عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله بن أسامة بن عبد الله بن حميد بن زهير، القرشي الأسدي، المكي، توفي سنة (٢١٩هـ).	٦٠
٨٥	أبو حنيفة، النعمان بن ثابت بن زوطى بن ماه أبو حنيفة الكوفي، توفي سنة (١٥٠هـ).	٦١
٨٥	أبي الحَيْسَر - بفتح المهملة وسكون التحتانية وفتح السين المهملة بعدها راء - أنس بن رافع الأنصاري الأوسي الأشهلي، لم تذكر التراجم تاريخ وفاته.	٦٢
٧٨	الخطابي، أبو سليمان، حمد بن محمد بن إبراهيم، توفي سنة ٣٨٨هـ.	٦٣
٦٧	الخليل بن أحمد الفراهيدي، البصري، أبو عبد الرحمن، صاحب العربية، ومنشئ علم العروض، مات سنة بضع وستين ومائة وقيل: بقي إلى سنة سبعين ومائة.	٦٤
٧٥	أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، توفي سنة (٢٧٥ هـ).	٦٥
٨٧	داود الظاهري، داود بن علي بن خلف، الإمام، البحر، الحافظ، العلامة، عالم الوقت أبو سليمان البغدادي، المعروف بالأصبهاني، أحد الأئمة المجتهدين في الإسلام، إليه تنسب الطائفة الظاهرية توفي سنة ٢٧٠هـ.	٦٦
١٢٣	داود بن علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أبو سليمان الشامي، توفي سنة: (١٣٣هـ).	٦٧
١٤٥	داود بن عيسى النخعي من أهل الكوفة.	٦٨
١٤٢	داود بن المحبر، بن قحزم بن سُلَيْمَان بن ذكوان أبو سُلَيْمَان الطائي البصري، توفي سنة ٢٠٦هـ.	٦٩
٧٣	الداودي، أحمد بن نصر الداودي الأسدي التلمساني، أبو جعفر، توفي سنة (٤٠٢ هـ).	٧٠
١٢١	دحية بن خليفة بن فروة بن فضالة بن امرئ القيس بن الخزرج، زيد مائة بن عامر بن بكر بن عامر الأكبر الكلبى.	٧١
١٢٤	ابن دريد: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد بن عتاهية الأزدي، البصري، توفي سنة (٣٢١هـ).	٧٢
٧٢	أبو ذر عبد الله بن أحمد بن محمد بن عبد الله بن غفير الهروي، توفي سنة ٤٣٥هـ.	٧٣
١٤٢	ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني، توفي: ١٠١هـ.	٧٤
٢	الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، توفي عام ٧٤٨هـ.	٧٥
١١٠	ابن أبي ذئب، محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث، واسم أبي ذئب: هشام بن شعبة، أبو الحارث، القرشي، العامري، توفي سنة ١٥٨هـ، وقيل ١٥٩هـ.	٧٦
١٥٢	الربيع بن أنس البكري، ويقال الحنفي، البصري ثم الخراساني، توفي سنة: (١٤٠ هـ).	٧٧
١٣٣	أبو رجاء الخراساني، مطر بن طهمان الوراق، مات قبل الطاعون سنة خمس وعشرين ومئة، ويقال: مات سنة تسع وعشرين ومئة.	٧٨
٩٤	رسته، أبو الفرج، عبد الرحمن بن عمر بن يزيد بن كثير، الزهري المدني الأصبهاني، توفي عام ٢٥٠هـ.	٧٩
١٤٤	زائدة بن أبي الرقاد الباهلي أبو معاذ البصري الصيرفي صاحب الحلي.	٨٠
١٢١	زائدة بن قدامة الثقفي، أبو الصلت الكوفي، توفي سنة (١٦٠هـ، وقيل: بعدها).	٨١
٨٥	الزبير بن بكار، بن عبد الله بن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي الزبيري أبو عبد الله المدني، توفي عام ٢٥٦هـ.	٨٢

٧٥	أبو زرعة بن عمرو، بن جرير بن عبد الله البجلي الكوفي.	٨٣
٤١	الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي (بكسر الزاي والراء) دمشق، توفي ١٣٩٦هـ.	٨٤
١٢١	الزمخشري، جار الله، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد جار الله، توفي عام ٥٣٨.	٨٥
٩٢	الزهري، محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة القرشي، أبو بكر المدني، توفي (١٢٥هـ).	٨٦
٨٨	زهير بن معاوية بن حديج بن الرحيل بن زهير بن خيثمة، أبو خيثمة الجعفي، توفي سنة: (١٧٣هـ).	٨٧
٩٤	زهير بن نعيم البجلي السلولي، ويقال العجلي، أبو عبد الرحمن السجستاني، توفي (بعد ٢٠٠).	٨٨
١٣١	زوجة أشيم الضبابي مات في حياة النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقتل خطأ.	٨٩
١٠٧	زيد بن أرقم بن زيد بن قيس الأنصاري الخزرجي، توفي سنة (٦٨هـ).	٩٠
٦٦	أبو زيد الأنصاري، سعيد ابن أوس بن ثابت بن بشير، البصري، النحوي، ولد سنة نيف وعشرين ومائة، وتوفي سنة خمس عشرة ومائتين.	٩١
١٢١	سالم بن أبي الجعد، رافع الغطفاني الأشجعي، توفي سنة: (٩٧، أو: ٩٨، أو: ١٠٠، وقيل بعد ذلك).	٩٢
٨٠	سعد بن إبراهيم، القرشي، الزهري، ويقال أبو إبراهيم المدني، توفي سنة ١٢٥هـ، وقيل بعدها.	٩٣
٨٢	سعد بن الربيع بن عمرو بن أبي زهير بن مالك بن امرئ القيس بن مالك الأغر بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج الأنصاري الخزرجي، توفي سنة (٣هـ).	٩٤
١٤١	أبو سعد بن السمعاني، عبد الكريم بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الجبار الحافظ أبو سعد بن الإمام أبي بكر بن الإمام أبي المظفر ابن الإمام أبي منصور بن السَّمْعَانِي، توفي: ٥٦٢هـ.	٩٥
١٠١	سعد بن أبي وقاص وهو سعد بن مالك، واسم أبي وقاص: مالك بن وهيب، وقيل: أهييب، بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة، يكنى أبا إسحاق، توفي سنة (٥٥هـ) بالعقيق.	٩٦
٧٤	أبو سعيد الخدري، سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة بن عبيد بن الأجر بن عوف بن الحارث بن الخزرج. توفي سنة ٧٤هـ.	٩٧
١٢٢	سعيد بن أبي سعيد، كيسان المقبري، أبو سعد المدني، توفي سنة (١٢٠هـ) وقيل قبلها، وقيل بعدها).	٩٨
٧٧	سعيد بن المسيب بن حزن القرشي المخزومي بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم بن يقظة، توفي سنة ٩٤هـ.	٩٩
٩١	سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري، أبو عبد الله الكوفي، توفي: (١٦١هـ).	١٠٠
٨٩	سفيان ابن عيينة بن أبي عمران، واسمه: ميمون الهلالي، أبو محمد الكوفي، توفي (١٩٨هـ)،	١٠١
١٠٨	السكران بن عمرو بن عبد شمس ابن عبد ود بن نصر عامر بن لؤي، توفي قبل الهجرة إلى المدينة.	١٠٢
٧٧	أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف بن عبد بن الحارث بن زهرة بن كلاب، توفي سنة ١٠٤هـ.	١٠٣
١١٨	أبو سلمة محمد بن أبي حفصة بن ميسرة، البصري.	١٠٤
٣٩	السمنودي: هو الإمام إبراهيم علي بن علي شحاتة السمنودي.	١٠٥
١٤٣	سهيل بن أبي صالح، وأبو صالح اسمه ذكوان السمان أبو يزيد المدني.	١٠٦
١٠٨	سهيل بن عمرو بن عبد شمس بن عبد ود ابن شمس بن نصر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي ابن غالب أبو يزيد العامري، توفي بالشام في طاعون عمواس سنة (١٨).	١٠٧
٦٥	سبيويه، أبو بشر، عمرو بن عثمان بن قنبر، الفارسي، ثم البصري، توفي سنة ١٨٠هـ.	١٠٨
٦٥	ابن سيده، أبو الحسن، علي بن إسماعيل المرسي الضرير، توفي ٤٥٨هـ.	١٠٩
٦٩	الشافعي، محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب بن عبيد بن عبد يزيد بن هاشم بن المطلب بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، توفي عام ٢٠٤هـ.	١١٠

٩٠	الشَّعْبِيُّ، عَامِرُ بْنُ شَرَّاجِيلَ بْنِ عَبْدِ بْنِ ذِي كِبَارٍ، وَقِيلَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَرَّاحِيلَ، وَقِيلَ: ابْنُ شَرَّاحِيلَ بْنِ عَبْدِ، الشَّعْبِيُّ، أَبُو عَمْرٍو الْكُوفِيُّ، تُوْفِيَ عَامَ ١٠٤ هـ.	١١١
٧٧	شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، ثِقَّةٌ عَابِدٌ، مِنْ كِبَارِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ، تُوْفِيَ ١٦٢ هـ.	١١٢
١٠٧	شُعَيْبُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ الْقُرَشِيِّ السَّهْمِيِّ الْحِجَازِيِّ.	١١٣
٣٩	الضَّبَاعُ، عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَسَنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ. تُوْفِيَ فِي مِصْرَ فِي نَحْوِ عَامِ ١٣٧٦ هـ.	١١٤
١٣١	الضِّحَّاكُ بْنُ سَفْيَانَ بْنِ عَوْفِ بْنِ كَعْبِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ كَلَّابِ الْكَلَابِيِّ، أَبُو سَعِيدٍ.	١١٥
٩٥	ضَمْزَمَةُ بْنُ رَبِيعَةَ الْفَلَسْطِينِيَّ، أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّمْلِيُّ، تُوْفِيَ سَنَةَ (٢٠٢ هـ).	١١٦
٩٧	الطَّبْرَانِيُّ، سَلِيمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مَطِيرِ اللَّخْمِيِّ أَبُو الْقَاسِمِ، تُوْفِيَ سَنَةَ (٣٦٠ هـ).	١١٧
٧٤	الطَّبْرِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ، مُحَمَّدُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ كَثِيرِ بْنِ غَالِبٍ، تُوْفِيَ: سَنَةَ (٣١٠ هـ).	١١٨
١٠٣	الطَّحَاوِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدَ بْنِ سَلَامَةَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، الْأَزْدِيُّ الْحَجْرِيُّ، الْمِصْرِيُّ الْحَنْفِيُّ، تُوْفِيَ عَامَ ٣٢١ هـ.	١١٩
٨١	الطَّرْقِيُّ، أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ ثَابِتِ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَصْبَهَانِيِّ، تُوْفِيَ سَنَةَ ٥٢١ هـ.	١٢٠
٦٦	ابْنُ طَرِيفٍ، عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ طَرِيفِ الْأَنْدَلُسِيِّ، أَبُو مَرْوَانَ، النَّحْوِيُّ اللَّغْوِيُّ، مَاتَ فِي حُدُودِ الْأَرَبِ عَمَانَةَ.	١٢١
١١٢	طَلْحَةُ بْنُ مِصْرَفَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ كَعْبِ، الْإِمَامِ الْحَافِظِ الْمَقْرِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، الْيَامِي الْهَمْدَانِيُّ الْكُوفِيُّ، تُوْفِيَ سَنَةَ ١١٢ هـ.	١٢٢
١٢١	طَلْقُ بْنُ غَنَامِ بْنِ طَلْقِ بْنِ مَعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ، تُوْفِيَ سَنَةَ (٢١١ هـ).	١٢٣
١٤٠	الطَّبَالِسِيُّ، سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ الْجَارُودِ، مَوْلَى قَرِيشٍ، أَبُو دَاوُدَ الْبَصْرِيِّ.	١٢٤
١٢٩	أَبُو عَاصِمٍ، عُبَيْدُ بْنُ عَمِيرِ بْنِ قَتَادَةَ بْنِ سَعْدِ اللَّيْثِيِّ ثُمَّ الْجَنْدَعِيِّ، تُوْفِيَ سَنَةَ (٦٨ هـ).	١٢٥
٧١	عَاصِمُ بْنُ أَبِي النَّجُودِ بَهْدَلَةُ الْكُوفِيُّ الْأَسَدِيُّ بِالْوَلَاءِ، أَبُو بَكْرٍ، تُوْفِيَ سَنَةَ: (١٢٧ هـ).	١٢٦
١٢٦	أَبُو عَاصِمِ النَّبِيلِ الْبَصْرِيُّ، الضِّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدِ بْنِ الضِّحَّاكِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ الضِّحَّاكِ الشَّيْبَانِيِّ، تُوْفِيَ سَنَةَ (٢١٢ هـ).	١٢٧
١١٢	أَبُو عَامِرٍ، قَبِيصَةُ بْنُ عَقْبَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَفْيَانَ بْنِ عَقْبَةَ ابْنِ رَبِيعَةَ بْنِ جَنْبِدَبِ، السَّوَائِيُّ الْكُوفِيُّ.	١٢٨
١٢٧	عَامِرُ بْنُ مِصْعَبٍ، وَيُقَالُ: مِصْعَبُ بْنُ عَامِرٍ.	١٢٩
١٠٠	عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ، التَّيْمِيَّةُ، أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ، تُوْفِيَتْ: سَنَةَ (٥٧ هـ) عَلَى الصَّحِيحِ، وَقِيلَ: (٥٨ هـ).	١٣٠
١١٧	عَبَادُ بْنُ تَمِيمِ بْنِ غَزِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ الْمَازَنِيِّ، الْمَدَنِيُّ، (ابْنُ أَخِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ)، لَمْ أَقْفِ عَلَى وَفَاتِهِ.	١٣١
١٤٢	عَبَادُ بْنُ كَثِيرِ النَّقْفِيِّ الْبَصْرِيِّ، تُوْفِيَ: بَعْدَ ١٤٠ هـ.	١٣٢
١١٨	أَبُو الْعَبَّاسِ، أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْغَنِيِّ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، السَّرُوجِيُّ، قَاضِي الْقَضَاةِ بِمِصْرَ، تُوْفِيَ سَنَةَ (٧١٠ هـ).	١٣٣
١١٩	أَبُو الْعَبَّاسِ الضَّرِيرِ، أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، الرَّازِيِّ، تُوْفِيَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ سَنَةَ ٣٩٩ هـ.	١٣٤
١٠٢	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ زَمْعَةَ، بِنُّ قَيْسِ الْقُرَشِيِّ الْعَامِرِيِّ.	١٣٥
١٤٢	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ، حَبِيبُ الْعَبْشَمِيِّ، ابْنُ عَبْدِ شَمْسٍ، بِنُ عَبْدِ مَنَافٍ، بِنُ قِصِيِّ، بِنُ كَلَّابٍ، تُوْفِيَ سَنَةَ (٥٠ هـ).	١٣٦
١٣٤	أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَوْذَبِ الْخُرَّاسَانِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ، تُوْفِيَ سَنَةَ: (١٥٦ هـ).	١٣٧
٨٠	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ بْنِ عَبْدِ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ، أَبُو مُحَمَّدٍ الْقُرَشِيُّ الزَّهْرِيُّ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ، تُوْفِيَ سَنَةَ ٣٢ هـ.	١٣٨
١٠٧	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمِ الْأَشْعَرِيِّ الشَّامِيِّ، تُوْفِيَ سَنَةَ (٧٨ هـ).	١٣٩
١٣٦	عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ هَرْمَزٍ، وَأَبُو دَاوُدَ، مِنْ مَوَالِي بَنِي هِشَامِ، عَرَفَ بِالْأَعْرَجِ، تُوْفِيَ سَنَةَ (١١٧ هـ).	١٤٠
١٢٥	عَبْدُ الرَّزَاقِ بْنِ هَمَامِ بْنِ نَافِعِ الْحَمِيرِيِّ الصَّنَعَانِيِّ كُنِيَّتُهُ أَبُو بَكْرٍ، تُوْفِيَ: ٢١٠ هـ.	١٤١
١٠٢	عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ بْنِ عَبْدِ وَدِّ بْنِ نَصْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ حَسَلِ بْنِ عَامِرِ بْنِ لُؤَيِّ الْقُرَشِيِّ الْعَامِرِيِّ.	١٤٢

٨٠	عبد العزيز الأويسي، أبو القاسم، المدني الفقيه، توفي في القرن الثاني.	١٤٣
٩٥	عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، أبو عبد الرحمن البغدادي، توفي سنة (٢٩٠هـ).	١٤٤
١٤٣	عبد الله بن أبي الجعد، واسم أبي الجعد رافع مولى غطفان.	١٤٥
١١٧	عبد الله بن زيد بن عاصم بن كعب الأنصاري المازني المدني، أبو محمد، توفي سنة (٦٣هـ) بالحرّة.	١٤٦
١١١	عبد الله بن أبي السفر.	١٤٧
٩٥	عبد الله بن شوذب الخراساني، أبو عبد الرحمن البلخي، توفي سنة (١٥٦هـ، وقيل: ١٥٧هـ).	١٤٨
١٣٧	عبد الله بن صالح الجهني المصري، أبو صالح، كاتب الليث بن سعد، توفي سنة (٢٢٣هـ).	١٤٩
٨٤	عبد الله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، أبو العباس القرشي الهاشمي ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، توفي سنة: (٦٨هـ).	١٥٠
٩٨	عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حسين بن الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف القرشي.	١٥١
٩٨	عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة، زهير بن عبد الله بن جدعان القرشي التيمي، أبو بكر ويقال: أبو محمد المكي الأحول، توفي سنة (١١٧هـ).	١٥٢
١٠٧	عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سعد، توفي سنة (٦٥هـ).	١٥٣
٩٠	عبد الله بن عون بن أرطبان المزني، أبو عون البصري. توفي سنة ٢٥١هـ.	١٥٤
١١٤	عبد الله بن المبارك بن واضح الحنظلي التيمي مولاهم، أبو عبد الرحمن المروزي، توفي سنة (١٨١هـ).	١٥٥
٨٩	عبد الله بن محمد بن عبد الله بن جعفر الجعفي المسندي البخاري، حافظ للحديث، ثقة، وهو أستاذ البخاري، توفي سنة: (٢٢٩هـ).	١٥٦
١٤٧	عبد الواحد بن زياد، أبو بشر العبدي البصري.	١٥٧
٨٤	أبو عبيد، القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي الأزدي الخزاعي، الخراساني البغدادي، توفي سنة (٢٢٤هـ).	١٥٨
١٠٧	عبيد الله بن أبي يزيد المكي.	١٥٩
٦٥	أبو عبيدة، معمر بن المثنى، التيمي، مولاهم البصري، النحوي، توفي سنة ٢٠٨هـ، وقيل ٢٠٩هـ.	١٦٠
١٠٠	عتبة بن أبي وقاص، وأبي وقاص هو : مالك بن وهيب و يقال: ابن أهيب، بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب القرشي، أخو سعد بن أبي وقاص.	١٦١
١٠٦	عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس ويقال أبو ليلي أمير المؤمنين ذو النورين - رضي الله عنه- قتل بالمدينة يوم الجمعة سنة (٣٥هـ).	١٦٢
١٣٩	عثمان بن محمد بن أبي شيبه إبراهيم بن عثمان بن خوستي توفي سنة (٢٣٩هـ).	١٦٣
٩١	عروة بن الحارث الهمداني الكوفي.	١٦٤
١٠٠	عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد القرشي الأسدي، أبو عبد الله المدني، توفي سنة (٩٤هـ).	١٦٥
١٢٤	ابن عساكر، ثقة الدين، أبو القاسم، علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله بن الحسين، الدمشقي الشافعي توفي عام ٥٧١هـ.	١٦٦
١١٥	العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، شهاب الدين، أبو الفضل، الشافعي، توفي عام ٨٥٢هـ.	١٦٧
١٠٠	العسكري، أبو أحمد، الحسن بن عبد الله بن سعيد، توفي عام (٣٨٢هـ).	١٦٨
١٢٩	عطاء بن أبي رباح، القرشي الفهري أو الجمحي، توفي سنة (١١٤هـ).	١٦٩
٩٧	عطية بن عروة، ويقال: ابن سعد، ويقال: ابن عمرو بن عروة بن القين، ويقال: ابن قيس بن عامر بن عميرة بن ملان بن ناصرة بن قصبه بن نصر بن سعد بن بكر بن هوزان السعدي.	١٧٠
٩٨	عقبة بن الحارث بن عامر بن نوفل القرشي النوفلي، أبو سروعة، (بقي إلى ما بعد ٥٠هـ).	١٧١
١٤٤	عكرمة بن إبراهيم، أبو عبد الله الأزدي، القاضي، تاريخ الوفاة ما بين (١٦١ - ١٧٠).	١٧٢
١٥١	أبو علي، الحسن، بن علي، بن نصر، بن منصور الطوسي، يعرف بكردوش، توفي سنة (٣١٢هـ).	١٧٣

١٧٤	علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب أبو الحسن ويقال أبو الحسين. توفي ٩٤ سنة أو ٩٥ هـ.
١٧٥	علي بن أبي طلحة، واسمه سالم، بن المخارق الهاشمي، أبو الحسن، توفي سنة (١٤٣ هـ).
١٧٦	علي بن عبد الله بن جعفر بن نجيح السعدي، أبو الحسن ابن المدني البصري، توفي: (٢٣٤ هـ).
١٧٧	علي بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي المدني، أبو محمد، ويقال: أبو عبد الله، ويقال: أبو الفضل، توفي سنة (١١٨ هـ).
١٧٨	عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي، أبو حفص، أمير المؤمنين، القرشي، قتل سنة ثلاث وعشرين.
١٧٩	عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كخاله، توفي عام ١٤٠٨ هـ.
١٨٠	أبو عمر، ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري، الأندلسي، القرطبي، المالكي، توفي سنة (٤٦٣ هـ).
١٨١	ابن عمر، عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن المكي المدني.
١٨٢	عمرو بن دينار الجمحي بالولاء، أبو محمد الأثرم، توفي سنة: (١٢٦ هـ).
١٨٣	عمرو بن خارجة بن قيس بن مالك بن عدي بن عامر بن عدي بن النجار الأنصاري الخزرجي النجاري،
١٨٤	عمرو بن شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي، أبو إبراهيم، توفي سنة (١١٨ هـ).
١٨٥	عويمر بن زيد أو مالك أو عامر أو ثعلبة أو عبد الله، ابن قيس الأنصاري، أبو الرداء الخزرجي، وقيل اسمه عامر وعويمر لقب، توفي سنة (٣٢ هـ).
١٨٦	العيني، أبو محمد، محمود بن أحمد بدر الدين العيني الحنفي رحمه الله تعالى المتوفي عام ٨٥٥ هـ.
١٨٧	الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد بن محمد الطواسي، توفي عام ٥٠٥ هـ.
١٨٨	غنية بنت أبي إهاب بن عزيز بن قيس بن سويد بن ربيعة بن زيد بن عبد الله بن دارم، أم يحيى،
١٨٩	ابن فارس، أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، توفي سنة (٣٩٥ هـ).
١٩٠	أبو الفرج، جمال الدين، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، توفي عام ٥٩٧ هـ.
١٩١	الفريايبي، أبو عبد الله، محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي، توفي سنة (٢١٢ هـ).
١٩٢	الفضل بن يعقوب بن إبراهيم بن موسى الرخامي، البغدادي، أبو العباس،
١٩٣	القابسي، أبو الحسن، علي بن محمد بن خلف المعافري القروي، توفي سنة (٤٠٣ هـ).
١٩٤	القاضي، شيخ الإسلام، أبو الفضل، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن موسى بن عياض اليحصبي الأندلسي، ثم السبتي المالكي، توفي سنة (٥٤٤ هـ).
١٩٥	قتادة بن دعامة السدوسي، ويكنى أبا الخطاب، توفي سنة (١١٧ هـ).
١٩٦	ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن عبد المجيد بن مسلم الدينوري، وقيل المروزي، توفي سنة (٢٧٦ هـ).
١٩٧	القرطبي، أبو العباس، أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاري المالكي المحدث الشهادة، يعرف بابن المزين، توفي سنة: (٦٥٦ هـ).
١٩٨	ابن القصار، أبو الحسن، علي بن عمر بن أحمد البغدادي المالكي، توفي سنة (٣٩٧ هـ).
١٩٩	قطب الدين، الحلبي، عبد الكريم بن عبد التور بن مثير بن عبد الكريم بن علي بن عبد الحق ألقب الحنفي ولد سنة ٦٦٣ هـ، وتوفي بمصر سنة ٧٣٥ هـ.
٢٠٠	أبو قلابه، عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمي، الإمام، شيخ الإسلام، مولده بالبصرة توفي سنة ١٠٤ هـ.
٢٠١	ابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضو بن درع القرشي البصري ثم الدمشقي، أبو الفداء، عماد الدين، توفي سنة: ٧٧٤ هـ.
٢٠٢	الكرماني، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرماني، توفي سنة ٧٨٦ هـ.
٢٠٣	كريمة بنت أحمد بن محمد المروزي، المجاورة بمكة، توفيت سنة ٤٦٣ هـ.

١٢٧	الكُثْمَيْهِيُّ ، أَبُو الْهَيْثَمِ مُحَمَّدُ بْنُ مَكِّيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَكِّيِّ بْنِ زُرَّاعِ بْنِ هَارُونَ الْمَرْزُوقِيِّ ، توفى سنة (٣٨٩هـ).	٣٠٤
١٤١	كعب بن زهير بن أبي سلمى، واسم أبي سلمى: ربيعة بن رباح المزني، من مزينة بن أد، بن طابخة، بن إلياس، بن مضر، توفي نحو سنة ٢٤هـ.	٢٠٥
١٣٤	الكلاباذي، أبو نصر، أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، البخاري، توفي سنة (٣٩٨هـ).	٢٠٦
١٠٩	الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، توفي (١٧٥هـ).	٢٠٧
١٢٤	الليث، بن نصر بن سيار، الخراساني، اللغوي، النحوي، صاحب الخليل بن أحمد الفراهيدي	٢٠٨
١٠٦	ابن ماجة، أبو عبد الله، محمد بن يزيد الربيعي القزويني، توفي سنة (٢٧٣هـ).	٢٠٩
٦٧	المازري، أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر بن محمد التميمي، إمام المالكية في عصره، توفي يوم ١٨ ربيع الأول سنة ٥٣٦هـ.	٢١٠
٨٥	مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي الحميري، أبو عبد الله المدني، توفي سنة (١٧٩هـ).	٢١١
٧٠	الموردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري، المتوفى سنة ٤٥٠هـ.	٢١٢
١٣٣	مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، مولى بني مخزوم، توفي سنة (١٠٤هـ).	٢١٣
٩٠	محمد بن إبراهيم بن أبي عدى السلمي، توفي: سنة (١٩٤هـ).	٢١٤
٩٤	محمد بن أحمد بن عمرو الأبهري، أبو عبد الله، توفي سنة (٣١٥هـ).	٢١٥
١٤٤	مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَكَاشَةَ بْنِ مُحْصَنِ الْعَكَاشِيِّ الْأَسَدِيِّ، توفي: (١٩١-٢٠٠هـ).	٢١٦
١٤٠	محمد بن إسحاق بن منصور، أبو عبد الله بن أبي يعقوب الكرمانى سكن البصرة، توفي: (٢٤٢هـ).	٢١٧
١٢٨	محمد بن سلام بن الفرّج السلمي مولاهم، أبو عبد الله أو أبو جعفر، البخاري البيكندي ويقال البيكندي، توفي سنة (٢٢٧هـ).	٢١٨
١١٨	محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، أبو المنذر البصري، توفي: سنة (١٨٧هـ).	٢١٩
١٤٦	محمد بن علي بن الحسن بن بشر الزاهد، المحدث أبو عبد الله الحكيم الترمذي المؤذن، توفي سنة (٢٨١هـ).	٢٢٠
١٤٣	مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ الْعَلَوِيِّ، الْفَاطِمِيُّ، الْمَدَنِيُّ، أَبُو جَعْفَرٍ، توفي: ١٠٨هـ.	٢٢١
١٣٨	محمد بن فضيل بن غزوان بن جرير الضبي، أبو عبد الرحمن، توفي سنة (١٩٥هـ).	٢٢٢
٩١	محمد بن كثير العبدى، أبو عبد الله البصري، توفي سنة (٢٢٣هـ).	٢٢٣
٩٠	محمد بن المثني بن عبيد بن قيس، أبو موسى، توفي سنة (٢٥٢هـ، وقيل: ٢٥٠).	٢٢٤
١٥٢	محمد بن يزيد الكلاعي، أبو سعيد و يقال أبو يزيد و يقال أبو إسحاق، الواسطي، توفي سنة: (١٩٠هـ).	٢٢٥
١٢٨	مخلد بن يزيد القرشي أبو يحيى و يقال أبو خدّاش و يقال أبو الجبش و يقال أبو الحسن و يقال أبو خالد، الحراني، توفي سنة (١٩٣هـ).	٢٢٦
١٣٣	المروزي، صدقة بن الفضل أبو الفضل المروزي، توفي سنة (٢٢٣هـ).	٢٢٧
١١٧	المزي، أبي الحجاج، يوسف بن عبد الرحمن، توفي سنة (٧٤٢هـ)،	٢٢٨
١٣٧	المستملي، إبراهيم بن أحمد بن إبراهيم بن أحمد بن داود البلخي أبو إسحاق توفي سنة (٣٧٦هـ).	٢٢٩
١٣٩	مسروق بن الأجدع بن مالك بن أمية بن عبد الله بن مر ابن سلمان بن معمر بن الحارث بن سعد بن عبد الله بن وداعة الهمداني، الوداعي، توفي: (٦٣هـ)،	٢٣٠
٦٩	ابن مسعود، هو الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، أبو عبد الرحمن توفي سنة: (٣٢ أو ٣٣هـ).	٢٣١
١٠٩	مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، أبو الحسين النيسابوري، توفي سنة ٢٦١هـ.	٢٣٢
١١٤	مطرّف بن عبد الله بن الشخير العامري، الحرشي، أبو عبد الله البصري، توفي سنة (٩٥هـ).	٢٣٣
١٤٩	أبو المعالي، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، الشافعي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، توفي سنة: (٤٧٨هـ).	٢٣٤

٢٣٥	معلی بن أسد، البصري، أبو الهيثم الحافظ، أخو بهز، توفي سنة (٢١٨هـ).	١٤٧
٢٣٦	معمربن راشد الأزدي الحداني، توفي سنة (١٥٤هـ).	١٠١
٢٣٧	مغلطاي، أبو عبد الله علاء الدين مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري الحكري. تركي الأصل، مستعرب، مصري النشأة، حنفي المذهب، توفي سنة (٧٦٢هـ).	٨٦
٢٣٨	مقسم بن بجرة، ويقال: ابن نجدة أبو القاسم، ويقال: أبو العباس، توفي (١٠١هـ).	١٠١
٢٣٩	ابن الملقن، سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي، المعروف بابن الملقن، (٧٢٣ - ٨٠٤هـ).	٦٣
٢٤٠	ابن مندة، محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى، أبو عبد الله، توفي سنة (٣٩٥هـ).	١٠٠
٢٤١	المنذري، زكي الدين، أبو محمد، عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة بن سعد، المصري، الشافعي، توفي سنة: (٦٥٦هـ).	١٠٤
٢٤٢	منصور بن المعتمر بن عبد الله بن ربيعة، ويقال ابن المعتمر بن عتاب السلمي، أبو عتاب، الكوفي، توفي سنة (١٣٢هـ).	١١٢
٢٤٣	أبو المنهال البصري، سيار بن سلامة الرياحي، توفي سنة (١٢٩هـ).	١٢٦
٢٤٤	أبو المنهال، عبد الرحمن بن مطعم البنانى، البصرى المكي، توفي سنة (١٠٦هـ).	١٢٦
٢٤٥	المهلب بن أحمد بن أسيد الأسدي بن أبي صفرة، الأسدي الأندلسي، توفي سنة ٤٣٥هـ.	١١٣
٢٤٦	أبو موسى الأشعري، عبد الله بن قيس بن سليم بن حصار بن حرب بن عامر بن الأشعر، توفي سنة (٥٠هـ).	١٢٩
٢٤٧	موسى بن الصباح، أبو كثير، أبو الصباح الأنصاري، يعرف بموسى الكبير الكوفي.	١٤٤
٢٤٨	أبو موسى المدني الأصبهاني، محمد بن أبي بكر عمر بن أبي عيسى أحمد بن عمر بن محمد توفي بأصبهان سنة (٥٨١هـ).	١٤٢
٢٤٩	النسائي، أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار، أبو عبد الرحمن.	٩٣
٢٥٠	النسفي، عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، أبو البركات، حافظ الدين، توفي سنة ٧١٠هـ.	٧٢
٢٥١	النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة بن الجلاس ويقال ابن خلاص الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الله المدني.	٩٠
٢٥٢	أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران، توفي سنة (٤٣٠هـ).	٨١
٢٥٣	أبو نعيم، الفضل بن دكين، عمرو بن حماد بن زهير القرشي التيمي الطلحي مولا هم، الأحول أبو نعيم الملائي الكوفي، توفي: (٢١٨هـ، وقيل: ٢١٩).	١١٧
٢٥٤	النووي، أبو زكريا، يحيى بن شرف الحزامي النووي الشافعي، وتوفي ٦٧٦هـ - ١٢٧٧م.	٢
٢٥٥	أبو هريرة، الدوسي اليماني، صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، اختلف في اسمه، واسم أبيه اختلافا كثيرا، فقيل: اسمه عبد الرحمن بن صخر، وقيل غير ذلك، توفي سنة (٥٧)، وقيل: ٥٨ أو ٥٩).	٧٥
٢٥٦	هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي لأسدي، أبو المنذر، وقيل: أبو عبد الله المدني توفي سنة (١٤٥هـ، أو: ١٤٦هـ).	١١٩
٢٥٧	همام بن منبه بن كامل بن شيخ اليماني، الصنعاني الأبنائي، أبو عقبة، توفي (١٣٢هـ).	١١٤
٢٥٨	وابصة بن معبد بن عتبة بن الحارث بن مالك بن الحارث بن قيس بن كعب بن سعد بن الحارث، يكنى: أبا سالم.	١١٣
٢٥٩	واتلة بن الأسقع، واتلة بن الأسقع بن كعب بن عامر، ويقال: ابن الأسقع بن عبيد الله ويقال ابن عبد العزى الليثي أبو الأسقع، ويقال: أبو قرصافة، توفي سنة (٨٥هـ) بالشام.	٩٧
٢٦٠	أبو وائل، شقيق بن سلمة الأسدي، أسد خزيمية، ويقال: أحد بنى مالك بن ثعلبة بن دودان، الكوفي، توفي سنة (٨٢هـ).	١٠٨
٢٦١	أبو الوليد، هشام بن عبد الملك الباهلي، مولا هم، الطيالسي البصري، توفي سنة (٢٢٧هـ).	١١١
٢٦٢	يحيى بن جعفر بن أعين الأزدي البارقي أبو زكريا البخاري البيكندي، وتوفي: (٢٤٣هـ).	١٣٩
٢٦٣	يحيى بن سعيد بن فروخ، مولى بني تميم، الحافظ العجم أبو سعيد البصري القطان الأحول، توفي سنة (١٩٨هـ).	١١٣
٢٦٤	يحيى بن عبد الحميد الحماني، الكوفي الحافي، توفي سنة ٢٢٨هـ.	٨١-٨٠

٢٦٥	يحيى بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أسعد بن زرارة، قال بعضهم ابن سعد بن زرارة.	١٠٨
٢٦٦	يُحْيَى بن قزعة القرشي المكي المؤذن.	١٠٠
٢٦٧	يحيى بن مَعِين بن عَوْن بن زياد بن بسطام، المريُّ البغداديُّ، أبو زكريا، توفي سنة (٢٣٣هـ).	١٣٣
٢٦٨	أبو يزيد المكي والد عبید الله بن أبي يزيد.	١٠٧
٢٦٩	أبو اليمان، الحكم بن نافع، الحمصي، توفي سنة ٢٢٢ هـ.	٧٧
٢٧٠	يونس بن يزيد بن أبي النجاد مشكان الأيلي، توفي سنة: (١٩٨هـ) بأيلة.	١٤١



فهرس المراجع والمصادر

رقم الصفحة	اسم المرجع أو المصدر	م
٨٤	"الإبانة في اللغة العربية" أبو المنذر سلمة بن مسلم بن إبراهيم الصحاري العوتبي، تحقيق: د. عبد الكريم خليفة، وآخرون، ط١: وزارة التراث القومي والثقافة - مسقط - سلطنة عمان.	١
١٤٥	"إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة" أبو عباس، شهاب الدين، أحمد بن أبي بكر بن اسماعيل بن سليم بن قايمار بن عثمان البوصيري الكناشي الشافعي، تقديم: فضيلة الشيخ الدكتور أحمد معبد عبد الكريم، تحقيق: دار المشكاة للبحث العلمي بإشراف أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار الوطن للنشر، الرياض ط١: ١٤٢٠هـ.	٢
٤١	"إنعام الأعلام" ذيل لكتاب الأعلامخبر الدين الزركلي، لنزار أباطة ومحمد رياض المالح، دار صادر - بيروت، ١٩٩٩م.	٣
٣٤	"أجوبة يوسف أفندي زاده على عدة مسائل فيما يتعلق بوجوه القرآن"، تحقيق: أ.د. عمر يوسف عبد الغني حمدان، مجلة معهد الإمام الشاطبي للدراسات القرآنية، العدد السادس، ذو الحجة ١٤٢٩هـ.	٤
٨٧	"الإحاطة في أخبار غرناطة" محمد بن عبد الله السلماني، أبو عبد الله، الشهير بلسان الدين ابن الخطيب، ط١: دار الكتب العلمية، بيروت.	٥
٤٧	«الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان»، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معاذ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط مؤسسه الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.	٦
٤٦	«أحكام القرآن» لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الحج الحنفي، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.	٧
١٢١	"أحكام القرآن للطحاوي" أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، الطحاوي، تحقيق: د. سعد الدين أونال، ط١: مركز البحوث الإسلامية التابع لوقف الديانة التركي، استانبول.	٨
١١٦	إحياء علوم الدين" أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، دار المعرفة - بيروت.	٩
٦٢	"الاختيار لتعليل المختار"، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلبي البغدادي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي، تحقيق: الشيخ محمود أبو دقبة. ط١: مطبعة الحلبي - القاهرة.	١٠
٦٦	"أدب الكاتب"، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: محمد الدالي، ط١: مؤسسة الرسالة.	١١
٤٧	«الأدب المفرد بالتعليقات»، لسمير بن أمين الزهيري، في مكتبة المعارف - الرياض، ط١، سنة ١٤١٩هـ.	١٢
٩٢	"الأربعون حديثاً من المساواة مستخرجة عن ثقات الرواة" لابن عساكر، تحقيق: طه بو سريح أبو علي، ط١: ١٤١٤هـ.	١٣
١٤	"إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري"، لأحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك القسطلاني القتيبي، أبو العباس، شهاب الدين، ط٧: المطبعة الكبرى الأميرية - مصر، ١٣٢٣هـ.	١٤
١١١	"الإرشاد في معرفة علماء الحديث"، أبو يعلى الخليلي، خليل بن عبد الله بن أحمد بن إبراهيم بن الخليل القزويني، تحقيق: د. محمد سعيد عمر إدريس، ط١: مكتبة الرشد - الرياض.	١٥
٧٣	"أساس البلاغة"، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، تحقيق: محمد باسل عيون السود، ط١: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.	١٦
١٣٣	"الأسامي والكنى لأبي عبد الله الحاكم"، المحقق: يوسف بن محمد الدخيل، دار الغرباء الأثرية بالمدينة، ١٩٩٤م.	١٧
٨٦	"الاستنكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار"، أبو عمر يوسف بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ط١: دار الكتب العلمية - بيروت.	١٨
٨٦	"الاستنكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار"، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، ط١: دار الكتب العلمية - بيروت.	١٩

٢٠	"الاستيعاب في معرفة الأصحاب" أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، ط١: دار الجيل، بيروت.
٢١	"أسد الغاية في معرفة الصحابة" أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد، المعروف بابن الأثير، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ.
٢٢	"الأسماء المبهمة في الأبناء المحكمة"، للخطيب البغدادي، تحقيق: د. عز الدين علي السيد، مكتبة الخافجي، القاهرة، مصر، ط٣: ١٤١٧هـ.
٢٣	«الأسماء والصفات» لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: عبد الله بن محمد الحاشدي، قدم له: فضيلة الشيخ مقبل بن هادي الوادعي، مكتبة السوادي، جدة - المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
٢٤	"أسنى المطالب في شرح روض الطالب"، زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، أبو يحيى السنكي، ط: دار الكتاب الإسلامي.
٢٥	"الإصابة في تمييز الصحابة"، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد عوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١: ١٤١٥هـ.
٢٦	"أصول السرخسي"، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، ط: دار المعرفة - بيروت.
٢٧	«الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث»، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي، تحقيق: أحمد ع ام الكاتب، دار الأفاق الجديدة - بيروت، ط١، ١٤٠١هـ.
٢٨	"أعلام الحديث" في شرح صحيح البخاري، للإمام الخطابي، تحقيق ودراسة: الدكتور محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى، سنة ١٤٠٩هـ / ١٩٨٨م.
٢٩	"الأعلام للزركلي" خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، ط ١٥: دار العلم للملايين.
٣٠	"أعيان العصر وأعوان النصر"، صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، تحقيق: الدكتور علي أبو زيد، ط ١: دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان، دار الفكر، دمشق - سوريا.
٣١	"الإقناع في فقه الإمام أحمد بن حنبل"، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجواي المقدسي، أبو النجا، تحقيق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي، دار المعرفة - بيروت - لبنان.
٣٢	"الإقناع في مسائل الإجماع"، علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي، أبو الحسن ابن القطان، تحقيق: حسن فوزي الصعدي، ط١: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.
٣٣	"إكمال الإكمال لابن نقطة"، محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة، تحقيق: د. عبد القيوم عبد ريب النبي، ط١: جامعة أم القرى - مكة المكرمة.
٣٤	"إكمال تهذيب الكمال" لمغلطاي بن قليج بن عبد الله البكري المصري الحكري الحنفي، أبو عبد الله، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط١: ١٤٢٢هـ.
٣٥	"إكمال المعلم بفوائد مسلم" القاضي، عياض بن موسى اليحصبي السبتي، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، ط١: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر.
٣٦	"الأم"، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، ط: دار المعرفة - بيروت.
٣٧	"إمتاع الفضلاء بتراجم القراء فيما بعد القرن الثامن الهجري"، لإلياس بن أحمد حسين - الشهير بالساعاتي - بن سليمان بن مقبول علي البرماوي، تقديم: فضيلة المقرئ الشيخ محمد تميم الزعبي، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، سنة (١٤٢١هـ).
٣٨	"إنباه الرواة على أنباه النحاة"، جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف الفقطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط١: دار الفكر العربي - القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية - بيروت.
٣٩	كتاب "الأنساب"، تحقيق/ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني وغيره، الناشر/ مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ط١: ١٣٨٢هـ / ١٩٦٢م.
٤٠	"أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء"، قاسم بن عبد الله بن أمير علي القونوي الرومي الحنفي، تحقيق: يحيى حسن مراد، ط: دار الكتب العلمية.

٤١	"إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون"، لإسماعيل بن محمد أمين بن سليم الباباني البغدادي، عنى بتصحيحه وطبعه: محمد شرف الدين بالتقاييا رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي، دار إحياء التراث العربي - بيروت
٤٢	"البحر الرائق شرح كنز الدقائق"، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، ط٢: دار الكتاب الإسلامي.
٤٣	"البحر المحيط في أصول الفقه" أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي، ط: دار الكتبي
٤٤	"بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع"، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي ط٢: دار الكتب العلمية.
٤٥	"البداية والنهاية"، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البكري ثم الدمشقي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧.
٤٦	"البدر المنير"، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض، "١: ١٤٢٥ هـ.
٤٧	"بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة"، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: المكتبة العصرية - لبنان / صيدا.
٤٨	"البنية شرح الهداية"، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني، ط١: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان.
٤٩	"بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب" محمود بن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد، شمس الدين الأصفهاني، تحقيق: محمد مظهر بقاء، ط١: دار المدني، السعودية.
٥٠	"البيان والتحصيل" أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقيق: د محمد حجي وآخرون، ط٢: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان.
٥١	"تاج التراجم" أبو الفداء زين الدين أبو العدل قاسم بن قطلوبغا السوداني، تحقيق: محمد خير رمضان يوسف، ط١: دار القلم - دمشق
٥٢	"تاج العروس من جواهر القاموس"، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقب بمرتضى، الزبيدي، دار الهداية.
٥٣	"التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز" أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، ط١: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة
٥٤	"تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام"، لمؤرخ الإسلام شمس الدين الذهبي، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط١: ١٤٢٤ هـ.
٥٥	"تاريخ أصبهان"، أبو محمد عبد الرحمن التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، ط١: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٥٦	"تاريخ بغداد"، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: بشار عواد معروف. ط١: دار الغرب الإسلامي - بيروت.
٥٧	"تاريخ بغداد وذبوله"، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط١ دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٧ هـ.
٥٨	"تاريخ التراث العربي"، لفؤاد سزكين، طبع على نفقة الأمير سلمان عبد العزيز، سنة (١٤١١ هـ - ١٩٩١ م).
٥٩	"تاريخ جرجان"، القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي القرشي الجرجاني، تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، ط٤: عالم الكتب - بيروت.
٦٠	"تاريخ دمشق"، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، ط: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
٦١	"تاريخ الدولة العلية العثمانية"، لمحمد فريد (بك) ابن أحمد فريد (باشا)، المحامي، تحقيق: إحسان حقي، دار النفائس، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٠١ - ١٩٨١ م.
٦٢	"تاريخ أبي زرعة الدمشقي"، عبد الرحمن بن صفوان النصري، المشهور بأبي زرعة الدمشقي، تحقيق: شكر الله نعمة الله القوجاني، ط: مجمع اللغة العربية - دمشق.
٦٣	"تاريخ العلماء النحويين من البصريين والكوفيين وغيرهم"، أبو المحاسن المفضل بن محمد بن مسعر التنوخي المعري، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو. ط: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة.
٦٤	"التاريخ الكبير"، أبو بكر أحمد بن أبي خيثمة، تحقيق: صلاح بن فححي هلال، ط١: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر - القاهرة.

١٠١	"التاريخ الكبير" لمحمد بن اسماعيل البخاري، دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد - الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.	٦٥
١٥١	"تأويل مختلف الحديث" لابن قتيبة الدينوري، المكتب الإسلامي، مؤسسة الإشراف، ط٢: ١٤١٩هـ.	٦٦
٤٦	«التبيان في آداب حملة القرآن»، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، حققه وعلق عليه: محمد الحجار، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان، ط٣، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.	٦٧
٦٤	"تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق"، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي، ط: المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة.	٦٨
١١٠	"التجريد"، أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري، تحقيق: أ. د محمد أحمد سراج، أ. د علي جمعة محمد، ط٢: دار السلام - القاهرة.	٦٩
١٠٢	"تجريد أسماء الصحابة"، للحافظ/ شمس الدين أبو عبد الله الذهبي، مطبعة دائرة المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان.	٧٠
٦٥	"تحرير ألفاظ التنبيه" أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: عبد الغني الدقر، ط١: دار القلم - دمشق.	٧١
٣٣	"التحرير الوجيز فيما يبتغيه المستجيز"، لمحمد زاهد الكوثري، مطبعة الأنوار.	٧٢
٧٥	"تحفة الأحوذى، محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية - بيروت.	٧٣
٦٤	"تحفة الفقهاء"، محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي، ط: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.	٧٤
١٥١	"تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري"، لجمال الدين، عبد الله بن يوسف الزيلعي، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، "دار ابن خزيمة - الرياض، ط١: ١٤١٤هـ.	٧٥
٢	"تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ"، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ط١: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان.	٧٦
٨٤	"ترتيب المدارك وتقريب المسالك"، أبو الفضل القاضي عياض بن موسى اليعقوبي، تحقيق: سعيد أحمد أعراب، ط١: مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب.	٧٧
١٣٨	"التفسير البسيط"، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، تحقيق: رسالة دكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود، ط١: عمادة البحث العلمي.	٧٨
٧٢	"تفسير البيهقي"، لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البيهقي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، ط١: دار إحياء التراث بيروت.	٧٩
١٢٠	"تفسير الثعلبي" للثعلبي، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، ط١: الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.	٨٠
١٢٥	"تفسير ابن أبي حاتم" أبو محمد عبد الرحمن بن محمد، الرازي، ابن أبي حاتم، تحقيق: أسعد محمد الطيب، ط٣: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية.	٨١
١٣٥	"تفسير الزمخشري"، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، ط٣: دار الكتاب العربي - بيروت.	٨٢
١٣٨	"تفسير السمرقندي - بحر العلوم"، لأبي الليث نصر بن محمد السمرقندي.	٨٣
١٠١	"تفسير عبد الرزاق" لأبي بكر، عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني، تحقيق: د. محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١: ١٤١٩هـ.	٨٤
٧٢	"تفسير ابن كثير"، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، ط٢: دار طيبة للنشر والتوزيع.	٨٥
٧٤	"تفسير الماوردي = النكت والعيون"، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، ط: دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان.	٨٦
١٣٨	"تفسير مجاهد" لأبي الحجاج، تحقيق: محمد عبد السلام أبو النيل، ط١ دار الفكر الإسلامي.	٨٧
١٨	"تقريب التهذيب"، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، ط١ دار الرشيد - سوريا، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.	٨٨
٩٦	"تلخيص المتشابه في الرسم" أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: سكيئة الشهابي، ط١: دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق.	٨٩
٨٥	"التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد"، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، ط: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب.	٩٠

١٣	"تهذيب الأسماء واللغات"، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.	٩١
٧٤	"تهذيب التهذيب" أبو الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ.	٩٢
١١٠	"التهذيب في اختصار المدونة"، خلف بن أبي القاسم محمد، الأزدي القيرواني، أبو سعيد ابن البراذعي المالكي، تحقيق: الدكتور محمد الأمين ولد محمد سالم بن الشيخ، ط١: دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي.	٩٣
١٣	"تهذيب الكمال في أسماء الرجال"، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي، أبي محمد الفصاعي، الكلبي، المزني، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١: ١٤٠٠هـ.	٩٤
٨٢	"تهذيب اللغة" محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط١: دار إحياء التراث العربي - بيروت.	٩٥
٥٠	"التوضيح لشرح الجامع الصحيح" لابن الملقن، تحقيق دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر. نشر دار النوادر - دمشق - سوريا. الطبعة الأولى ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.	٩٦
٧٠	"التوقيف على مهمات التعاريف"، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، عالم الكتب - القاهرة، ط١: ١٤١٠هـ.	٩٧
١٣	"الثقات"، لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستني، مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان، ط دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد الدكن - الهند، ١٣٩٣/٥١٧٣م.	٩٨
٨١	"الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة، أبو الفداء زين الدين قاسم بن قَطْلُوبَغَا السُّدُونِي، تحقيق: شادي بن محمد بن سالم آل نعمان، ط١: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة صنعاء، اليمن	٩٩
٧٠	"الحاوي الكبير" للماوردي، في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٣١٩هـ/١٩٩٩م	١٠٠
٤٨	"الجامع"، لأبي محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: الدكتور. رفعت فوزي عبد المطلب - والدكتور علي عبد الباسط مزيد، الناشر: دار الوفاء، ط١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٥ م.	١٠١
٤٥	"جامع البيان في تأويل القرآن" لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.	١٠٢
٧١	"جامع الدروس العربية"، الشيخ: مصطفى غلايئني، ط٢٨: المكتبة العصرية - صيدا - بيروت.	١٠٣
٧٢	"الجامع الصحيح للبخاري من رواية أبي ذر الهروي"، عن مشايخه الثلاثة: الكشميني - المستملي - السرخسي، تحقيق وتقديم وتعليق: عبد القادر شيبه الحمد، فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ط١ - ١٤٢٩هـ.	١٠٤
٤٧	"الجامع الصحيح - سنن الترمذي"، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون، ط١: مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط٢: ١٣٩٥هـ.	١٠٥
٦٣	"الجامع الصغير"، وشرحه "النافع الكبير" لمن يطالع الجامع الصغير، مؤلف الجامع الصغير: أبو عبد الله محمد بن الحسن الشيباني، مؤلف النافع الكبير: محمد عبد الحي بن محمد عبد الحلیم الأنصاري اللكنوي الهندي، أبو الحسنات ط١: عالم الكتب - بيروت.	١٠٦
٧٤	"الجامع الكبير - سنن الترمذي"، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ١٩٩٨م	١٠٧
١١٧	"جامع المقدمات العلمية لمهم المصنفات والكتب الشرعية"، جمع وإعداد: أبي يعلى البيضاوي.	١٠٨
١٣	"الجرح والتعديل"، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م.	١٠٩
٧٧	"جمهرة اللغة"، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، ط١: دار العلم للملايين - بيروت	١١٠

١٠٥	"جواهر العقود ومعين القضاة والموقعين والشهود" شمس الدين، محمد بن أحمد بن علي بن عبد الخالق، المنهاجي، الأسيوطي، ثم القاهري، الشافعي، تحقيق: مسعد عبد الحميد محمد السعدني، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط١: ١٤١٧هـ.	١١١
٧٢	"الجواهر المضية في طبقات الحنفية" عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي، ط: مير محمد كتب خانه - كراتشي	١١٢
١٥	"الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر"، للسخاوي، لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، دار بن حزم، بيروت - لبنان، ط١: ١٤١٩هـ.	١١٣
٦٢	"الجمهرة النيرة"، أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي الزبيدي اليمني الحنفي، ط١: المطبعة الخيرية، ١٣٢٢هـ.	١١٤
٦٣	"حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة"، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط: دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه - مصر.	١١٥
٤٨	"حلية الأولياء وطبقات الأصفياء»، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.	١١٦
٧١	"خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب"، عبد القادر بن عمر البغدادي، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط: مكتبة الخانجي، القاهرة.	١١٧
٢٥	"خزانة التراث"، قام بإصداره مركز الملك فيصل، المملكة العربية السعودية.	١١٨
٧٢	"درج الدرر في تفسير الآي والسور"، أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل، الجرجاني الدار، تحقيق: طلعت صلاح الفرحان، محمد أديب شكور أمير، ط١: دار الفكر - عمان، الأردن.	١١٩
٨٦	"الدرر البهية والروضة"، أبو الطيب محمد صديق خان، تحقيق: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، ط١: دار ابن القيم للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية.	١٢٠
٧٣	"درر الأحكام شرح غرر الأحكام"، محمد بن فرامر بن علي الشهير بملا، ط: دار إحياء الكتب العربية.	١٢١
٨٢	"الدرر في اختصار المغازي والسير"، أبو عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقيق: د. شوقي ضيف، ط١: دار المعارف - القاهرة.	١٢٢
٦٨	"الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة"، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، ط٢: مجلس دائرة المعارف العثمانية - جيدر اباد/ الهند.	١٢٣
٦٤	"الدر المختار شرح تنوير الأبصار وجامع البحار"، محمد بن علي بن محمد الحصني المعروف بعلاء الدين الحصفي الحنفي، تحقيق: عبد المنعم خليل إبراهيم، ط١: دار الكتب العلمية.	١٢٤
٦٦	"الدر النثير والعذب النмир"، عبد الواحد بن محمد بن علي ابن أبي السداد الأموي المالقي، تحقيق: أحمد عبد الله أحمد المقرئ، ط: دار الفنون للطباعة والنشر - جدة.	١٢٥
١٠١	"دلائل النبوة" للبيهقي، تحقيق: د. عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، ط١: ١٤٠٨هـ.	١٢٦
١٤٢	"دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين"، لمحمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الشافعي، اعتنى به خليل مأمون شيحا، ط٤: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ١٤٢٥هـ.	١٢٧
١١٩	"الدليل المغني لشيوخ الإمام أبي الحسن الدارقطني"، لأبو الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصور، تقديم: د. سعد بن عبد الله الحميد، ود. حسن مقبولي الأهل، دار الكيان للطباعة والنشر - المملكة العربية السعودية، ط١: ١٤٢٨هـ.	١٢٨
٦٧	"الدبباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب"، إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمرى، تحقيق: الدكتور محمد الأحمد أبو النور، ط: دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.	١٢٩
٨٠	"ديوان الضعفاء" شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، (ص: ٤٣٦)، تحقيق: حماد بن محمد الأنصاري، ط٢: مكتبة النهضة الحديثة - مكة	١٣٠
١٠٥	"الذخيرة"، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي، تحقيق: محمد حجي، وآخرون، ط١: دار الغرب الإسلامي - بيروت.	١٣١
٢	"ذيل التقييد في رواة السنن والمسائيد"، محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط١: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.	١٣٢

٦٨	"ذيل طبقات الحفاظ"، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق: الشيخ زكريا عميرات، ط: دار الكتب العلمية	١٣٣
٨٢	"ذيل طبقات الحنابلة"، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم دمشقي، الحنبلي، تحقيق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، ط: ١: مكتبة العبيكان - الرياض.	١٣٤
٦٢	"رد المحتار على الدر المختار"، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين دمشقي الحنفي ط: ٢: دار الفكر-بيروت.	١٣٥
٦٨	"الرد الوافر"، محمد بن عبد الله أبي بكر، الشهير بابن ناصر الدين، تحقيق: زهير الشاويش، ط: ١: المكتب الإسلامي - بيروت.	١٣٦
٩٢	" الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة"، للإمام السيد محمد بن جعفر الكتاني، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة.	١٣٧
١٠١	"الروض المعطار فيخبر الأقطار"، محمد بن عبد المنعم الجميري، تحقيق: إحسان عباس، ط: ٢: مؤسسة ناصر للثقافة - بيروت - طبع على مطابع دار السراج.	١٣٨
١٣٢	"روضة الطالبين وعمدة المفتين"، أبو زكريا محبي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: زهير الشاويش، ط: ٣: المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان.	١٣٩
٨٧	"رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام"، أبو حفص عمر بن علي بن سالم المالكي، تاج الدين الفاكهاني، تحقيق ودراسة: نور الدين طالب، ط: ١: دار النوادر، سوريا.	١٤٠
٤٦	"زاد المسير في علم التفسير"، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي - بيروت، ط: ١ - ١٤٢٢ هـ.	١٤١
٨٢	"زاد المعاد في هدي خير العباد" محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، ط: مؤسسة الرسالة، بيروت - مكتبة المنار الإسلامية، الكويت.	١٤٢
١٠٦	"الزاهر في غريب أفاظ الشافعي"، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي، أبو منصور، تحقيق: مسعد عبد الحميد السعدني، ط: دار الطلائع.	١٤٣
٩٤	"الزهد"، للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط: ١: ١٤٢٠ هـ.	١٤٤
٦٦	"سراج القارئ المبتدي وتذكار المقرئ المنتهي"، أبو القاسم (أو أبو البقاء) علي بن عثمان بن محمد بن أحمد بن الحسن المعروف بابن القاصح العذري البغدادي، ثم المصري الشافعي المقرئ، تحقيق: الشيخ علي الضباع، ط: مطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر.	١٤٥
٣٤	"سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر"، لمحمد خليل بن علي بن محمد بن محمد مراد الحسيني، أبو الفضل، دار البشائر الإسلامية، دار ابن حزم، ط: ٣: ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.	١٤٦
٤٧	"سنن الدارقطني" لأبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م.	١٤٧
٤٧	"سنن أبي داود"، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية - صيدا - بيروت).	١٤٨
٤٦	"سنن سعيد بن منصور"، لأبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار السلفية - الهند، ط ١، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٢ م.	١٤٩
٤٨	"السنن الصغير للبيهقي"، لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى، أبو بكر البيهقي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلججي، جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان، ط ١، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م.	١٥٠
٤٨	"السنن الكبرى" لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٢٤ هـ.	١٥١
٤٧	"سنن ابن ماجه"، لابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي. ويشار إليه فيما بعد بـ "سنن ابن ماجه".	١٥٢
١٣	"سير أعلام النبلاء"، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.	١٥٣
١٠٠	" السيرة النبوية لابن هشام"، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، (٨٠/٢)، مطبعة البابي الحلبي، مصر، ط: ٢: ١٣٧٥ هـ.	١٥٤
٨٢	"سيرة ابن هشام"، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري، أبو محمد، جمال الدين، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ط: شركة الطباعة الفنية المتحدة.	١٥٥

٨٣	"شجرة النور الزكية في طبقات المالكية" محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف، علق عليه: عبد المجيد خيالي، ط١: دار الكتب العلمية، لبنان.	١٥٦
١٣	"شذرات الذهب في أخبار من ذهب"، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح، حققه: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، ط١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.	١٥٧
١٤٦	"شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة"، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللاكائي، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، دار طيبة، السعودية، ط٨: ١٤٢٣ هـ.	١٥٨
١٤٢	"شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية"، لأبو عبد الله محمد بن عبد الباقي بن يوسف بن أحمد بن شهاب الدين بن محمد الزرقاني المالكي، دار الكتب العلمية، ط١: ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.	١٥٩
٨٧	"شرح الزرقاني على الموطأ"، محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، ط١: مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة).	١٦٠
٦٢	"شرح صحيح البخاري لابن بطلان"، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد - السعودية - الرياض، ط٢: ١٤٢٣ هـ/٢٠٠٣ م.	١٦١
١٨	"شرح علل الترمذي"، لزين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، تحقيق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، ط١، مكتبة المنار - الأردن، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.	١٦٢
٧٠	"الشرح الكبير" لمختصر الأصول من علم الأصول للعلامة محمد بن صالح العثيمين، تأليف أبي المنذر: محمود بن محمد بن مصطفى المنياوي، ط١ - ١٤٣٢ هـ.	١٦٣
٦٢	"شرح مختصر الطحاوي"، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، تحقيق: عصمت الله عنایت الله محمد - أ. د. سائد بكداش - د محمد عبيد الله خان - د زينب محمد حسن فلاتة، ط١: دار البشائر الإسلامية - ودار السراج.	١٦٤
١٠٣	"شرح مشكل الآثار"، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة، المعروف بالطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط١: مؤسسة الرسالة.	١٦٥
١٣٠	"شرف أصحاب الحديث" أبو بكر أحمد بن علي، الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمد سعيد خطي اوغلي، دار إحياء السنة النبوية - أنقرة.	١٦٦
٤٨	"شعب الإيمان" لأحمد بن الحسين بن علي، أبو بكر، البيهقي، تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض، بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي الهند، ط١: ١٤٢٣ هـ.	١٦٧
١٤٢	"الشعر والشعراء"، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، دار الحديث القاهرة ١٤٢٣ هـ.	١٦٨
٦٤	"شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم"، نشوان بن سعيد الحميري اليمني، تحقيق: د حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإيراني - د يوسف محمد عبد الله، ط١: دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان.	١٦٩
٦٢	"الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية"، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، ط٤: دار العلم للملايين - بيروت.	١٧٠
٩٦	"صحيح ابن حبان" مُحَمَّد بن حَبَّان التميمي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢: ١٤١٤ هـ.	١٧١
٤٧	"صحيح ابن خزيمة" لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن بكر السلمي النيسابوري، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي-بيروت، ط٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.	١٧٢
٢٣	"صيانة صحيح مسلم من الإخلال والغلط وحمايته من الإسقاط والسقوط"، لعثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، تحقيق: موفق عبدالله عبد القادر، ط٢ دار الغرب الإسلامي - بيروت، ١٤٠٨ هـ.	١٧٣
٤٧	"الضعفاء" لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبي عبد الله، تحقيق: أبي عبد الله أحمد بن إبراهيم بن أبي العينين/ مكتبة ابن عباس. ط١: سنة ١٤٢٦ هـ/٢٠٠٥ م.	١٧٤
٧١	"ضياء السالك إلى أوضاع المسالك"، محمد عبد العزيز النجار، ط١: مؤسسة الرسالة.	١٧٥
١٤	"طبقات الحنابلة"، أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد، تحقيق: محمد حامد الفقي، ط١: دار المعرفة - بيروت.	١٧٦
٨٤	"طبقات الحفاظ"، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ط١: دار الكتب العلمية - بيروت.	١٧٧

١٢٠	"طبقات الشافعية" للإسنوي عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط١: دار الكتب العلمية.	١٧٨
٦٣	"طبقات الشافعية"، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي الشهبي الدمشقي، تقي الدين ابن قاضي شهبة، تحقيق: الحافظ عبد العليم خان، ط١: عالم الكتب - بيروت.	١٧٩
٢	"طبقات الشافعية الكبرى"، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، تحقيق: محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلوة، ط٢: هجر للطباعة والنشر والتوزيع.	١٨٠
٢	"طبقات الشافعيين"، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، ط: مكتبة الثقافة الدينية.	١٨١
٦٩	"طبقات الفقهاء"، أبو اسحاق إبراهيم بن علي الشيرازي، تحقيق: إحسان عباس، ط١: دار الرائد العربي، بيروت - لبنان.	١٨٢
٦٦	"الطبقات الكبرى"، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، المعروف بابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط١: دار الكتب العلمية - بيروت.	١٨٣
٩٤	"طبقات المحدثين بأصبهان"، أبو محمد، عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني، تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، ط٢: مؤسسة الرسالة - بيروت.	١٨٤
٧٦	"طبقات المدلسين"، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر الكتاني العسقلاني، تحقيق: د.عاصم بن عبد الله القريوني، ط١: مكتبة المنار - الأردن.	١٨٥
٦٦	"طبقات النحويين واللغويين"، محمد بن الحسن بن عبيد الله بن مزحج الزبيدي الأندلسي الإشبيلي، أبو بكر، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٢: دار المعارف.	١٨٦
٦٣	"(طلبة الطلبة في الاصطلاحات الفقهية"، عمر بن محمد بن أحمد بن إسماعيل، أبو حفص، نجم الدين النسفي، ط: المطبعة العامرة، مكتبة المثنى ببغداد.	١٨٧
٧٥	"العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين"، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ط١: دار الكتب العلمية، بيروت.	١٨٨
١٥٢	"علل الحديث"، لابن أبي حاتم، تحقيق: فريق من الباحثين إشراف د. سعد بن عبد الله الحميد، مطابع الحميضي، ط١: ١٤٢٧هـ.	١٨٩
٥٠	عمدة القاري شرح صحيح البخاري"، للإمام بدر الدين العيني، تحقيق: "عبد الله محمود محمد عمر"، دار الكتب العلمية (بيروت - لبنان)، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ / ٢٠٠١ م.	١٩٠
٨٣	"العمر" في المصنفات والمؤلفين التونسيين، حسن حسني عبد الوهاب، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٩٩٠ م.	١٩١
٦٢	"العناية شرح الهداية"، محمد بن محمد بن محمود، أكمل الدين أبو عبد الله ابن الشيخ شمس الدين ابن الشيخ جمال الدين الرومي البابرتي، ط: دار الفكر.	١٩٢
٧٧	"العين"، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي البصري، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.	١٩٣
١٣٧	"عيون الأخبار"، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، ط: دار الكتب العلمية - بيروت.	١٩٤
١٠٥	"غريب الحديث"، جمال الدين، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: د.عبدالمعطي أمين قلنجي، ط١: ١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية - بيروت.	١٩٥
١٤٧	"غريب الحديث"، للخطابي، تحقيق: عبد الكريم غريب الغرابوي، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٢هـ.	١٩٦
٨٥	"غريب الحديث"، لأبي عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي، المحقق د. محمد عبد المعيد خان، مطبعة دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد - الدكن، ط١: ١٣٨٤هـ/١٩٦٤ م.	١٩٧
٦٦	"غريب الحديث"، أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، تحقيق: عبد الله الجبوري، ط: مطبعة العاني - بغداد.	١٩٨
٩٨	"غوامض الأسماء المبهمة" أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن بشكوال الخزرجي الأنصاري الأندلسي، تحقيق: د.عز الدين علي السيد، محمد كمال الدين عز الدين، ط١: عالم الكتب - بيروت.	١٩٩
١١١	"الفائق في غريب الحديث"، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار اللهتحقيق: علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم، ط٢: دار المعرفة - لبنان.	٢٠٠
٧٤	"فتح الباري شرح صحيح البخاري"، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، وقام بإخراجه و صححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية.	٢٠١
١٣	"فتح الباري شرح صحيح البخاري"، لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، وقام بإخراجه و صححه وأشرف على طبعه: محب	٢٠٢

	الدين الخطيب، وعليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ط: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩هـ.	
٢٠٣	"فتح القدير"، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، ط: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت.	١٣٥
٢٠٤	"الفردوس بمأثور الخطاب" عن علي بن أبي طالب، لثيرونه بن شهردار الهمداني، تحقيق: السعيد بن بسوني زغلول، دار الكتب العلمية - بيروت، ط: ١: ١٤٠٦هـ.	١٤٤
٢٠٥	"الفهرست"، أبو الفرج محمد بن إسحاق بن محمد الوراق البغدادي المعتزلي الشيعي المعروف بابن النديم، تحقيق: إبراهيم رمضان، ط: ٢: دار المعرفة بيروت - لبنان.	٨٢
٢٠٦	"الفاوكة الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني"، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي، ط: دار الفكر.	٨٧
٢٠٧	"الكشاف" شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، ط: ١: دار القبة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة.	٧٧
٢٠٨	"الكامل في ضعفاء الرجال" أبو أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وآخرون، ط: ١: الكتب العلمية - بيروت-لبنان.	١٢٣
٢٠٩	"الكتاب" عمرو بن عثمان لسبيويه، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط: ٣: مكتبة الخانجي، القاهرة.	١٢٥
٢١٠	"كتاب الترغيب والترهيب" لقوام السنة، تحقيق: أيمن بن صالح بن شعبان، دار الحديث - القاهرة، ط: ١: ١٤١٤هـ.	١٢٣
٢١١	"كتاب التعريفات"، علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، المتوفى: ٨١٦هـ، ط: ١: ١٤٠٣هـ، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.	٦٤
٢١٢	"كتاب الزهد الكبير"، للبيهقي، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ط: ٣: ١٩٩٦م.	٩٧
٢١٣	"كتاب مشكلات الشاطبي"، ليوسف زاده، دراسة وتحقيق، هادي بهجت حسين صبري، جامعة النجاح الوطنية، ٢١١٠م.	٣٤
٢١٤	«الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار»، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسني العبسي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، ط: ١، ١٤٠٩هـ.	٤٦
٢١٥	«الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل»، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله، دار الكتاب العربي - بيروت، ط: ٣: ١٤٠٧هـ.	٤٦
٢١٦	"كشاف القناع عن متن الإقناع" منصور بن يونس بن صلاح الدين، البهوتي الحنبلي، الناشر: دار الكتب العلمية.	١٣٢
٢١٧	"كشف الأسرار شرح أصول البزدوي"، لعبد العزيز بن أحمد بن محمد، علاء الدين البخاري الحنفي، ط: دار الكتاب الإسلامي.	٦٥
٢١٨	"كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون" لمصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة، مكتبة المثنى - بغداد-العراق، ١٩٤١م	٦٥
٢١٩	"كشف المشكل من حديث الصحيحين"، لأبي الفرج الجوزي، من مسند أبي محمد عبد الرحمن بن عوف، المحقق: علي حسين البواب، دار الوطن - الرياض.	٨٣
٢٢٠	"كشف المناهج والتنقيح في تخريج أحاديث المصابيح" محمد بن إبراهيم بن إسحاق، أبو المعالي، تحقيق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، ط: ١: الدار العربية للموسوعات، بيروت - لبنان.	١٣٠
٢٢١	"كفاية الأخيار في حل غاية الاختصار"، أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن الحسيني الحسني، تقي الدين الشافعي، تحقيق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، ط: ١: دار الخير - دمشق.	٨٥
٢٢٢	"كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال"، علاء الدين علي بن حسام الدين ابن قاضي خان القادري الشاذلي الهندي، الشهير بالمتقي الهندي، تحقيق: بكرى حياني - صفوة السقا، مؤسسة الرسالة، ط: ٥: ١٤٠١هـ.	١٤٤
٢٢٣	"كنوز الذهب في تاريخ حلب" أحمد بن إبراهيم بن محمد بن خليل، موفق الدين، أبو ذر سبط ابن العجمي، ط: ١: دار القلم، حلب.	٨٠
٢٢٤	«الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري»، لمحمد بن يوسف بن علي بن سعيد، شمس الدين الكرمانلي، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ط: ٢: ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.	٥٠
٢٢٥	"اللباب في الجمع بين السنة والكتاب"، جمال الدين أبو محمد علي بن أبي يحيى زكريا بن مسعود الأنصاري الخزرجي المنبجي، تحقيق: د. محمد فضل عبد العزيز المراد، ط: ٢: دار القلم - الدار الشامية - سوريا / دمشق - لبنان / بيروت.	٧١

٦٢	"لسان العرب"، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منطور الأنصاري الرويفعي، دار صادر - بيروت، ط: ٣: ١٤١٤هـ.	٢٢٦
٨١	"لسان الميزان"، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: دائرة المعارف النظامية، الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ط: ٢: ١٣٩٠هـ.	٢٢٧
٧٠	"لمحات في المكتبة والبحث والمصادر"، محمد عجاج بن محمد تميم بن صالح بن عبد الله الخطيب، ط: مؤسسة الرسالة.	٢٢٨
٦٣	"المبسوط" لمحمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، ط: دار المعرفة - بيروت.	٢٢٩
٤٧	«المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي»، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط: ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.	٢٣٠
٨٤	"مجمع بحار الأنوار"، جمال الدين، محمد طاهر بن علي الصديقي الهندي الفتنى الكجراتي، ط: ٣: مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية.	٢٣١
١٠٥	"مجمع الزوائد ومنبع الفوائد" أبو الحسن، نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيتمي، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ.	٢٣٢
١٤٩	"مجمّل اللغة"، لابن فارس، تحقيق: زهير عبد المحسن سلطان، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط: ٢: ١٤٠٦هـ.	٢٣٣
٨٥	"المجموع شرح المهذب"، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ط: دار الفكر.	٢٣٤
٢٣	مجموع الفتاوى، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ن مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.	٢٣٥
٦٥	"المحكم والمحيط الأعظم"، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، ط: ١: دار الكتب العلمية - بيروت.	٢٣٦
٨٦	(المحلى بالآثار"، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري، ط: دار الفكر - بيروت.	٢٣٧
٧٣	"المحيط البرهاني في الفقه النعماني"، أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مازة البخاري الحنفي، تحقيق: عبد الكريم سامي الجندي، ط: ١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.	٢٣٨
٦٢	"مختار الصحاح"، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط: ٥: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا.	٢٣٩
١٠٤	"مختصر سنن أبي داود"، للمنذري، تحقيق: أحمد شاکر و محمد حامد الفقي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان.	٢٤٠
١٤٩	"المختصر الكبير في سيرة الرسول"، عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم ابن جماعة الكناني، عز الدين، تحقيق: سامي مكي العاني، دار البشير، عمان، ط: ١: ١٩٩٣هـ.	٢٤١
١١٠	"مختصر القدوري" أحمد بن محمد بن أحمد بن جعفر بن حمدان أبو الحسين القدوري، تحقيق: كامل محمد محمد عويضة ط: ١: دار الكتب العلمية.	٢٤٢
١٣٤	"المخصص"، لابن سيده، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط: ١٤١٧هـ.	٢٤٣
١٣٢	"المدخل إلى السنن الكبرى" للبيهقي، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي. دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت.	٢٤٤
١١٤	"المُنَوَّنَة"، للإمام مالك، كتاب اللقطة والضوال، في لقطة الطعام، دار الكتب العلمية، ط: ١: ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.	٢٤٥
٧٠	"مذكرة في أصول الفقه" لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجني الشنقيطي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط: ٥: ٢٠٠١م.	٢٤٦
٨١	"المذهب الحنبلي" دراسة في تاريخه وسماته وأشهر أعلامه ومؤلفاته"، عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن التركي، ط: ١، مؤسسة الرسالة ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م	٢٤٧
١٥٠	"المهذب في فقه الإمام الشافعي"، أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي، دار الكتب العلمية.	٢٤٨
١٠١	"مراصد الاطلاع على أسماء الامكنة والبقاع"، عبد المؤمن بن عبد الحق، ابن شمائل القطيبي البغدادي، الحنبلي، صفى الدين، ط: ١: دار الجيل، بيروت.	٢٤٩
١٤٠	"مراعاة المفاتيح شرح مشكاة" لأبي الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام المباركفوري، ط: ٣: إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء ١٤٠٤هـ.	٢٥٠

٢٥١	"مسالك الابصار في ممالك الامصار"، أحمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي العمري ، شهاب الدين، المجمع الثقافي - ابو ظبي - ط ١٤٢٣هـ).
٢٥٢	"المسائل الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين، القاضي أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف المعروف بـ ابن الفراء، تحقيق: د. عبد الكريم بن محمد اللاحم، ط١: مكتبة المعارف، الرياض.
٢٥٣	«مستخرج الطوسي على جامع الترمذي»، لأبي عليّ الحسن بن عليّ بن نصر الطوسي، تحقيق: أنيس الأندونيسي، مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة المنورة- السعودية ط١، سنة ١٤١٥هـ.
٢٥٤	«مستخرج أبي عوانة» لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني، تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي- ط: دار المعرفة - بيروت، ط١. ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
٢٥٥	«المستدرک علی الصحیحین» محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م. ويشار إليه فيما بعد بـ "المستدرک".
٢٥٦	"مشاهير علماء الأمصار"، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي، تحقيق: مرزوق علي ابراهيم، ط١: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع - المنصورة.
٢٥٧	"منازل الأئمة الأربعة"، أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن أحمد بن محمد أبو بكر بن أبي طاهر الأزدي السلماسي، تحقيق: محمود بن عبد الرحمن قدح، ط١: مكتبة الملك فهد الوطنية.
٢٥٨	"مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه"، إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج، ط١: عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.
٢٥٩	"المسند" للشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٠٠هـ.
٢٦٠	«مسند الإمام أحمد بن حنبل»، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، إشراف: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ. مؤسسة الرسالة، ط١: ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٢٦١	«مسند الإمام الشافعي»، لأبي عبد الله محمد بن إدريس الشافعي، رتبته على الأبواب الفقهية: محمد عابد السندي، عرف للكتاب وترجم للمؤلف: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٣٧٠هـ - ١٩٥١م.
٢٦٢	«مسند البزار/ المنشور باسم البحر الزخار»، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وآخرون، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط١، ٢٠٠٩م.
٢٦٣	"مسند الحميدي" لعبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدي، تحقيق: حسن سليم أسد الداراني، دار السقا - دمشق - سوريا، ط١: ١٩٩٦م.
٢٦٤	" مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)"، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤١٢هـ.
٢٦٥	«مسند أبي داود الطيالسي» لسليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري الطيالسي، الناشر: دار المعرفة - بيروت.
٢٦٦	«المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم»، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
٢٦٧	«مسند أبي يعلى»، لأحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي التميمي تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث - دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٢٦٨	"مشارك الأنوار على صحاح الآثار" عياض بن موسى بن عياض بن عمرو البحصبي، ط: المكتبة العتيقة ودار التراث
٢٦٩	«المصنف»، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت -، ط١، ١٤٠٣هـ.
٢٧٠	"مصنف ابن أبي شيبة"، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١: ١٤٠٩هـ.
٢٧١	"مطالع الأنوار على صحاح الآثار"، لابن قرقول، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - دولة قطر، ط١: ١٤٣٣هـ.

٢٧٢	"المطلع على أفاظ المقنع" محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلبي، أبو عبد الله، شمس الدين، تحقيق: محمود الأرنؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي للتوزيع، ط١ - ١٤٢٣هـ.
٢٧٣	"معالم السنن"، وهو شرح سنن أبي داود، أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب، المعروف بالخطابي، المطبعة العلمية - حلب، ط١: ١٣٥١هـ.
٢٧٤	"معاني القرآن"، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج، تحقيق: عبد الجليل عبده شلبي، ط١: عالم الكتب - بيروت.
٢٧٥	"معجم الأدباء: إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب"، شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، تحقيق: إحسان عباس، ط١: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١ سنة ١٩٩٣.
٢٧٦	"المعجم الأوسط"، لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني دار الحرمين - القاهرة، ١٤١٥هـ.
٢٧٧	"معجم البلدان"، لشهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، دار صادر، بيروت - ط٢، ١٩٩٥م.
٢٧٨	"معجم ديوان الأدب"، أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، تحقيق: دكتور أحمد مختار عمر، ط١: مؤسسة دار الشعب للطباعة والنشر، القاهرة.
٢٧٩	"معجم الشيوخ"، تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، تحقيق: بشار عواد، وآخرون، ط١: دار الغرب الإسلامي.
٢٨٠	"المعجم الصغير"، لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمير، المكتبة الإسلامية، دار عمار - بيروت، عمان، ط١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٢٨١	"المعجم الكبير" لسليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط٢.
٢٨٢	"معجم مصطلحات المخطوط العربي"، لأحمد شوقي بنينين، المطبعة والوراقة الوطنية - مراكش - المغرب، ط٣، ٢٠٠٥م.
٢٨٣	"معجم المصنفات الواردة في فتح الباري"، مشهور بن حسن آل سلمان، دار الهجرة، ط١، ١٤١٢هـ - ١٩٩١م.
٢٨٤	"معجم المطبوعات العربية والمعرية"، ليوسف بن إليان بن موسى سركيس، مطبعة سركيس - مصر، ١٣٤٦هـ/١٩٢٨م).
٢٨٥	"معجم المفسرين من صدر الإسلام إلى عصرنا الحاضر"، للشيخ عادل نويهض، قدم له: مُفتي الجمهورية اللبنانية الشَّيخ حسن خالد، مؤسسة نويهض الثقافة، بيروت - لبنان، ط٣، سنة (١٤٠٩هـ).
٢٨٦	"المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنتهية"، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد شكور الميادين، ط١ مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.
٢٨٧	معجم "مقاييس اللغة"، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط١: دار الفكر.
٢٨٨	"معجم المؤلفين"، لعمر رضا كحالة، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي - بيروت، بدون تاريخ الطبع.
٢٨٩	"معرفة أنواع علوم الحديث" المعروف بـ "مقدمة ابن الصلاح"، لعثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين، تحقيق نور الدين عنتر، دار الفكر - سوريا، دار المعاصر - بيروت، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٢٩٠	"معرفة الصحابة"، لأبي عبد الله بن منده، تحقيق: عامر حسن صبري، ط١: ("مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة).
٢٩١	"معرفة الصحابة"، لأبي نعيم الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر - الرياض، ط١: ١٤١٩هـ.
٢٩٢	"المعلم بفوائد مسلم" للمازري، تحقيق: فضيلة الشيخ محمد الشاذلي النيفر، الدار التونسية للنشر، المؤسسة الوطنية للكتاب بالجزائر، ط٢: ١٩٨٨م.
٢٩٣	"المغرب في ترتيب المعرب"، ناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن علي، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المَطْرَزي. دار الكتاب العربي.
٢٩٤	"المغني لابن قدامة"، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد، الشهير بابن قدامة المقدسي، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، والدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، ط٣: عالم الكتب، الرياض - السعودية.

٢٩٥	"المفردات في غريب القرآن"، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني ، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، ط١: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت
٢٩٦	"المقدمات الممهدة"، لأبو الوليد، محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، تحقيق: الدكتور محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، ط١: ١٤٠٨هـ.
٢٩٧	"مقاييس اللغة"، أحمد بن فارس بن زكرياء القرويني الرازي، أبو الحسين، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ط١: دار الفكر.
٢٩٨	"مكانة الصحيحين" لخليل إبراهيم ملا خاطر، المطبعة العربية الحديثة - القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ.
٢٩٩	"المنتقى شرح الموطأ"، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي، "ط١: مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر.
٣٠٠	"المنهاج شرح صحيح مسلم بن حجاج"، للإمام النووي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ٢، ١٣٩٢هـ.
٣٠١	"المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي"، يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، أبو المحاسن، جمال الدين، تحقيق: دكتور محمد أمين، ط١: الهيئة المصرية العامة للكتاب.
٣٠٢	"موسوعة مواقف السلف في العقيدة"، لأبي سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي، ط١: المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع القاهرة - مصر.
٣٠٣	"المؤتلف والمختلف" أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، تحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط١: دار الغرب الإسلامي - بيروت.
٣٠٤	"موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية" أبو سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي، ط١: المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، النبلاء للكتاب، مراكش - المغرب.
٣٠٥	"الموطأ" للإمام مالك بن أنس بن مالك، اعتنى به محمود بن الجميل، وراجع طه عبد الرؤوف سعد، طبعة مكتبة الصفا عام ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م.
٣٠٦	"موطأ الإمام مالك" - للإمام: مالك بن أنس بن مالك بن عامر أبو عبد الله الأصبغي، رواية: أبي مصعب الزهري،، تحقيق: بشار عواد معروف - محمود خليل، مؤسسة الرسالة، ١٤١٢هـ.
٣٠٧	"ميزان الاعتدال في نقد الرجال"، شمس الدين، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقيق: علي محمد الجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، ط١، ١٣٨٢هـ.
٣٠٨	"نثر الجواهر والدرر في علماء القرن الرابع عشر"، إعداد دكتور يوسف مرعشلي، دار المعرفة بيروت - لبنان، ط١: ١٤٢٧هـ
٣٠٩	"نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار"، أبو محمد محمود بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي، بدر الدين العيني، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط١: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - قطر.
٣١٠	"نزهة الألباء في طبقات الأديباء"، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أبو البركات، كمال الدين الأنباري، تحقيق: إبراهيم السامرائي، ط١: مكتبة المنار، الزرقاء - الأردن.
٣١١	"نزهة الأنظار في عجائب التواريخ والأخبار" محمود مقديش، تحقيق: علي الزواري، محمد محفوظ، ط١: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان.
٣١٢	"النهاية في غريب الحديث والأثر"، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، ، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود الطناحي، ط١: المكتبة العلمية.
٣١٣	"نهاية المطالب في دراية المذهب"، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين، تحقيق: أ. د/ عبد العظيم محمود الديب، ط١: دار المنهاج.
٣١٤	"النهر الفائق شرح كنز الدقائق"، سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي، تحقيق: أحمد عزو عناية. ط١: دار الكتب العلمية
٣١٥	"النهاية في غريب الحديث والأثر"، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود الطناحي، ط١: المكتبة العلمية.

١١٠	"النوادر والزيادات على ما في المدونة من غيرها من الأمهات"، أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفري، القيرواني، المالكي، تحقيق: الدكتور عبد الفتاح محمد الحلوة، وآخرون، ط١: دار الغرب الإسلامي، بيروت.	٣١٦
٨٧	"نيل الأوطار"، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، ط١: دار الحديث، مصر.	٣١٧
٦٣	"الهداية في شرح بداية المبتدي"، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الفرغاني المرغيناني، أبو الحسن برهان الدين، تحقيق: طلال يوسف، ط١: دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان.	٣١٨
٢٧	"هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين"، لإسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، دار إحياء التراث العربي - بيروت	٣١٩
١٣	"هدي الساري مقدمة شرح صحيح البخاري"، لابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٦م.	٣٢٠
٨١	"الوافي بالوفيات"، صلاح الدين خليل بن أبيك بن عبد الله الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، ط١: دار إحياء التراث - بيروت	٣٢١
٧١	"الوسيط في المذهب"، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق: أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر، ط١: دار السلام - القاهرة	٣٢٢
٨٦	"الوفيات"، تقي الدين محمد بن هجرس بن رافع السلامي، تحقيق: صالح مهدي عباس، د. بشار عواد معروف، ط١: مؤسسة الرسالة - بيروت.	٣٢٣
١٤	وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان"، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي، تحقيق: إحسان عباس، ط١: دار ادب - بيروت، ١٩٩٤م	٣٢٤

فهرس الموضوعات

الصفحة	العنوان
ج	إهداء
ح	شكر وتقدير
د	ملخص الرسالة باللغة التركية ÖZET
ر	ملخص الرسالة باللغة العربية
ز	ملخص الرسالة باللغة الإنجليزية Abstract
١	المقدمة
٣	*السبب وراء اختيار هذا الموضوع
٤	* الصُّعوبات والعقبات التي واجهت الباحث
٥	*منهج البحث
٧	* الدراسات السابقة
١٠	* محتويات الرسالة
١١	الفصل الأول: الدراسة مقدمة التحقيق
١٢	المبحث الأول: التعريف بصاحب المتن الإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري
١٣	المطلب الأول : اسمه، نسبه، كنيته، ولقبه.
١٤	المطلب الثاني: مولده، نشأته، رحلاته، وطلبه للعلم.
١٥	المطلب الثالث: شيوخه.
١٦	المطلب الرابع: تلاميذه.
١٧	المطلب الخامس: مؤلفاته العلمية.
١٧	المطلب السادس: ثناء العلماء عليه.
١٩	المطلب السابع: وفاته.
٢٠	المبحث الثاني: التعريف بالجامع الصحيح "صحيح البخاري":
٢١	المطلب الأول : اسمه ونسبته إلى الإمام البخاري:
٢٢	المطلب الثاني: أسباب تأليف " صحيح البخاري".
٢٢	المطلب الثالث: عناية البخاري بتأليف الصحيح.
٢٣	المطلب الرابع: مكانة صحيح البخاري بين كتب السنة.
٢٤	المطلب الخامس: منهج الإمام (البخاري)، وشرطه في كتابه.
٢٦	المطلب السادس: طبعات شروح "صحيح البخاري".
٣٢	المبحث الثالث: التعريف بصاحب الشرح شيخ القراء: يُوسُفُ أفندي زاده:
٣٣	المطلب الأول : اسمه، كنيته، ولقبه، وشهرته.
٣٣	المطلب الثاني : ميلاده ونشأته، وشخصيته العلمية.
٣٤	المطلب الثالث : عصر الإمام يوسف زاده.
٣٥	المطلب الرابع : أساتذته وشيوخه.
٣٦	المطلب الخامس: طلابه وتلاميذه.
٣٧	المطلب السادس: مؤلفات يوسف أفندي زاده رحمه الله.

الصفحة	العنوان
٣٩	المطلب السابع : أخلاقه وثناء العلماء عليه.
٣٩	المطلب الثامن : وفاته.
٤١	المبحث الرابع: التعريف بكتاب "نجاح القاري لشرح صحيح البخاري":
٤١	المطلب الأول : ذكر اسم الكتاب، والتثبت منه.
٤١	المطلب الثاني: نسبة الكتاب إلى مؤلفه.
٤٣	المطلب الثالث: بداية تأليفه للكتاب ونهايته (١١٢٣-١١٦٣هـ)
٤٤	المطلب الرابع: منهج يوسف زاده في الكتاب.
٤٥	المطلب الخامس: مصادر يوسف زاده في كتابه.
٥١	المطلب السادس: وصف النسخ المخطوطة للكتاب.
٥٢	بعض الصور من نسختي المخطوطة
٦٠	الفصل الثاني: التحقيق
٦٢	كتاب البيوع
١٥٤	ملحق
١٦٠	فهرس الأعلام
١٧٠	فهرس المراجع والمصادر
١٨٥	فهرس الموضوعات